

الشفاء

بتعريف حقوق المصطفى
صلى الله عليه وسلم

تأليف

القاضي أبي الفضل عياض بن موسى

اليحصبي الأندلسي

من علماء القرن السادس الهجري

الجزء الأول

ملزمة الطبع والنشر

عبد الحميد حنفي

بشارع المشرف الحسيني رقم ١٨

الطرابلسيات : مصر - صندوقي مؤسسة الفورية رقم ٣٧

فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْفَقِيهُ الْقَاضِي الْإِمَامُ الْحَافِظُ
أَبُو الْقَاسِمِ عِيَّاضُ بْنُ مُوسَى بْنِ عِيَّاضِ الْيَحْضَبِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ .
الْحَمْدُ لِلْمُنْفَرِدِ بِاسْمِهِ الْأَسْمَى * الْمُخْتَصِّ بِالْعِزِّ الْأَخْبَى *
الَّذِي لَيْسَ لَهُ مُنْتَهَى وَلَا وَرَاءَهُ مَرْمَى * الظَّاهِرِ لَا تَخْيَلًا وَلَا
وَهْمًا * الْبَاطِنِ دَسَالًا عُدْمًا * وَسِعَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا * وَأَسْمَعَ
عَلَى أَوْلِيَائِهِ لِعَمْرٍأ * وَبَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ عَرَبِيًّا وَعُجْبَمًا *
وَأَزْكَاهُمْ مُحْتَدًا قُرْبَى * وَأَرْجَحَهُمْ عَقْلًا وَحَمَامًا * وَأَوْفَرَهُمْ عِلْمًا
وَفَهْمًا * وَأَقْوَاهُمْ قِينًا وَعَزْمًا * وَأَشَدَّهُمْ بِهِمْ رَأْفَةً وَرَحْمَةً * زَكَاةً
رُوحًا وَجِسْمًا * وَحَادُّ عَيْبًا وَوَضْمًا * وَأَتَاهُ حِكْمَةٌ وَحُكْمًا * وَفَتَحَ بِهِ
أَعْيُنًا عَمِيًّا وَقُلُوبًا عَسَا * وَأَذَانًا صَا * فَأَمَّنَ بِهِ وَعَزَّرَهُ وَنَصَرَهُ مِنْ
جَعَلَ اللَّهُ لَهُ فِي مَغْنَمِ السَّعَادَةِ قِسْمًا * وَكَذَّبَ بِهِ وَصَدَفَ عَنْ آيَاتِهِ

مَنْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ الشَّقَاءَ حَتْمًا * وَمَنْ كَانَ فِي هَذِهِ أَعْمَى فَهُوَ فِي
الْآخِرَةِ أَعْمَى * صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةً تَنْمُو وَتُنْمَى * وَعَلَى آلِهِ
وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا .

(أَمَّا بَعْدُ) أَشْرَقَ اللَّهُ قَلْبِي وَقَلْبُكَ بِأَنْوَارِ الْيَقِينِ * وَلَطَفَ
لِي وَلَكَ بِمَا لَطَفَ بِأَوْلِيَائِهِ الْمُتَّقِينَ * الَّذِينَ شَرَّفَهُمُ اللَّهُ بِنَزْلِ قُدْسِهِ *
وَأَوْحَشَهُمُ مِنَ الْخَلِيقَةِ بِأَنْسِهِ * وَخَصَّهُمُ مِنْ مَعْرِفَتِهِ وَمُشَاهَدَةِ
عَجَائِبِ مَلَكُوتِهِ وَأَثَارِ قُدْرَتِهِ * بِمَا مَلَأَ قُلُوبَهُمْ حَيْرَةً وَوَلَّهُ
عُقُولَهُمْ فِي عَظَمَتِهِ حَيْرَةً * فَجَعَلُوا هَمَّهُمْ بِهِ وَاحِدًا * وَلَمْ يَرَوْا فِي
الدَّارَيْنِ غَيْرَهُ مُشَاهِدًا * فَهُمْ بِمُشَاهَدَةِ جَمَالِهِ وَجَلَالِهِ يَتَنَعَّمُونَ * وَبَيْنَ
آثَارِ قُدْرَتِهِ وَعَجَائِبِ عَظَمَتِهِ يَتَرَدَّدُونَ * وَبِالْإِنْقِطَاعِ إِلَيْهِ وَالتَّوَكُّلِ
عَلَيْهِ يَتَعَزَّزُونَ * لِهَجِينِ بَصَادِقِ قَوْلِهِ قُلِ اللَّهُمَّ ثُمَّ ذَرَّهُمْ فِي خَوْضِهِمْ
يَلْعَبُونَ * فَإِنَّكَ كَرَّرْتَ عَلَى السُّؤَالِ فِي مَجْمُوعٍ يَتَّضِعُّ التَّعْرِيفُ
بِقَدْرِ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ * وَمَا يَجِبُ لَهُ مِنْ تَوْقِيرٍ
وَإِكْرَامٍ وَمَا حُكِمَ مِنْ يُوفِّ وَاجِبَ عَظِيمِ ذَلِكَ الْقَدْرِ « أَوْ قَصَرَ
فِي حَقِّ مَنْصِبِهِ الْجَلِيلِ قَلَامَةً ظَفِرَ * وَأَنْ أَجْمَعَ لَكَ مَا لِأَسْلَافِنَا
وَأُمَّتِنَا فِي ذَلِكَ مِنْ مَقَالٍ * وَأَيُّنَهُ بِتَنْزِيلِ صُورٍ وَأَمْثَالٍ فَاعْلَمْ
أَكْرَمَكَ اللَّهُ أَنَّكَ حَمَلْتَنِي مِنْ ذَلِكَ أَمْرًا إِمْرًا * وَأَرْهَقْتَنِي فِيمَا نَدَبْتَنِي

إِلَيْهِ عُسْرًا * وَأَرْقَيْتَنِي بِمَا كَلَّفْتَنِي مُرْتَقًا صَعْبًا مَلَأَ قَلْبِي رُغْبًا * فَإِنَّ
الْكَلَامَ فِي ذَلِكَ يَسْتَدْعِي تَقْرِيرَ أَصُولٍ وَتَحْرِيرَ فُضُولٍ وَالْكَشْفَ
عَنْ غَوَامِضَ وَدَفَائِقَ مِنْ عِلْمِ الْحَقَائِقِ * مِمَّا يَجِبُ لِلنَّبِيِّ * وَيُضَافُ
إِلَيْهِ * أَوْ يَمْتَنِعُ أَوْ يَجُوزُ عَلَيْهِ * وَمَعْرِفَةُ النَّبِيِّ وَالرَّسُولِ وَالرَّسَالَةِ *
وَالنُّبُوَّةِ وَالْمَحَبَّةِ وَالخُلَّةِ * وَخَصَائِصِ الدَّرَجَةِ الْعَلِيَّةِ * وَهَهْنَا مَهَامُهُ
فِيحُ تَحَارُ فِيهَا الْقَطَا * وَتَقْصُرُ بِهَا الْخَطَا * وَجَاهِلُ تَضِلُّ فِيهَا الْأَحْلَامُ
إِنْ لَمْ تَهْتَدِ بِعِلْمِ عِلْمٍ وَنَظَرٍ سَدِيدٍ * وَمَدَاحِضُ تَزِلُّ بِهَا الْأَقْدَامُ
إِنْ لَمْ تَعْتَمِدْ عَلَى تَوْفِيقِ مَنْ أَلَّهَ وَتَأْيِيدِ لِكُنْيِ لِمَا رَجَوْتُهُ لِي وَلكَ
فِي هَذَا السُّؤَالِ وَالْجَوَابِ مِنْ نَوَالٍ وَثَوَابٍ بِتَعْرِيفِ قَدْرِهِ الْجَسِيمِ
وَخَلْقِهِ الْعَظِيمِ * وَبَيَانَ خَصَائِصِهِ الَّتِي لَمْ تَجْتَمِعْ قَبْلُ فِي مَخْلُوقٍ *
وَمَا يُدَانُ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ مِنْ حَقِّهِ الَّذِي هُوَ أَرْفَعُ الْحُقُوقِ * لِيَسْتَيْقِنَ
الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَيَزْدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا * وَلِمَا أَخَذَ اللَّهُ
تَعَالَى عَلَى الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتَبَيِّنَنَّ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ * وَلِمَا
حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَقِيهَ رَحِمَهُ اللَّهُ بِقِرَائَتِي عَلَيْهِ
قَالَ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ النَّمِرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ
ابْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ
ابْنُ الْأَشْعَثِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ

الْحَكَمَ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ : « مَنْ سَأَلَ عَنِ عِلْمٍ فَكَلَّمَهُ أَجْمَهُ اللَّهُ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ » فَبَادَرْتُ إِلَى نُكْتِ سَافِرَةٍ عَنْ وَجْهِ الْغَرَضِ مُؤَدِّيًا مِنْ ذَلِكَ
الْحَقِّ الْمَفْتَرَضِ اخْتَلَسْتُهَا عَلَى اسْتَعْجَالٍ لِمَا الْمَرْءُ بِصَدَدِهِ مِنْ شُغْلِ
الْبَدَنِ وَالْبَالِ بِمَا قَلَدَهُ مِنْ مَقَالِيدِ الْمُحِنَّةِ الَّتِي أُبْتَلِيَ بِهَا فَكَادَتْ
تَشْغَلُ عَنْ كُلِّ فَرَضٍ وَنَقْلِ ؟ وَتَرُدُّ بَعْدَ حُسْنِ التَّقْوِيمِ إِلَى أَسْفَلِ
سُفْلِ ، وَلَوْ أَرَادَ اللَّهُ بِالْإِنْسَانِ خَيْرًا لَجَعَلَ شُغْلَهُ وَهَمَّهُ كُلَّهُ فِيمَا يُحْمَدُ
عَدَا وَلَا يَذْمُ مَحَلَّهُ ، فَلَيْسَ ثُمَّ سِوَى نَضْرَةِ النَّعِيمِ أَوْ عَذَابِ الْجَحِيمِ
وَلَكَانَ عَلَيْهِ بِخَوِئَصَّتِهِ وَأَسْتِنْقَازِ مُهْجَتِهِ وَعَمَلِ صَالِحٍ يَسْتَزِيدُهُ ،
وَعِلْمٍ نَافِعٍ يُفِيدُهُ أَوْ يَسْتَفِيدُهُ ، جَبَرَ اللَّهُ تَعَالَى صَدْعَ قُلُوبِنَا وَغَفَرَ
عَظِيمَ ذُنُوبِنَا وَجَعَلَ جَمِيعَ اسْتِعْدَادِنَا لِمَعَادِنَا وَتَوَفَّرَ دَوَاعِينَا فِيمَا يُنَجِّنَا
وَيُقَرِّبُنَا إِلَيْهِ زُلْفَى ، وَيُحْظِنُنَا بِمَنِّهِ وَرَحْمَتِهِ . وَلَمَّا نَوَيْتُ تَقْرِيْبَهُ
وَدَرَجْتُ تَبْوِيْبَهُ ، وَمَهَّدْتُ تَأْصِيْلَهُ وَخَلَّصْتُ تَفْصِيْلَهُ ، وَانْتَحَيْتُ
حَصْرَهُ وَتَحْصِيْلَهُ ، تَرَجَّمْتُ بِالشَّفَا بِتَعْرِيفِ حُقُوقِ الْمُصْطَفَى وَحَصَرْتُ
الْكَلَامَ فِيهِ فِي أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ :

(الْقِسْمُ الْأَوَّلُ) فِي تَعْظِيمِ الْعَلِيِّ الْأَعْلَى لِقَدْرِ هَذَا النَّبِيِّ قَوْلًا

وَفِعْلًا وَتَوَجَّهَ الْكَلَامُ فِيهِ فِي أَرْبَعَةِ أَبْوَابٍ :

(البَابُ الْأَوَّلُ) فِي ثَنَائِهِ تَعَالَى عَلَيْهِ ، وَإِظْهَارِهِ عَظِيمَ قَدْرِهِ لَدَيْهِ
وَفِيهِ عَشْرَةُ فُصُولٍ .

(البَابُ الثَّانِي) فِي تَكْمِيلِهِ تَعَالَى لَهُ الْمَحَاسِنَ خَلْقًا وَخُلُقًا وَقِرَانِهِ
جَمِيعَ الْفَضَائِلِ الدِّينِيَّةِ وَالدُّنْيَوِيَّةِ فِيهِ نَسَقًا وَفِيهِ سَبْعَةٌ وَعِشْرُونَ فَصْلًا
(البَابُ الثَّلَاثُ) فِي مَا وَرَدَ مِنْ صَحِيحِ الْأَخْبَارِ وَمَشْهُورِهَا ،
بِعَظِيمِ قَدْرِهِ عِنْدَ رَبِّهِ وَمَنْزِلَتِهِ ، وَمَا خَصَّهُ اللَّهُ بِهِ فِي الدَّارَيْنِ مِنْ
كَرَامَتِهِ وَفِيهِ اثْنَا عَشَرَ فَصْلًا .

(البَابُ الرَّابِعُ) فِي مَا أَظْهَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى يَدَيْهِ مِنَ الْآيَاتِ
وَالْمُعْجَزَاتِ وَشَرَّفَهُ بِهِ مِنَ الْخِصَائِصِ وَالْكَرَامَاتِ وَفِيهِ ثَلَاثُونَ فَصْلًا
(الْقِسْمُ الثَّانِي) فِي مَا يَجِبُ عَلَى الْأَنَامِ مِنْ حُقُوقِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ
وَالسَّلَامُ وَيَتَرْتَّبُ الْقَوْلُ فِيهِ فِي أَرْبَعَةِ أَبْوَابٍ :

(البَابُ الْأَوَّلُ) فِي فَرَضِ الْإِيمَانِ بِهِ وَوُجُوبِ طَاعَتِهِ وَاتِّبَاعِ
سُنَّتِهِ وَفِيهِ خَمْسَةٌ فَصُولٍ .

(البَابُ الثَّانِي) فِي لُزُومِ مَحَبَّتِهِ وَمُنَاصَحَتِهِ وَفِيهِ سِتَّةٌ فَصُولٍ .

(البَابُ الثَّلَاثُ) فِي تَعْظِيمِ أَمْرِهِ وَلُزُومِ تَوْقِيرِهِ وَبِرِّهِ ، وَفِيهِ

سَبْعَةٌ فَصُولٍ .

(البَابُ الرَّابِعُ) فِي حُكْمِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ وَالتَّسْلِيمِ وَفَرَضِ

ذَلِكَ وَفَضِيلَتِهِ وَفِيهِ عَشْرَةُ فُصُولٍ .

(الْقِسْمُ الثَّلَاثُ) فِيمَا يَسْتَحِيلُ فِي حَقِّهِ ﷺ وَمَا يُجُوزُ عَلَيْهِ
وَمَا يَمْتَنِعُ ، وَيَصِحُّ مِنَ الْأُمُورِ الْبَشَرِيَّةِ أَنْ يُضَافَ إِلَيْهِ ، وَهَذَا
الْقِسْمُ أَكْرَمُكَ اللَّهُ تَعَالَى هُوَ سِرُّ الْكِتَابِ ، وَلِبَابُ ثَمَرِهِ هَذِهِ
الْأَبْوَابُ ، وَمَا قَبْلَهُ لَهُ كَالْقَوَاعِدِ وَالتَّمْهِيدَاتِ ، وَالذَّلَائِلِ عَلَى مَا نُورِدُهُ
فِيهِ مِنَ الثَّكَلَاتِ الْبَيْنَاتِ ، وَهُوَ الْحَاكِمُ عَلَى مَا بَعْدَهُ وَالْمُنْجِزُ مِنْ غَرَضِ
هَذَا التَّأْلِيفِ وَعَدُهُ وَعِنْدَ التَّقْصِي لِمَوْعِدَتِهِ ، وَالتَّقْصِي عَنْ عَهْدَتِهِ ،
يَشْرِقُ صَدْرُ الْعَدُوِّ اللَّعِينِ ، وَيُشْرِقُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ بِالْيَقِينِ ، وَتَمَلُّ
أَنْوَارِهِ جَوَانِحَ صَدْرِهِ ، وَيَقْدُرُ الْعَاقِلُ النَّبِيَّ حَقَّ قَدْرِهِ ، وَيَتَحَرَّرُ
الْكَلَامُ فِيهِ فِي بَابَيْنِ :

(الْبَابُ الْأَوَّلُ) فِيمَا يَخْتَصُّ بِالْأُمُورِ الدِّينِيَّةِ وَيَنْشَبُثُ بِهِ الْقَوْلُ

فِي الْعِصْمَةِ وَفِيهِ سِتَّةُ عَشَرَ فُصُولًا .

(الْبَابُ الثَّانِي) فِي أَحْوَالِهِ الدُّنْيَوِيَّةِ ، وَمَا يُجُوزُ طَرُؤُهُ عَلَيْهِ مِنْ

الْأَعْرَاضِ الْبَشَرِيَّةِ ، وَفِيهِ تِسْعَةُ فُصُولٍ .

(الْقِسْمُ الرَّابِعُ) فِي تَصَرُّفِ وَجُوهِ الْأَحْكَامِ عَلَى مَنْ تَنَقَّصَهُ

أَوْ سَبَّهُ ﷺ وَيُنْقَسِمُ الْكَلَامُ فِيهِ فِي بَابَيْنِ :

(الْبَابُ الْأَوَّلُ) فِي بَيَانِ مَا هُوَ فِي حَقِّهِ سَبٌّ وَتَقْصُّ مِنْ

تَعْرِيزٍ أَوْ نَصٍّ وَفِيهِ عَشْرَةٌ فُصُولٌ .

(البابُ الثاني) فِي حُكْمِ شَأْنَيْهِ وَمُؤْذِيهِ وَمُنْتَقِصِهِ وَعُقُوبَتِهِ
وَذِكْرِ أُسْتَتَابَتِهِ وَالصَّلَاةِ عَلَيْهِ وَوِرَائَتِهِ وَفِيهِ عَشْرَةٌ فُصُولٍ وَخَتْمَانَهُ
بِابٍ ثَالِثٍ جَعَلْنَاهُ تَكْمِلَةً لِهَذِهِ الْمَسْئَلَةِ وَوَصْلَةً لِلْبَابَيْنِ اللَّذَيْنِ قَبْلَهُ
فِي حُكْمِ مَنْ سَبَّ اللَّهَ تَعَالَى وَرُسُلَهُ وَمَلَائِكَتَهُ وَكُتُبَهُ وَآلَ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَحْبَهُ وَاخْتَصَرَ الْكَلَامُ فِيهِ فِي خَمْسَةِ فُصُولٍ ،
وَبِتِمَامِهَا يَنْتَجِزُ الْكِتَابُ ، وَتَمَّ الْأَقْسَامُ وَالْأَبْوَابُ ، وَيُلُوْحُ فِي
غُرَّةِ الْإِيمَانِ لُمَعَةٌ مُنِيرَةٌ ، وَفِي تَاجِ التَّرَاجِمِ دُرَّةٌ خَطِيرَةٌ تُرِيحُ كُلَّ
لَبْسٍ . وَتُوضِحُ كُلَّ تَحْمِينٍ وَحَدْسٍ ، تَشْفِي صُدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ ،
وَتَصْدَعُ بِالْحَقِّ وَتُعْرِضُ عَنِ الْجَاهِلِينَ ، وَبِاللَّهِ تَعَالَى لَا إِلَهَ سِوَاهُ أُسْتَعِينُ

(الْقِسْمُ الْأَوَّلُ)

(فِي تَعْظِيمِ الْعَلِيِّ الْأَعْلَى لِقَدْرِ النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى ﷺ قَوْلًا وَفِعْلًا)

قَالَ الْفَقِيهُ الْقَاضِي الْإِمَامُ أَبُو الْفَضْلِ وَقَفَّهُ اللَّهُ تَعَالَى وَسَدَّدَهُ :

لَا خَفَاءَ عَلَيَّ مَنْ مَارَسَ شَيْئًا مِنَ الْعِلْمِ أَوْ خُصَّ بِأَذْنِي لِمَحَّةٍ مِنَ الْفَهْمِ
بِتَعْظِيمِ اللَّهِ قَدْرَ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَخُصُوصِهِ إِيَّاهُ بِفَضَائِلِ

وَمَحَاسِنَ وَمَنَاقِبَ لَا تَنْضَبُطُ لِزِمَامٍ وَتَنْوِيهِهِ مِنْ عَظِيمِ قَدْرِهِ بِمَا تَكِلُهُ
عَنْهُ الْأَلْسِنَةُ وَالْأَقْلَامُ * فَمِنْهَا مَا صَرَّحَ بِهِ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ وَنَبَّهَ بِهِ عَلَى
جَلِيلِ نِصَابِهِ ، وَأَثْنَى بِهِ عَلَيْهِ مِنْ أَخْلَاقِهِ وَآدَابِهِ ، وَحَضَّ الْعِبَادَ عَلَى
التَّزَامِهِ وَتَقَلُّدِ إِجَابِهِ ، فَكَانَ جَلَّ جَلَّالُهُ هُوَ الَّذِي تَفَضَّلَ وَأَوْلَى مُمَّ
طَهَّرَ وَرَكَّى أُمَّمَّ مَدَحَ بِذَلِكَ وَأَثْنَى مُمَّ أَثَابَ عَلَيْهِ الْجُزَاءِ الْأَوْفَى ، فَلَهُ
الْفَضْلُ بَدَأَ وَعَوَّدًا ، وَالْحَمْدُ أَوْلَى وَأُخْرَى * وَمِنْهَا مَا أُبْرَزَهُ لِلْعِيَانِ مِنْ
خَلْقِهِ عَلَى أُمَّمَّ وَجُوهِ الْكَمَالِ وَالْجَلَالِ وَتَخْصِيصِهِ بِالْمَحَاسِنِ الْجَمِيلَةِ
وَالْأَخْلَاقِ الْحَمِيدَةِ وَالْمَذَاهِبِ الْكَرِيمَةِ وَالْفَضَائِلِ الْعَدِيدَةِ وَتَأْيِيدِهِ
بِالْمُعْجَزَاتِ الْبَاهِرَةِ ، وَالْبَرَاهِينِ الْوَاضِحَةِ وَالْكَرَامَاتِ الْبَيِّنَةِ الَّتِي
شَاهَدَهَا مَنْ عَاصَرَهُ وَرَأَاهَا مَنْ أَدْرَكَهُ وَعَلِمَهَا عِلْمَ يَقِينٍ مَنْ جَاءَ بَعْدَهُ
حَتَّى انْتَهَى عِلْمُ حَقِيقَةِ ذَلِكَ إِلَيْنَا وَفَاضَتْ أَنْوَارُهُ عَلَيْنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ كَثِيرًا * حَدَّثَنَا الْقَاضِي الشَّهِيدُ أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ
قِرَاءَةً مَنِيَّ عَلَيْهِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْمُبَارَكُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ وَأَبُو الْفَضْلِ
أَحْمَدُ بْنُ خَيْرُونَ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى الْبَغْدَادِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ
السُّنْجِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَيْسَى بْنِ
سُورَةَ الْحَافِظُ قَالَ حَدَّثَنَا اسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّازِقِ أَنْبَأَنَا
مَعْمَرٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِالْبُرَاقِ

لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ مُلْجَمًا مُسْرَجًا ، فَاسْتَضَعَبَ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ :
أَبِ مُحَمَّدٍ تَفْعَلُ هَذَا ؟ فَمَارَ كِبِكَ أَحَدٌ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ مِنْهُ ، قَالَ
فَارْفُضْ عَرَقًا .

الباب الأول

(في ثناء الله تعالى عليه وإظهاره عظيم قدره لديه)

إِعْلَمْ أَنَّ فِي كِتَابِ اللَّهِ الْعَزِيزِ آيَاتٍ كَثِيرَةً مُفْصِحَةً بِجَمِيلِ
ذِكْرِ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَدِّ مَحَاسِنِهِ وَتَعْظِيمِ أَمْرِهِ وَتَنْوِيهِ
قَدْرِهِ ، أَعْتَمَدْنَا مِنْهَا عَلَى مَا ظَهَرَ مَعْنَاهُ وَبَانُ فُجْوَاهُ . وَجَمَعْنَا ذَلِكَ فِي
عَشْرَةِ فُصُولٍ .

(الفصل الأول)

فيما جاء من ذلك مجي المدح والثناء وتعداد المحاسن

كقوله تعالى : « لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ » الآية .

قَالَ السَّمَرَقَنْدِيُّ وَقَرَأَ بَعْضُهُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ بِفَتْحِ الْفَاءِ وَقِرَاءَةٌ
الْجُمْهُورِ بِالضَّمِّ قَالَ الْفَقِيهُ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ وَفَقَّهُهُ اللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمَ اللَّهُ
تَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ أَوِ الْعَرَبَ أَوْ أَهْلَ مَكَّةَ أَوْ جَمِيعَ النَّاسِ عَلَى اخْتِلَافِ
الْمُفَسِّرِينَ مَنْ الْمَوَاجِهُ بِهَذَا الْخُطَابِ أَنَّهُ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ
يَعْرِفُونَهُ وَيَتَحَقَّقُونَ مَكَانَهُ ، وَيَعْلَمُونَ صِدْقَهُ وَأَمَانَتَهُ ، فَلَا يَتَّهَمُونَهُ

بِالْكَذِبِ وَتَرَكَ النَّصِيحَةَ لَهُمْ لِيَكُونَ مِنْهُمْ ، وَأَنَّهُ لَمْ تَكُنْ فِي
الْعَرَبِ قَبِيلَةً إِلَّا وَلَهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَوَلَادَةِ أَوْ قَرَابَةٍ ، وَهُوَ عِنْدَ
أَبْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى ، وَكَوْنِهِ مِنْ
أَشْرَفِهِمْ وَأَرْفَعِهِمْ وَأَفْضَلِهِمْ عَلَى قِرَاءَةِ الْفَتْحِ هَذِهِ نِهَايَةُ الْمَدْحِ ، ثُمَّ
وَصَفَهُ بَعْدُ بِأَوْصَافٍ حَمِيدَةٍ وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِحَمَامِدٍ كَثِيرَةٍ ، مِنْ حِرْصِهِ
عَلَى هِدَايَتِهِمْ وَرُشْدِهِمْ وَإِسْلَامِهِمْ ، وَشِدَّةِ مَا يُعْنِتُهُمْ وَيَضْرِبُهُمْ فِي
دُنْيَاهُمْ وَأَخْرَاجُهُمْ ، وَعِزَّتِهِ عَلَيْهِ وَرَأْفَتِهِ وَرَحْمَتِهِ بِمُؤْمِنِيهِمْ . قَالَ
بَعْضُهُمْ : أَعْطَاهُ أَسْمِينَ مِنْ أَسْمَائِهِ رَوْفٌ رَجِيمٌ وَمِثْلُهُ فِي الْآيَةِ
الْأُخْرَى قَوْلُهُ تَعَالَى : « لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا
مِنْ أَنفُسِهِمْ الْآيَةَ » وَفِي الْآيَةِ الْآخْرَى : « هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ
رَسُولًا مِنْهُمْ » الْآيَةَ ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا
مِنْكُمْ » الْآيَةَ . وَرَوَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْهُ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى مِنْ أَنفُسِكُمْ : قَالَ نَسَبًا وَصِهْرًا
وَحَسَبًا لَيْسَ فِي آبَائِي مِنْ لَدُنْ آدَمَ سِفَاحٌ كُلُّهَا نِكَاحٌ . قَالَ أَبُو
الْكَلْبِيِّ كَتَبْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ خَمْسَمِائَةَ أُمَّمًا وَجَدْتُ فِيهِنَّ سِفَاحًا وَلَا
شَيْئًا مِمَّا كَانَ عَلَيْهِ الْجَاهِلِيَّةُ . وَعَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي
قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَتَقَلِّبَكَ فِي السَّاجِدِينَ » قَالَ مِنْ نَبِيِّ إِلَى نَبِيِّ حَتَّى

أَخْرَجْتُكَ نَبِيًّا . وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَلِمَ اللَّهُ تَعَالَى عَجْزَ خَلْقِهِ عَنْ طَاعَتِهِ فَعَرَفَهُمْ ذَلِكَ لِكَيْ يَعْلَمُوا أَنَّهُمْ لَا يَنَالُونَ الصَّفْوَةَ مِنْ خِدْمَتِهِ ، فَأَقَامَ بَيْنَهُ وَيَنِيهِمْ مَخْلُوقًا مِنْ جِنْسِهِمْ فِي الصُّورَةِ أَلْبَسَهُ مِنْ نَعْتِهِ الرَّأْفَةَ وَالرَّحْمَةَ وَأَخْرَجَهُ إِلَى الْخَلْقِ سَفِيرًا صَادِقًا ، وَجَعَلَ طَاعَتَهُ طَاعَتَهُ ، وَمُؤَافَقَتَهُ مُؤَافَقَتَهُ ، فَقَالَ تَعَالَى : « مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ » وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ » وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ طَاهِرٍ : زَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَرِيَّةَ الرَّحْمَةِ فَكَانَ كَوْنُهُ رَحْمَةً وَجَمِيعُ شَمَائِلِهِ وَصِفَاتِهِ رَحْمَةً عَلَى الْخَلْقِ ، فَمَنْ أَصَابَهُ شَيْءٌ مِنْ رَحْمَتِهِ فَهُوَ النَّاجِي فِي الدَّارَيْنِ مِنْ كُلِّ مَكْرُوهٍ وَالْوَاصِلُ فِيهِمَا إِلَى كُلِّ مَحْبُوبٍ ، أَلَا تَرَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ : وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ . فَكَانَتْ حَيَاتُهُ رَحْمَةً وَمَمَاتُهُ رَحْمَةً كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « حَيَاتِي خَيْرٌ لَكُمْ وَمَوْتِي خَيْرٌ لَكُمْ » وَكَمَا قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : « إِذَا أَرَادَ اللَّهُ رَاحَةً بِأُمَّةٍ قَبَضَ نَبِيَّهَا قَبْلَهَا فَجَعَلَهُ لَهَا فَرَطًا وَسَافًا » ، وَقَالَ السَّمْرَقَنْدِيُّ : رَحْمَةُ لِّلْعَالَمِينَ يَعْنِي لِّلْجِنِّ وَالْإِنْسِ ، وَقِيلَ لِجَمِيعِ الْخَلْقِ لِّلْمُؤْمِنِينَ رَحْمَةً بِالْهُدَايَةِ وَرَحْمَةً لِّلْمُنَافِقِينَ بِالْأَمَانِ مِنَ الْقَتْلِ ، وَرَحْمَةً لِّلْكَافِرِينَ بِتَأْخِيرِ الْعَذَابِ . قَالَ أَبُو عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : هُوَ رَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَالْكَافِرِينَ ،

إِذْ عَوْفُوا مِمَّا أَصَابَ غَيْرُهُمْ مِنَ الْأَمْرِ الْمَكْذُوبَةِ .

وَحُكِيَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِجَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ :
هَلْ أَصَابَكَ مِنْ هَذِهِ الرَّحْمَةِ شَيْءٌ؟ قَالَ نَعَمْ ، كُنْتُ أَخْشَى الْعَاقِبَةَ
فَأَمِنْتُ لِشَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى بَقَوْلِهِ ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ
مُطَاعٍ ثُمَّ أَمِينٍ . وَرَوَى عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى :
(فَسَلَامٌ لَكَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ) أَيُّ بَيْتٍ إِنَّمَا وَقَعَتْ سَلَامَتُهُمْ مِنْ أَجْلِ
كَرَامَةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ
وَالْأَرْضِ » الْآيَةَ ، قَالَ كَتَبُ الْأَحْبَارِ وَابْنُ جُبَيْرٍ : الْمُرَادُ بِالنُّورِ الثَّانِي
هُنَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : (مَثَلُ نُورِهِ) أَيُّ نُورِ
مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَقَالَ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : الْمَعْنَى اللَّهُ
هَادِي أَهْلِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، ثُمَّ قَالَ مَثَلُ نُورِ مُحَمَّدٍ إِذْ كَانَ
مُسْتَوْدَعًا فِي الْأَصْلَابِ كَمَشْكَاةٍ صِفَتَهَا كَذَا ، وَأَرَادَ بِالْمُصْبَاحِ
قَلْبَهُ وَالرُّجَاجَةَ صَدْرَهُ ، أَيُّ كَأَنَّهُ كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ لِمَا فِيهِ مِنْ
الْإِيمَانِ وَالْحِكْمَةِ يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةِ مُبَارَكَةٍ ، أَيُّ مِنْ نُورِ إِبْرَاهِيمَ
عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، وَضُرِبَ الْمَثَلُ بِالشَّجَرَةِ الْمُبَارَكَةِ . وَقَوْلُهُ
يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ ، أَيُّ تَكَادُ نُبُوءَةُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبِينُ لِلنَّاسِ قَبْلَ
كَلَامِهِ كَهَذَا الزَّيْتِ ، وَقَدْ قِيلَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ غَيْرُ هَذَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ ، وَقَدْ

سَمَاءُ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْقُرْآنِ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ نُورًا وَسِرَاجًا مُنِيرًا ،
فَقَالَ تَعَالَى : قَدْ جَاءَكُمْ مِنْ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ ، وَقَالَ تَعَالَى :
إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا
مُنِيرًا . وَمِنْ هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى : أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ
شَرَحَ وَسَّعَ ، وَالْمُرَادُ بِالصَّدْرِ هُنَا الْقَلْبُ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا شَرَحَهُ بِنُورِ الْإِسْلَامِ ، وَقَالَ سَهْلٌ بِنُورِ الرَّسَالَةِ ، وَقَالَ الْحَسَنُ
مَلَأَهُ حِكْمًا وَعِلْمًا ، وَقِيلَ مَعْنَاهُ أَلَمْ يُطَهِّرْ قَلْبَكَ حَتَّى لَا يَقْبَلَ
الْوَسْوَسَ ، وَوَضَعْنَا عَنْكَ وِزْرَكَ الَّذِي أَنْقَضَ ظَهْرَكَ : قِيلَ مَا سَلَفَ
مِنْ ذَنْبِكَ يَعْنِي قَبْلَ النَّبُوءَةِ ، وَقِيلَ أَرَادَ ثِقَلَ أَيَّامِ الْجَاهِلِيَّةِ ، وَقِيلَ
أَرَادَ مَا أَثْقَلَ ظَهْرَهُ مِنَ الرَّسَالَةِ حَتَّى بَلَغَهَا حَكَاةَ الْمَاوَرِدِيِّ وَالسَّلْمِيِّ
وَقِيلَ عَصَمْنَاكَ وَلَوْ لَا ذَلِكَ لَأَثَقَلَتِ الذُّنُوبُ ظَهْرَكَ حَكَاةَ السَّمْرِ قَنْدِيِّ
وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ : قَالَ يَحْيَى بْنُ آدَمَ بِالنُّبُوءَةِ ، وَقِيلَ إِذَا ذُكِرَتْ
ذُكِرَتْ مَعِيَ فِي قَوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ، وَقِيلَ فِي
الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ . قَالَ الْفَقِيهُ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ : هَذَا تَقْرِيرٌ مِنَ اللَّهِ
جَلَّ اسْمُهُ لِنَبِيِّهِ ﷺ عَلَى عَظِيمِ نِعْمِهِ لَدَيْهِ ، وَشَرِيفِ مَنَزَلَتِهِ عِنْدَهُ
وَكَرَامَتِهِ عَلَيْهِ ، بَأَنَّ شَرَحَ قَلْبَهُ لِلْإِيمَانِ وَالْهُدَايَةِ ، وَوَسَّعَهُ لَوَعْيِ
الْعِلْمِ وَحَمَلِ الْحِكْمَةِ ، وَرَفَعَ عَنْهُ ثِقَلَ أُمُورِ الْجَاهِلِيَّةِ عَلَيْهِ ، وَبَخَّضَهُ

لِسِيرِهَا وَمَا كَانَتْ عَلَيْهِ بِظُهُورِ دِينِهِ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَحَطَّ عَنْهُ عَهْدَةٌ
أَعْبَاءِ الرِّسَالَةِ وَالنُّبُوَّةِ لِتَبْلِيغِهِ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ وَتَنْوِيهِهِ بِعَظِيمِ
مَكَانِهِ وَجَلِيلِ رُتَبَتِهِ وَرَفَعَتِ ذِكْرَهُ وَقِرَانِهِ مَعَ أَسْمِهِ أَسْمُهُ ، قَالَ
قَتَادَةُ : رَفَعَ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرَهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَلَيْسَ خَطِيبٌ وَلَا
مُتَشَهِّدٌ وَلَا صَاحِبُ صَلَاةٍ إِلَّا يَقُولُ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ
مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ . وَرَوَى أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَتَانِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ إِنَّ رَبِّي
وَرَبَّكَ يَقُولُ تَدْرِي كَيْفَ رَفَعْتُ ذِكْرَكَ ؟ قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ،
قَالَ إِذَا ذُكِرْتُ ذُكِرْتَ مَعِيَ » قَالَ ابْنُ عَطَاءٍ جَعَلْتُ تَمَامَ الْإِيمَانِ
بِذِكْرِكَ مَعِيَ ، وَقَالَ أَيْضًا : جَعَلْتُكَ ذِكْرًا مِنْ ذِكْرِي فَمَنْ ذَكَرَكَ
ذَكَرَنِي . وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّادِقُ : لَا يَذُكُرُكَ أَحَدٌ بِالرِّسَالَةِ
إِلَّا ذَكَرَنِي بِالرُّبُوبِيَّةِ ، وَأَشَارَ بَعْضُهُمْ فِي ذَلِكَ إِلَى مَقَامِ الشَّفَاعَةِ .
وَمِنْ ذِكْرِهِ مَعَهُ تَعَالَى أَنْ قَرَنَ طَاعَتَهُ بِطَاعَتِهِ وَأَسْمَهُ بِأَسْمِهِ فَقَالَ تَعَالَى :
« وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ - وَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ » فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا بَوَاوِ
الْعَطْفِ الْمَشْرُوكَةِ وَلَا يَجُوزُ جَمْعُ هَذَا الْكَلَامِ فِي غَيْرِ حَقِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
حَدَّثَنَا الشَّيْخُ أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَيَّانِيُّ الْحَافِظُ فِيمَا أَجَازَنِيهِ
وَقَرَأْتُهُ عَلَى الثَّقَةِ عَنْهُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ النَّمْرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ

ابن عبد المؤمن حدثنا أبو بكر بن داسة حدثنا أبو داود السجزي
حدثنا أبو الوليد الطيالسي حدثنا شعبة عن منصور عن عبد الله
ابن يسار عن حذيفة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « لا تقولنَّ
أحدكم ما شاء الله وشاء فلان ولكن ما شاء الله ثم شاء فلان » ، قال
الخطابي أرشدتم صلى الله عليه وسلم إلى الأدب في تقديم مشيئة الله
تعالى على مشيئة من سواه واختارها بتم التي هي للنسق والتراخي
مخلاف الواو التي هي للاشتراك ، ومثله الحديث الآخر : أن خطيباً
خطب عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال : من يطع الله ورسوله
فقد رشد ، ومن يعصهما ، فقال له النبي ﷺ : بنس خطيب القوم
أنت ، قم أو قال اذهب . قال أبو سليمان كره منه الجمع بين
الاسمين بحرف الكناية لما فيه من التسوية ، وذهب غيره إلى
أنه إنما كره له الوقوف على يعصهما وقول أبي سليمان أصح لما روى
في الحديث الصحيح أنه قال : ومن يعصهما فقد غوى ، ولم يذكر
الوقوف على يعصهما : وقد اختلف المفسرون وأصحاب المعاني في قوله
تعالى : « إن الله وملائكته يصلون على النبي » هل يصلون راجعة على
الله تعالى والملائكة أم لا ، فأجازه بعضهم ومنعه آخرون لعل
التشريك وخصوا الضمير بالملائكة ، وقدروا الآية : إن الله يصلي

وَمَلَأَيْتُكُمْ يُصَلُّونَ . وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ
مِنْ فَضِيلَتِكَ عِنْدَ اللَّهِ أَنْ جَعَلَ طَاعَتَكَ طَاعَتَهُ فَقَالَ تَعَالَى : « مَنْ يُطِيعِ
الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ » وَقَدْ قَالَ تَعَالَى : « قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ
اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبِكُمُ اللَّهُ » الْآيَتَيْنِ . وَرُوِيَ أَنَّهُ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ
الْآيَةُ قَالُوا إِنَّ مُحَمَّدًا يُرِيدُ أَنْ نَتَّخِذَهُ حَنَانًا كَمَا اتَّخَذَتِ النَّصَارَى
عِيسَى ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : « قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ » فَقَرَنَ طَاعَتَهُ
بِطَاعَتِهِ رَغْمًا لَهُمْ . وَقَدْ اخْتَلَفَ الْمُفَسِّرُونَ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى فِي أُمَّ
الْكِتَابِ : « أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ » صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ »
فَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ : الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ هُوَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ وَخِيَارُ أَهْلِ بَيْتِهِ وَأَصْحَابِهِ حَكَاهُ عَنْهُمَا أَبُو الْحَسَنِ الْمَاورِدِيُّ
وَحَكَى مَكِّيٌّ عَنْهُمَا نَحْوَهُ . وَقَالَ هُوَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَصَاحِبَاهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، وَحَكَى أَبُو اللَّيْثِ
السَّمْرَقَنْدِيُّ مِثْلَهُ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « صِرَاطَ الَّذِينَ
أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ » قَالَ فَبَلَغَ ذَلِكَ الْحَسَنَ ، فَقَالَ صَدَقَ وَاللَّهِ وَنَصَحَ ،
وَحَكَى الْمَاورِدِيُّ ذَلِكَ فِي تَفْسِيرِ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ ، وَحَكَى أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ عَنْ بَعْضِهِمْ
فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى : « فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى » أَنَّهُ مُحَمَّدٌ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقِيلَ الْإِسْلَامُ ، وَقِيلَ شَهَادَةُ التَّوْحِيدِ . وَقَالَ
 سَهْلٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا » قَالَ نِعْمَتُهُ
 بِمُحَمَّدٍ ﷺ ، وَقَالَ تَعَالَى : « وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ
 هُمُ الْمُتَّقُونَ » الْآيَتَيْنِ ، أَكْثَرُ الْمُفَسِّرِينَ عَلَى أَنَّ الَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ
 هُوَ مُحَمَّدٌ ﷺ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ بَعْضُهُمْ وَهُوَ الَّذِي صَدَّقَ بِهِ ،
 وَقَرَى صَدَقَ بِالْتَّخْفِيفِ ، وَقَالَ غَيْرُهُمُ الَّذِي صَدَّقَ بِهِ الْمُؤْمِنُونَ .
 وَقِيلَ أَبُو بَكْرٍ ، وَقِيلَ عَلِيٌّ ، وَقِيلَ غَيْرُهُ هَذَا مِنَ الْأَقْوَالِ . وَعَنْ
 مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ » قَالَ بِمُحَمَّدٍ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ .

الفصل الثاني

في وصفه تعالى بالشهادة وما يتعلق بها من الشناء والكرامة
 قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا
 وَنَذِيرًا » . الْآيَةَ ، جَمَعَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ ضَرْوَبًا مِنْ رُتَبِ
 الْأُمُورِ وَجُمْلَةً أَوْصَافٍ مِنَ الْمِدْحَةِ ، فَجَعَلَهُ شَاهِدًا عَلَى أُمَّتِهِ لِنَفْسِهِ
 بِإِبْلَاغِهِمُ الرَّسَالََةَ وَهِيَ مِنْ خِصَائِصِهِ ﷺ ، وَمُبَشِّرًا لِأَهْلِ طَاعَتِهِ ،
 وَنَذِيرًا لِأَهْلِ مَعْصِيَتِهِ ، وَدَاعِيًا إِلَى تَوْحِيدِهِ وَعِبَادَتِهِ ، وَسِرَاجًا مُنِيرًا
 يَهْتَدَى بِهِ لِلْحَقِّ » حَدَّثَنَا الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ عَتَّابٍ حَدَّثَنَا

أَبُو الْقَاسِمِ حَاتِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْقَاسِمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ
الْمَرْزُوقِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْبُخَارِيُّ حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانَ حَدَّثَنَا فُغَيْحٌ حَدَّثَنَا هِلَالٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ :
لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ، فَقُلْتُ أَخْبِرْنِي عَنْ صِفَةِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَجَلٌ وَاللَّهِ إِنَّهُ لَمَوْصُوفٌ فِي التَّوْرَةِ بِبَعْضِ صِفَتِهِ
فِي الْقُرْآنِ : « يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا » وَحِرْزًا
لِلْأُمِّيِّينَ ، أَنْتَ عَبْدِي وَرَسُولِي سَمَّيْتُكَ الْمُتَوَكَّلُ ، لَيْسَ بِفِظٍّ وَلَا
غَلِيظٍ وَلَا صَخَّابٍ فِي الْأَسْوَاقِ ، وَلَا يَدْفَعُ بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ ، وَلَكِنْ
يَعْفُو وَيَغْفِرُ ، وَلَنْ يَقْبِضَهُ اللَّهُ حَتَّى يُقِيمَ بِهِ الْمِلَّةَ الْعُوجَاءَ ، بَأَنْ
يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَيَفْتَحَ بِهِ أَعْيُنًا عُمَمِيًّا وَأَذَانًا صُمًّا وَقُلُوبًا غُلْفًا .
وَذَكَرَ مِثْلَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ كَعْبِ الْأَحْبَارِ ، فِي بَعْضِ طُرُقِهِ
عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ : وَلَا صَخَبَ فِي الْأَسْوَاقِ ، وَلَا مُتَزَيِّنٍ بِالْفُحْشِ ، وَلَا
قَوْلٍ لِلْحَنَّا ، أُسَدُّهُ لِكُلِّ جَمِيلٍ ، وَأَهَبَ لَهُ كُلَّ خُلُقٍ كَرِيمٍ ،
وَأَجْعَلُ السَّكِينَةَ لِبَاسِهِ وَالْبِرَّ شِعَارَهُ ، وَالتَّقْوَى ضَمِيرَهُ ، وَالْحِكْمَةَ
مَعْقُولَهُ ، وَالصَّدْقَ وَالْوَفَاءَ طَبِيعَتَهُ ، وَالْعَفْوَ وَالْمَعْرُوفَ خُلُقَهُ ، وَالْعَدْلَ
سِيرَتَهُ وَالْحَقَّ شَرِيعَتَهُ ، وَالهُدَى إِمَامَتَهُ ، وَالْإِسْلَامَ مِلَّتَهُ ، وَأَحْمَدَ
أَسْمَهُ ، أَهْدَى بِهِ بَعْدَ الضَّلَالَةِ ، وَأَعْلَمُ بِهِ بَعْدَ الْجَهَالَةِ ، وَأَرْفَعُ بِهِ بَعْدَ

الْحَمَلَةَ وَأُسْمَى بِهِ بَعْدَ النُّكْرَةِ ، وَأَكْثَرُ بِهِ بَعْدَ الْقِلَّةِ ، وَأُغْنِي بِهِ بَعْدَ الْعَيْلَةِ ؛ وَأَجْمَعُ بِهِ بَعْدَ الْفُرْقَةِ ، وَأَوْلَفُ بِهِ بَيْنَ قُلُوبٍ مُخْتَلِفَةٍ وَأَهْوَاءٍ مُتَشَتِّتَةٍ وَأُمَّمٍ مُتَفَرِّقَةٍ ، وَأَجْعَلُ أُمَّتَهُ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ . وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صِفَتِهِ فِي التَّوْرَةِ : عَبْدِي أَحْمَدُ الْمُخْتَارُ ، مَوْلِدُهُ بِمَكَّةَ وَمُهَاجِرُهُ بِالْمَدِينَةِ أَوْ قَالَ طَيْبَةَ ، أُمَّتُهُ الْحَمَادُونَ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ ، وَقَالَ تَعَالَى : « الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ » الْآيَتَيْنِ . وَقَدْ قَالَ تَعَالَى : « فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ » الْآيَةَ . قَالَ السَّمْرَقَنْدِيُّ ذَكَرَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْتَهُ أَنَّهُ جَعَلَ رَسُولَهُ ﷺ رَحِيمًا بِالْمُؤْمِنِينَ رَوْفًا لِيَنِ الْجَانِبِ ، وَلَوْ كَانَ فَظًّا خَشِنًا فِي الْقَوْلِ لَتَفَرَّقُوا مِنْ حَوْلِهِ ، وَلَكِنْ جَعَلَهُ اللَّهُ سَمْحًا سَهْلًا طَلْقًا بَرًّا لَطِيفًا ، هَكَذَا قَالَهُ الضَّحَّاكُ . وَقَالَ تَعَالَى : « وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا » . قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْقَابِسِيُّ : أَبَانَ اللَّهُ تَعَالَى فَضْلَ نَبِيِّنا ﷺ وَفَضْلَ أُمَّتِهِ بِهَذِهِ الْآيَةِ ، وَفِي قَوْلِهِ فِي الْآيَةِ الْآخَرَى : « وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ » وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : « فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ الْآيَةَ : وَقَوْلُهُ تَعَالَى وَسَطًا أَيُّ عُدُولًا خِيَارًا ، وَمَعْنَى هَذِهِ الْآيَةِ ،

وَكَما هَدَيْناكُمْ فَكَذلِكَ خَصَّصْناكُمْ وَفَضَّلْناكُمْ بِأَنْ جَعَلْناكُمْ
أُمَّةً خِياراً اُعْذولاً لِتَشْهَدُوا لِلْأَنْبِياءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلى أُمَّهْمُ
وَيَشْهَدَ لَكُمْ الرَّسُولُ بِالصِّدْقِ . قِيلَ إِنَّ اللَّهَ جَلَّ جَلالُهُ إِذا سَأَلَ
الْأَنْبِياءَ هَلْ بَلَّغْتُمْ فَيَقولونَ نَعَمْ ، فَتَقولُ أُمَّهْمُ ما جاءَ نارَ مِنْ بَشِيرِ
وَلَا نَذِيرِ فَتَشْهَدُ أُمَّةٌ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْأَنْبِياءِ وَيُرَكِّبُهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقِيلَ
مَعْنَى الآيَةِ أَنَّكُمْ حُجَّةٌ عَلى كُلِّ مَنْ خالَفَكُمْ وَالرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ حُجَّةٌ عَلَيْكُمْ حَكَاهُ السَّمَرْقَنْدِيُّ وَقَالَ تَعالَى : « وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا
أَنْ لَهُمْ قَدَمٌ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ » قَالَ قَتَادَةُ وَالْحَسَنُ وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ قَدَمٌ
صِدْقٌ هُوَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَشْفَعُ لَهُمْ . وَعَنِ الْحَسَنِ أَيْضاً هُوَ مُصِيبُهُمْ
بَنبِيِّهِمْ . وَعَنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هِيَ شَفَاعَةُ نَبِيِّهِمْ مُحَمَّدٍ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ شَفِيعٌ صِدْقٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ ، وَقَالَ سَهْلُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ التُّسْتَرِيُّ هِيَ سَابِقَةُ رُحْمَةٍ أَوْدَعَهَا فِي مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَقَالَ مُحَمَّدُ
أَبْنُ عَلِيِّ التُّرْمِذِيُّ : هُوَ إِمَامُ الصَّادِقِينَ وَالصِّدِّيقِينَ الشَّفِيعُ الْمُطَاعُ
وَالسَّائِلُ الْمُجَابُّ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَكَاهُ عَنْهُ السَّامِيُّ .

الفصل الثالث

فيا ورد من خطابه إياه مورد الملائفة والمبرة

فمن ذلك قوله تعالى : « عفا الله عنك لم أذنت لهم » قال أبو محمد

مَكِّي: قِيلَ هَذَا أُفْتِاحُ كَلَامِ بِمَنْزِلَةِ أَصْلَحَكَ اللَّهُ وَأَعَزَّكَ اللَّهُ،
وَقَالَ عَوْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ بِالْعَفْوِ قَبْلَ أَنْ يُخْبِرَهُ بِالذَّنْبِ. حَكَى
السَّمْرَقَنْدِيُّ عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّ مَعْنَاهُ: عَافَاكَ اللَّهُ يَا سَلِيمَ الْقَلْبِ لِمَ
أَذْنْتَ لَهُمْ، قَالَ وَلَوْ بَدَأَ النَّبِيُّ ﷺ بِقَوْلِهِ لِمَ أَذْنْتَ لَهُمْ خِيفَ عَلَيْهِ
أَنْ يَنْشَقَّ قَلْبُهُ مِنْ هَيْبَةِ هَذَا الْكَلَامِ، لَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى بِرَحْمَتِهِ
أَخْبَرَهُ بِالْعَفْوِ حَتَّى سَكَنَ قَلْبُهُ ثُمَّ قَالَ لَهُ: لِمَ أَذْنْتَ لَهُمْ بِالتَّخَلُّفِ
حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكَ الصَّادِقُ فِي عُدْرِهِ مِنَ الْكَاذِبِ وَفِي هَذَا مِنْ عَظِيمِ
مَنْزِلَتِهِ عِنْدَ اللَّهِ مَا لَا يَخْفَى عَلَى ذِي لُبٍّ وَمِنْ إِكْرَامِهِ إِيَّاهُ وَبِرِّهِ
بِهِ مَا يَنْقَطِعُ دُونَ مَعْرِفَةِ غَايَتِهِ نِيَاطُ الْقَلْبِ، قَالَ نَفْطَوَيْهِ ذَهَبَ
نَاسٌ إِلَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مُعَاتَبٌ بِهَذِهِ الْآيَةِ وَحَاشَاهُ مِنْ ذَلِكَ بَلْ
كَانَ مُخَيَّرًا فَلَمَّا أَذِنَ لَهُمْ أَعْلَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَأْذِنْ لَهُمْ لَقَعَدُوا
لِنِفَاقِهِمْ وَأَنَّهُ لَأُحْرَجَ عَلَيْهِ فِي الْإِذْنِ لَهُمْ، قَالَ الْفَقِيهُ الْقَاضِي وَفَّقَهُ
اللَّهُ تَعَالَى: يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ الْمُجَاهِدِ نَفْسَهُ الرَّائِضِ بِرِمَامِ الشَّرِيعَةِ
خَلْقَهُ، أَنْ يَتَأَدَّبَ بِآدَابِ الْقُرْآنِ فِي قَوْلِهِ وَفِعْلِهِ وَمُعَاطَاتِهِ وَمُحَاورَاتِهِ
فَهُوَ عُنْصُرُ الْمَعَارِفِ الْحَقِيقِيَّةِ، وَرَوْضَةُ الْآدَابِ الدِّينِيَّةِ وَالدُّنْيَوِيَّةِ،
وَلِيَتَأَمَّلْ هَذِهِ الْمَلَاظِفَةَ الْعَجِيبَةَ فِي السُّؤَالِ مِنْ رَبِّ الْأَرْبَابِ الْمُنْعِمِ
عَلَى الْكُلِّ لِلْمُسْتَعْنِي عَنِ الْجَمِيعِ وَيَسْتَشِيرُ مَا فِيهَا مِنَ الْفَوَائِدِ وَكَيْفَ

أَبْتَدَأَ بِالْإِكْرَامِ قَبْلَ الْعِتَابِ وَأَنْسَ بِالْعَفْوِ قَبْلَ ذِكْرِ الذَّنْبِ إِنْ كَانَ
مِمَّ ذَنْبٌ. وَقَالَ تَعَالَى: «وَلَوْ لَا أَنَّ ثَبَتْنَاكَ لَقَدْ كِدْتُمْ تَرَكُنْ إِلَيْهِمْ
شَيْئًا قَلِيلًا» قَالَ بَعْضُ الْمُتَكَلِّمِينَ عَاتَبَ اللَّهُ الْأَنْبِيَاءَ صَلَوَاتُ اللَّهِ
عَلَيْهِمْ بَعْدَ الزَّلَّاتِ وَعَاتَبَ نَبِيَّنَا ﷺ قَبْلَ وَقُوعِهِ لِيَكُونَ بِذَلِكَ
أَشَدَّ انْتِهَاءً وَمَحَافِظَةً لِشَرَائِطِ الْمَحَبَّةِ ، وَهَذِهِ غَايَةُ الْعِنَايَةِ . ثُمَّ انْظُرْ
كَيْفَ بَدَأَ بِثَبَاتِهِ وَسَلَامَتِهِ قَبْلَ ذِكْرِ مَا عَتَبَهُ عَلَيْهِ وَخِيفَ أَنْ يَرُكَ كُنْ
إِلَيْهِ فِي أَثْنَاءِ عَتَبِهِ بِرَأْيِهِ وَفِي طَيِّ تَخْوِيفِهِ تَأْمِينَهُ وَكَرَامَتَهُ ، وَمِثْلُهُ
قَوْلُهُ تَعَالَى: «قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ»
الآيَةَ قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَبُو جَهْلٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ إِنَّا لَا نُكْذِبُكَ
وَلَكِنْ نُكْذِبُ بِمَا جِئْتَ بِهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى «فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ»
الآيَةَ وَرَوَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا كَذَّبَهُ قَوْمُهُ حَزَنَ فَجَاءَهُ جَبْرِيلُ
عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ مَا يَحْزُنُكَ؟ قَالَ كَذَّبَ بَنِي قَوْمِي، فَقَالَ إِنَّهُمْ يَعْلَمُونَ
أَنَّكَ صَادِقٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى الْآيَةَ ، فِي هَذِهِ الْآيَةِ مَنْزَعٌ لَطِيفٌ
الْمَأْخُذُ مِنْ تَسْلِيَتِهِ تَعَالَى لَهُ ﷺ وَالْطَّافَةُ فِي الْقَوْلِ بِأَنْ تَرَرَ عِنْدَهُ
أَنَّهُ صَادِقٌ عِنْدَهُمْ . وَأَمَّهُمْ غَيْرُ مُكَذِّبِينَ لَهُ مُعْتَرِفُونَ بِصِدْقِهِ قَوْلًا
وَاعْتِقَادًا وَقَدْ كَانُوا يُسْمُونَهُ قَبْلَ النُّبُوَّةِ الْأَمِينِ ، فَدَفَعَ بِهَذَا التَّقْرِيرِ
أُرْتِمَاضَ نَفْسِهِ بِسِمَةِ الْكُذْبِ ثُمَّ جَعَلَ الدَّمَّ لَهُمْ بِتَسْمِيَتِهِمْ جَاحِدِينَ

ظَالِمِينَ فَقَالَ تَعَالَى وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ وَحَاشَاءَ
مِنَ الوَظْمِ وَطَوَّقَهُمْ بِالْمَعَانِدَةِ بِتَكْذِيبِ الآيَاتِ حَقِيقَةَ الظُّلْمِ ، إِذِ
الْجَحْدُ إِنَّمَا يَكُونُ مِمَّنْ عَلِمَ الشَّيْءَ ثُمَّ أَنْكَرَهُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى :
« وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا » ثُمَّ عَزَّاهُ وَأَنَسَهُ بِمَا ذَكَرَهُ
عَمَّنْ قَبْلَهُ وَوَعَدَهُ بِالنَّصْرِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : « وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ
الْآيَةَ فَمَنْ قَرَأَ لَا يُكْذِبُوكَ بِالتَّخْفِيفِ فَمَعْنَاهُ لَا يَجْحَدُونَكَ كَاذِبًا .
وَقَالَ الْفَرَّاءُ وَالْكِسَائِيُّ لَا يَقُولُونَ إِنَّهَا كَاذِبَةٌ ، وَقِيلَ لَا يَحْتَجُّونَ عَلَى
كَذِبِكَ وَلَا يُثْبِتُونَهُ ، وَمَنْ قَرَأَ بِالتَّشْدِيدِ فَمَعْنَاهُ لَا يَنْسِبُونَكَ إِلَى
الْكُذْبِ ، وَقِيلَ لَا يَعْتَقِدُونَ كَذِبَكَ . وَمِمَّا ذَكَرَ مِنْ خَصَائِصِهِ وَبَرِّ اللَّهِ
تَعَالَى بِهِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَاطَبَ جَمِيعَ الْأَنْبِيَاءِ بِأَسْمَائِهِمْ فَقَالَ يَا آدَمُ يَا نُوحُ
يَا إِبْرَاهِيمُ يَا مُوسَى يَا دَاوُدَ يَا عِيسَى يَا زَكَرِيَّا يَا يَحْيَى ، وَلَمْ يُخَاطَبْ
هُوَ إِلَّا : يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ يَا أَيُّهَا الْمُرْسَلُ يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ

الفصل الرابع

فِي قِسْمِهِ تَعَالَى بِعَظِيمِ قَدْرِهِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ » اتَّفَقَ أَهْلُ
التَّفْسِيرِ فِي هَذَا أَنَّهُ قَسَمٌ مِنَ اللَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ بِمُدَّةِ حَيَاةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْلُهُ ضَمُّ الْعَيْنِ مِنَ الْعُمُرِ وَلَكِنَّهَا فُتِحَتْ لِكَثْرَةِ

الِاسْتِعْمَالِ ، وَمَعْنَاهُ وَبَقَائِكَ يَا مُحَمَّدُ ، وَقِيلَ وَعَيْشِكَ ، وَقِيلَ وَحَيَاتِكَ
وَهَذِهِ نِهَايَةُ التَّعْظِيمِ وَغَايَةُ الْبِرِّ وَالتَّشْرِيفِ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا مَا خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى وَمَا ذَرَأَ وَمَا بَرَأَ نَفْسًا أَكْرَمَ عَلَيْهِ مِنْ مُحَمَّدٍ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا سَمِعَتْ اللَّهُ تَعَالَى أَقْسَمَ بِحَيَاةِ أَحَدٍ غَيْرِهِ . وَقَالَ أَبُو الْجَوْزَاءِ
مَا أَقْسَمَ اللَّهُ تَعَالَى بِحَيَاةِ أَحَدٍ مِنْ غَيْرِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَنَّهُ أَكْرَمُ الْبَرِيَّةِ
عِنْدَهُ وَقَالَ تَعَالَى يَسُّ وَالْقُرْآنُ الْحَكِيمُ الْآيَاتِ ، اخْتَلَفَ الْمُفَسِّرُونَ
فِي مَعْنَى يَسُّ عَلَى أَقْوَالٍ : فَحَكَى أَبُو مُحَمَّدٍ مَكِّيٌّ أَنَّهُ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِي عِنْدَ رَبِّي عَشْرَةَ أَسْمَاءَ ذَكَرَ مِنْهَا أَنْ تَطَهَّ
وَيَسُّ اسْمَانِ لَهُ ، وَحَكَى أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ عَنْ جَعْفَرِ الصَّادِقِ
أَنَّهُ أَرَادَ يَا سَيِّدُ مُخَاطَبَةً لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ يَسُّ يَا إِنْسَانَ
أَرَادَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ هُوَ قَسَمٌ وَهُوَ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى ،
وَقَالَ الزَّجَّاجُ قِيلَ مَعْنَاهُ يَا مُحَمَّدُ وَقِيلَ يَا رَجُلٌ وَقِيلَ يَا إِنْسَانَ وَعَنْ ابْنِ
الْحَنْفِيَّةِ يَسُّ يَا مُحَمَّدُ وَعَنْ كَعْبِ يَسُّ قَسَمٌ أَقْسَمَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ قَبْلَ
أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ بِالْفَتْحِ عَامٍ يَا مُحَمَّدُ إِنَّكَ لِمِنَ الْمُرْسَلِينَ ثُمَّ قَالَ
وَالْقُرْآنُ الْحَكِيمُ إِنَّكَ لِمِنَ الْمُرْسَلِينَ فَإِنْ قُدِّرَ أَنَّهُ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَصَحَّ فِيهِ أَنَّهُ قَسَمٌ كَانَ فِيهِ مِنَ التَّعْظِيمِ مَا تَقَدَّمَ وَيُؤَكِّدُ فِيهِ الْقَسَمَ
عَطْفُ الْقَسَمِ الْآخِرِ عَلَيْهِ وَإِنْ كَانَ بِمَعْنَى النَّدَاءِ فَتَقَدَّمَ قَسَمٌ آخَرَ بَعْدَهُ

لِتَحْقِيقِ رِسَالَتِهِ وَالشَّهَادَةِ بِهِدَايَتِهِ ، أَقْسَمَ اللَّهُ تَعَالَى بِاسْمِهِ وَكِتَابِهِ إِنَّهُ
لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ بُوْحِيهِ إِلَى عِبَادِهِ ، وَعَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ مِنْ إِيْمَانِهِ أَى
طَرِيقٍ لَا أَعْوَجَاجَ فِيهِ وَلَا عُدُولَ عَنِ الْحَقِّ . قَالَ النَّقَّاشُ لَمْ يُقْسِمِ اللَّهُ
تَعَالَى لِأَحَدٍ مِنْ أَنْبِيَائِهِ بِالرَّسَالَةِ فِي كِتَابِهِ إِلَّا لَهُ وَفِيهِ مِنْ تَعْظِيمِهِ
وَتَمْجِيدِهِ عَلَى تَأْوِيلٍ مَنْ قَالَ إِنَّهُ يَا سَيِّدُ مَا فِيهِ . وَقَدْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ : أَنَا سَيِّدُ وُلْدِ آدَمَ وَلَا فَخْرَ . وَقَالَ تَعَالَى لَا أُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ وَأَنْتَ
حِلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ قِيلَ لَا أُقْسِمُ بِهِ إِذَا لَمْ تَكُنْ فِيهِ بَعْدَ خُرُوجِكَ مِنْهُ
حَكَاهُ مَكِّيٌّ ، وَقِيلَ لَا زَائِدَةَ أَى أُقْسِمُ بِهِ وَأَنْتَ بِهِ يَا مُحَمَّدٌ حَلَالٌ
أَوْ حِلٌّ لَكَ مَا فَعَلْتَ فِيهِ عَلَى التَّفْسِيرَيْنِ وَالْمُرَادُ بِالْبَلَدِ عِنْدَهُ هُوَ لَاءِ مَكَّةَ
وَقَالَ الْوَاسِطِيُّ أَى نَحْلِفُ لَكَ بِهَذَا الْبَلَدِ الَّذِي شَرَّفْتَهُ بِمَكَانِكَ فِيهِ
حَيًّا وَبِرَكَاتِكَ مِيْتًا يَعْنَى الْمَدِينَةَ وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ لِأَنَّ السُّورَةَ مَكِّيَّةٌ
وَمَا بَعْدَهُ يُصَحِّحُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى حِلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ وَنَحْوُهُ قَوْلُ ابْنِ عَطَاءٍ
فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى : وَهَذَا الْبَلَدِ الْأَمِينِ ، قَالَ أَمَّنَهَا اللَّهُ تَعَالَى بِمَقَامِهِ
فِيهَا وَكَوْنُهُ بِهَا فَإِنَّ كَوْنَهُ أَمَانٌ حَيْثُ كَانَ ثُمَّ قَالَ تَعَالَى وَوَالِدٍ وَمَا وُلَدَ
مَنْ قَالَ أَرَادَ آدَمَ فَهُوَ عَامٌّ وَمَنْ قَالَ هُوَ إِبْرَاهِيمُ وَمَا وُلَدَ فَهِيَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ
تَعَالَى إِشَارَةٌ إِلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَتَضَمَّنُ السُّورَةُ الْقَسَمَ بِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فِي مَوْضِعَيْنِ . وَقَالَ تَعَالَى أَلَمْ ذَلِكَ الْكِتَابُ لَأَرَيْبَ فِيهِ ، قَالَ ابْنُ

عَبَّاسٍ هَذِهِ الْحُرُوفَ أَقْسَامُ اللَّهِ تَعَالَى بِهَا وَعَنْهُ وَعَنْ غَيْرِهَا غَيْرُ ذَلِكَ . وَقَالَ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التُّسْتَرِيُّ . الْأَلِفُ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى وَاللَّامُ جِبْرِيلُ وَالْمِيمُ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَكَى هَذَا الْقَوْلَ السَّمَرِقَنْدِيُّ وَلَمْ يَنْسِبْهُ إِلَى سَهْلٍ وَجَعَلَ مَعْنَاهُ اللَّهُ أَنْزَلَ جِبْرِيلَ عَلَى مُحَمَّدٍ بِهَذَا الْقُرْآنِ لِأَرَيْبٍ فِيهِ وَعَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ يَحْتَمِلُ الْقِسْمُ أَنَّ هَذَا الْكِتَابَ حَقٌّ لِأَرَيْبٍ فِيهِ ثُمَّ فِيهِ مِنْ فَضِيلَةِ قِرَانِ اسْمِهِ بِاسْمِهِ نَحْوُ مَا تَقَدَّمَ . وَقَالَ ابْنُ عَطَاءٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ أَقْسَمَ بِقُوَّةِ قَلْبِ حَبِيبِهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيْثُ حَمَلَ الْخُطَابَ وَالْمُشَاهَدَةَ وَلَمْ يُؤَثِّرْ ذَلِكَ فِيهِ لِعُلُوِّ حَالِهِ وَقِيلَ هُوَ اسْمُ الْقُرْآنِ وَقِيلَ هُوَ اسْمُ اللَّهِ تَعَالَى وَقِيلَ جَبَلٌ مُحِيطٌ بِالْأَرْضِ وَقِيلَ غَيْرُ هَذَا . وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ فِي تَفْسِيرِ وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَى أَنَّهُ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَالَ النَّجْمُ قَلْبُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَوَى انْشَرَحَ مِنَ الْأَنْوَارِ ، وَقَالَ انْقَطَعَ عَنْ غَيْرِ اللَّهِ . وَقَالَ ابْنُ عَطَاءٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَالْفَجْرِ وَلَيَالٍ عَشْرٍ : الْفَجْرُ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَنَّ مِنْهُ تَفَجَّرَ الْإِيمَانُ .

الفصل الخامس

فِي قِسْمِهِ تَعَالَى جَدُّهُ لَهُ لِتَحَقُّقِ مَكَانَتِهِ عِنْدَهُ قَالَ جَلَّ اسْمُهُ :
« وَالضُّحَى وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى » السُّورَةُ . اخْتَلَفَ فِي سَبَبِ نُزُولِ هَذِهِ

الشُّورَةَ فَقِيلَ كَانَ تَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ قِيَامَ اللَّيْلِ لِعُذْرِ نَزَلَ بِهِ فَتَكَلَّمَتْ
أَمْرَأَةٌ فِي ذَلِكَ بِكَلَامٍ، وَقِيلَ بَلْ تَكَلَّمَ بِهِ الْمُشْرِكُونَ عِنْدَ فِتْرَةِ الْوَحْيِ
فَنَزَلَتِ الشُّورَةُ، قَالَ الْفَقِيهُ الْقَاضِي وَفَّقَهُ اللَّهُ تَعَالَى: تَضَمَّنَتْ هَذِهِ
الشُّورَةُ مِنْ كَرَامَةِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ وَتَنْوِيهِهِ بِهِ وَتَعْظِيمِهِ إِيَّاهُ سِتَّةَ وُجُوهِ:
الْأَوَّلُ: الْقَسَمُ لَهُ عَمَّا أَخْبَرَهُ بِهِ مِنْ حَالِهِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى وَالضُّحَى وَاللَّيْلِ
إِذَا سَجَى أَيْ وَرَبِّ الضُّحَى وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ دَرَجَاتِ الْمَبْرَةِ. الثَّانِي:
بَيَانُ مَكَانَتِهِ عِنْدَهُ وَحُظْوَتِهِ لَدَيْهِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى
أَيْ مَا تَرَكَكَ وَمَا أَبْغَضَكَ وَقِيلَ مَا أَهْمَكَ بَعْدَ أَنْ أَصْطَفَاكَ. الثَّلَاثُ:
قَوْلُهُ تَعَالَى وَلِلْآخِرَةِ خَيْرٌ لَكَ مِنَ الْأُولَى قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ أَيْ مَا لَكَ
فِي مَرْجِعِكَ عِنْدَ اللَّهِ أَعْظَمُ مِمَّا أَعْطَاكَ مِنْ كَرَامَةِ الدُّنْيَا. وَقَالَ سَهْلُ
أَيْ مَا ادَّخَرْتُ لَكَ مِنَ الشَّفَاعَةِ وَالْمَقَامِ الْمَحْمُودِ خَيْرٌ لَكَ مِمَّا أَعْطَيْتُكَ
فِي الدُّنْيَا. الرَّابِعُ: قَوْلُهُ تَعَالَى وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى وَهَذِهِ
آيَةٌ جَامِعَةٌ لَوْجُوهِ الْكَرَامَةِ وَأَنْوَاعِ السَّعَادَةِ وَشَتَاتِ الْإِنْعَامِ فِي
الدَّارَيْنِ وَالزِّيَادَةِ. قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: يُرْضِيهِ بِالْفَلَجِ فِي الدُّنْيَا وَالثَّوَابِ
فِي الْآخِرَةِ وَقِيلَ يُعْطِيهِ الْخَوْضَ وَالشَّفَاعَةَ. وَرَوَى عَنْ بَعْضِ آلِ النَّبِيِّ
ﷺ أَنَّهُ قَالَ لَيْسَ آيَةٌ فِي الْقُرْآنِ أَرْجَى مِنْهَا وَلَا يَرْضَى رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ أَنْ يَدْخُلَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِهِ النَّارَ. الْخَامِسُ: مَا عَدَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ

مِنْ نِعْمِهِ وَقَرَّرَهُ مِنْ آيَاتِهِ قَبْلَهُ فِي بَقِيَّةِ السُّورَةِ مِنْ هِدَايَتِهِ إِلَى
مَا هَدَاهُ لَهُ أَوْ هِدَايَةِ النَّاسِ بِهِ عَلَى اخْتِلَافِ التَّفَاسِيرِ وَلَا مَالَ لَهُ
فَاعْنَاهُ بِمَا آتَاهُ، أَوْ بِمَا جَعَلَهُ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْقِنَاعَةِ وَالغِنَى، وَيَتِيمًا فَحَدَّبَ
عَلَيْهِ عَمُّهُ وَأَوَاهُ إِلَيْهِ، وَقِيلَ أَوَاهُ إِلَى اللَّهِ، وَقِيلَ يَتِيمًا لَا مِثَالَ لَكَ
فَأَوَاكَ إِلَيْهِ، وَقِيلَ الْمَعْنَى أَلَمْ يَجِدْكَ فَهَدَى بِكَ ضَالًّا وَأَغْنَى بِكَ عَائِلًا
وَأَوَى بِكَ يَتِيمًا. ذَكَرَهُ بِهَذِهِ الْمِثْنِ، وَأَنَّهُ عَلَى الْمَعْلُومِ مِنَ التَّفْسِيرِ
لَمْ يَهْمِلْهُ فِي حَالِ صِغَرِهِ وَعَيْلَتِهِ وَيَتْمِهِ وَقَبْلَ مَعْرِفَتِهِ بِهِ، وَلَا وَدَّعَهُ
وَلَا قَلَاهُ، فَكَيْفَ بَعْدَ اخْتِصَاصِهِ وَأَصْطِفَائِهِ، السَّادِسُ أَمْرُهُ بِإِظْهَارِ
نِعْمَتِهِ عَلَيْهِ، وَشُكْرِ مَا شَرَّفَهُ بِهِ بِنَشْرِهِ، وَإِشَادَةِ ذِكْرِهِ، بِقَوْلِهِ
تَعَالَى: «وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ» فَإِنَّ مِنْ شُكْرِ النِّعْمَةِ التَّحَدُّثَ
بِهَا، وَهَذَا خَاصٌّ لَهُ عَامٌّ لِأُمَّتِهِ وَقَالَ تَعَالَى: «وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَى» إِلَى قَوْلِهِ
تَعَالَى — لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى « اخْتَلَفَ الْمُفَسِّرُونَ فِي
قَوْلِهِ تَعَالَى وَالنَّجْمِ بِأَقْوَابِلَ مَعْرُوفَةٍ، مِنْهَا النَّجْمُ عَلَى ظَاهِرِهِ، وَمِنْهَا
الْقُرْآنُ، وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ أَنَّهُ مُحَمَّدٌ ﷺ وَقَالَ هُوَ قَلْبُ مُحَمَّدٍ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَدْ قِيلَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ وَمَا
أَدْرَاكَ مَا الطَّارِقُ النَّجْمُ الثَّاقِبُ» إِنَّ النَّجْمَ هُنَا أَيْضًا مُحَمَّدٌ ﷺ حَكَاهُ
السُّلَمِيُّ، وَتَضَمَّنَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ مِنْ فَضْلِهِ وَشَرَفِهِ الْعِدَّةَ مَا يَقِفُ دُونَهُ

الْعَدُوِّ ، وَأَقْسَمَ جَلَّ اسْمُهُ عَلَى هِدَايَةِ الْمُصْطَفَى وَتَنْزِيهِهِ عَنِ الْهَوَى
وَصِدْقِهِ فِيمَا تَلَا ، وَأَنََّّهُ وَحَى يُوحَى ، أَوْصَلَهُ إِلَيْهِ عَنِ اللَّهِ جِبْرِيلُ ،
وَهُوَ الشَّدِيدُ الْقُوَى ، ثُمَّ أَخْبَرَ تَعَالَى عَنْ فَضِيلَتِهِ بِقِصَّةِ الْإِسْرَاءِ
وَأَنْتِهَائِهِ إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى وَتَصْدِيقِ بَصَرِهِ فِيمَا رَأَى ، وَأَنََّّهُ رَأَى
مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى ، وَقَدْ نَبَّهَ عَلَى مِثْلِ هَذَا فِي أَوَّلِ سُورَةِ
الْإِسْرَاءِ ، وَلَمَّا كَانَ مَا كَاشَفَهُ ﷺ مِنْ ذَلِكَ الْجَبْرُوتِ وَشَاهَدَهُ مِنْ
عَجَائِبِ الْمَلَائِكَةِ لَا تُحِيطُ بِهِ الْعِبَارَاتُ ، وَلَا تَسْتَقِلُّ بِحَمْلِ سَمَاعِ
أُذُنَاهُ الْعُقُولُ ، رَمَزَ عَنْهُ تَعَالَى بِالْإِيمَاءِ وَالْكِنَايَةِ الدَّالَّةِ عَلَى التَّعْظِيمِ
فَقَالَ تَعَالَى : « فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى » وَهَذَا النَّوعُ مِنَ الْكَلَامِ
يُسَمَّى أَهْلُ النُّقْدِ وَالْبَلَاغَةِ بِالْوَحْيِ وَالْإِشَارَةِ ، وَهُوَ عِنْدَهُمْ أَبْلَغُ
أَبْوَابِ الْإِيحَازِ . وَقَالَ : « لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى » أُنْحَسَرَتْ
الْأَفْهَامُ عَنْ تَفْصِيلِ مَا أَوْحَى ، وَتَاهَتْ الْأَحْلَامُ فِي تَعْيِينِ تِلْكَ
الْآيَاتِ الْكُبْرَى . قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ : اشْتَمَلَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ
عَلَى إِعْلَامِ اللَّهِ تَعَالَى بِتَرْيَةِ جُمَّلَتِهِ ﷺ وَعِصْمَتِهَا مِنَ الْآفَاتِ
فِي هَذَا الْمَسْرَى ، فَرَكَى فُؤَادَهُ وَلِسَانَهُ وَجَوَارِحَهُ ، فَقَلْبُهُ بِقَوْلِهِ
تَعَالَى : مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى ، وَلِسَانُهُ بِقَوْلِهِ : وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى
وَبَصَرُهُ بِقَوْلِهِ مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَفَى . وَقَالَ تَعَالَى : « فَلَا أُقْسِمُ

بِأَخْسِ الْجَوَارِ الْكُنَّسِ إِلَى قَوْلِهِ وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَيْطَانٍ رَجِيمٍ ،
لَا أَقْسِمُ أَيُّ أَقْسِمُ إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ، أَيُّ كَرِيمٍ عِنْدَ مُرْسَلِهِ
ذِي قُوَّةٍ عَلَى تَبْلِيغِ مَا حَمَلَهُ مِنَ الْوَحْيِ ، مَكِينٍ أَيُّ مُتَمَكِّنٍ
الْمَنْزَلَةَ مِنْ رَبِّهِ رَفِيعَ الْمَحَلِّ عِنْدَهُ ، مُطَاعٍ ثُمَّ أَيُّ فِي السَّمَاءِ ، آمِينَ
عَلَى الْوَحْيِ . قَالَ عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى وَغَيْرُهُ : الرَّسُولُ الْكَرِيمُ هُنَا مُحَمَّدٌ
ﷺ ، فَجَمِيعُ الْأَوْصَافِ بَعْدُ عَلَى هَذَا لَهُ ، وَقَالَ غَيْرُهُ هُوَ جَبْرِيْلُ
فَتَرْجِعُ الْأَوْصَافُ إِلَيْهِ ، وَلَقَدْ رَأَاهُ يَعْنِي مُحَمَّدًا ﷺ ، قِيلَ رَأَى
رَبَّهُ ، وَقِيلَ رَأَى جَبْرِيْلَ فِي صُورَتِهِ وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بَاطِنِينَ ، أَيُّ
بِسْمِهِمْ ، وَمَنْ قَرَأَهَا بِالضَّادِ فَمَعْنَاهُ ، مَا هُوَ بِبَخِيلٍ بِالدُّعَاءِ بِهِ
وَالْتَّذْكَرِ بِحِكْمِهِ وَبِعِلْمِهِ ، وَهَذِهِ لِمُحَمَّدٍ ﷺ بِاتِّفَاقٍ . وَقَالَ
تَعَالَى ن وَالْقَلَمِ الْآيَاتُ ، أَقْسَمَ اللَّهُ تَعَالَى بِمَا أَقْسَمَ بِهِ مِنْ عَظِيمٍ
قَسَمِهِ ، عَلَى تَنْزِيهِهِ الْمُصْطَقِي مِمَّا غَمَصَتْهُ الْكُفْرَةُ بِهِ وَتَكْذِيبُهُمْ لَهُ ،
وَأَنَسَهُ وَبَسَطَ أَمَلَهُ بِقَوْلِهِ مُحْسِنًا خِطَابَهُ ، مَا أَنْتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ
بِمَجْنُونٍ ، وَهَذِهِ نِهَآيَةُ الْمَبْرَةِ فِي الْمَخَاطَبَةِ وَأَعْلَى دَرَجَاتِ الْآدَابِ فِي
الْمَحَاوِرَةِ ، ثُمَّ أَعْلَمَهُ بِمَا لَهُ عِنْدَهُ مِنْ نَعِيمٍ دَائِمٍ وَثَوَابٍ غَيْرِ مُنْقَطِعٍ
لَا يَأْخُذُهُ عَدُوٌّ وَلَا يَمُنُّ بِهِ عَلَيْهِ فَقَالَ وَإِنَّ لَكَ لَأَجْرًا غَيْرَ مَمْنُونٍ ثُمَّ
أَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا مَنَحَهُ مِنْ هِبَاتِهِ وَهَدَاهُ إِلَيْهِ وَأَكْثَرَ ذَلِكَ تَسْمِيًا لِلتَّمْجِيدِ

بَحْرَ فِي التَّأْكِيدِ فَقَالَ تَعَالَى: وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ قِيلَ الْقُرْآنُ وَقِيلَ
الْإِسْلَامُ وَقِيلَ الطَّبَعُ الْكَرِيمُ، وَقِيلَ لَيْسَ لَكَ هِمَّةٌ إِلَّا اللَّهُ . قَالَ
الْوَاسِطِيُّ: أَثْنَى عَلَيْهِ بِحُسْنِ قَبُولِهِ لِمَا أَسَدَاهُ إِلَيْهِ مِنْ نِعَمِهِ وَفَضْلِهِ
بِذَلِكَ عَلَى غَيْرِهِ لِأَنَّهُ جَبَلَهُ عَلَى ذَلِكَ الْخُلُقِ فَسُبْحَانَ اللَّطِيفِ الْكَرِيمِ
الْمُحْسِنِ الْجَوَادِ الْحَمِيدِ الَّذِي يَسِّرُ لِلْخَيْرِ وَهَدَى إِلَيْهِ، ثُمَّ أَثْنَى عَلَى فَاعِلِهِ
وَجَازَاهُ عَلَيْهِ سُبْحَانَهُ مَا أَعْمَرَ نَوَالَهُ وَأَوْسَعَ أَفْضَالَهُ ثُمَّ سَلَّاهُ عَنْ
قَوْلِهِمْ بَعْدَ هَذَا بِمَا وَعَدَهُ بِهِ مِنْ عِقَابِهِمْ وَتَوَعَّدَهُمْ بِقَوْلِهِ فَسَتَبْصُرُ
وَيُبْصِرُونَ الثَّلَاثَ الْآيَاتِ ثُمَّ عَطَفَ بَعْدَ مَدْحِهِ عَلَى ذَمِّ عَدُوِّهِ وَذَكَرَ
سُوءَ خُلُقِهِ وَعَدَمَ مَعَايِبِهِ مُتَوَلِّياً ذَلِكَ بِفَضْلِهِ وَمُنْتَصِراً لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ بَعْضَ عَشْرَةِ خِصَالَةٍ مِنْ خِصَالِ الذَّمِّ فِيهِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى:
« فَلَا تَطِيعَ الْمُكْذِبِينَ إِلَى قَوْلِهِ - أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ » ثُمَّ خَتَمَ ذَلِكَ
بِالْوَعِيدِ الصَّادِقِ بِتَمَامِ شَتَقَائِهِ وَخَاتِمَةِ بَوَارِهِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: « سَنَسِمُهُ
عَلَى الْخُرْطُومِ » فَكَانَتْ نُصْرَةُ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ أَيْمٌ مِنْ نُصْرَتِهِ لِنَفْسِهِ ،
وَرُدُّهُ تَعَالَى عَلَى عَدُوِّهِ أَبْلَغُ مِنْ رَدِّهِ وَأَثْبَتَ فِي دِيْوَانِ مَجْدِهِ .

الفصل السادس

(فيما ورد من قوله تعالى في جهته ﷺ مورد الشفقة والإكرام)
قَالَ تَعَالَى: « طَهَّ مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى » قِيلَ طَهَّ

أَسْمٌ مِنْ أَسْمَائِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقِيلَ هُوَ اسْمٌ لِلَّهِ ، وَقِيلَ مَعْنَاهُ يَا رَجُلُ ،
وَقِيلَ يَا إِنْسَانَ ، وَقِيلَ هِيَ حُرُوفٌ مُقَطَّعَةٌ لِمَعَانَ . وَقَالَ الْوَاسِطِيُّ
أَرَادَ يَا طَاهِرُ يَا هَادِي ، وَقِيلَ هُوَ أَمْرٌ مِنَ الْوَطْءِ وَالْهَاءُ كِنَايَةٌ عَنِ
الْأَرْضِ أَيْ أُعْتِمِدَ عَلَى الْأَرْضِ بِقَدَمَيْكَ ، وَلَا تُتَعَبُ نَفْسُكَ بِالِاعْتِمَادِ
عَلَى قَدَمٍ وَاحِدَةٍ وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى : « مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى »
نَزَلَتْ الْآيَةُ فِيمَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَكَلَّفُهُ مِنَ السَّهَرِ وَالتَّعَبِ وَقِيَامِ
الَّيْلِ . أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ
عَنِ الْقَاضِي أَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي إِجَازَةً وَمِنْ أَصْلِهِ تَقَلَّتْ ، قَالَ حَدَّثَنَا
أَبُو ذَرٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَمَوِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَزِيمٍ
الشَّاشِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ
عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى قَامَ عَلَى
رَجُلٍ وَرَفَعَ الْأُخْرَى ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى « طه » يَعْنِي طَاهِ الْأَرْضِ يَا مُحَمَّدُ
« مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى » الْآيَةُ . وَلَا خَفَاءَ بِمَا فِي هَذَا كُلِّهِ
مِنَ الْإِكْرَامِ وَحُسْنِ الْمَعَامَلَةِ ، وَإِنْ جَعَلْنَا طه مِنْ أَسْمَائِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
كَمَا قِيلَ . أَوْ جُعِلَتْ قِسْمًا لِحَقِّ الْفَضْلِ بِمَا قَبْلَهُ ، وَمِثْلُ هَذَا مِنْ
نَمَطِ الشَّفَقَةِ وَالْمُبَرَّةِ ، قَوْلُهُ تَعَالَى : « فَلَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَفْسَكَ عَلَى
آثَارِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا » أَيْ قَاتِلُ نَفْسِكَ لِذَلِكَ
(٣ - شفا - أول)

غَضَبًا أَوْ غَيْظًا أَوْ جَزَعًا، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى أَيْضًا: « لَعَلَّكَ بَاخِعٌ
نَفْسَكَ إِلَّا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ » ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: « إِنْ نَشَأْ نُزِّلْ عَلَيْهِمْ
مِنَ السَّمَاءِ آيَةً فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ ». وَمِنْ هَذَا الْبَابِ قَوْلُهُ
تَعَالَى: « فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ » إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى:
« وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ » إِلَى آخِرِ الشُّورَةِ.
وَقَوْلُهُ: « وَلَقَدْ أُسْتَهْزِئَ بِرُسُلٍ مِنْ قَبْلِكَ » الْآيَةَ. قَالَ مَكِّي:
سَلَّاهُ تَعَالَى بِمَا ذَكَرَ، وَهَوَّنَ عَلَيْهِ مَا يَلْقَاهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَأَعْلَمَهُ
أَنَّ مَنْ تَمَادَى عَلَى ذَلِكَ يَحُلُّ بِهِ مَا حَلَّ بِمَنْ قَبْلَهُ، وَمِثْلُ هَذِهِ التَّسْلِيَةِ
قَوْلُهُ تَعَالَى: « وَإِنْ يُكَذِّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ » وَمِنْ
هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: « كَذَلِكَ مَا آتَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ رَسُولٍ
إِلَّا قَالُوا سَاحِرٌ أَوْ مُجْنُونٌ » عَزَاهُ اللَّهُ تَعَالَى بِمَا أَخْبَرَ بِهِ عَنِ الْأُمَمِ
السَّالِفَةِ وَمَقَالَاتِهَا لِأَنْبِيَائِهِمْ قَبْلَهُ، وَمِثْلِهِمْ بِهِمْ، وَسَلَّاهُ بِذَلِكَ عَنْ
مِثْلِهِ مِنْ كُفَّارِ مَكَّةَ، وَأَنَّهُ لَيْسَ أَوَّلَ مَنْ لَقِيَ ذَلِكَ، ثُمَّ
طَيَّبَ نَفْسَهُ وَأَبَانَ عُذْرَهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: « فَتَوَلَّ عَنْهُمْ » أَيْ أَعْرِضْ
عَنْهُمْ « فَمَا أَنْتَ بِمَلُومٍ » أَيْ فِي آدَاءِ مَا بَلَّغْتَ وَإِبْلَاحِ مَا حَمَلْتَ وَمِثْلُهُ
قَوْلُهُ تَعَالَى: « وَأَصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا » أَيْ أَصْبِرْ عَلَى

أَذَاهُمْ فَإِنَّكَ بِحَيْثُ نَرَاكَ وَنَحْفَظُكَ ، سَلَاةُ اللَّهِ تَعَالَى بِهَذَا فِي آيٍ
كَثِيرَةٍ مِنْ هَذَا الْمَعْنَى .

الفصل السابع

فَمَا أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ مِنْ عَظِيمِ قَدْرِهِ وَشَرِيفِ مَنْزِلَتِهِ

عَلَى الْأَنْبِيَاءِ وَحِظْوَةِ رَتْبَتِهِ عَلَيْهِمْ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ
كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ - إِلَى قَوْلِهِ - مِنْ الشَّاهِدِينَ » قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْقَابِسِيُّ
أَسْتَخَصَّ اللَّهُ تَعَالَى مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِفَضْلِ لَمْ يُؤْتِهِ غَيْرُهُ أَبَانَهُ بِهِ ؛ وَهُوَ
مَا ذَكَرَهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ . قَالَ الْمُفَسِّرُونَ أَخَذَ اللَّهُ الْمِيثَاقَ بِالْوَحْيِ فَلَمْ
يَبْعَثْ نَبِيًّا إِلَّا ذَكَرَ لَهُ مُحَمَّدًا وَنَعْتَهُ وَأَخَذَ عَلَيْهِ مِيثَاقَهُ إِنْ أَدْرَكَهُ
لِيَوْمٍ مَنَنْ بِهِ ؛ وَقِيلَ أَنْ يَبِينَهُ لِقَوْمِهِ وَيَأْخُذَ مِيثَاقَهُمْ أَنْ يُبَيِّنُوهُ لِمَنْ
بَعْدَهُمْ ؛ وَقَوْلُهُ ثُمَّ جَاءَكُمْ الْخُطَابُ لِأَهْلِ الْكِتَابِ الْمُعَاصِرِينَ لِمُحَمَّدٍ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَمْ يَبْعَثِ اللَّهُ نَبِيًّا مِنْ آدَمَ
فَمَنْ بَعْدَهُ إِلَّا أَخَذَ عَلَيْهِ الْعَهْدَ فِي مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَنْ يَبْعَثَ وَهُوَ حَى لِيَوْمٍ مَنَنْ
بِهِ وَلَيَنْصُرَنَّهُ وَيَأْخُذَ الْعَهْدَ بِذَلِكَ عَلَى قَوْمِهِ ؛ وَنَحْوَهُ عَنِ الشَّدِيِّ وَقَتَادَةَ
فِي آيٍ تَضَمَّنَتْ فَضْلَهُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ وَاحِدٍ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « وَإِذْ
أَخَذْنَا مِنْ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ » الْآيَةُ ، وَقَالَ تَعَالَى :

« إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ - إِلَى قَوْلِهِ - شَهِيدًا ». رَوَى
عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ فِي كَلَامِ بَنِي النَّبِيِّ
ﷺ : فَقَالَ بَابِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ بَلَغَ مِنْ فَضِيلَتِكَ عِنْدَ
اللَّهِ أَنْ بَعَثَكَ آخِرَ الْأَنْبِيَاءِ وَذَكَرَكَ فِي أَوْلِهِمْ ، فَقَالَ : « وَإِذْ أَخَذْنَا
مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ » الْآيَةَ ، بَابِي أَنْتَ وَأُمِّي
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَقَدْ بَلَغَ مِنْ فَضِيلَتِكَ عِنْدَهُ أَنَّ أَهْلَ النَّارِ يَوَدُّونَ أَنْ
يَكُونُوا أَطَاعُوكَ وَهُمْ بَيْنَ أَطْبَاقِهَا يُعَذَّبُونَ يَقُولُونَ : « يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ
وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ » قَالَ قَتَادَةُ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « كُنْتُ أَوَّلَ الْأَنْبِيَاءِ
فِي الْخَلْقِ وَآخِرُهُمْ فِي الْبَعْثِ » فَلِذَلِكَ وَقَعَ ذِكْرُهُ مُقَدِّمًا هُنَا قَبْلَ
نُوحٍ وَغَيْرِهِ . قَالَ السَّمَرَقَنْدِيُّ فِي هَذَا تَفْضِيلُ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لِتَخْصِيصِهِ بِالذِّكْرِ قَبْلَهُمْ وَهُوَ آخِرُهُمْ بَعَثًا . الْمَعْنَى أَخَذَ اللَّهُ تَعَالَى
عَلَيْهِمُ الْمِيثَاقَ إِذْ أَخْرَجَهُمْ مِنْ ظَهْرِ آدَمَ كَالذَّرِّ ، وَقَالَ تَعَالَى : « تِلْكَ
الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ » الْآيَةُ ، قَالَ أَهْلُ التَّفْسِيرِ أَرَادَ بِقَوْلِهِ
وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ مُحَمَّدًا ﷺ لِأَنَّهُ بُعِثَ إِلَى الْأَحْمَرِ وَالْأَسْوَدِ
وَأَحِلَّتْ لَهُ الْغَنَائِمُ وَظَهَرَتْ عَلَى يَدَيْهِ الْمُعْجَزَاتُ ، وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنَ
الْأَنْبِيَاءِ أُعْطِيَ فَضِيلَةً أَوْ كَرَامَةً إِلَّا وَقَدْ أُعْطِيَ مُحَمَّدٌ ﷺ مِثْلَهَا ،
قَالَ بَعْضُهُمْ : وَمِنْ فَضْلِهِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَاطَبَ الْأَنْبِيَاءَ بِأَسْمَائِهِمْ

وَخَاطَبَهُ بِالنُّبُوَّةِ وَالرَّسَالَةِ فِي كِتَابِهِ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ ، وَيَا أَيُّهَا
الرَّسُولُ . وَحَكَى السَّمْرُقَنْدِيُّ عَنِ الْكَلْبِيِّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَإِنَّ
مِنْ شِيعَتِهِ لِإِبْرَاهِيمَ » ، أَنَّ الْهَاءَ عَائِدَةٌ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ ، أَيْ إِنَّ مِنْ
شِيعَةِ مُحَمَّدٍ لِإِبْرَاهِيمَ ، أَيْ عَلَى دِينِهِ وَمِنْهَا جِهَةٌ ، وَأَجَازَهُ الْفَرَاءُ ،
وَحَكَاهُ عَنْهُ مَكِّيٌّ ، وَقِيلَ الْمُرَادُ نُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

الفصل الثامن

فِي إِعْلَامِ اللَّهِ تَعَالَى خَلْقَهُ بِصَلَاتِهِ عَلَيْهِ وَوَلَايَتِهِ لَهُ وَرَفْعِهِ الْعَذَابَ بِسَبَبِهِ
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ » أَيْ مَا كُنْتُ
بِمَكَّةَ فَلَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ مَكَّةَ وَبَقِيَ فِيهَا مَنْ بَقِيَ مِنَ
الْمُؤْمِنِينَ نَزَلَ : « وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ » وَهَذَا امْتِثَالُ قَوْلِهِ
« لَوْ تَزِيلُوا لَعَذَبْنَا » الْآيَةَ وَقَوْلُهُ تَعَالَى « وَلَوْ لَرَجَلٌ مُؤْمِنُونَ » الْآيَةَ
فَلَمَّا هَاجَرَ الْمُؤْمِنُونَ نَزَلَتْ « وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ » وَهَذَا مِنْ
أَبْيَنِ مَا يُظْهِرُ مَكَانَتَهُ ﷺ وَدِرَآئَتَهُ الْعَذَابَ عَنِ أَهْلِ مَكَّةَ بِسَبَبِ
كُونِهِ ثُمَّ كَوْنِ أَصْحَابِهِ بَعْدَهُ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ ، فَلَمَّا خَلَّتْ مَكَّةَ مِنْهُمْ
عَذَّبَهُمُ اللَّهُ بِتَسْلِيطِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِمْ وَغَلَبَتِهِمْ إِيَّاهُمْ . وَحَكَّمَ فِيهِمْ
سُيُوفَهُمْ وَأَوْرَثَهُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ . وَفِي الْآيَةِ أَيْضًا تَأْوِيلٌ
آخَرٌ . حَدَّثَنَا الْقَاضِي الشَّهِيدُ أَبُو عَلِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ بِقِرَائَتِي عَلَيْهِ قَالَ

حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ خَيْرُونَ وَأَبُو الْحُسَيْنِ الصِّيرَفِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا
أَبُو يَعْلَى بْنُ زَوْجِ الْحَرَّةِ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ السَّنَجِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَجْزُوبٍ
الْمُرُوزِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَيْسَى الْخَافِضُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ
نُمَيْرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ عَنْ عَبْدِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ أَبِي
بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَنْزَلَ اللَّهُ
عَلَى أَمَانِينَ لِأُمَّتِي » وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ
مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ « إِذَا مَضَيْتُ تَرَكْتُ فِيكُمْ الْإِسْتِغْفَارَ وَنَحْوَهُ
مِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ قَالَ ﷺ : « أَنَا أَمَانٌ
لِّأَصْحَابِي » قِيلَ مِنَ الْبَدْعِ ، وَقِيلَ مِنَ الْإِخْتِلَافِ وَالْفِتَنِ ، قَالَ بَعْضُهُمْ
الرَّسُولُ ﷺ هُوَ الْأَمَانُ الْأَعْظَمُ مَا عَاشَ وَمَا دَامَتْ سُنَّتُهُ بِأَقِيَّةٍ فَهُوَ
بَاقٍ إِذَا أُمِيتَتْ سُنَّتُهُ فَانْتَظِرُوا الْبَلَاءَ وَالْفِتَنَ ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : إِنَّ اللَّهَ
وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ الْآيَةُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَضَّلَ نَبِيَّهُ ﷺ
بِصَلَاتِهِ عَلَيْهِ ثُمَّ بِصَلَاةِ مَلَائِكَتِهِ وَأَمَرَ عِبَادَهُ بِالصَّلَاةِ وَالتَّسْلِيمِ
عَلَيْهِ ، وَقَدْ حَكَى أَبُو بَكْرٍ بْنُ فُورَكٍ أَنَّ بَعْضَ الْعُلَمَاءِ تَأَوَّلَ قَوْلَهُ
ﷺ : وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ عَلَى هَذَا أَى فِي صَلَاةِ اللَّهِ تَعَالَى
عَلَى وَمَلَائِكَتِهِ وَأَمْرِهِ الْأُمَّةَ بِذَلِكَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَالصَّلَاةُ مِنَ
الْمَلَائِكَةِ وَمِنَالَهُ دُعَاءٌ وَمِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ رَحْمَةٌ وَقِيلَ يُصَلُّونَ يُبَارِكُونَ

وَقَدْ فَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ عَلَّمَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ بَيْنَ لَفْظِ الصَّلَاةِ وَالْبَرَكَةِ
وَسَنَدَ كُرْحُكْمِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ ، وَذَكَرَ بَعْضُ الْمُتَكَلِّمِينَ فِي تَفْسِيرِ
حُرُوفِ كَهَيْعِص : أَنَّ الْكَافَ مِنْ كَافٍ أَيْ كِفَايَةُ اللَّهِ لِنَبِيِّهِ قَالَ
تَعَالَى : أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ وَالْهَاءُ هِدَايَتُهُ لَهُ قَالَ : وَيَهْدِيكَ صِرَاطًا
مُسْتَقِيمًا ، وَالْيَاءُ تَأْيِيدُهُ ، قَالَ : وَأَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ ، وَالْعَيْنَ عِصْمَتُهُ لَهُ ،
قَالَ : وَاللَّهُ يَعِصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ، وَالصَّادُ صَلَاتُهُ عَلَيْهِ ، قَالَ : إِنَّ اللَّهَ
وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ، وَقَالَ تَعَالَى : « وَإِنْ تَظَاهَرَ عَلَيْهِ فَإِنَّ
اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ » الْآيَةُ ، مَوْلَاهُ أَيْ وَلِيُّهُ ، « وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ » قِيلَ
الْأَنْبِيَاءُ ، وَقِيلَ الْمَلَائِكَةُ ، وَقِيلَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، وَقِيلَ عَلِيٌّ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ ، وَقِيلَ الْمُؤْمِنُونَ عَلَى ظَاهِرِهِ .

الفصل التاسع

فِيمَا تَضَمَّنَتْهُ سُورَةُ الْفَتْحِ مِنْ كَرَامَاتِهِ ﷺ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا — إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى —
يُدُّ اللَّهُ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ » تَضَمَّنَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ مِنْ فَضْلِهِ وَالشَّانِ عَلَيْهِ
وَكَرِيمِ مَنْزِلَتِهِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى وَنِعْمَتِهِ لَدَيْهِ ، مَا يَقْصُرُ الْوُصْفُ عَنْ
الْإِتِّهَاءِ إِلَيْهِ ، فَابْتَدَأَ جَلَّ جَلَالُهُ بِإِعْلَامِهِ بِمَا قَضَاهُ لَهُ مِنَ الْقَضَاءِ الْبَيْنِ
بِظُهُورِهِ وَغَلَبَتِهِ عَلَى عَدُوِّهِ وَعُلُوِّ كَلِمَتِهِ وَشَرِيْعَتِهِ ، وَأَنَّهُ مَغْفُورٌ لَهُ

غَيْرُ مُؤَاخِذٍ بِمَا كَانَ وَمَا يَكُونُ ، قَالَ بَعْضُهُمْ : أَرَادَ غُفْرَانَ مَا وَقَعَ
وَمَا لَمْ يَقَعْ أَيْ أَنَّكَ مَغْفُورٌ لَكَ . وَقَالَ مَكِّيٌّ : جَعَلَ اللَّهُ الْمِنَّةَ سَبَبًا
لِلْمَغْفِرَةِ وَكُلٌّ مِنْ عِنْدِهِ لَا إِلَهَ غَيْرُهُ مِنَّةٌ بَعْدَ مِنَّةٍ وَفَضْلًا بَعْدَ فَضْلٍ ،
ثُمَّ قَالَ : « وَيَتِمُّ نِعْمَتُهُ عَلَيْكَ » قِيلَ بِخُضُوعٍ مِنْ تَكَبَّرَ لَكَ ، وَقِيلَ
بِفَتْحِ مَكَّةَ وَالطَّائِفِ ، وَقِيلَ يَرْفَعُ ذِكْرَكَ فِي الدُّنْيَا وَيَنْصُرُكَ
وَيَغْفِرُ لَكَ ، فَأَعْلَمَهُ بِتَمَامِ نِعْمَتِهِ عَلَيْهِ بِخُضُوعِ مُتَكَبَّرِي عَدُوِّهِ لَهُ
وَفَتْحِ أُمَّةِ الْبِلَادِ عَلَيْهِ وَأَحْبَبَهَا لَهُ ، وَرَفَعَ ذِكْرَهُ وَهَدَايَتِهِ الصِّرَاطِ
الْمُسْتَقِيمِ الْمُبْلَغِ الْجَنَّةِ وَالسَّعَادَةِ وَنَصْرِهِ النَّصْرَ الْعَزِيزَ وَمِنْتِهِ عَلَى أُمَّتِهِ
الْمُؤْمِنِينَ بِالسَّكِينَةِ وَالطَّمَأْنِينَةِ الَّتِي جَعَلَهَا فِي قُلُوبِهِمْ . وَبَشَارَتِهِمْ
بِمَا لَهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ بَعْدَ فَوْزِهِمُ الْعَظِيمِ وَالْعَفْوِ عَنْهُمْ وَالسِّرِّ لِذُنُوبِهِمْ
وَهَلَاكِ عَدُوِّهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَلَعْنِهِمْ وَبُعْدِهِمْ مِنْ رَحْمَتِهِ وَسُوءِ
مُنْقَلَبِهِمْ . ثُمَّ قَالَ : « إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا » الْآيَةُ ، فَعَدَّ
مَحَاسِنَهُ وَخَصَائِصَهُ مِنْ شَهَادَتِهِ عَلَى أُمَّتِهِ لِنَفْسِهِ بِتَبْلِيغِهِ الرِّسَالَةَ لَهُمْ ،
وَقِيلَ شَاهِدًا لَهُمْ بِالتَّوْحِيدِ وَمُبَشِّرًا لِأُمَّتِهِ بِالثَّوَابِ ، وَقِيلَ بِالْمَغْفِرَةِ
وَمُنْذِرًا عَدُوَّهُ بِالْعَذَابِ ، وَقِيلَ مُحْذِرًا مِنَ الضَّلَالَاتِ لِيُؤْمِنَ بِاللَّهِ
ثُمَّ بِهِ مَنْ سَبَقَتْ لَهُ مِنَ اللَّهِ الْحُسْنَى وَيُعْزِرُوهُ أَيْ يَجِدُّونَهُ ، وَقِيلَ
يَنْصُرُونَهُ ، وَقِيلَ يُبَالِغُونَ فِي تَعْظِيمِهِ وَيُوقِرُّونَهُ أَيْ يُعْظَمُونَهُ ، وَقَرَأَهُ

بَعْضُهُمْ وَيُعَزِّزُوهُ بِزَآئِنٍ مِنَ الْعِزِّ، وَالْأَكْثَرُ وَالْأَظْهَرُ أَنَّ هَذَا فِي
حَقِّ مُحَمَّدٍ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: وَيُسَبِّحُوهُ فَهَذَا رَاجِعٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، قَالَ
أَبْنُ عَطَاءٍ: جُمِعَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي هَذِهِ السُّورَةِ نِعَمٌ مُخْتَلِفَةٌ مِنَ الْفَتْحِ
الْمُبِينِ وَهُوَ مِنْ أَعْلَامِ الْإِجَابَةِ وَالْمَغْفِرَةِ، وَهِيَ مِنْ أَعْلَامِ الْمَحَبَّةِ وَتَمَامِ
النِّعْمَةِ، وَهِيَ مِنْ أَعْلَامِ الْإِخْتِصَاصِ وَالْهِدَايَةِ، وَهِيَ مِنْ أَعْلَامِ
الْوَلَايَةِ، فَالْمَغْفِرَةُ تَبْرِئَةٌ مِنَ الْعُيُوبِ، وَتَمَامُ النِّعْمَةِ إِبْلَاجُ الدَّرَجَةِ
الْكَامِلَةِ، وَالْهِدَايَةُ وَهِيَ الدَّعْوَةُ إِلَى الشَّاهِدَةِ، وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ:
مِنْ تَمَامِ نِعْمَتِهِ عَلَيْهِ أَنْ جَعَلَهُ حَبِيبَهُ وَأَقْسَمَ بِحَيَاتِهِ وَلَسَخَ بِهِ شَرَائِعَ
غَيْرِهِ وَعَرَجَ بِهِ إِلَى الْمَحَلِّ الْأَعْلَى وَحَفِظَهُ فِي الْمِعْرَاجِ حَتَّى مَا زَاغَ
الْبَصَرُ وَمَا طَعَى وَبَعَثَهُ إِلَى الْأَحْمَرِ وَالْأَسْوَدِ وَأَحَلَّ لَهُ وَالْأُمَّتِ الْغَنَامَ
وَجَعَلَهُ شَفِيعًا مُشَفَّعًا وَسَيِّدَ وَوَلَدَ آدَمَ، وَقَرَنَ ذِكْرَهُ بِذِكْرِهِ وَرِضَاهُ
بِرِضَاهُ وَجَعَلَهُ أَحَدَ رُكْنِي التَّوْحِيدِ، ثُمَّ قَالَ، «إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ
إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ»، يَعْنِي بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ، أَيْ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ بِبَيْعَتِهِمْ
إِيَّاكَ، «يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ» يُرِيدُ عِنْدَ الْبَيْعَةِ قِيلَ قُوَّةُ اللَّهِ وَقِيلَ
ثَوَابُهُ، وَقِيلَ مِثَّتُهُ. وَقِيلَ عَقْدُهُ، وَهَذِهِ اسْتِعَارَاتٌ وَتَجَنُّسٌ فِي
الْكَلَامِ وَتَأْكِيدٌ لِعَقْدِ بَيْعَتِهِمْ إِيَّاهُ وَعَظْمِ شَأْنِ الْمُبَايَعِ ﷺ وَقَدْ
يَكُونُ مِنْ هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: «فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ وَمَا

رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى « وَإِنْ كَانَ الْأَوَّلُ فِي بَابِ الْمَجَازِ
وَهَذَا فِي بَابِ الْحَقِيقَةِ ، لِأَنَّ الْقَاتِلَ وَالرَّامِيَ بِالْحَقِيقَةِ هُوَ اللَّهُ ، وَهُوَ
خَالِقُ فِعْلِهِ وَرَمِيهِ وَقَدْرَتِهِ عَلَيْهِ وَمَشِيئَتِهِ ؛ وَلِأَنَّهُ لَيْسَ فِي قُدْرَةِ
الْبَشَرِ تَوْصِيلُ تِلْكَ الرَّمِيَةِ حَيْثُ وَصَلَتْ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ مَنْ لَمْ تَمَلَأْ
عَيْنِيهِ ؛ وَكَذَلِكَ قَتَلُ الْمَلَائِكَةِ لَهُمْ حَقِيقَةٌ ؛ وَقَدْ قِيلَ فِي هَذِهِ
الآيَةِ الْأُخْرَى أَنَّهَا عَلَى الْمَجَازِ الْعَرَبِيِّ وَمُقَابَلَةِ اللَّفْظِ وَمُنَاسَبَتِهِ ؛
أَيُّ مَا قَتَلْتُمُوهُمْ وَمَا رَمَيْتُمُوهُمْ إِذْ رَمَيْتُمْ وَجُوهَهُمْ بِالْحُصْبَاءِ وَالتُّرَابِ
وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى قُلُوبَهُمْ بِالْجَزَعِ ؛ أَيُّ مَنْفَعَةِ الرَّمِيِّ كَانَتْ مِنْ فِعْلِ
اللَّهِ ؛ فَهُوَ الْقَاتِلُ وَالرَّامِيَ بِالْمَعْنَى وَأَنْتَ بِالِاسْمِ .

الفصل العاشر

فِيمَا أَظْهَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ

مِنْ كَرَامَتِهِ عَلَيْهِ وَمَكَانَتِهِ عِنْدَهُ وَمَا خَصَّهُ بِهِ مِنْ ذَلِكَ سِوَى
مَا أَنْتَظَمَ فِيمَا ذَكَرْنَاهُ قَبْلُ ؛ مِنْ ذَلِكَ مَا قَصَّهُ تَعَالَى مِنَ الْأَسْرَاءِ
فِي سُورَةِ سُبْحَانَ وَالنَّجْمِ ؛ وَمَا انْطَوَتْ عَلَيْهِ الْقِصَّةُ مِنْ عَظِيمِ مَنْزِلَتِهِ
وَقُرْبِهِ وَمُشَاهَدَتِهِ مَا شَاهَدَ مِنَ الْعَجَائِبِ ؛ وَمِنْ ذَلِكَ عِصْمَتُهُ مِنْ
النَّاسِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : « وَاللَّهُ يَعِصِمُكَ مِنَ النَّاسِ » وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَإِذْ
يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا « الْآيَةُ ، وَقَوْلُهُ : « إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ

اللَّهُ « وَمَا دَفَعَ اللَّهُ بِهِ عَنْهُ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ مِنْ أَذَاهُمْ بَعْدَ تَحْرِيمِهِمْ
لَهُلِكِهِ وَخُلُوصِهِمْ نَجِيًّا فِي أَمْرِهِ وَالْأَخْذِ عَلَى أَبْصَارِهِمْ عِنْدَ خُرُوجِهِ
عَلَيْهِمْ وَذَهْوِهِمْ عَنْ طَلَبِهِ فِي النَّارِ ، وَمَا ظَهَرَ فِي ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ
وَنُزُولِ السَّكِينَةِ عَلَيْهِ وَقِصَّةِ سُرَّاقَةِ بْنِ مَالِكٍ حَسْبًا ذَكَرَهُ أَهْلُ
الْحَدِيثِ وَالسِّيَرِ فِي قِصَّةِ النَّارِ ، وَحَدِيثِ الْمُهْجَرَةِ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى :
« إِنَّا نَأْتِيَنَّكَ الْكُوفِرَ فَصَلَ رَبُّكَ وَأَنحَرُوا إِنْ شَاءَ رَبُّكَ هُوَ الْأَبْتَرُ »
أَعْلَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِمَا أَعْطَاهُ ، وَالْكَوْفَرُ حَوْضُهُ ، وَقِيلَ نَهْرٌ فِي الْجَنَّةِ ،
وَقِيلَ الْخَيْرُ الْكَثِيرُ ، وَقِيلَ الشَّفَاعَةُ ، وَقِيلَ الْمُعْجَزَاتُ الْكَثِيرَةُ ،
وَقِيلَ النَّبُوءَةُ ، وَقِيلَ الْمَعْرِفَةُ ، ثُمَّ أَجَابَ عَنْهُ عَدُوُّهُ وَرَدَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ
فَقَالَ تَعَالَى : إِنْ شَاءَ رَبُّكَ هُوَ الْأَبْتَرُ ، أَيْ عَدُوُّكَ وَمُبْغِضُكَ ، وَالْأَبْتَرُ
الْحَقِيرُ الدَّلِيلُ أَوْ الْمُرْدُ الْوَحِيدُ أَوْ الَّذِي لَا خَيْرَ فِيهِ ، وَقَالَ تَعَالَى :
« وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ » قِيلَ « السَّبْعُ الْمَثَانِي »
السُّورُ الطُّوَالُ الْأُولُ ، وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ : أُمُّ الْقُرْآنِ ، وَقِيلَ السَّبْعُ الْمَثَانِي مَا فِي
الْمَثَانِي أُمُّ الْقُرْآنِ ، وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ سَارُّهُ ، وَقِيلَ السَّبْعُ الْمَثَانِي مَا فِي
الْقُرْآنِ مِنْ أَمْرٍ وَنَهْيٍ وَبُشْرَى وَإِنْدَارٍ وَضَرْبٍ مَثَلٍ وَإِعْدَادٍ نَعَمٍ ،
وَآتَيْنَاكَ نَبَأَ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ ، وَقِيلَ سُمِّيَتْ أُمُّ الْقُرْآنِ مَثَانِي لِأَنَّهَا
تُنْتَنَى فِي كُلِّ رَكْعَةٍ ، وَقِيلَ بَلِ اللَّهُ تَعَالَى أَسْتَشْنَاهَا لِمُحَمَّدٍ ﷺ

وَذَخَرَهَا لَهُ دُونَ الْأَنْبِيَاءِ ، وَسُمِّيَ الْقُرْآنُ مَثَانِي لِأَنَّ الْقِصَصَ تُدْتَنَّى فِيهِ ،
وَقِيلَ السَّبْعُ الْمَثَانِي أَكْرَمُنَاكَ بِسَبْعِ كَرَامَاتٍ : الْهُدَى وَالنُّبُوَّةُ
وَالرَّحْمَةُ وَالشَّفَاعَةُ وَالْوِلَايَةُ وَالتَّعْظِيمُ وَالسَّكِينَةُ . وَقَالَ « وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ
الذِّكْرَ » الْآيَةُ ، وَقَالَ : « وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا »
وَقَالَ تَعَالَى : « قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا » الْآيَةُ ،
قَالَ الْقَاضِي رَحِمَهُ اللَّهُ فَهَذِهِ مِنْ خَصَائِصِهِ ، وَقَالَ تَعَالَى : « وَمَا أَرْسَلْنَا
مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ » فَخَصَّصَهُمْ بِقَوْمِهِمْ وَبَعَثَ
مُحَمَّدًا ﷺ إِلَى الْخَلْقِ كَافَّةً كَمَا قَالَ ﷺ بَعَثْتُ إِلَى الْأَحْمَرِ وَالْأَسْوَدِ ،
وَقَالَ تَعَالَى : « النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ »
قَالَ أَهْلُ التَّفْسِيرِ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ أَيُّ مَا أَنْفَذَهُ فِيهِمْ مِنْ
أَمْرٍ فَهُوَ مَاضٍ عَلَيْهِمْ كَمَا يَمْضِي حُكْمُ السَّيِّدِ عَلَى عَبْدِهِ ، وَقِيلَ
أَتَّبَاعُ أَمْرِهِ أَوْلَى مِنْ أَتَّبَاعِ رَأْيِ النَّفْسِ ، وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ أَيُّ هُنَّ
فِي الْحُرْمَةِ كَالْأُمَّهَاتِ حَرَمَ نِكَاحُهُنَّ عَلَيْهِمْ بَعْدَهُ ، تَكْرِمَةً لَهُ
وِخْصُوصِيَّةً وَلِأَنَّ لَهُنَّ لَهُ أَزْوَاجٌ فِي الْجَنَّةِ ، وَقَدْ قُرِئَ هُوَ أَبٌ لَهُمْ
وَلَا يُقْرَأُ بِهِ الْآنَ لِخُلَافَتِهِ الْمُصْحَفِ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « وَأَنْزَلْنَا اللَّهُ
عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ » الْآيَةُ ، قِيلَ فَضَلُّهُ الْعَظِيمُ بِالنُّبُوَّةِ ؛ وَقِيلَ

بِمَا سَبَقَ لَهُ فِي الْأَزَلِ . وَأَشَارَ الْوَاسِطِيُّ إِلَى أَنَّهَا إِشَارَةٌ إِلَى أَحْتِمَالِ
الرُّؤْيِيَّةِ الَّتِي لَمْ يَحْتَمِلْهَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ .

الباب الثاني

في تكميل الله تعالى له المحاسن خلقاً وخلقاً وقرانه جميع

الفضائل الدينية والدنيوية فيه نسقاً

اعْلَمْ أَيُّهَا الْمُحِبُّ لِهَذَا النَّبِيِّ الْكَرِيمِ ، الْبَاحِثِ عَنْ تَفَاصِيلِ
جَمَلِ قَدْرِهِ الْعَظِيمِ . أَنَّ خِصَالَ الْجَمَالِ وَالْكَمَالِ فِي الْبَشَرِ نَوْعَانِ :
ضُرُورِيٌّ دُنْيَوِيٌّ أَقْتَضَتْهُ الْجَبَلَةُ وَضُرُورَةٌ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، وَمُكْتَسَبٌ
دِينِيٌّ وَهُوَ مَا يُحْمَدُ فَاعِلُهُ وَيُقَرَّبُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى زُلْفَى ، ثُمَّ هِيَ عَلَى فَنَيْنِ
أَيْضًا : مِنْهَا مَا يَتَخَلَّصُ لِأَحَدِ الْوَصْفَيْنِ ، وَمِنْهَا مَا يَتِمَّازُجُ وَيَتَدَاخَلُ .
فَأَمَّا الضَّرُورِيُّ الْمَحْضُ فَمَا لَيْسَ لِلْمَرْءِ فِيهِ اخْتِيَارٌ وَلَا أُكْتَسَابٌ
مِثْلُ مَا كَانَ فِي جِبِلَّتِهِ ، مِنْ كَمَالِ خَلْقَتِهِ وَجَمَالِ صُورَتِهِ ، وَقُوَّةِ عَقْلِهِ
وَصِحَّةِ فَهْمِهِ ، وَفِصَاحَةِ لِسَانِهِ وَقُوَّةِ حَوَاسِّهِ وَأَعْضَائِهِ ، وَأَعْتِدَالِ
حَرَكَاتِهِ وَشَرَفِ نَسَبِهِ ، وَعِزَّةِ قَوْمِهِ كَرَمِ أَرْضِهِ ، وَيَلْحَقُ بِهِ
مَا تَدْعُوهُ ضَرُورَةُ حَيَاتِهِ إِلَيْهِ مِنْ غِذَائِهِ وَنَوْمِهِ ، وَمَلْبَسِهِ وَمَسْكَنِهِ
وَمَنْكَحِهِ وَمَالِهِ وَجَاهِهِ . وَقَدْ تَلْحَقُ هَذِهِ الْخِصَالُ الْآخِرَةُ بِالْأُخْرَوِيَّةِ
إِذَا قُصِدَ بِهَا التَّقْوَى وَمُعَاوَنَةُ الْبَدَنِ عَلَى سُلُوكِ طَرِيقِهَا ، وَكَانَتْ عَلَى
حُدُودِ الضَّرُورَةِ وَقَوَاعِدِ الشَّرِيعَةِ . وَأَمَّا الْمُكْتَسَبَةُ الْآخِرَوِيَّةُ ،

فَسَارُّ الْأَخْلَاقِ الْعَلِيَّةِ وَالْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ ، مِنْ الدِّينِ وَالْعِلْمِ وَالْحِلْمِ ،
وَالصَّبْرِ وَالشُّكْرِ وَالْعَدْلِ ، وَالزُّهْدِ وَالتَّوَاضُعِ وَالْعَفْوِ ، وَالْعِفَّةِ وَالْجُودِ
وَالشَّجَاعَةِ ، وَالْحَيَاءِ وَالْمُرُوءَةِ ، وَالصَّمْتِ وَالتَّوَدَّةِ ، وَالْوَقَارِ وَالرَّحْمَةَ
وَحُسْنَ الْأَدَبِ وَالْمَعَاشِرَةِ ؛ وَأَخْوَاتِهَا وَهِيَ الَّتِي جَمَعَهَا حُسْنُ الْخَلْقِ ،
وَقَدْ يَكُونُ مِنْ هَذِهِ الْأَخْلَاقِ مَا هُوَ فِي الْغَرِيزَةِ وَأَصْلِ الْجِبَلَةِ
لِبَعْضِ النَّاسِ ، وَبَعْضُهُمْ لَا تَكُونُ فِيهِ فَيَكْتَسِبُهَا وَلَكِنَّهُ لَا يَدَّ
أَنْ يَكُونَ فِيهِ مِنْ أَصُولِهَا فِي أَصْلِ الْجِبَلَةِ شُعْبَةً ، كَمَا سَنَبَيْتُهُ إِنْ
شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى ، وَتَكُونُ هَذِهِ الْأَخْلَاقُ دُنْيَوِيَّةً إِذَا لَمْ يَرُدِّهَا وَجْهُ
اللَّهِ وَالذَّارُ الْآخِرَةُ ، وَلَكِنَّهَا كُلُّهَا مُحَاسِنٌ وَفَضَائِلُ بِاتِّفَاقِ أَصْحَابِ
الْمَقُولِ السَّلِيمَةِ ، وَإِنْ اُخْتَلَفُوا فِي مُوجِبِ حُسْنِهَا وَتَفْضِيلِهَا .

(فَضْلٌ) قَالَ الْقَاضِي : إِذَا كَانَتْ خِصَالُ الْكَمَالِ وَالْجَلَالِ

مَا ذَكَرْنَاهُ وَرَأَيْنَا الْوَاحِدَ مِنْهَا يَتَشَرَّفُ بِوَاحِدَةٍ مِنْهَا أَوْ ائْتَيْنِ إِنْ
اتَّفَقَتْ لَهُ فِي كُلِّ عَصْرٍ ، إِمَّا مِنْ نَسَبٍ أَوْ جَمَالٍ أَوْ قُوَّةٍ أَوْ عِلْمٍ أَوْ
حِلْمٍ أَوْ شَجَاعَةٍ أَوْ سَمَاحَةٍ حَتَّى يَعْظُمَ قَدْرُهُ وَيُضْرَبَ بِاسْمِهِ الْأَمْثَالُ
وَيَتَقَرَّرَ لَهُ بِالْوَصْفِ بِذَلِكَ فِي الْقُلُوبِ أَثَرَةٌ وَعَظْمَةٌ . وَهُوَ مُنْذُ
عُصُورِ خَوَالِ رِمِّمْ بَوَالِ ، فَمَا ظَنُّكَ بِعَظِيمِ قَدْرِ مَنْ اجْتَمَعَتْ فِيهِ
كُلُّ هَذِهِ الْخِصَالِ إِلَى مَا لَا يَأْخُذُهُ عَدُوٌّ وَلَا يُعْبِرُ عَنْهُ مَقَالٌ وَلَا يَنَالُ

بِكَسْبٍ وَلَا حِيلَةٍ إِلَّا بِتَخْصِيصِ الْكَبِيرِ الْمُتَعَالِ مِنْ فَضِيلَةِ النُّبُوَّةِ
وَالرِّسَالَةِ ، وَالْحُلَّةِ وَالْمَحَبَّةِ وَالِاصْطِفَاءِ وَالْإِسْرَاءِ ، وَالرُّؤْيَا وَالشُّرْبِ
وَالدُّنُوِّ بِالْوَحْيِ وَالشَّفَاعَةِ ، وَالْوَسِيلَةِ وَالْفَضِيلَةِ ، وَالدَّرَجَةِ الرَّفِيعَةِ ،
وَالْمَقَامِ الْمَحْمُودِ وَالْبُرَاقِ وَالْمِعْرَاجِ ، وَالْبَعْثِ إِلَى الْأَحْمَرِ وَالْأَسْوَدِ
بِالْأَنْبِيَاءِ وَالشَّهَادَةِ بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأُمَّمِ ، وَسَيَادَةِ وَلَدِ آدَمَ وَلِوَاءِ الْحَمْدِ
وَالْبَشَارَةِ وَالنَّذَارَةِ ، وَالْمَكَانَةِ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ وَالطَّاعَةِ ، ثُمَّ
وَالْأَمَانَةِ وَالْهِدَايَةِ وَرَحْمَةِ الْعَالَمِينَ ، وَإِعْطَاءِ الرِّضَى وَالسُّؤْلِ
وَالكُوْثُرِ ، وَسَمَاعِ الْقَوْلِ وَإِتْمَامِ النُّعْمَةِ ، وَالْعَفْوِ عَمَّا تَقَدَّمَ وَمَا
تَأَخَّرَ ، وَشَرْحِ الصَّدْرِ وَوَضْعِ الْوِزْرِ ، وَرَفْعِ الذِّكْرِ وَعِزَّةِ النَّصْرِ ،
وَنُزُولِ السَّكِينَةِ وَالتَّأْيِيدِ بِالْمَلَائِكَةِ ، وَإِيْتَاءِ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ
وَالسَّبْعِ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنِ الْعَظِيمِ ، وَتَرْكِيبِ الْأُمَّةِ وَالِدُعَاءِ إِلَى اللَّهِ ،
وَصَلَاةِ اللَّهِ تَعَالَى وَالْمَلَائِكَةِ ، وَالْحُكْمِ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاهُ اللَّهُ ،
وَوَضْعِ الْإِضْرِ وَالْأَعْلَالِ عَنْهُمْ ، وَالْقَسَمِ بِاسْمِهِ وَإِجَابَةِ دَعْوَتِهِ ،
وَتَكْلِيمِ الْجَمَادَاتِ الْعُجْمِ ، وَإِحْيَاءِ الْمَوْتَى وَإِسْمَاعِ الصَّمِّ ، وَنَبْعِ
الْمَاءِ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ ، وَتَكْثِيرِ الْقَلِيلِ وَأَنْشِقَاقِ الْقَمَرِ ، وَرَدِّ
الشَّمْسِ وَقَلْبِ الْأَعْيَانِ ، وَالنَّصْرِ بِالرُّعْبِ ، وَالْإِطْلَاقِ عَلَى الْغَيْبِ ،
وَوَيْلِ الْغَمَامِ تَسْبِيحِ الْخَصَا ، وَإِبْرَاءِ الْأَلَامِ وَالْعِصْمَةِ مِنَ النَّاسِ ،

إِلَى مَا لَا يَحْوِيهِ مُحْتَفِلٌ ، وَلَا يُحِيطُ بِعِلْمِهِ إِلَّا مَا نَحَهُ ذَلِكَ وَمُفَضَّلُهُ بِهِ
لَا إِلَهَ غَيْرُهُ ، إِلَى مَا أَعَدَّ لَهُ فِي الدَّارِ الْآخِرَةِ مِنْ مَنَازِلِ الْكِرَامَةِ ،
وَدَرَجَاتِ الْقُدْسِ ، وَمَرَاتِبِ السَّعَادَةِ وَالْحُسْنَى وَالزِّيَادَةِ ، الَّتِي تَقِفُ
دُونَهَا الْعُقُولُ ، وَيَحَارُّ دُونَ إِدْرَاكِهَا الْوُهُمُ .

(فصلٌ) إِنْ قُلْتَ أَكْرَمَكَ اللَّهُ لَا خِفَاءَ عَلَى الْقَطْعِ بِالْجُمْلَةِ أَنَّهُ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْلَى النَّاسِ قَدْرًا وَأَعْظَمُهُمْ مَحَلًّا ، وَأَكْمَلُهُمْ مَحَاسِنَ وَفَضْلًا ؛
وَقَدْ ذَهَبَتْ فِي تَفَاصِيلِ خِصَالِ الْكَمَالِ مَذْهَبًا جَمِيلًا شَوْقِي إِلَى أَنْ
أَفِفَ عَلَيْهَا مِنْ أَوْصَافِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَفْصِيلًا ، فَاعْلَمْ نَوَّرَ اللَّهُ
قَلْبِي وَقَلْبَكَ ، وَضَاعَفَ فِي هَذَا النَّبِيِّ الْكَرِيمِ حُبِّي وَحُبَّكَ ، أَنَّكَ إِذَا
نَظَرْتَ إِلَى خِصَالِ الْكَمَالِ الَّتِي هِيَ غَيْرُ مُكْتَسَبَةٍ وَفِي جِبِلَّةِ الْخَلْقَةِ
وَجَدْتُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَازِرًا لِجَمِيعِهَا ، مُحِيطًا بِشَتَاتِ مَحَاسِنِهَا ، دُونَ خِلَافِ
بَيْنَ نَقْلَةِ الْأَخْبَارِ لِذَلِكَ ، بَلْ قَدْ بَلَغَ بَعْضُهَا مَبْلَغَ الْقَطْعِ . أَمَّا
الصُّورَةُ وَجَمَالُهَا وَتَنَاسُبُ أَعْضَائِهِ فِي حُسْنِهَا ، فَقَدْ جَاءَتْ الْأَثَارُ
الصَّحِيحَةُ وَالْمَشْهُورَةُ الْكَثِيرَةُ بِذَلِكَ مِنْ حَدِيثِ عَلِيٍّ وَأَنْسِ
ابْنَ مَالِكٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَالْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ وَعَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ وَأَبْنَ
أَبِي هَالَةَ وَأَبِي جَحِيفَةَ وَجَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ وَأُمَّ مَعْبِدٍ وَأَبْنَ عَبَّاسٍ وَمُعْرَضَ
ابْنَ مُعَيْقِبٍ وَأَبِي الطُّفَيْلِ وَالْعَدَاءَ بْنَ خَالِدٍ وَخُرَيْمَ بْنَ فَاتِكٍ وَحَكِيمَ

أَبْنُ حِزَامٍ وَغَيْرِهِمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، مِنْ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَزْهَرَ اللَّوْنِ ،
أَدْعَجَ أَتَجَلَّ أَشْكَلَ أَهْدَبَ الْأَشْفَارِ ، أَبْلَجَ أَزَجَّ أَقْنَى أَفْلَجَ مُدَوَّرَ
الْوَجْهِ ، وَاسِعَ الْجَبِينِ ، كَثَّ اللَّحْيَةَ تَمَلَّأَ صَدْرُهُ ، سَوَاءَ الْبَطْنِ
وَالصَّدْرِ ، وَاسِعَ الصَّدْرَ عَظِيمَ الْمُنْكَبِينَ ، ضَخَمَ الْعِظَامَ سَائِلَ
الْعُضْدَيْنِ وَالذَّرَاعَيْنِ وَالْأَسَافِلِ ، رَحَبَ الْكَفَّيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ ، سَائِلَ
الْأَطْرَافِ أَنْوَرَ الْمُتَجَرَّدِ ، دَقِيقَ الْمَسْرُوبَةِ ، رُبْعَةَ الْقَدِّ ، لَيْسَ
بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ وَلَا الْقَصِيرِ الْمُتَرَدِّدِ ، وَمَعَ ذَلِكَ فَلَمْ يَكُنْ يُمَاشِيهِ أَحَدٌ
يُنْسَبُ إِلَى الطُّولِ إِلَّا طَالَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، رَجَلَ الشَّعْرَ ، إِذَا أُفْتَرَّ ضَاحِكًا
أُفْتَرَّ عَنْ مِثْلِ سَنَا الْبَرْقِ وَعَنْ مِثْلِ حَبِّ الْغَمَامِ ، إِذَا تَكَلَّمَ رِىءٌ
كَالنُّورِ يُخْرِجُ مِنْ ثَنَائِيهِ ، أَحْسَنَ النَّاسِ عُنُقًا ، لَيْسَ بِمُطَهَّمٍ وَلَا
مُكَلَّمٍ . مَتَمَّاسِكَ الْبَدَنِ ضَرَبَ اللَّحْمِ . قَالَ الْبَرَاءُ : مَا رَأَيْتُ مِنْ
ذِي لِمَةٍ فِي حُلَّةٍ خَمْرَاءٍ أَحْسَنَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَا رَأَيْتُ سَيِّئًا أَحْسَنَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ الشَّمْسُ تَجْرِي فِي وَجْهِهِ وَإِذَا ضَحِكَ يَتَلَأَلُ فِي الْجُدْرِ ، وَقَالَ
جَابِرُ بْنُ سَمْرَةَ وَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : كَانَ وَجْهُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مِثْلَ السِّيفِ ، فَقَالَ لَا بَلْ مِثْلَ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ ، وَكَانَ مُسْتَدِيرًا ،
وَقَالَتْ أُمُّ مَعْبِدٍ فِي بَعْضِ مَا وَصَفَتْهُ بِهِ : أَجْمَلُ النَّاسِ مِنْ بَعِيدٍ وَأَحْلَاهُ
(٤ — شَفَا — أَوْل)

وَأَحْسَنُهُ مِنْ قَرِيبٍ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي هَالَةَ : يَتَلَأُّ لَوَجْهَهُ تَلَأً
الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ وَقَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي آخِرِ وَصْفِهِ لَهُ : مَنْ
رَأَاهُ بَدِيهَةً هَابَهُ وَمَنْ خَالَطَهُ مَعْرِفَةً أَحَبَّهُ ، يَقُولُ نَاعَتُهُ لَمْ أَرَ قَبْلَهُ
وَلَا بَعْدَهُ مِثْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَالْأَحَادِيثُ فِي بَسْطِ صِفَتِهِ مَشْهُورَةٌ كَثِيرَةٌ
فَلَا نَطْوِلُ بِسَرْدِهَا ، وَقَدْ أُخْتَصَرْنَا فِي وَصْفِهِ نَكْتًا مَا جَاءَ فِيهَا
وَجُمَلَةٌ مِمَّا فِيهِ كِفَايَةٌ فِي الْقَصْدِ إِلَى الْمَطْلُوبِ ، وَخَتَمْنَا هَذِهِ الْفُصُولَ
بِحَدِيثِ جَامِعٍ لِدَلَالِكَ تَقِفُ عَلَيْهِ هُنَاكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

(فَصْلٌ) وَأَمَّا نِظَافَةُ جِسْمِهِ وَطِيبُ رِيحِهِ وَعَرَقِهِ ، وَنِزَاهَتُهُ
عَنِ الْأَقْدَارِ وَعَوْرَاتِ الْجَسَدِ ، فَكَانَ قَدْ خَصَّهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي ذَلِكَ
بِخِصَائِصٍ لَمْ تَوْجَدْ فِي غَيْرِهِ ، ثُمَّ تَمَمَّهَا بِنِظَافَةِ الشَّرْعِ وَخِصَالِ الْفِطْرَةِ
الْعَشْرِ ، وَقَالَ ابْنُ الدِّينِ عَلَى النِّظَافَةِ * حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ الْعَاصِي وَغَيْرُ
وَاحِدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الرَّازِيُّ قَالَ
حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْجَلُودِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ
قَالَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ :
مَا شَمِمْتُ عَنْبَرًا قَطُّ وَلَا مِسْكًَا وَلَا شَيْئًا أَطْيَبَ مِنْ رِيحِ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسَحَ خَدَّهُ ،
قَالَ : فَوَجَدْتُ لِيَدِهِ بَرْدًا وَرِيحًا كَأَنَّهَا أَخْرَجَهَا مِنْ جُودَةِ عَطَّارٍ ،

قَالَ غَيْرُهُ مَسَّهَا بِطِيبٍ أَوْ لَمْ يَمَسَّهَا ، يُصَافِحُ الْمُصَافِحَ فَيَظِلُّ يَوْمَهُ
يَجِدُ رِيحَهَا ، وَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِ الصَّبِيِّ فَيَعْرِفُ مِنْ بَيْنِ الصَّبِيَّانِ
بِرِيحِهَا ، وَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي دَارِ أَنَسِ فَعَرِقَ ، فَجَاءَتْ أُمُّهُ
بِقَارُورَةٍ تَجْمَعُ فِيهَا عَرَقُهُ ، فَسَأَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَنْ ذَلِكَ فَقَالَتْ : نَجَعَلُهُ فِي طِينِنَا وَهُوَ مِنْ أَطْيَبِ الطِّيبِ . وَذَكَرَ
الْبُخَارِيُّ فِي تَارِيخِهِ الْكَبِيرِ عَنْ جَابِرٍ : لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ يَمُرُّ
فِي طَرِيقٍ فَيَتَّبِعُهُ أَحَدٌ إِلَّا عَرَفَ أَنَّهُ سَلَكَهُ مِنْ طِيبِهِ . وَذَكَرَ
إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهٍ : أَنَّ تِلْكَ كَانَتْ رَائِحَتَهُ بِإِلَّا طِيبِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَرَوَى الْمُزَنِيُّ وَالْحَرَبِيُّ عَنْ جَابِرٍ : أَرَدَنِي النَّبِيُّ ﷺ
خَلْفَهُ فَالْتَقَمْتُ خَاتَمَ النُّبُوَّةِ بِفَمِي فَكَانَ يَنْمُ عَلَى مِسْكَا . وَقَدْ
حَكَى بَعْضُ الْمُعْتَنِينَ بِأَخْبَارِهِ وَشَمَائِلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ
إِذَا أَرَادَ أَنْ يَتَغَوَّطَ أُنشَقَّتِ الْأَرْضُ فَابْتَلَعَتْ غَائِطَهُ وَبَوَلَهُ وَفَاحَتْ
لِلدَّلِكَ رَائِحَةٌ طَيِّبَةٌ ﷺ . وَأَسْنَدَ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ كَاتِبُ الْوَأَقِدِيِّ فِي
هَذَا خَبْرًا عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِنَّكَ تَأْتِي الْخَلَاءَ فَلَا نَرَى مِنْكَ شَيْئًا مِنَ الْأَذَى ؟ فَقَالَ يَا عَائِشَةُ :
أَوْ مَا عَلِمْتِ أَنَّ الْأَرْضَ تَبْتَلِعُ مَا يَخْرُجُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فَلَا يَرَى مِنْهُ
شَيْءٌ ، وَهَذَا الْخَبْرُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَشْهُورًا فَقَدْ قَالَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ

الْعِلْمُ بِطَهَارَةِ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ مِنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ قَوْلُ بَعْضِ
أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ حَكَاهُ الْإِمَامُ أَبُو نَصْرِ بْنِ الصَّبَّاحِ فِي شَامِلِهِ . وَقَدْ
حَكَى الْقَوْلَيْنِ عَنِ الْعُلَمَاءِ فِي ذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ سَابِقِ الْمَالِكِيِّ
فِي كِتَابِهِ الْبَدِيعِ فِي فُرُوعِ الْمَالِكِيَّةِ ، وَتَخْرِيجِ مَالِمٍ يَقَعُ لَهُمْ مِنْهَا
عَلَى مَذْهَبِهِمْ مِنْ تَفَارِيحِ الشَّافِعِيَّةِ ، وَشَاهِدُ هَذَا أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ
مِنْهُ شَيْءٌ يُكْرَهُ وَلَا غَيْرُ طَيِّبٍ * وَمِنْهُ حَدِيثُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
غَسَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَهَبَتْ أَنْظَرُ مَا يَكُونُ مِنَ الْمَيِّتِ
فَلَمْ أَجِدْ شَيْئًا ، فَقُلْتُ طُبْتُ حَيًّا وَمَيِّتًا ، قَالَ وَسَطَعَتْ مِنْهُ رِيحٌ
طَيِّبَةٌ لَمْ تَجِدْ مِثْلَهَا قَطُّ ، وَمِثْلُهُ قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ قَبِلَ
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ مَوْتِهِ * وَمِنْهُ شُرْبُ مَالِكِ بْنِ سِنَانٍ دَمَهُ يَوْمَ أُحُدٍ
وَمَصُّهُ إِيَّاهُ وَتَسْوِيقُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ لَهُ وَقَوْلُهُ لَهُ لَنْ تَصِيبَهُ
النَّارُ ، وَمِثْلُهُ شُرْبُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ دَمِ حِجَامَتِهِ فَقَالَ لَهُ عَلَيْهِ
السَّلَامُ وَيْلُ لَكَ مِنَ النَّاسِ وَوَيْلُ لَهُمْ مِنْكَ وَلَمْ يُنْكِرْ عَلَيْهِ . وَقَدْ
رَوَى نَحْوَهُ مِنْ هَذَا عَنْهُ فِي أُمْرَاءٍ شَرِبَتْ بَوْلَهُ ، فَقَالَ لَهَا : لَنْ
تَشْتَكِي وَجَعَ بَطْنِكَ أَبَدًا ، وَلَمْ يَأْمُرْ وَاحِدًا مِنْهُمْ بِغَسْلِ فَمٍ وَلَا
نَهَاهُ عَنْ عَوْدَةٍ ، وَحَدِيثُ هَذِهِ الْمَرْأَةِ الَّتِي شَرِبَتْ بَوْلَهُ صَحِيحٌ أَلْزَمَ
الدَّارِقُطَنِيُّ مُسْلِمًا وَابْنُ خَرَّابٍ فِي إِخْرَاجِهِ فِي الصَّحِيحِ وَأَسْمُ هَذِهِ الْمَرْأَةِ

بَرَكَهٗ . وَأُخْتَلِفَ فِي نَسَبِهَا ، وَقِيلَ هِيَ أُمُّ أَيِّمَنَ وَكَانَتْ تَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَتْ وَكَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْحٌ مِنْ عِيدَانٍ يُوضَعُ تَحْتَ سَرِيرِهِ يَبُولُ فِيهِ مِنَ اللَّيْلِ ، فَبَالَ فِيهِ لَيْلَةً ثُمَّ أَفْتَقَدَهُ فَلَمْ يَجِدْ فِيهِ شَيْئًا ، فَسَأَلَ بَرَكَهٗ عَنْهُ فَقَالَتْ : قُتِمْتُ وَأَنَا عَطْشَانَةٌ فَشَرِبْتُهُ وَأَنَا لَا أَعْلَمُ ، رَوَى حَدِيثُهَا أَبُو جُرَيْجٍ وَغَيْرُهُ . وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ وُلِدَ مَخْتُونًا مَقْطُوعَ الشَّرَّةِ ، وَرَوَى عَنْ أُمِّهِ أَمِنَةٌ أَنَّهَا قَالَتْ : وَلَدْتُهُ نَظِيفًا مَا بِهِ قَدْرٌ . وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : مَا رَأَيْتُ فَرَجَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَطُّ . وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَوْصَانِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُغَسِّلُهُ غَيْرِي فَإِنَّهُ لَا يَرَى أَحَدًا عَوْرَتِي إِلَّا طُمِسَتْ عَيْنَاهُ . وَفِي حَدِيثٍ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ ﷺ نَامَ حَتَّى سُمِعَ لَهُ غَطِيطٌ ، فَقَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ ، قَالَ عِكْرَمَةُ لِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ مُحْفُوظًا .

(فصل ٦) وَأَمَّا وَفُورُ عَقْلِهِ وَذَكَاءُ لُبِّهِ وَقُوَّةُ حَوَاسِهِ ، وَفَصَاحَةُ

لِسَانِهِ وَأَعْتِدَالُ حَرَكَاتِهِ ، وَحُسْنُ شَمَائِلِهِ ، فَلَا مَرِيَّةَ أَنَّهُ كَانَ أَعْقَلَ النَّاسِ وَأَذْكَاهُمْ ، وَمَنْ تَأَمَّلَ تَدْبِيرَهُ أَمَرَ بِوَاطِنِ الْخَلْقِ وَظَوَاهِرِهِمْ ، وَسِيَاسَةِ الْعَامَّةِ وَالْخَاصَّةِ مَعَ عَجِيبِ شَمَائِلِهِ وَبَدِيعِ سِيرِهِ ، فَضْلًا عَمَّا أَفَاضَهُ مِنَ الْعِلْمِ وَقَرَّرَهُ مِنَ الشَّرْعِ ، دُونَ تَعَلُّمِ سَبَقٍ ، وَلَا مُمَارَسَةِ

تَقَدَّمَتْ وَلَا مُطَالَعَةً لِلْكِتَابِ مِنْهُ لَمْ يَمْتَرِ فِي رُجْحَانِ عَقْلِهِ وَثُقُوبِ
فَهْمِهِ لِأَوَّلِ بَدِيهَةٍ ، وَهَذَا مِمَّا لَا يَحْتَاجُ إِلَى تَقْرِيرِهِ لِتَحَقُّقِهِ . وَقَدْ قَالَ
وَهَبُ بْنُ مُنَبِّهٍ : قَرَأْتُ فِي أَحَدٍ وَسَبْعِينَ كِتَابًا فَوَجَدْتُ فِي جَمِيعِهَا أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ أَرْجَحُ النَّاسِ عَقْلًا وَأَفْضَلُهُمْ رَأْيًا . وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى :
فَوَجَدْتُ فِي جَمِيعِهَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يُعْطِ جَمِيعَ النَّاسِ مِنْ بَدءِ الدُّنْيَا إِلَى
أَنْقِضَائِهَا مِنَ الْعَقْلِ فِي جَنْبِ عَقْلِهِ ﷺ إِلَّا كَحَبَّةِ رَمَلٍ مِنْ بَيْنِ رِمَالِ
الدُّنْيَا . وَقَالَ مُجَاهِدٌ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ فِي
الصَّلَاةِ يَرَى مَنْ خَلْفَهُ كَمَا يَرَى مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ ، وَبِهِ فَسَّرَ قَوْلُهُ
تَعَالَى : « وَتَقَلَّبَكَ فِي السَّاجِدِينَ » . وَفِي الْمَوَاطِئِ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « إِنِّي
لَأَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي » . وَنَحْوُهُ عَنْ أَنَسٍ فِي الصَّحِيحَيْنِ وَعَنْ
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مِثْلُهُ قَالَتْ : زِيَادَةٌ زَادَهُ اللَّهُ إِيَّاهَا فِي حُجَّتِهِ ،
وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ : « إِنِّي لَأَنْظُرُ مِنْ وَرَائِي كَمَا أَنْظُرُ مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ »
وَفِي أُخْرَى : « إِنِّي لَأَبْصُرُ مِنْ قَفَايَ كَمَا أَبْصُرُ مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ » وَحَسْبِي
بَقِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَرَى
فِي الظُّلْمَةِ كَمَا يَرَى فِي الضُّوءِ ، وَالْأَخْبَارُ كَثِيرَةٌ صَحِيحَةٌ فِي رُؤْيَيْهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَلَائِكَةَ وَالشَّيَاطِينَ ، وَرُفِعَ النَّجَاشِيُّ لَهُ حَتَّى
صَلَّى عَلَيْهِ ، وَوَيْدَتُ الْمُقَدِّسِ حِينَ وَصَفَهُ لِقُرَيْشٍ ، وَالْكَعْبَةُ حِينَ

بَنِي مَسْجِدِهِ . وَقَدْ حُكِيَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَرَى
فِي الثَّرِيَاءِ أَحَدَ عَشَرَ نَجْمًا وَهَذِهِ كُلُّهَا مَحْمُولَةٌ عَلَى رُؤْيَا الْعَيْنِ وَهُوَ
قَوْلُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَغَيْرِهِ ، وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى رَدِّهَا إِلَى الْعِلْمِ
وَالظَّوَاهِرِ مُخَالَفُهُ وَلَا إِحَالَةَ فِي ذَلِكَ وَهِيَ مِنْ خَوَاصِّ الْأَنْبِيَاءِ
وَخِصَالِهِمْ كَمَا أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ الْعَدَلِيُّ مِنْ كِتَابِهِ
حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِيُّ الْفَرَّغَانِيُّ حَدَّثَنَا أُمُّ الْقَاسِمِ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ
عَنْ أَبِيهَا حَدَّثَنَا الشَّرِيفُ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحُسَيْنِيُّ حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ
يُحْيَى بْنِ وَثَابٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ : « لَمَّا تَجَلَّى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ
يُبْصِرُ النَّمْلَةَ عَلَى الصِّفَا فِي اللَّيْلَةِ الظَّمَاءِ مَسِيرَةَ عَشْرَةِ فَرَاسِخَ » وَلَا
يَبْعُدُ عَلَى هَذَا أَنْ يَخْتَصَّ نَبِينَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ
هَذَا الْبَابِ بَعْدَ الْإِسْرَاءِ ، وَالْحُظُورَةَ بِمَا رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ
الْكُبْرَى * وَقَدْ جَاءَتِ الْأَخْبَارُ بِأَنَّهُ صَرَخَ رُكَاةً أَشَدَّ أَهْلَ وَقْتِهِ
وَكَانَ دَعَاهُ إِلَى الْإِسْلَامِ ، وَصَارَعَ أَبَارُكَانَةَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَكَانَ
شَدِيدًا وَعَاوَدَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كُلُّ ذَلِكَ يَصْرَعُهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَسْرَعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَشْيِهِ كَأَنَّمَا الْأَرْضُ تُطْوَى لَهُ إِنَّا لَنَجْهَدُ أَنْفُسَنَا وَهُوَ غَيْرُ
مُكْتَرٍ ، وَفِي صِفَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ ضَحْكَهُ كَانَ تَبَسُّمًا إِذَا أُلْتَفَتْ
أُلْتَفَتْ مَعًا ، وَإِذَا مَشَى مَشَى تَقْلَعًا كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ .

(فصل) وَأَمَّا فَصَاحَةُ اللِّسَانِ وَبَلَاغَةُ الْقَوْلِ ، فَقَدْ كَانَ صَلَّى اللَّهُ

مِنْ ذَلِكَ بِالْمَحَلِّ الْأَفْضَلِ ، وَالْمَوْضِعِ الَّذِي لَا يُجْهَلُ ، سَلَاةً طَبَعِ
وَبَرَاةً مَنْزِعِ ، وَإِيجَازَ مَقْطَعِ وَنِصَاعَةَ لَفْظٍ وَجَزَالَةَ قَوْلٍ ، وَصِحَّةَ
مَعَانٍ وَقِلَّةَ تَكْلُفٍ ، أُوتِيَ جَوَامِيعَ الْكَلِمِ ، وَخُصَّ بِبِدَائِعِ
الْحِكْمِ ، وَعُلِّمَ أَلْسِنَةَ الْعَرَبِ فَكَانَ يُخَاطَبُ كُلَّ أُمَّةٍ مِنْهَا بِلِسَانِهَا
وَيُحَاوِرُهَا بِلُغَتِهَا ، وَيُبَارِيهَا فِي مَنْزِعِ بِلَاغَتِهَا ، حَتَّى كَانَ كَثِيرٌ مِنْ
أَصْحَابِهِ يَسْأَلُونَهُ فِي غَيْرِ مَوْطِنٍ عَنْ شَرْحِ كَلَامِهِ وَتَفْسِيرِ قَوْلِهِ ، مَنْ
تَأَمَّلَ حَدِيثَهُ وَسِيرَهُ عَلِمَ ذَلِكَ وَتَحَقَّقَهُ ، وَلَيْسَ كَلَامُهُ مَعَ قُرَيْشٍ
وَالْأَنْصَارِ وَأَهْلِ الْحِجَازِ وَنَجْدٍ كَكَلَامِهِ مَعَ ذِي الْمِشْعَارِ الْهَمْدَانِيِّ
وَمُطَفِهَةَ النَّهْدِيِّ وَقَطْنَ بْنِ حَارِثَةَ الْأَلَيْمِيِّ وَالْأَشْمَثِ بْنِ قَيْسِ زَوَائِلِ
أَبْنِ حُجْرِ الْكِنْدِيِّ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَقْيَالِ حَضْرَمَوْتِ وَمُلُوكِ الْيَمَنِ ،
وَأَنْظَرَ كِتَابَهُ إِلَى هَمْدَانَ أَنَّ لَكُمْ فِرَاعَهَا وَوَهَاطَهَا وَعَزَاذَهَا تَأْكُلُونَ
عِلَافَهَا وَتُرْعَوْنَ عِفَاءَهَا ، لَنَا مِنْ دِفْعِهِمْ وَصِرَامِهِمْ مَا سَأَمُوا بِالْمِيثَاقِ

وَالْأَمَانَةَ ، وَلَهُمْ مِنَ الصَّدَقَةِ الثَّلْبُ وَالنَّابُ وَالْفَصِيلُ وَالْفَارِضُ
الدَّاجِنُ وَالْكَبَشُ الْخَوَارِيُّ وَعَلَيْهِمْ فِيهَا الصَّالِحُ وَالْقَارِحُ ، وَقَوْلُهُ
لِنَهْدٍ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَحْضِهَا وَمَخْضِهَا وَمَذْقِهَا وَأَبْعَثْ رَاعِيَهَا فِي
الدَّثْرِ وَأَفْجِرْ لَهُ الشَّمَدَ وَبَارِكْ لَهُمْ فِي الْمَالِ وَالْوَالِدِ ، مَنْ أَقَامَ الصَّلَاةَ كَانَ
مُسْلِمًا ، وَمَنْ آتَى الزَّكَاةَ كَانَ مُحْسِنًا ، وَمَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كَانَ
مُخْلِصًا ، لَكُمْ يَا بَنِي نَهْدٍ وَدَائِعُ الشَّرِّكَ وَوَضَائِعُ الْمَلِكِ لَا تُلْطِطُ فِي
الزَّكَاةِ وَلَا تُلْجِدُ فِي الْحَيَاةِ وَلَا تَتَعَاقَلَنَّ عَنِ الصَّلَاةِ * وَكُتِبَ لَهُمْ
فِي الْوِزِيْفَةِ الْفَرِيضَةُ وَلَكُمْ الْفَارِضُ وَالْقَرِيشُ ، وَذُو الْعِيَانِ الرَّكُوبُ
وَالْعَلَاؤُ الضَّيِّيسُ ، لَا يُمْنَعُ سَرْحُكُمْ وَلَا يُعْضَدُ طَلْحُكُمْ وَلَا يُجْبَسُ
دَرْكُمْ مَا لَمْ تُضْمِرُوا الرَّمَاقَ وَتَأْكُلُوا الرِّبَاقَ ، مَنْ أَقْرَّ فَلَهُ الْوَفَاءُ
بِالْعَهْدِ وَالذَّمَّةُ ، وَمَنْ أَبَى فَعَلَيْهِ الرُّبُوءُ . وَمِنْ كِتَابِهِ لِوَائِلِ بْنِ حُجْرٍ
إِلَى الْأَقْيَالِ الْعِبَاهِلَةِ وَالْأَوْرَاعِ الْمَشَائِبِ ، وَفِيهِ فِي التَّبَعَةِ شَاةٌ لَا مُقَوَّرَةٌ
الْأَلْيَاطِ وَلَا ضُنَّاكَ وَأَنْطُوا التَّبِجَةَ ، وَفِي السُّيُوبِ الْخُمْسُ ، وَمَنْ زَنَى
مِنْ بَكْرٍ فَاصْتَعَوْهُ مِائَةٌ وَاسْتَوْفِضُوهُ عَامًا ، وَمَنْ زَنَى مِنْ ثَيْبٍ
فَضَرَّجُوهُ بِالْأَضَامِيمِ وَلَا تَوْضِيحٍ فِي الدِّينِ ، وَلَا عَمَّةَ فِي فَرَائِضِ اللَّهِ ،
وَكَأَنَّ مُسْكَرَ حَرَامٌ ، وَوَائِلُ بْنُ حُجْرٍ يَتَرَفَّلُ عَلَى الْأَقْيَالِ أَنْ هَذَا
مِنْ كِتَابِهِ لِأَنْسٍ فِي الصَّدَقَةِ الْمَشْهُورِ لَمَّا كَانَ كَلَامٌ هُوَ لِأَنَّ عَلَى

هَذَا الْحَدِيثُ وَبَلَاغَتُهُمْ عَلَى هَذَا النَّمطِ ، وَأَكْثَرُ أَسْتِعْمَالِهِمْ هَذِهِ الْأَلْفَاظَ
أَسْتِعْمَلَهَا مَعَهُمْ لِيُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ، وَلِيُحَدِّثَ النَّاسَ بِمَا
يَعْلَمُونَ ، وَكَقَوْلِهِ فِي حَدِيثِ عَطِيَّةِ السَّعْدِيِّ : فَإِنَّ الْيَدَ الْعُلْيَا هِيَ
الْمُنْظِيَّةُ وَالْيَدَ السُّفْلَى هِيَ الْمُنْظَاةُ ، قَالَ فَكَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
بَلُغْتَنَا . وَقَوْلِهِ فِي حَدِيثِ الْعَامِرِيِّ حِينَ سَأَلَهُ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ :
سَلْ عَنْكَ ، أَيْ سَلْ عَمَّا شِئْتَ وَهِيَ لُغَةٌ بَنِي عَامِرٍ . وَأَمَّا كَلَامُهُ
الْمُعْتَادُ وَفَصَاحَتُهُ ، وَجَوَامِعُ كَلِمِهِ وَحِكْمِهِ الْمَأْثُورَةُ ، فَقَدْ أَلَّفَ
النَّاسُ فِيهَا الدَّوَاوِينَ وَجُمِعَتْ فِي الْأَفَاظِهَا وَمَعَانِيهَا الْكُتُبُ ، وَمِنْهَا
مَا لَا يُوَازِي فَصَاحَةً وَلَا يُبَارِي بَلَاغَةً ، كَقَوْلِهِ الْمُسْلِمُونَ تَكَافَوْا
دِمَاؤَهُمْ وَيَسْعَى بِدِمَتِهِمْ أَذْنَاهُمْ وَهُمْ يَدُّ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ * وَقَوْلِهِ :
النَّاسُ كَأَسْنَانِ الْمَشْطِ ، وَالْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ ، وَلَا خَيْرَ فِي صُحْبَةِ
مَنْ لَا يَرَى لَكَ مَا تَرَى لَهُ ، وَالنَّاسُ مَعَادِنُ ، وَمَا هَلَكَ أَمْرٌ وَعَرَفَ
قَدْرَهُ ؛ وَالْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ وَهُوَ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَكَلَّمْ ؛ وَرَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا
قَالَ خَيْرًا فَعَنِمَ أَوْسَكَتَ فَسَلِمَ * وَقَوْلِهِ : أَسْلِمُ تَسْلِمًا ؛ وَأَسْلِمُ يُؤْتِكُ
اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ ؛ وَإِنْ أَحَبَّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبَكُمْ مِنِّي مَجَالِسَ يَوْمِ
الْقِيَامَةِ أَحْسَنِكُمْ أَخْلَاقًا الْمُوْطُونَ أَكُنَّا الَّذِينَ يَأْلِفُونَ وَيُؤْلَفُونَ ؛
وَقَوْلِهِ : لَعَلَّه كَانَ يَتَكَلَّمُ بِمَا لَا يَعْنِيهِ وَيَبْخُلُ بِمَا لَا يُغْنِيهِ ؛ وَقَوْلِهِ :

ذَوِ الْوَجْهِينِ لَا يَكُونُ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهَا ، وَنَهَيْهِ عَنِ قِيلٍ وَقَالَ وَكَثْرَةَ
السُّؤَالِ وَإِضَاعَةِ الْمَالِ وَمَنْعِ وَهَاتِ وَعُقُوقِ الْأُمَّهَاتِ وَوَادِ الْبَنَاتِ ،
وَقَوْلِهِ : أَتَى اللَّهُ حَيْثُ كُنْتُ وَأَتَّبِعَ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا وَخَالِقِ
النَّاسِ بِخُلُقٍ حَسَنٍ ، وَخَيْرِ الْأُمُورِ أَوْسَطُهَا . وَقَوْلِهِ : أَحَبُّ
حَبِيبِكَ هَوْنًا مَا عَسَى أَنْ يَكُونَ بَغِيضَكَ يَوْمًا مَا ، وَقَوْلِهِ :
الظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَقَوْلِهِ : فِي بَعْضِ دُعَائِهِ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ
رَحْمَةً مِنْ عِنْدِكَ تَهْدِي بِهَا قَلْبِي ، وَتَجْمَعُ بِهَا أَمْرِي ، وَتُلْمُ بِهَا شَعْيِي
وَتُصْلِحُ بِهَا غَائِبِي وَتَرْفَعُ بِهَا شَاهِدِي ، وَتُرَكِّي بِهَا عَمَلِي وَتُلْهِمْنِي
بِهَا رُشْدِي ، وَتَرُدُّ بِهَا الْفِتَى وَتَعْصِمْنِي بِهَا مِنْ كُلِّ سُوءٍ ، اللَّهُمَّ إِنِّي
أَسْأَلُكَ الْفَوْزَ عِنْدَ الْقَضَاءِ وَنَزَلَ الشُّهَدَاءِ وَعَيْشَ السُّعْدَاءِ وَالنَّصْرَ عَلَى
الْأَعْدَاءِ ، إِلَى مَا رَوَتْهُ الْكَافَّةُ عَنِ الْكَافَّةِ مِنْ مَقَامَاتِهِ وَمُحَاضَرَاتِهِ
وَخُطْبِهِ وَأَدْعِيَّتِهِ وَمُخَاطَبَاتِهِ وَعُهُودِهِ ، مِمَّا لَا خِلَافَ أَنَّهُ نَزَلَ مِنْ
ذَلِكَ مَرْتَبَةً لَا يُقَاسُ بِهَا غَيْرُهُ ؛ وَحَازَ فِيهَا سَبْقًا لَا يُقَدَّرُ قَدْرُهُ . وَقَدْ
جُمِعَتْ مِنْ كَلِمَاتِهِ الَّتِي لَمْ يُسَبِّقْ إِلَيْهَا ؛ وَلَا قَدَرَ أَحَدٌ أَنْ يَفْرِغَ فِي
قَالِبِهِ عَلَيْهَا ؛ كَقَوْلِهِ : حَمِي الْوَطِيسُ ، وَمَاتَ حَتْفَ أَنْفِهِ ، وَلَا يُلْدَغُ
الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرِ مَرَّتَيْنِ ، وَالسَّعِيدُ مَنْ وَعِظَ بِنَعْيِهِ ، فِي أَخْوَاتِهَا
مَا يُدْرِكُ النَّاطِرُ الْعَجَبَ فِي مُضْمَنِهَا وَيَذْهَبُ بِهِ الْفِكْرُ فِي آدَانِي

حِكْمِهَا . وَقَدْ قَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ : مَا رَأَيْنَا الَّذِي هُوَ أَفْصَحُ مِنْكَ ؟ فَقَالَ
وَمَا يَمْنَعُنِي وَإِنَّمَا أَنْزَلَ الْقُرْآنَ بِلِسَانِي لِسَانَ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ . وَقَالَ مَرَّةً
أُخْرَى : أَنَا أَفْصَحُ الْعَرَبِ يَدَ أُنِّي مِنْ قُرَيْشٍ وَنَشَأْتُ فِي بَنِي سَعْدِ ؛
فَجُمِعَ لَهُ بِذَلِكَ قُوَّةُ عَارِضَةِ الْبَادِيَةِ وَجَزَالَتُهَا ؛ وَنِصَاعَةُ الْفَاطِ
الْحَاضِرَةِ وَرَوْنُقُ كَلَامِهَا ؛ إِلَى التَّأْيِيدِ الْإِلَهِيِّ ؛ الَّذِي مَدَدَهُ الْوَحْيُ
الَّذِي لَا يُحِيطُ بِعِلْمِهِ بِشَرِيٍّ ؛ وَقَالَتْ أُمُّ مُعْبِدٍ فِي وَصْفِهَا لَهُ : حُلُوُّ
الْمَنْطِقِ فَضْلٌ لَا نَزْرٌ وَلَا هَذْرٌ ؛ كَأَنَّ مَنْطِقَهُ خِرَزَاتٌ نُظْمِنَ ؛ وَكَانَ
جَهِيرَ الصَّوْتِ حَسَنَ النِّعْمَةِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

(فَضْلٌ) وَأَمَّا شَرَفُ نَسَبِهِ وَكَرَمُ بَلَدِهِ وَمَنْشَأُهُ ؛ فَمَا لَا يَحْتَاجُ
إِلَى إِقَامَةِ دَلِيلٍ عَلَيْهِ ؛ وَلَا بَيَانَ مُشْكِلٍ وَلَا خَفِيٍّ مِنْهُ ؛ فَإِنَّهُ نُجْبَةٌ
بَنِي هَاشِمٍ وَسُلَالَةُ قُرَيْشٍ وَصَمِيمُهَا ؛ وَأَشْرَفُ الْعَرَبِ وَأَعَزُّهُمْ نَفَرًا
مِنْ قَبْلِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ ؛ وَمِنْ أَهْلِ مَكَّةَ مِنْ أَكْرَمِ بِلَادِ اللَّهِ عَلَى اللَّهِ
وَعَلَى عِبَادِهِ . حَدَّثَنَا قَاضِي الْقِضَاةِ حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّدْفِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ
قَالَ حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو الْوَلِيدِ سُلَيْمَانُ بْنُ خَلْفٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو ذَرٍّ
عَبْدُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ السَّرْحَسِيُّ وَأَبُو إِسْحَاقَ وَأَبُو الْهَيْثَمِ
قَالُوا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا
قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرٍو عَنْ

أَبِي سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: « بُعِثْتُ مِنْ خَيْرِ قُرُونِ بَنِي آدَمَ قَرْنَا فَمَقَرْنَا حَتَّى كُنْتُ مِنَ الْقُرُونِ الَّتِي كُنْتُ مِنْهُ » . وَعَنْ الْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « إِنْ اللَّهُ خَلَقَ الْخَلْقَ فَجَعَلَنِي مِنْ خَيْرِهِمْ مِنْ خَيْرِ قُرُونِهِمْ ، ثُمَّ تَخَيَّرَ الْقَبَائِلَ فَجَعَلَنِي مِنْ خَيْرِ قَبِيلَةٍ ، ثُمَّ تَخَيَّرَ الْبُيُوتَ فَجَعَلَنِي مِنْ خَيْرِ بُيُوتِهِمْ ، فَأَنَا خَيْرُهُمْ نَفْسًا وَخَيْرُهُمْ بَيْتًا » . وَعَنْ وَائِلَةَ بِنِ الْأَسْتَعِجِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « إِنْ اللَّهُ أَصْطَفَى مِنْ وَلَدِ إِبْرَاهِيمَ إِسْمَاعِيلَ ، وَأَصْطَفَى مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ بَنِي كِنَانَةَ ، وَأَصْطَفَى مِنْ بَنِي كِنَانَةَ قُرَيْشًا ، وَأَصْطَفَى مِنْ قُرَيْشِ بَنِي هَاشِمٍ ، وَأَصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ » . قَالَ التِّرْمِذِيُّ وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ . وَفِي حَدِيثٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا رَوَاهُ الطَّبْرِيُّ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: « إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ اخْتَارَ خَلْقَهُ فَاخْتَارَ مِنْهُمْ بَنِي آدَمَ ؛ ثُمَّ اخْتَارَ قُرَيْشًا فَاخْتَارَ مِنْهُمْ بَنِي هَاشِمٍ ؛ ثُمَّ اخْتَارَ بَنِي هَاشِمٍ فَاخْتَارَ نِيَّ مِنْهُمْ ؛ فَلَمْ أَرَلْ خِيَارًا مِنْ خِيَارٍ ، إِلَّا مَنْ أَحَبَّ الْعَرَبَ فَبِحَبِّي أَحَبَّهُمْ ، وَمَنْ أَبْغَضَ الْعَرَبَ فَبِبُغْضِي أَبْغَضَهُمْ » وَعَنْ أَبِي عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَتْ رُوحُهُ نُورًا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ تَعَالَى قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ آدَمَ بِالْفِي عَامٍ يُسَبِّحُ ذَلِكَ النُّورُ وَتُسَبِّحُ الْمَلَائِكَةُ بِتَسْبِيحِهِ ، فَلَمَّا خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ

أَتَى ذَلِكَ النُّورَ فِي صُلْبِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : فَأَهْبَطَنِي اللَّهُ إِلَى
الْأَرْضِ فِي صُلْبِ آدَمَ وَجَعَلَنِي فِي صُلْبِ نُوحٍ وَقَذَفَ بِي فِي صُلْبِ
إِبْرَاهِيمَ ، ثُمَّ لَمْ يَزَلِ اللَّهُ تَعَالَى يُنْقِلُنِي مِنَ الْأَصْلَابِ الْكَرِيمَةِ
وَالْأَرْحَامِ الطَّاهِرَةِ حَتَّى أَخْرَجَنِي مِنْ أَبْوَى فَلَمْ يَلْتَقِيَا عَلَى سِفَاحِ
قَطُ وَيَشْهَدُ بِصِحَّةِ هَذَا الْخَبَرِ ، شِعْرُ الْعَبَّاسِ الْمَشْهُورِ فِي مَدْحِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

(فَضْلٌ) وَأَمَّا مَا تَدْعُو ضَرُورَةَ الْحَيَاةِ إِلَيْهِ مِمَّا فَصَلْنَاهُ ، فَعَلَى
ثَلَاثَةِ أَضْرُبٍ : ضَرْبُ الْفَضْلِ فِي قَلْبِهِ ، وَضَرْبُ الْفَضْلِ فِي كَثْرَتِهِ ،
وَضَرْبٌ تَخْتَلِفُ الْأَحْوَالُ فِيهِ . فَأَمَّا التَّمَدُّحُ وَالْكَمَالُ بِقَلْبِهِ اتِّفَاقًا
وَعَلَى كُلِّ حَالٍ عَادَةً وَشَرِيعَةً كَالْعِذَاءِ وَالنَّوْمِ ، وَلَمْ تَزَلِ الْعَرَبُ
وَالْحُكَمَاءُ تَتَمَادَحُ بِقَلْبَتَيْهَا وَتَدْمُ بِكَثْرَتَيْهَا ، لِأَنَّ كَثْرَةَ الْأَكْلِ
وَالشَّرْبِ دَلِيلٌ عَلَى النَّهْمِ وَالْحِرْصِ وَالشَّرِّ ، وَغَلَبَةُ الشَّهْوَةِ مُسَبَّبٌ
لِمَضَارِّ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، لِأَدْوَاءِ الْجَسَدِ وَخِثَارَةِ النَّفْسِ وَأَمْتِلَاءِ الدِّمَاغِ ،
وَقَلْبَتُهُ دَلِيلٌ عَلَى الْقِنَاعَةِ وَمَلِكُ النَّفْسِ وَقَمْعُ الشَّهْوَةِ : مُسَبَّبٌ لِلصِّحَّةِ
وَصَفَاءِ الْخَاطِرِ وَحِدَّةِ الذَّهْنِ كَمَا أَنَّ كَثْرَةَ النَّوْمِ دَلِيلٌ عَلَى الْفُسُؤَةِ
وَالضَّعْفِ وَعَدَمِ الذِّكَاةِ وَالْفِطْنَةِ ، مُسَبَّبٌ لِلْكَسَلِ وَعَادَةِ الْعَجْزِ
وَتَضْيِيعِ الْعُمْرِ فِي غَيْرِ نَفْعٍ وَقِسَاوَةِ الْقَلْبِ وَغَفْلَتِهِ وَمَوْتِهِ . وَالشَّاهِدُ

عَلَى هَذَا مَا يُعْلَمُ ضَرُورَةً وَيُوجَدُ مُشَاهِدَةً وَيُنْقَلُ مُتَوَاتِرًا مِنْ كَلَامِ
الْأُمَّمِ الْمُتَقَدِّمَةِ وَالْحُكَمَاءِ السَّالِفِينَ، وَأَشْعَارِ الْعَرَبِ وَأَخْبَارِهَا وَصَحِيحِ
الْحَدِيثِ، وَآثَارِ مَنْ سَلَفَ وَخَلَفَ مِمَّا لَا يُحْتَاجُ إِلَى الْإِسْتِشْهَادِ عَلَيْهِ،
وَإِنَّمَا تَرَكْنَا ذِكْرَهُ هُنَا اخْتِصَارًا وَأَقْتِصَارًا عَلَى اِسْتِشْهَارِ الْعِلْمِ بِهِ، وَكَانَ
النَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَخَذَ مِنْ هَذَيْنِ الْفَنَيْنِ بِالْأَفْلَى، هَذَا مَا لَا يُدْفَعُ مِنْ
سِيرَتِهِ، وَهُوَ الَّذِي أَمَرَ بِهِ وَحَضَّ عَلَيْهِ، لِأَسِيًّا بَارْتِبَاطِ أَحَدِهِمَا
بِالْآخَرِ.

حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الصَّدْفِيُّ الْحَافِظُ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ قَالَ حَدَّثَنَا
أَبُو الْفَضْلِ الْأَصْفَهَانِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ الْحَافِظُ قَالَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ
ابْنُ أَحْمَدَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ سَهْلٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ
حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ أَنَّ يَحْيَى بْنَ جَابِرٍ حَدَّثَهُ عَنِ الْمُقَدَّامِ بْنِ
مَعْدَى كَرِبَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَامَلَأَ ابْنُ آدَمَ وَعَاءَ شَرًّا
مِنْ بَطْنِهِ حَسْبُ ابْنِ آدَمَ أَكْلَاتُ يَتَمَنَّ صُلْبَهُ، فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالَةَ
فَثَلَّتْ لَطْعَامَهُ وَثَلَّتْ لَشْرَابِهِ وَثَلَّتْ لِنَفْسِهِ»، وَلِأَنَّ كَثْرَةَ النَّوْمِ
مِنْ كَثْرَةِ الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ، قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ بِقِلَّةِ الطَّعَامِ يُمَلِّكُ
سَهْرَ اللَّيْلِ، وَقَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: لِأَنَّا كُلُّوْا كَثِيرًا فَتَشْرَبُوا كَثِيرًا
فَتَرَقُدُوا كَثِيرًا فَتَخْسَرُوا كَثِيرًا. وَقَدْ رَوَى عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ أَحَبَّ الطَّعَامِ إِلَيْهِ مَا كَانَ عَلَى صَفِيٍّ ، أَيْ كَثْرَةَ
الْأَيْدِي . وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : لَمْ يَمْتَلِ جَوْفُ النَّبِيِّ ﷺ
شِبَعًا قَطُّ ، وَإِنَّهُ كَانَ فِي أَهْلِهِ لَا يَسْأَلُهُمْ طَعَامًا وَلَا يَتَشَاهَدُ ، إِنْ أَطْعَمُوهُ
أَكَلَ وَمَا أَطْعَمُوهُ قَبِلَ ، وَمَا سَقَوْهُ شَرِبَ . وَلَا يُعْتَرِضُ عَلَى هَذَا
بِحَدِيثِ بَرِيرَةَ وَقَوْلِهِ : أَلَمْ أَرِ الْبُرْمَةَ فِيهَا لَحْمٌ إِذْ لَعَلَّ سَبَبَ سُؤَالِهِ
ظَنَّهُ ﷺ أَعْتَقَادَهُمْ أَنَّهُ لَا يَحِلُّ لَهُ ، فَأَرَادَ بَيَانَ سُنَّتِهِ إِذْ رَأَاهُمْ لَمْ
يُقَدِّمُوهُ إِلَيْهِ مَعَ عِلْمِهِ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَأْذِرُونَ عَلَيْهِ بِهِ ، فَصَدَّقَ عَلَيْهِمْ ظَنَّهُ
وَبَيَّنَّ لَهُمْ مَا جَهِلُوهُ مِنْ أَمْرِهِ بِقَوْلِهِ : هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ . وَفِي
حِكْمَةِ لُقْمَانَ : يَا بُنَيَّ إِذَا أُمْتَلَأَتِ الْمَعِدَةُ نَامَتِ الْفِكْرَةُ وَخَرَسَتِ
الْحِكْمَةُ ، وَقَعَدَتِ الْأَعْضَاءُ عَنِ الْعِبَادَةِ ؛ وَقَالَ سُخْنُونُ : لَا يَصْلُحُ
الْعِلْمُ لِمَنْ يَأْكُلُ حَتَّى يَشْبَعَ وَفِي صَحِيحِ الْحَدِيثِ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ : أَمَّا أَنْفَالًا آكُلُ مُتَّكِنًا ، وَالِاتِّكَاءُ هُوَ التَّمَكُّنُ لِلْأَكْلِ
وَالْتَّقَعُّدُ فِي الْجُلُوسِ لَهُ كَالْمُتَرَبِّعِ وَشِبْهِهِ مِنْ تَمَكُّنِ الْجُلُوسَاتِ الَّتِي
يَعْتَمِدُ فِيهَا الْجَالِسُ عَلَى مَا تَحْتَهُ ؛ وَالْجَالِسُ عَلَى هَذِهِ الْهَيْئَةِ يَسْتَدْعِي
الْأَكْلَ وَيَسْتَكْثِرُ مِنْهُ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ إِنَّمَا كَانَ جُلُوسُهُ لِلْأَكْلِ
جُلُوسَ الْمُسْتَوْفِزِ مُقْعَبِيًّا ، وَيَقُولُ : إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ آكُلُ كَمَا يَأْكُلُ
الْعَبْدُ وَأَجْلِسُ كَمَا يَجْلِسُ الْعَبْدُ ، وَلَيْسَ مَعْنَى الْحَدِيثِ فِي الْإِتِّكَاءِ

الميل على شقِّ عند المحققين ، وكذلك نومه صلى الله عليه وسلم كان قليلاً شهدت
بذلك الآثار الصحيحة ، ومع ذلك فقد قال صلى الله عليه وسلم : « إن عيني تنامان
ولا ينام قلبي » . وكان نومه على جانبه الأيمن استظهاراً على قلة النوم
لأنه على الجانب الأيسر أهناً لهدوء القلب وما يتعلق به من الأعضاء
الباطنة حينئذ لميلها إلى الجانب الأيسر ، فتستدعى ذلك الاستئصال
فيه والطول ، وإذا نام التأم على الأيمن تعلق القلب وقلق فأسرع
الإفاقة ولم يغمره الاستغراق .

فصل

والضرب الثاني ما يتفق التمذح بكثرته والفخر بوفوره

كالنكاح والجاه

أما النكاح فمتفق فيه شرعاً وعادة فإنه دليل الكمال وصحة
الدُّكورية ولم يزل التفاخر بكثرته عادة معروفة والتماذح به
سيرة ماضية ، وأما في الشرع فسنة مأثورة وقد قال ابن عباس أفضل
هذه الأمة أكثرها نساءً مشيراً إليه صلى الله عليه وسلم وقد قال
صلى الله عليه وسلم : « تناكحوا تناسلوا فإني مباهٍ بكم الأمم » ونهى عن التبذل مع
ما فيه من قمع الشهوة وغيض البصر اللذين نبه عليهما صلى الله عليه وسلم بقوله :
« من كان ذا طولٍ فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج » حتى
(٥ - شفا - أول)

لَمْ يَرَهُ الْعُلَمَاءُ مِمَّا يَقْدَحُ فِي الزُّهْدِ . قَالَ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : قَدْ حُبِّبَ
إِلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ فَكَيْفَ يُزْهَدُ فِيهِمْ وَنَحْوَهُ لِابْنِ عُيَيْنَةَ . وَقَدْ كَانَ
زُهَادُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كَثِيرِي الزَّوْجَاتِ وَالسَّرَارِي كَثِيرِي
النِّكَاحِ . وَحُكِيَ فِي ذَلِكَ عَنْ عَلِيٍّ وَالْحَسَنِ وَأَبْنِ مُعْمَرٍ وَغَيْرِهِمْ غَيْرُ
شَيْءٍ وَقَدْ كَرِهَ غَيْرُ وَاحِدٍ أَنْ يَلْتَقِيَ اللَّهُ عَزَبًا فَإِنْ قَبِلَ كَيْفَ يَكُونُ
النِّكَاحُ كَثْرَتُهُ مِنَ الْفَضَائِلِ وَهَذَا يُحْيِي بِنُ زَكَرِيَّا عَلَيْهِ السَّلَامُ
قَدْ أَثْنَى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ أَنَّهُ كَانَ حَاضِرًا فَكَيْفَ يُثْنِي اللَّهُ عَلَيْهِ
بِالْعَجْزِ عَمَّا تَعُدُّهُ فَضِيلَةً ؟ وَهَذَا عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَبَتَّلَ مِنَ
النِّسَاءِ وَلَوْ كَانَ كَمَا قَرَّرْتَهُ لَنَكَحَ ؟ فَأَعْلَمَ أَنَّ ثَنَاءَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى يُحْيَى
بِأَنَّهُ حَاضِرٌ لَيْسَ كَمَا قَالَ بَعْضُهُمْ إِنَّهُ كَانَ هَيُوبًا أَوْ لَا ذَكَرَ لَهُ بَلْ
قَدْ أَنْكَرَ هَذَا حُذَّاقُ الْمُفَسِّرِينَ وَتُقَادُّ الْعُلَمَاءُ ، وَقَالُوا هَذِهِ تَقِيصَةٌ
وَعَيْبٌ وَلَا يَلِيقُ بِالْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ أَنَّهُ مَعْصُومٌ مِنَ
الذُّنُوبِ أَيْ لَا يَأْتِيهَا كَأَنَّهُ حُصِرَ عَنْهَا ، وَقِيلَ مَا نَعَانَفْسَهُ مِنَ الشَّهَوَاتِ
وَقِيلَ لَيْسَتْ لَهُ شَهْوَةٌ فِي النِّسَاءِ فَقَدْ بَانَ لَكَ مِنْ هَذَا أَنَّ عَدَمَ الْقُدْرَةِ
عَلَى النِّكَاحِ تَقْصُؤٌ وَإِنَّمَا الْفَضْلُ فِي كَوْنِهَا مَوْجُودَةً ، ثُمَّ قَمَعَهَا إِذَا
بِمَجَاهِدَةٍ كَعَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوْ بِكَفَايَةِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى كَيُحْيَى عَلَيْهِ
السَّلَامُ فَضِيلَةٌ زَائِدَةٌ لِكَوْنِهَا مُشْغَلَةٌ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ حَاطَةً

إِلَى الدُّنْيَا ثُمَّ هِيَ فِي حَقِّ مَنْ أُنْقِدِرَ عَلَيْهَا وَمُلْكُهَا وَقَامَ بِالْوَجِبِ فِيهَا
وَلَمْ تَشْغَلْهُ عَنْ رَبِّهِ دَرَجَةٌ عَلَيْهِ وَهِيَ دَرَجَةٌ نَبِيْنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
الَّذِي لَمْ تَشْغَلْهُ كَثْرَتُهُنَّ عَنْ عِبَادَةِ رَبِّهِ بَلْ زَادَهُ ذَلِكَ عِبَادَةً
لِتَحْصِينِهَا وَقِيَامِهِ بِمُحَقَّقَاتِهَا وَكَتْسَابِهِ لَهَا وَهَدَايَتِهِ إِيَّاهُنَّ ، بَلْ
صَرَّحَ أَنَّهَا لَيْسَتْ مِنْ حُظُوظِ دُنْيَاهُ هُوَ وَإِنْ كَانَتْ مِنْ حُظُوظِ دُنْيَا
غَيْرِهِ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حُبُّ إِلَى مِنْ دُنْيَا كَمْ فَدَلَّ أَنْ حُبَّهُ لِمَا
ذَكَرَ مِنَ النِّسَاءِ وَالطَّيِّبِ الَّذِينَ هُمَا مِنْ أَمْرِ دُنْيَا غَيْرِهِ وَأَسْتَعْمَالُهُ
لِذَلِكَ لَيْسَ لِذُنْيَاهُ بَلْ لِآخِرَتِهِ لِلْفَوَائِدِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا فِي التَّرْوِيجِ
وَاللِّقَاءِ الْمَلَائِكَةِ فِي الطَّيِّبِ وَلِأَنَّهُ أَيْضًا مِمَّا يَحْضُرُ عَلَى الْجَمَاعِ وَيُعِينُ
عَلَيْهِ وَيُحَرِّكُ أَسْبَابَهُ وَكَانَ حُبُّهُ لِهَاتَيْنِ الْخُصْلَتَيْنِ لِأَجْلِ غَيْرِهِ وَقَمَعَ
شَهْوَتَهُ وَكَانَ حُبُّهُ الْحَقِيقِيُّ الْمُخْتَصُّ بِذَاتِهِ فِي مُشَاهَدَةِ جَبْرُوتِ مَوْلَاهُ
وَمُنَاجَاتِهِ وَلِذَلِكَ مَيَّزَ بَيْنَ الْحُبِّينِ وَفَصَلَ بَيْنَ الْحَالَيْنِ فَقَالَ وَجُمِلَتْ
قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ ، فَقَدْ يُسَاوِي مُحِبِّي وَعَيْسِي فِي كِفَايَةِ فِتْنَتِهِنَّ
وَزَادَ فَضِيلَةَ بِالْقِيَامِ بِهِنَّ وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّنْ أُقْدِرَ عَلَى الْقُوَّةِ
فِي هَذَا وَأَعْطِيَ الْكَثِيرَ مِنْهُ وَلِهَذَا أُبِيحَ لَهُ مِنْ عَدَدِ الْحَرَّاءِ مَا لَمْ
يُبَحَّ لغيرِهِ وَقَدَّرُوا عَنِ أَنَسٍ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَدُورُ عَلَى
نِسَائِهِ فِي السَّاعَةِ مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُنَّ إِحْدَى عَشْرَةَ قَالَ أَنَسٌ وَكُنَّا

تَحَدَّثَ أَنَّهُ أُعْطِيَ قُوَّةَ ثَلَاثِينَ رَجُلًا خَرَجَهُ النِّسَاءُ وَرَوَى نَحْوَهُ
عَنْ أَبِي رَافِعٍ وَعَنْ طَاوُسٍ أُعْطِيَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قُوَّةَ أَرْبَعِينَ رَجُلًا فِي
الْجَمَاعِ وَمِثْلُهُ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ وَقَالَتْ سَأَمِي مَوْلَاتُهُ طَافَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً عَلَى نِسَائِهِ التَّسْعِ وَتَطَهَّرَ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ
قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ الْأُخْرَى وَقَالَ هَذَا أَطْيَبُ وَأَطْهَرُ وَقَدْ قَالَ سُلَيْمَانُ عَلَيْهِ
السَّلَامُ لِأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى مِائَةِ أُمْرَأَةٍ أَوْ تِسْعِ وَتِسْعِينَ وَإِنَّهُ فَعَلَ
ذَلِكَ ، قَالَ أَبُو عَبَّاسٍ كَانَ فِي ظَهْرِ سُلَيْمَانَ مَاءٌ مِائَةِ رَجُلٍ وَكَانَ لَهُ
ثَلَاثُونَ أُمْرَأَةً وَثَلَاثُونَ سُرِّيَّةً وَحَاكِيَ النَّقَاشُ وَغَيْرُهُ سَبْعُمِائَةَ أُمْرَأَةٍ
وَثَلَاثُونَ سُرِّيَّةً وَقَدْ كَانَ لِداوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى زُهْدِهِ وَأَكْلِهِ مِنْ
عَمَلِ يَدَيْهِ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ أُمْرَأَةً وَتَمَّتْ بِزَوْجِ أُوْرِيَاءَ مِائَةً وَقَدْ نَبَّهَ عَلَى
ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ
نَعْجَةً ، وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَضَّلْتُ عَلَى النَّاسِ بِأَرْبَعٍ
بِالسَّخَاءِ وَالشَّجَاعَةِ وَكَثْرَةِ الْجَمَاعِ وَقُوَّةِ الْبَطْشِ وَأَمَّا الْجَاهُ فَمَحْمُودٌ
عِنْدَ الْعُقَلَاءِ عَادَةً وَبِقَدْرِ جَاهِهِ عِظْمُهُ فِي الْقُلُوبِ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى
فِي صِفَةِ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ : وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، لَكِنَّ آفَاتَهُ
كَثِيرَةٌ فَهُوَ مُضِرٌّ لِبَعْضِ النَّاسِ لِعُقْبَى الْآخِرَةِ فَلِذَلِكَ ذَمَّهُ مَنْ ذَمَّهُ
وَمَدَحَ ضِدَّهُ وَوَرَدَ فِي الشَّرْعِ مَدْحُ الْخُمُولِ وَذَمُّ الْعُلُوِّ فِي الْأَرْضِ

وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ رُزِقَ مِنَ الْحِشْمَةِ وَالْمَكَانَةِ فِي الْقُلُوبِ
وَالْعِظْمَةِ قَبْلَ النُّبُوَّةِ عِنْدَ الْجَاهِلِيَّةِ وَبَعْدَهَا وَهُمْ يُكَذِّبُونَ وَيُؤْذُونَ
أَصْحَابَهُ وَيَقْصِدُونَ أَذَاهُ فِي نَفْسِهِ خُفِيَةً حَتَّى إِذَا وَاجَهُمْ أَعْظَمُوا أَمْرَهُ
وَقَضَوْا حَاجَتَهُ وَأَخْبَارُهُ فِي ذَلِكَ مَعْرُوفَةٌ سَيَأْتِي بَعْضُهَا وَقَدْ كَانَ يَبْهَتُ
وَيَفْرَقُ لِرُؤْيَيْهِ مَنْ لَمْ يَرَهُ ، كَمَا رَوَى عَنْ قَيْلَةَ أَنَّهَا لَمَّا رَأَتْهُ
أُرْعِدَتْ مِنَ الْفَرَقِ فَقَالَ يَا مَسْكِينَةَ عَلَيْكَ السَّكِينَةُ ، وَفِي حَدِيثٍ
أَبِي مَسْعُودٍ أَنَّ رَجُلًا قَامَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَأُرْعِدَ فَقَالَ لَهُ هَوْنٌ عَلَيْكَ فَإِنِّي
لَسْتُ بِمَلِكِ الْحَدِيثِ * فَأَمَّا عَظِيمُ قَدْرِهِ بِالنُّبُوَّةِ وَشَرِيفُ مَنْزِلَتِهِ
بِالرِّسَالَةِ وَإِنَافَةُ رُبَّتَّتِهِ بِالِاصْطِفَاءِ وَالْكَرَامَةِ فِي الدُّنْيَا فَأَمْرٌ هُوَ مَبْلُغُ
النِّهَايَةِ ثُمَّ هُوَ فِي الْآخِرَةِ سَيِّدُ وُلْدِ آدَمَ ، وَعَلَى مَعْنَى هَذَا الْفَصْلِ
نَظَمْنَا هَذَا الْقِسْمَ بِأَسْرِهِ .

(فَصْلٌ) وَأَمَّا الضَّرْبُ الثَّلَاثُ : فَهُوَ مَا تَحْتَلِفُ الْحَالَاتُ فِي

التَّمَدُّحِ بِهِ وَالتَّفَاخُرِ بِسَبَبِهِ وَالتَّفْضِيلِ لِأَجْلِهِ ، كَكَثْرَةِ الْمَالِ ،
فَصَاحِبُهُ عَلَى الْجُمْلَةِ مُعْظَمٌ عِنْدَ الْعَامَّةِ لِاعْتِقَادِهَا تَوْصُلَهُ بِهِ إِلَى حَاجَاتِهِ
وَتَمَكُّنِ أَعْرَاضِهِ بِسَبَبِهِ ، وَإِلَّا فَلَيْسَ فَضِيلَةً فِي نَفْسِهِ ، فَتَمَى كَانَ
الْمَالُ بِهَذِهِ الصُّورَةِ وَصَاحِبُهُ مُنْفَقًا لَهُ فِي مَهْمَاتِهِ وَمُهْمَاتٍ مِنْ أَعْتَرَاهُ
وَأَمَلَهُ وَتَصَرَّفَهُ فِي مَوَاضِعِهِ مُشْتَرِيًا بِهِ الْمَعَالِيَ وَالثَّنَاءَ الْحَسَنَ وَالْمَنْزِلَةَ

مِنَ الْقُلُوبِ ، كَانَ فَضِيلَةً فِي صَاحِبِهِ عِنْدَ أَهْلِ الدُّنْيَا ، وَإِذَا صَرَفَهُ فِي
وُجُوهِ الْبِرِّ وَأَنْفَقَهُ فِي سُبُلِ الْخَيْرِ ، وَقَصَدَ بِذَلِكَ اللَّهَ وَالذَّارَ الْآخِرَةَ ،
كَانَ فَضِيلَةً عِنْدَ الْكُلِّ بِكُلِّ حَالٍ ، وَمَتَى كَانَ صَاحِبُهُ مُمَسِكَاً لَهُ
غَيْرَ مُوجِّهٍ وَوُجُوهُهُ حَرِيصاً عَلَى جَمْعِهِ عَادَ كَثْرَتُهُ كَالْعَدَمِ ، وَكَانَ
مَنْقُصَةً فِي صَاحِبِهِ وَلَمْ يَقِفْ بِهِ عَلَى جَدِّدِ السَّلَامَةِ بَلْ أَوْقَعَهُ فِي هُوَّةِ
رَذِيلَةِ الْبُخْلِ وَمَذْمَمَةِ النَّدَالَةِ ، فَإِذَا التَّمَدُّحُ بِالْمَالِ وَفَضِيلَتُهُ عِنْدَ
مُفَضِّلِهِ لَيْسَتْ لِنَفْسِهِ ، وَإِنَّمَا هُوَ لِلتَّوَصُّلِ بِهِ إِلَى غَيْرِهِ وَتَصْرِيفِهِ فِي
مُتَصَرِّفَاتِهِ ، فَجَامِعُهُ إِذَا لَمْ يَضَعْهُ مَوَاضِعَهُ وَلَا وَجَّهَهُ وَوُجُوهُهُ غَيْرُ
مَلِيٍّ بِالْحَقِيقَةِ ، وَلَا غَنِيٌّ بِالْمَعْنَى وَلَا مُتَمَدِّحٌ عِنْدَ أَحَدٍ مِنَ الْعُقَلَاءِ ،
بَلْ هُوَ فَقِيرٌ أَبَدًا غَيْرُ وَاصِلٍ إِلَى غَرَضٍ مِنْ أَغْرَاضِهِ ، إِذَا مَا بِيَدِهِ مِنْ
الْمَالِ الْمُوَصِّلِ لَهَا لَمْ يُسَلِّطْ عَلَيْهِ ، فَأَشْبَهَ خَازِنَ مَالٍ غَيْرِهِ وَلَا مَالَ
لَهُ ، فَكَأَنَّهُ لَيْسَ فِي يَدِهِ مِنْهُ شَيْءٌ ، وَالْمُنْفِقُ مَلِيٌّ غَنِيٌّ بِتَحْصِيلِهِ
فَوَائِدَ الْمَالِ ، وَإِنْ لَمْ يَبْقَ فِي يَدِهِ مِنَ الْمَالِ شَيْءٌ . فَانظُرْ سِيرَةَ
نَبِيِّنَا ﷺ وَخُلُقَهُ فِي الْمَالِ : تَجِدُهُ قَدْ أُوتِيَ خَزَائِنَ الْأَرْضِ وَمَفَاتِيحَ
الْبِلَادِ ، وَأَحْلَتْ لَهُ الْغَنَاءُ وَلَمْ تُحَلِّ لِنَبِيِّ قَبْلَهُ ، وَفُتِحَ عَلَيْهِ فِي حَيَاتِهِ
عَلَيْهِ السَّلَامُ بِلَادُ الْحِجَازِ وَالْيَمَنِ وَجَمِيعُ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ وَمَا دَانِي ذَلِكَ مِنَ
الشَّامِ وَالْعِرَاقِ ، وَجَلِبَتْ إِلَيْهِ مِنْ أُنْحَاسِهَا وَجَزَيْتِهَا وَصَدَقَاتِهَا مَا لَا

يُجْبَى لِلْمُلُوكِ إِلَّا بَعْضُهُ ، وَهَادَتْهُ جَمَاعَةٌ مِنْ مُلُوكِ الْأَقَالِيمِ ، فَمَا
أَسْتَأْثَرَ بِشَيْءٍ مِنْهُ وَلَا أَمْسَكَ مِنْهُ دِرْهَمًا ، بَلْ صَرَفَهُ مَصَارِفَهُ وَأَغْنَى
بِهِ غَيْرَهُ وَقَوَّى بِهِ الْمُسْلِمِينَ ، وَقَالَ مَا يَسْرُنِي أَنْ لِي أَحَدًا ذَهَبًا يَلِيَّتُ
عِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ إِلَّا دِينَارٌ أَرْصِدُهُ لِدِينٍ . وَأَتَتْهُ دَنَانِيرُ مَرَّةً فَقَسَمَهَا
وَبَقِيَتْ مِنْهَا سِتَّةٌ ، فَدَفَعَهَا لِبَعْضِ نِسَائِهِ ، فَلَمْ يَأْخُذْهُ نَوْمٌ حَتَّى قَامَ
وَقَسَمَهَا وَقَالَ : الْآنَ اسْتَرَحْتُ ، وَمَاتَ وَدِرْعُهُ مَرْهُونَةٌ فِي نَفَقَةِ عِيَالِهِ
وَأَقْتَصَرَ مِنْ نَفَقَتِهِ وَمَلْبَسِهِ وَمَسْكَنِهِ عَلَى مَا تَدْعُوهُ ضَرُورَتُهُ إِلَيْهِ
وَزَهْدَ فِيمَا سِوَاهُ ، فَكَانَ يَلْبَسُ مَا وَجَدَهُ ، فَيَلْبَسُ فِي الْعَالِبِ
الشَّمْلَةَ وَالْكَسَاءَ الْخَشِينَ وَالْبُرْدَ الْغَلِيظَ ، وَيَقْسِمُ عَلَى مَنْ حَضَرَهُ
أَقْبِيَةَ الدِّيَابِجِ الْمُخَوَّصَةِ بِالذَّهَبِ ، وَيَرْفَعُ لِمَنْ لَمْ يَحْضُرْ ، إِذِ الْمُبَاهَاةُ
فِي الْمَلَابِسِ وَالزَّيْنِ بِهَا لَيْسَتْ مِنْ خِصَالِ الشَّرَفِ وَالْجَلَالَةِ ، وَهِيَ
مِنْ سِمَاتِ النِّسَاءِ ، وَالْمَحْمُودُ مِنْهَا نَقَاوَةُ الثَّوْبِ وَالتَّوَسُّطُ فِي جِنْسِهِ
وَكَوْنُهُ لِبُسِّ مِثْلِهِ غَيْرِ مُسْقِطٍ لِمُرُوءَةِ جِنْسِهِ مِمَّا لَا يُوَدِّي إِلَى الشُّهْرَةِ
فِي الطَّرْفَيْنِ وَقَدْ ذَمَّ الشَّرْعُ ذَلِكَ ، وَغَايَةُ الْفَخْرِ فِيهِ فِي الْعَادَةِ عِنْدَ
النَّاسِ إِنَّمَا يَعُودُ إِلَى الْفَخْرِ بِكَثْرَةِ الْمَوْجُودِ وَوُفُورِ الْحَالِ ، وَكَذَلِكَ
التَّبَاهِي بِجُودَةِ الْمَسْكَنِ وَسِعَةِ الْمَنْزِلِ وَتَكْثِيرِ آلَاتِهِ وَخِدْمَتِهِ
وَمَرْكُوبَاتِهِ ، وَمَنْ مَلَكَ الْأَرْضَ وَجَبِيَ إِلَيْهِ مَا فِيهَا وَتَرَكَ ذَلِكَ زُهْدًا

وَتَزْهَاهُ فَهُوَ حَازِرٌ لِفَضِيلَةِ الْمَالِيَةِ وَمَالِكٌ لِلْفَخْرِ بِهَذِهِ الْخِصْلَةِ إِنْ كَانَتْ
فَضِيلَةً زَائِدَةً عَلَيْهَا فِي الْفَخْرِ وَمُعْرِقٌ فِي الْمَدْحِ بِإِضْرَابِهِ عَنْهَا وَزُهْدِهِ
فِي فَايِنِهَا وَبَدَلِهَا فِي مَظَانِهَا .

(فَصْلٌ) وَأَمَّا الْخِصَالُ الْمَكْتَسِبَةُ مِنَ الْأَخْلَاقِ الْحَمِيدَةِ ،
وَالْآدَابِ الشَّرِيفَةِ الَّتِي اتَّفَقَ جَمِيعُ الْعُقَلَاءِ عَلَى تَفْضِيلِ صَاحِبِهَا وَتَعْظِيمِ
الْمُتَّصِفِ بِالْخُلُقِ الْوَاحِدِ مِنْهَا فَضْلاً عَمَّا فَوْقَهُ ، وَأَثْنَى الشَّرْعُ عَلَى جَمِيعِهَا
وَأَمَرَ بِهَا وَوَعَدَ السَّعَادَةَ الدَّائِمَةَ لِلْمُتَخَلِّقِ بِهَا ، وَوَصَفَ بَعْضَهَا بِأَنَّهُ
مِنْ أَجْزَاءِ النُّبُوَّةِ ، وَهِيَ الْمُسَمَّاةُ بِحُسْنِ الْخُلُقِ ، وَهُوَ الْإِعْتِدَالُ فِي
قُوَى النَّفْسِ وَأَوْصَافِهَا وَالتَّوَسُّطُ فِيهَا ، دُونَ الْمَيْلِ إِلَى مُنْحَرَفِ أَطْرَافِهَا
فَجَمِيعُهَا قَدْ كَانَتْ خُلُقٌ نَبِيئاً ﷺ عَلَى الْإِنْتِهَاءِ فِي كَمَالِهَا وَالْإِعْتِدَالِ
إِلَى غَايَتِهَا حَتَّى أَثْنَى اللَّهُ عَلَيْهِ بِذَلِكَ فَقَالَ تَعَالَى : « وَإِنَّكَ لَعَلَى
خُلُقٍ عَظِيمٍ » قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : كَانَ خُلُقُهُ الْقُرْآنُ
يَرْضَى بِرِضَاهُ وَيَسْخَطُ بِسَخَطِهِ ، وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
« بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ » قَالَ أَنَسٌ : كَانَتْ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقاً . وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
مِثْلُهُ ، وَكَانَ فِيهَا ذِكْرُهُ الْمُحَقِّقُونَ مُجْبُولاً عَلَيْهَا فِي أَصْلِ خَلْقَتِهِ وَأَوَّلِ
فِطْرَتِهِ ، لَمْ تَحْصُلْ لَهُ بِاِكْتِسَابٍ وَلَا رِيَاضَةٍ إِلَّا بِجُودِ الْهِبِ

وْخُصُوصِيَّةِ رَبَّانِيَّةٍ ، وَهَكَذَا لِسَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ . وَمَنْ طَالَعَ سِيرَهُمْ مِنْذُ
صِبَاهُمْ إِلَى مَبْعَثِهِمْ حَقَّقَ ذَلِكَ كَمَا عُرِفَ مِنْ حَالِ عَيْسَى وَمُوسَى وَيَحْيَى
وَسُلَيْمَانَ وَغَيْرِهِمْ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ، بَلْ غُرِزَتْ فِيهِمْ هَذِهِ الْأَخْلَاقُ فِي
الْجِبَلَةِ وَأُودِعُوا الْعِلْمَ وَالْحِكْمَةَ فِي الْفِطْرَةِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « وَآتَيْنَاهُ
الْحُكْمَ صَبِيًّا » . قَالَ الْمَفْسَّرُونَ : أَعْطَى اللَّهُ يَحْيَى الْعِلْمَ بِكِتَابِ
اللَّهِ تَعَالَى فِي حَالِ صِبَاهُ . وَقَالَ مَعْمَرٌ : كَانَ ابْنُ سَنْتِينَ أَوْ ثَلَاثَ فَقَالَ
لَهُ الصَّبِيَّانُ : لِمَ لَا تَلْعَبُ ؟ فَقَالَ أَلَّا لَعِبَ خُلِقْتُ ، وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى :
« مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِنَ اللَّهِ » صَدَّقَ يَحْيَى بِعَيْسَى وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثِ سِنِينَ
فَشَهِدَ لَهُ أَنَّهُ كَلِمَةُ اللَّهِ وَرُوحُهُ ، وَقِيلَ صَدَّقَهُ وَهُوَ فِي بَطْنِ أُمَّهُ ،
فَكَانَتْ أُمُّ يَحْيَى تَقُولُ لِمَرْيَمَ إِنِّي أَجِدُ مَا فِي بَطْنِي يَسْجُدُ لِمَا فِي
بَطْنِكَ تَحِيَّةً لَهُ . وَقَدْ نَصَّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى كَلَامِ عَيْسَى لِأُمَّهِ عِنْدَ
وِلَادَتِهَا إِيَّاهُ بِقَوْلِهِ لَهَا : لَا تَحْزَنِي عَلَى قِرَاءَةٍ مِنْ قَرَأَ مِنْ تَحْتِهَا ، وَعَلَى
قَوْلِ مَنْ قَالَ إِنَّ الْمُنَادِيَ عَيْسَى ، وَنَصَّ عَلَى كَلَامِهِ فِي مَهْدِهِ فَقَالَ :
« إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي » وَقَالَ تَعَالَى : « فَفَهَّمْنَاهَا
سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا » وَقَدْ ذُكِرَ مِنْ حُكْمِ سُلَيْمَانَ
وَهُوَ صَبِيٌّ يَلْعَبُ فِي قَضِيَّةِ الْمَرْجُومَةِ ، وَفِي قِصَّةِ الصَّبِيِّ مَا أَقْتَدَى بِهِ
دَاوُدُ أَبُوهُ . وَقَالَ الطَّبْرِيُّ إِنَّ عُمُرَهُ حِينَ أُوتِيَ الْمُلْكَ اثْنَا عَشَرَ عَامًا

وَكَذَلِكَ قِصَّةُ مُوسَى مَعَ فِرْعَوْنَ وَأَخَذَهُ بِلِحْيَتِهِ وَهُوَ طِفْلٌ . وَقَالَ
الْمُفَسِّرُونَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِنْ قَبْلُ »
أَي هَدَيْنَاهُ صَغِيرًا ، قَالَ مُجَاهِدٌ وَغَيْرُهُ ، وَقَالَ أَبُو عَطَاءٍ أُصْطَفَاهُ قَبْلَ
إِبْدَاءِ خَلْقِهِ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَمَّا وُلِدَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعَثَ اللَّهُ
تَعَالَى إِلَيْهِ مَلَكًا يَأْمُرُهُ عَنِ اللَّهِ أَنْ يَعْرِفَهُ بِقَلْبِهِ وَيَذْكُرَهُ بِلِسَانِهِ ،
فَقَالَ قَدْ فَعَلْتُ وَلَمْ يَقُلْ أَفْعَلُ فَذَلِكَ رُشْدُهُ . وَقِيلَ إِنَّ إِلْقَاءَ إِبْرَاهِيمَ
عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي النَّارِ وَمِحْتَتُهُ كَانَتْ وَهُوَ أَبُو سِتِّ عَشْرَةَ سَنَةً وَأَنَّ
أَبْتِلَاءَ أُسْحُقَ بِالذَّبْحِ كَانَ وَهُوَ أَبُو سَبْعِ سِنِينَ ، وَأَنَّ أُسْتِدْلَالَ
إِبْرَاهِيمَ بِالْكَوْكَبِ وَالْقَمَرِ وَالشَّمْسِ كَانَ وَهُوَ أَبُو خَمْسَةِ عَشَرَ شَهْرًا
وَقِيلَ أَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَى يُوسُفَ وَهُوَ صَبِيٌّ عِنْدَ مَا هُمْ إِخْوَتُهُ بِالْقَاءِ
فِي الْجُبِّ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : « وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ لَتُنَبِّئَنَّهُمْ بِأَمْرِ هَذَا » الْآيَةُ
إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا ذَكَرَ مِنْ أَخْبَارِهِمْ .

وَقَدْ حَكَى أَهْلُ السِّيَرِ أَنَّ أَمِنَةَ بِنْتَ وَهَبٍ أَخْبَرَتْ أَنَّ نَبِيَّنَا
مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وُلِدَ حِينَ وُلِدَ بِاسِطًا يَدِيهِ إِلَى الْأَرْضِ رَافِعًا
رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ ، وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا نَشَأَتْ بُغِضَتْ إِلَى الْأَوْثَانِ
وَبُغِضَ إِلَى الشُّعْرِ ، وَلَمْ أَهْمْ بِشَيْءٍ مِمَّا كَانَتْ الْجَاهِلِيَّةُ تَفْعَلُهُ إِلَّا
مَرَّتَيْنِ ، فَعَصَمَنِي اللَّهُ مِنْهُمَا ، ثُمَّ لَمْ أَعُدْ ، ثُمَّ يَتِمَّ كُنُ الْأَمْرِ لَهُمْ

وَتَرَادَفُ فَحَاتُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِمْ وَنُشِرِقُ أَنْوَارُ الْمَعَارِفِ فِي قُلُوبِهِمْ
حَتَّى يَصِلُوا إِلَى الْغَايَةِ وَيَبْلُغُوا بِاصْطِفَاءِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُمْ بِالنُّبُوَّةِ فِي تَحْصِيلِ
هَذِهِ الْخِصَالِ الشَّرِيفَةِ النَّهَائِيَّةِ دُونَ مُمَارَسَةِ وَلَا رِيَاضَةٍ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:
« وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَأَسْتَوَى آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا ». وَقَدْ نَجِدُ غَيْرَهُمْ
يُطَبِّعُ عَلَى بَعْضِ هَذِهِ الْأَخْلَاقِ دُونَ جَمِيعِهَا ، وَيُولَدُ عَلَيْهَا فَيَسْتَهْلُ عَلَيْهِ
أُكْتِسَابُ تَمَامِهَا عِنَايَةً مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ، كَمَا نَشَاهِدُ مِنْ خَلْقِهِ بَعْضَ
الصَّبْيَانِ عَلَى حُسْنِ السَّمْتِ أَوْ الشَّهَامَةِ أَوْ صِدْقِ اللِّسَانِ أَوْ السَّمَاخَةِ ،
وَكَمَا نَجِدُ بَعْضَهُمْ عَلَى ضِدِّهَا ؛ فَبِالْإِكْتِسَابِ يَكْمُلُ نَاقِصُهَا ،
وَبِالرِّيَاضَةِ وَالْمُجَاهَدَةِ ، يُسْتَجَبُّ مَعْدُومُهَا ، وَيَعْتَدِلُ مُنْحَرِفُهَا ؛
وَبِاخْتِلَافِ هَذَيْنِ الْحَالَيْنِ يَتَفَاوَتُ النَّاسُ فِيهَا ، وَكُلُّ مَيْسَرٍ لِمَا خُلِقَ
لَهُ وَلهَذَا قَدْ اخْتَلَفَ السَّلَفُ فِيهَا هَلْ هَذَا الْخُلُقُ جِبِلَّةٌ أَوْ مُكْتَسَبَةٌ .
وَحَكَى الطَّبْرِيُّ عَنْ بَعْضِ السَّلَفِ : أَنَّ الْخُلُقَ الْحَسَنَ جِبِلَّةٌ وَغَرِيزَةٌ
فِي الْعَبْدِ ، وَحَكَاهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَالْحَسَنِ ؛ وَبِهِ قَالَ : هُوَ
وَالصَّحِيحُ هُوَ مَا أَصْلَنَاهُ . وَقَدْ رَوَى سَعْدٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ : « كُلُّ الْخِلَالِ يُطَبِّعُ عَلَيْهَا الْمُؤْمِنُ إِلَّا الْخِيَانَةَ وَالْكَذِبَ » ؛
وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي حَدِيثِهِ : وَالْجُرْأَةُ وَالْجُبْنُ
غَرَائِزُ يَضَعُهُمَا اللَّهُ حَيْثُ يَشَاءُ ؛ وَهَذِهِ الْأَخْلَاقُ الْمَحْمُودَةُ وَالْخِصَالُ

الْجَمِيلَةُ الشَّرِيفَةُ كَثِيرَةٌ؛ وَلَكِنَّا نَذْكُرُ أَصُولَهَا؛ وَنُسِيرُ إِلَى جَمِيعِهَا
وَنُحَقِّقُ وَصْفَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

(فصل^١) أَمَّا أَصْلُ فُرُوعِهَا وَعَنْصُرُ يَنَائِجِهَا ، وَنُقْطَةُ دَائِرَتِهَا ،
فَالْعَقْلُ الَّذِي مِنْهُ يَنْبَعُ الْعِلْمُ وَالْمَعْرِفَةُ ، وَيَتَفَرَّعُ مِنْ هَذَا ثُجُوبُ
الرَّأْيِ وَجَوْدَةُ الْفِطْنَةِ ، وَالْإِصَابَةُ وَصِدْقُ الظَّنِّ وَالنَّظَرُ لِلْعَوَاقِبِ ،
وَمَصَالِحُ النَّفْسِ ، وَجُهَادَةُ الشَّهْوَةِ ، وَحُسْنُ السِّيَاسَةِ وَالتَّدْبِيرِ ،
وَأَقْتِنَاءُ الْفَضَائِلِ وَتَجَنُّبُ الرِّذَائِلِ ، وَقَدْ أَشْرْنَا إِلَى مَكَانِهِ مِنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَبُلُوغِهِ مِنْهُ ، وَمِنْ الْعِلْمِ الْغَايَةِ الْقُصْوَى الَّتِي لَمْ يَبْلُغْهَا بَشَرٌ سِوَاهُ ،
وَإِذْ جَلَالَةُ مَحَلِّهِ مِنْ ذَلِكَ ، وَمِمَّا تَفَرَّعَ مِنْهُ مُتَحَقِّقَةٌ عِنْدَ مَنْ تَتَّبَعَ
مَجَارِيَ أَحْوَالِهِ وَأَطْرَادِ سِيرِهِ ، وَطَالَعَ جَوَامِعَ كَلَامِهِ وَحُسْنَ شَمَائِلِهِ
وَبَدَائِعَ سِيرِهِ ، وَحِكْمَ حَدِيثِهِ ، وَعِلْمَهُ بِمَا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ
وَالْكِتَابِ الْمُنَزَّلَةِ ، وَحِكْمَ الْحُكَمَاءِ وَسِيرِ الْأُمَمِ الْخَالِيَةِ وَأَيَّامِهَا ،
وَضَرْبِ الْأَمْثَالِ وَسِيَاسَاتِ الْأَنَامِ ، وَتَقْرِيرِ الشَّرَائِعِ ، وَتَأْصِيلِ
الْآدَابِ النَّفِيسَةِ وَالشِّيمِ الْحَمِيدَةِ ، إِلَى فُنُونِ الْعُلُومِ الَّتِي أُتِّخَذَ أَهْلُهَا
كَلَامَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا قُدُورَةً ، وَإِشَارَاتِهِ حُجَّةً ، كَالعِبَادَةِ
وَالطَّبِّ وَالْحِسَابِ ، وَالْفَرَائِضِ وَالنَّسَبِ وَغَيْرِ ذَلِكَ ، مِمَّا سَنَبِّينُهُ فِي
مُعْجَزَاتِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى ، دُونَ تَعْلِيمِ وَلَا مُدَارَسَةِ وَلَا مُطَالَعَةٍ

كُتِبَ مَنْ تَقَدَّمَ وَلَا الْجُلُوسِ إِلَى عُلَمَائِهِمْ ، بَلْ نَبِيٌّ أُمِّيٌّ لَمْ يُعْرِفْ بِشَيْءٍ
مِنْ ذَلِكَ حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ ، وَأَبَانَ أَمْرَهُ وَعَلَّمَهُ وَأَقْرَأَهُ ، يُعَلِّمُ ذَلِكَ
بِالْمُطَالَعَةِ وَالْبَحْثِ عَنْ حَالِهِ ضَرُورَةً ، وَبِالْبُرْهَانِ الْقَاطِعِ عَلَى نُبُوَّتِهِ
نَظْرًا ، فَلَا نَطْوِلُ بِسَرْدِ الْأَقَاصِيصِ وَأَحَادِ الْقَضَايَا إِذْ مَجْمُوعُهَا
مَا لَا يَأْخُذُهُ حَضْرٌ وَلَا يُحِيطُ بِهِ حِفْظٌ جَامِعٌ ، وَبِحَسَبِ عَقْلِهِ كَانَتْ
مَعَارِفُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى سَائِرِ مَا عَلَّمَهُ اللَّهُ تَعَالَى ، وَأَطَّلَعَهُ عَلَيْهِ
مِنْ عِلْمٍ مَا يَكُونُ وَمَا كَانَ ، وَعَجَائِبِ قُدْرَتِهِ وَعَظِيمِ مَلَكَوَتِهِ ،
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ
عَظِيمًا » حَارَتِ الْعُقُولُ فِي تَقْدِيرِ فَضْلِهِ عَلَيْهِ ، وَخَرَسَتِ الْأَلْسُنُ دُونَ
وَصَفِّ يُحِيطُ بِذَلِكَ أَوْ يَنْتَهِي إِلَيْهِ .

(فَضْلٌ) وَأَمَّا الْحِلْمُ وَالِاحْتِمَالُ وَالْعَفْوُ مَعَ الْقُدْرَةِ وَالصَّبْرُ عَلَى
مَا يُكْرَهُ وَبَيْنَ هَذِهِ الْأَلْقَابِ فَرَقٌ ، فَإِنَّ الْحِلْمَ : حَالُهُ تَوَقُّرٌ وَثَبَاتٌ
عِنْدَ الْأَسْبَابِ الْمُحَرِّكَاتِ ، وَالِاحْتِمَالُ : حَبْسُ النَّفْسِ عِنْدَ الْأَلَامِ
وَالْمُؤْذِيَّاتِ ، وَمِثْلُهَا الصَّبْرُ وَمَعَانِيهَا مُتَقَارِبَةٌ ، وَأَمَّا الْعَفْوُ : فَهُوَ تَرْكُ
الْمُؤَاخَذَةِ ، وَهَذَا كُلُّهُ مِمَّا آدَبَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقَالَ تَعَالَى : « خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ » الْآيَةُ . رُوِيَ أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةُ سَأَلَ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ

تأويلها، فقال له: حَتَّى أَسْأَلَ الْعَالِمَ، ثُمَّ ذَهَبَ فَأَتَاهُ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ:
إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَصِلَ مَنْ قَطَعَكَ، وَتَعْطِيَ مَنْ حَرَمَكَ، وَتَعْفُو عَمَّنْ
ظَلَمَكَ، وَقَالَ لَهُ: وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ الْآيَةَ. وَقَالَ تَعَالَى: «فَاصْبِرْ
كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعِزْمِ مِنَ الرُّسُلِ» وَقَالَ: «وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا» الْآيَةَ
وَقَالَ تَعَالَى: «وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ». وَلَا خَفَاءَ
بِمَا يُؤْتِرُ مِنْ حِلْمِهِ وَأَحْتِمَالِهِ، وَأَنَّ كُلَّ حَلِيمٍ قَدْ عُرِفَتْ مِنْهُ زَلَّةٌ،
وَحَفِظَتْ عَنْهُ هَفْوَةٌ، وَهُوَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَزِيدُ مَعَ كَثْرَةِ الْأَذَى إِلَّا صَبْرًا،
وَعَلَى إِسْرَافِ الْجَاهِلِ إِلَّا حِلْمًا * حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ
عَلِيٍّ التَّغْلِبِيُّ وَغَيْرُهُ قَالُوا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَتَّابٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
وَاقِدٍ الْقَاضِي وَغَيْرُهُ حَدَّثَنَا أَبُو عَيْسَى حَدَّثَنَا عَمِيدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى
ابْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا قَالَتْ: مَا خَيْرَ رَسُولٍ اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَمْرٍ قَطُّ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهَا
مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ، وَمَا أَنْتَقَمَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنَفْسِهِ إِلَّا أَنْ تَنْتَهَكَ حُرْمَةَ اللَّهِ
تَعَالَى فَيَنْتَقِمَ اللَّهُ بِهَا. وَرَوَى أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا كُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ
وَشَجَّ وَجْهَهُ يَوْمَ أَحُدٍ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِهِ شَقًّا شَدِيدًا،
وَقَالُوا لَوْ دَعَوْتَ عَلَيْهِمْ؟ فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ لِعَانًا وَلَكِنِّي بُعِثْتُ

دَاعِيًا وَرَحْمَةً ، اللَّهُمَّ اهْدِ اقْوَمِي فَاِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ . وَرُوِيَ عَنْ عُمَرَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ فِي بَعْضِ كَلَامِهِ : يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ
اللَّهِ ، لَقَدْ دَعَانُوحٌ عَلَى قَوْمِهِ فَقَالَ : رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَيَّ الْأَرْضَ مِنَ
الْكَافِرِينَ دِيَارًا ، وَلَوْ دَعَوْتَ عَلَيْنَا مِثْلَهَا لَهَلَكْنَا مِنْ عِنْدِ آخِرِنَا ،
فَلَقَدْ وَطِئَ ظَهْرُكَ وَأُذِي وَجْهَكَ وَكُسِرَتْ رُبَاعِيَّتُكَ فَأَيَّتَ أَنْ تَقُولَ
إِلَّا خَيْرًا فَقُلْتَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَاِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ . قَالَ الْقَاضِي
أَبُو الْفَضْلِ وَفَقَّهَهُ اللَّهُ : أَنْظِرْ مَا فِي هَذَا الْقَوْلِ مِنْ جِمَاعِ الْفَضْلِ
وَدَرَجَاتِ الْإِحْسَانِ ، وَحُسْنِ الْخُلُقِ وَكِرَمِ النَّفْسِ ، وَغَايَةِ الصَّبْرِ وَالْحِلْمِ ،
إِذْ لَمْ يَتَّقِصِرْ ﷺ عَلَى الشُّكُوتِ عَنْهُمْ حَتَّى عَفَا عَنْهُمْ ، ثُمَّ أَشْفَقَ عَلَيْهِمْ
وَرَحِمَهُمْ وَدَعَا وَشَفَعَ لَهُمْ ، فَقَالَ اغْفِرْ أَوْ اهْدِ ، ثُمَّ أَظْهَرَ سَبَبَ الشَّفَقَةِ
وَالرَّحْمَةِ بِقَوْلِهِ لِقَوْمِي ، ثُمَّ اعْتَذَرَ عَنْهُمْ بِجَهْلِهِمْ فَقَالَ فَاِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ .
وَلَمَّا قَالَ لَهُ الرَّجُلُ : اَعْدِلْ فَإِنَّ هَذِهِ قِسْمَةٌ مَا أُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ ،
لَمْ يَزِدْهُ فِي جَوَابِهِ أَنْ بَيَّنَّ لَهُ مَا جَهَلَهُ ، وَوَعِظَ نَفْسَهُ . وَذَكَرَهَا بِمَا
قَالَ لَهُ ، فَقَالَ : وَيْحَكَ ، فَمَنْ يَعْدِلُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ ، خَبْتُ وَخَسِرْتُ
إِنْ لَمْ أَعْدِلْ ، وَنَهَى مَنْ أَرَادَ مِنْ أَصْحَابِهِ قَتْلَهُ . وَلَمَّا تَصَدَّى لَهُ
غَوْرَثُ بْنُ الْخَارِثِ لِيَفْتِكَ بِهِ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مُنْتَبِذٌ تَحْتَ شَجَرَةٍ وَحْدَهُ قَائِلًا وَالنَّاسُ قَائِلُونَ فِي غَزَاةٍ فَلَمْ يَنْتَبِهْ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا وَهُوَ قَائِمٌ وَالسَّيْفُ صُلْتًا فِي يَدِهِ ، فَقَالَ : مَنْ
يَمْنَعُكَ مِنِّي ؟ فَقَالَ اللَّهُ ، فَسَقَطَ السَّيْفُ مِنْ يَدِهِ ، فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَالَ مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي ؟ قَالَ كُنْ خَيْرَ آخِذٍ ، فَتَرَكَهُ
وَعَفَا عَنْهُ . فَجَاءَ إِلَى قَوْمِهِ ، فَقَالَ : جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ خَيْرِ النَّاسِ *
وَمِنْ عَظِيمِ خَبْرِهِ فِي الْعَفْوِ عَفْوُهُ عَنِ الْيَهُودِيَّةِ الَّتِي سَمَّيْتُمْ فِي الشَّأَةِ بَعْدَ
اعْتِرَافِهَا عَلَى الصَّحِيحِ مِنَ الرُّوَايَةِ ؛ وَأَنَّهُ لَمْ يُؤَاخِذْ لَبِيدَ بْنَ الْأَعْصَمِ
إِذْ سَحَرَهُ ؛ وَقَدْ أُعْلِمَ بِهِ وَأَوْحَى إِلَيْهِ بِشَرْحِ أَمْرِهِ وَلَا عَتَبَ عَلَيْهِ
فَضْلًا عَنْ مُعَاقِبَتِهِ ؛ وَكَذَلِكَ لَمْ يُؤَاخِذْ عَبْدَ بْنَ أَبِي وَأَشْبَاهَهُ مِنْ
الْمُنَافِقِينَ بَعْضِهِمْ مَا تُقَلِّ عَنْهُمْ فِي جِهَتِهِ قَوْلًا وَفِعْلًا ؛ بَلْ قَالَ لِمَنْ
أَشَارَ بِقَتْلِ بَعْضِهِمْ : لَا ؛ لِئَلَّا يُتَحَدَّثَ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ . وَعَنْ
أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ غَلِيظٌ الْحَاشِيَّةُ ؛
فَجَبَذَهُ أَعْرَابِيٌّ بِرِدَائِهِ جَبْذَةً شَدِيدَةً حَتَّى أَثَرَتْ حَاشِيَّةُ الْبُرْدِ فِي
صَفْحَةِ عَاتِقِهِ ؛ ثُمَّ قَالَ يَا مُحَمَّدُ : احْمِلْ لِي عَلَى بَعِيرِي هَذَيْنِ مِنْ مَالِ
اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ ؛ فَإِنَّكَ لَا تَحْمِلُ لِي مِنْ مَالِكَ وَلَا مِنْ مَالِ أَبِيكَ ؛
فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ قَالَ : الْمَالُ مَالُ اللَّهِ وَأَنَا عَبْدُهُ ؛ ثُمَّ قَالَ :
وَيُقَادُ مِنْكَ يَا أَعْرَابِيٌّ مَا فَعَلْتَ بِي ؛ قَالَ لَا ؛ قَالَ لِمَ ؟ قَالَ لِأَنَّكَ
لَا تُكَافِي بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ ؛ فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ ثُمَّ

أَمْرًا أَنْ يُحْمَلَ لَهُ عَلَى بَعِيرٍ شَعِيرُهُ وَعَلَى الْآخِرِ تَمْرُهُ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهَا : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُنْتَصِرًا مِنْ مَظْلَمَةٍ ظَلَمَهَا قَطُّ
مَا لَمْ تَكُنْ حُرْمَةً مِنْ مَحَارِمِ اللَّهِ ، وَمَا ضَرَبَ بِيَدِهِ شَيْئًا قَطُّ إِلَّا
أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَمَا ضَرَبَ خَادِمًا وَلَا أَمْرَأَةً ، وَجِيءَ إِلَيْهِ
بِرَجُلٍ فَقِيلَ هَذَا أَرَادَ أَنْ يَشْتِكَ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ : لَنْ تُرَاعَ لَنْ تُرَاعَ ، وَلَوْ أَرَدْتَ ذَلِكَ لَمْ تُسَلِّطْ عَلَيَّ . وَجَاءَهُ
زَيْدُ بْنُ سَعْنَةَ قَبْلَ إِسْلَامِهِ يَتَقَاضَاهُ دَيْنًا عَلَيْهِ فَجَبَدَ ثَوْبَهُ عَنْ
مَنْكَبِهِ وَأَخَذَ بِمَجَامِعِ ثِيَابِهِ وَأَغْلَظَ لَهُ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّكُمْ يَا بَنِي
عَبْدِ الْمُطَّلِبِ مُطَّلُّ ، فَانْتَهَزَهُ عُمَرُ وَشَدَّدَ لَهُ فِي الْقَوْلِ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ
يَتَبَسَّمُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَا وَهُوَ كُنَّا إِلَى
غَيْرِ هَذَا مِنْكَ أَحْوَجَ يَا عُمَرُ ، تَأْمُرُنِي بِحُسْنِ الْقَضَاءِ وَتَأْمُرُهُ بِالْحُسْنِ
الْتَّقَاضِي ، ثُمَّ قَالَ : لَقَدْ بَقِيَ مِنْ أَجَلِهِ ثَلَاثُ ، وَأَمَرَ عُمَرُ بِقَضَائِهِ مَالَهُ
وَيَزِيدُهُ عِشْرِينَ صَاعًا لِمَا رَوَّعَهُ ، فَكَانَ سَبَبَ إِسْلَامِهِ ، وَذَلِكَ
أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : مَا بَقِيَ مِنْ عِلَامَاتِ النُّبُوَّةِ شَيْءٌ إِلَّا وَقَدْ عَرَفْتُهَا فِي
وَجْهِ مُحَمَّدٍ إِلَّا اثْنَتَيْنِ لَمْ أَخْبِرْهُمَا : يَسْبِقُ حِلْمُهُ جَهْلَهُ ، وَلَا تَزِيدُهُ
شِدَّةُ الْجَهْلِ إِلَّا حِلْمًا ، فَاخْتَبَرْتُهُ بِهِذَا ، فَوَجَدْتُهُ كَمَا وُصِفَ .
وَالْحَدِيثُ عَنْ حِلْمِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَبْرِهِ وَعَقْوِهِ عِنْدَ الْمُقَدَّرَةِ
(٦ - شفا - أول)

أَكْثَرُ مِنْ أَنْ نَأْتِيَ عَلَيْهِ ، وَحَسْبُكَ مَا ذَكَرْنَاهُ مِمَّا فِي الصَّحِيحِ
وَالْمُصَنَّفَاتِ الثَّابِتَةِ إِلَى مَا بَلَغَ مُتَوَاتِرًا مَبْلَغَ الْيَقِينِ ، مِنْ صَبْرِهِ عَلَى
مُقَاسَاةِ قُرَيْشٍ وَأَذَى الْجَاهِلِيَّةِ ، وَمُصَابِرَةِ الشَّدَائِدِ الصَّعْبَةِ مَعَهُمْ إِلَى
أَنْ أَظْفَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَحَكَمَهُ فِيهِمْ ، وَهُمْ لَا يَشْكُونَ فِي اسْتِثْصَالِ
شَأْنِهِمْ وَإِبَادَةِ خَضْرَائِهِمْ ، فَمَا زَادَ عَلَى أَنْ عَفَا وَصَفَحَ ، وَقَالَ مَا تَقُولُونَ
إِنِّي فَاعِلٌ بِكُمْ ؟ قَالُوا خَيْرًا ، أَخِ كَرِيمٌ وَأَبْنُ أَخِ كَرِيمٍ ، فَقَالَ
أَقُولُ كَمَا قَالَ أَخِي يُوسُفُ : « لَا تَثْرِبَ عَلَيْكُمْ » الْآيَةَ ، اذْهَبُوا
فَإَنْتُمْ الطُّلُقَاءُ . وَقَالَ أَنَسٌ هَبَطَ ثَمَانُونَ رَجُلًا مِنَ التَّنْعِيمِ صَلَاةَ
الصُّبْحِ لِيَقْتُلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخَذُوا ، فَأَعْتَقَهُمُ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : « وَهُوَ الَّذِي
كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ » الْآيَةَ . وَقَالَ لِأَبِي سُفْيَانَ وَقَدْ سِيقَ إِلَيْهِ
بَعْدَ أَنْ جَلَبَ إِلَيْهِ الْأَحْزَابَ وَقَتَلَ عَمَّهُ وَأَصْحَابَهُ وَمَثَلَ بِهِمْ ، فَعَفَا
عَنْهُ وَلَا طَفَةَ فِي الْقَوْلِ : وَيْحَكَ يَا أَبَا سُفْيَانَ ، أَلَمْ يَكُنْ لَكَ أَنْ تَعْلَمَ
أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ؟ فَقَالَ : يَا أَبَتِي أَنْتَ وَأُمِّي مَا أَحَامَكَ ، وَأَوْصَلَكَ
وَأَكْرَمَكَ . وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبْعَدَ النَّاسِ غَضَبًا
وَأَسْرَعَهُمْ رِضَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(فَضْلٌ) وَأَمَّا الْجُودُ وَالْكَرَمُ وَالسَّخَاءُ وَالسَّمَاخَةُ وَمَعَانِيهَا

مُتَقَارِبَةٌ . وَقَدْ فَرَّقَ بَعْضُهُمْ بَيْنَهَا بِفُرُوقٍ ، فَجَعَلُوا الْكِرَمَ الْإِنْفَاقَ
بِطِيبِ النَّفْسِ فِيمَا يَعْظُمُ خَطَرُهُ وَنَفْعُهُ ، وَسَمَّوْهُ أَيْضًا جُرْأَةً وَهُوَ ضِدُّ
النَّدَالَةِ ، وَالسَّمَاحَةَ التَّجَافِيَّ عَمَّا يَسْتَحِقُّهُ الْمَرْءُ عِنْدَ غَيْرِهِ بِطِيبِ نَفْسِهِ وَهُوَ
ضِدُّ الشَّكَاةِ ، وَالسَّخَاءُ سُهُولَةُ الْإِنْفَاقِ وَتَجَنُّبُ الْاِكْتِسَابِ مَا لَا يُحْمَدُ
وَهُوَ الْجُودُ وَهُوَ ضِدُّ التَّقْتِيرِ ، فَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُوَازِي فِي
هَذِهِ الْأَخْلَاقِ الْكَرِيمَةِ وَلَا يُبَارِي ، بِهَذَا وَصَفَهُ كُلُّ مَنْ عَرَفَهُ *
حَدَّثَنَا الْقَاضِي الشَّهِيدُ أَبُو عَلِيٍّ الصَّدْفِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ حَدَّثَنَا الْقَاضِي
أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو ذَرٍّ الْهَرَوِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْهَيْثَمِ الْكُشْمِينِيُّ
وَأَبُو مُحَمَّدٍ السَّرْحَسِيُّ وَأَبُو إِسْحَاقَ الْبَلْخِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
الْفَرَبْرِيُّ حَدَّثَنَا الْبُخَارِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ
أَبْنِ الْمُنْكَدِرِ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : مَا سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ شَيْءٍ فَقَالَ لَا . وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَسَهْلِ
ابْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِثْلُهُ ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : كَانَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ وَأَجْوَدَ مَا كَانَ فِي شَهْرِ
رَمَضَانَ ، وَكَانَ إِذَا لَقِيَهِ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَجْوَدَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ
الْمُرْسَلَةِ . وَعَنْ أَنَسٍ : أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ فَأَعْطَاهُ غَنَمًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ فَرَجَعَ
إِلَى قَوْمِهِ وَقَالَ : أَسَأَمُوا فَإِنَّ مُحَمَّدًا يُعْطِي عَطَاءً مَنْ لَا يَخْشَى فَاوَةً ،

وَأَعْطَى غَيْرَ وَاحِدٍ مِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ ، وَأَعْطَى صَفْوَانَ مِائَةَ مِائَةَ مِائَةَ مِائَةَ مِائَةَ ،
مِائَةَ ، وَهَذِهِ كَانَتْ خُلُقُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ أَنْ يُبْعَثَ . وَقَدْ
قَالَ لَهُ وَرَقَةُ بْنُ نَوْفَلٍ إِنَّكَ تَحْمِلُ الْكَلَّ وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ ، وَرَدَّ
عَلَى هَوَازِنَ سَبَايَاهَا وَكَانَتْ سِتَّةَ آلَافٍ ، وَأَعْطَى الْعَبَّاسَ مِنَ الذَّهَبِ
مَا لَمْ يُطِيقْ حَمْلَهُ وَحَمَلَ إِلَيْهِ تِسْعُونَ أَلْفَ دِرْهَمٍ فَوَضَعَتْ عَلَى حَصِيرٍ
ثُمَّ قَامَ إِلَيْهَا فَقَسَمَهَا فَمَا رَدَّ سَائِلًا حَتَّى فَرَغَ مِنْهَا ، وَجَاءَهُ رَجُلٌ فَسَأَلَهُ ،
فَقَالَ مَا عِنْدِي شَيْءٌ وَلَكِنْ أَتْبَعُ عَلَى فَإِذَا جَاءَ نَاشِيٌ قَضَيْنَاهُ ، فَقَالَ
لَهُ عُمَرُ : مَا كَلَّفَكَ اللَّهُ مَا لَا تَقْدِرُ عَلَيْهِ ، فَكَرِهَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ذَلِكَ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يَا رَسُولَ اللَّهِ : أَنْفِقْ وَلَا تَخْشَ
مِنْ ذِي الْعَرْشِ إِقْلَالًا ، فَنَبَسَمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَرَفَ الْبِشْرُ فِي
وَجْهِهِ وَقَالَ بِهَذَا أُمِرْتُ . ذَكَرَهُ التِّرْمِذِيُّ . وَذُكِرَ عَنْ مُعَوِّذِ بْنِ
عَفْرَاءَ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقِنَاعٍ مِنْ رُطْبٍ (يُرِيدُ طَبَقًا) وَأَجْرٍ
زُعْبٍ (يُرِيدُ قِثَاءً) فَأَعْطَانِي مِلءَ كَفِّهِ حُلِيًّا وَذَهَبًا . قَالَ أَنَسٌ : كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَدْخُرُ شَيْئًا لِعَدِيٍّ . وَانْخَبَرُ بِجُودِهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَرَمِهِ كَثِيرٌ ، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُهُ ، فَاسْتَلَفَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ نِصْفَ وَسْقٍ ، فَجَاءَ الرَّجُلُ يَتَقَاضَاهُ ، فَأَعْطَاهُ وَسْقًا ، وَقَالَ

نِصْفَهُ قِضَاءً وَنِصْفَهُ نَائِلٌ .

(فَضْلٌ) وَأَمَّا الشَّجَاعَةُ وَالنَّجْدَةُ ، فَالشَّجَاعَةُ : فَضِيلَةُ قُوَّةِ
الغَضَبِ وَأَنْقِيَادِهَا لِلْعَقْلِ . وَالنَّجْدَةُ : ثِقَةُ النَّفْسِ عِنْدَ اسْتِرْسَالِهَا إِلَى
الْمَوْتِ حَيْثُ يُحْمَدُ فِعْلُهَا دُونَ خَوْفٍ ، وَكَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْهُمَا بِالْمَكَانِ الَّذِي
لَا يُجْهَلُ ، قَدْ حَضَرَ الْمَوَاقِفَ الصَّعْبَةَ وَفَرَ السُّكْمَةَ وَالْأَبْطَالَ عَنْهُ غَيْرَ
مَرَّةٍ وَهُوَ ثَابِتٌ لَا يَبْرُحُ وَمُقْبِلٌ لَا يَدْبِرُ وَلَا يَتَزَحَّزَحُ ، وَمَا شَجَاعُهُ إِلَّا
وَقَدْ أَحْصَيْتَ لَهُ فِرَّةً ، وَحَفِظْتَ عَنْهُ جَوْلَةً سِوَاهُ * حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ
الْجَيْبَانِيُّ فِيمَا كَتَبَ لِي حَدَّثَنَا الْقَاضِي سِرَاجٌ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْأَصْبَلِيُّ
حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ
حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ سَمِعَ الْبَرَاءَ
وَسَأَلَهُ رَجُلٌ : أَفَرَزْتُمْ يَوْمَ حُنَيْنٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟
قَالَ ؛ لَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَفِرَّ ، ثُمَّ قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُهُ عَلَى بَعْلَتِهِ
الْبَيْضَاءِ وَأَبُو سُفْيَانَ أَخَذَ بِلِجَامِهَا ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ : «أَنَا النَّبِيُّ
لَا كَذِبَ ، وَزَادَ غَيْرُهُ : أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، قِيلَ فَمَا رُؤِيَ يَوْمَئِذٍ
أَحَدُهُ كَانَ أَشَدَّ مِنْهُ . وَقَالَ غَيْرُهُ : نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَعْلَتِهِ ، وَذَكَرَ
مُسْلِمٌ عَنْ الْعَبَّاسِ قَالَ : فَلَمَّا اتَّقَى الْمُسْلِمُونَ وَالْكَفَّارُ وَلَّى الْمُسْلِمُونَ
مُدْبِرِينَ ، فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرُ كُضُّ بَعْلَتِهِ نَحْوَ الْكَفَّارِ وَأَنَا

أَخَذُ بِلِجَامِهَا أَكْفَهَا إِرَادَةَ أَنْ لَا تُسْرِعَ وَأَبُوسُفْيَانَ أَخَذَ بِرِكَابِهِ ،
ثُمَّ نَادَى يَا الْمُسْلِمِينَ الْحَدِيثَ . وَقِيلَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ إِذَا غَضِبَ وَلَا يَغْضَبُ إِلَّا لِلَّهِ لَمْ يَقُمْ لِعُضْبِهِ شَيْءٌ . وَقَالَ ابْنُ
عُمَرَ : مَا رَأَيْتُ أَشْجَعَ وَلَا أَعْجَدَ وَلَا أَجُودَ وَلَا أَرْضَى مِنْ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَقَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنَّا كُنَّا إِذَا حَمَى
الْبَأْسُ (وَيُرْوَى أَشَدَّ الْبَأْسِ) وَأَحْمَرَّتِ الْحَدَقُ أَتَقِينَا بِرَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَمَا يَكُونُ أَحَدٌ أَقْرَبَ إِلَى الْعَدُوِّ مِنْهُ ، وَلَقَدْ
رَأَيْتُنِي يَوْمَ بَدْرٍ وَنَحْنُ نَلُودُ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ أَقْرَبُنَا إِلَى الْعَدُوِّ ، وَكَانَ
مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ بَأْسًا ، وَقِيلَ كَانَ الشُّجَاعُ هُوَ الَّذِي يَقْرُبُ
مِنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَنَا الْعَدُوُّ لِقُرْبِهِ مِنْهُ . وَعَنْ أَنَسٍ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَنَ النَّاسِ وَأَجُودَ النَّاسِ وَأَشْجَعَ النَّاسِ ، فَقَدْ فَرَعَ
أَهْلُ الْمَدِينَةِ لَيْلَةً فَاَنْطَلَقَ نَاسٌ قَبْلَ الصَّوْتِ فَتَلَقَّاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَاجِعًا قَدْ سَبَقَهُمْ إِلَى الصَّوْتِ ، وَقَدْ اسْتَبْرَأَ الْخَبَرَ عَلَى
فَرَسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ عُرْيٍ وَالسَّيْفُ فِي عُنُقِهِ وَهُوَ يَقُولُ لَنْ تُرَاعُوا
وَقَالَ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ : مَا لَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتِيبَةً
إِلَّا كَانَ أَوَّلَ مَنْ يَضْرِبُ ، وَلَمَّا رَأَاهُ أَبِي بْنُ خَلْفٍ يَوْمَ أَحُدٍ وَهُوَ
يَقُولُ أَيْنَ مُحَمَّدٌ لَا نَجُوتُ إِلَّا نَجَا ، وَقَدْ كَانَ يَقُولُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ

أَفْتَدَى يَوْمَ بَدْرٍ عِنْدِي فَرَسٌ أَغْلَفَهَا كُلَّ يَوْمٍ فَرَقًا مِنْ ذُرَّةٍ أَقْتَلُكَ
عَلَيْهَا، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَا أَقْتَلُكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ،
فَلَمَّا رَأَاهُ يَوْمَ أُحُدٍ شَدَّ أَبُو عَلِيٍّ عَلَى فَرَسِهِ عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَعْتَرَضَهُ رَجُلٌ مِنْ
الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَكَذَا، أَيَّ خُلُوفٍ طَرِيقَهُ، وَتَنَاوَلَ الْحَرْبَةَ
مِنَ الْحَارِثِ بْنِ الصِّمَّةِ فَانْتَفَضَ بِهَا أَنْتَفَاضَةً تَطَايَرُوا عَنْهُ تَطَايِرَ
الشَّعْرَاءِ عَنْ ظَهْرِ البَعِيرِ إِذَا انْتَفَضَ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَطَعَنَهُ فِي عُنُقِهِ طَعْنَةً تَدَادَأَ مِنْهَا عَنْ فَرَسِهِ مِرَارًا، وَقِيلَ بَلْ
كَسَرَ ضِلْعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ، فَرَجَعَ إِلَى قُرَيْشٍ يَقُولُ: قَتَلَنِي مُحَمَّدٌ، وَهُمْ
يَقُولُونَ لَا بَأْسَ عَلَيْكَ، فَقَالَ: لَوْ كَانَ مَا بِي بِجَمِيعِ النَّاسِ لَقَتَلَهُمْ،
أَلَيْسَ قَدْ قَالَ: أَنَا أَقْتَلُكَ، وَاللَّهِ لَوْ بَصَقَ عَلَيَّ لَقَتَلَنِي، فَمَاتَ بِسِرْفِ
فِي قُفُولِهِمْ إِلَى مَكَّةَ.

(فصل ٧) وَأَمَّا الْحَيَاءُ وَالْإِغْضَاءُ فَالْحَيَاءُ: رِقَّةٌ تَعْتَرِي وَجْهَ
الْإِنْسَانِ عِنْدَ فِعْلِ مَا يَتَوَقَّعُ كَرَاهِيَّتَهُ، أَوْ مَا يَكُونُ تَرْكُهُ خَيْرًا
مِنْ فِعْلِهِ. وَالْإِغْضَاءُ: التَّغَافُلُ عَمَّا يَكْرَهُهُ الْإِنْسَانُ بِطَبِيعَتِهِ. وَكَانَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشَدَّ النَّاسِ حَيَاءً، وَأَكْثَرُهُمْ عَنِ الْعَوْرَاتِ إِغْضَاءً، قَالَ
اللَّهُ تَعَالَى: «إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ» الْآيَةَ.
حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ عَتَّابٍ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ حَاتِمٌ

ابن مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْقَاسِمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ الْمَرْوَزِيُّ حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ مَوْلَى أَنَسٍ يُحَدِّثُ
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشَدَّ
حَيَاءً مِنَ الْعُذْرَاءِ فِي خِدْرِهَا ، وَكَانَ إِذَا كَرِهَ شَيْئًا عَرَفْنَاهُ فِي وَجْهِهِ ،
وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَطِيفَ الْبَشَرَةِ رَقِيقَ الظَّاهِرِ ، لَا يُشَافَهُ
أَحَدًا بِمَا يَكْرَهُهُ حَيَاءً وَكَرَمَ نَفْسٍ . وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا :
كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا بَلَغَهُ عَنْ أَحَدٍ مَا يَكْرَهُهُ لَمْ يَقُلْ
مَا بَالَ فُلَانٌ يَقُولُ كَذَا ، وَلَكِنْ يَقُولُ مَا بَالَ أَقْوَامٌ يَصْنَعُونَ
أَوْ يَقُولُونَ كَذَا ، يَنْهَى عَنْهُ وَلَا يُسَمِّي فَاعِلَهُ . وَرَوَى أَنَسٌ : أَنَّهُ دَخَلَ
عَلَيْهِ رَجُلٌ بِهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ فَلَمْ يَقُلْ لَهُ شَيْئًا ، وَكَانَ لَا يُوَاجِهُ أَحَدًا
بِمَا يَكْرَهُ ، فَلَمَّا خَرَجَ قَالَ : لَوْ قُلْتُمْ لَهُ يُغْسِلُ هَذَا وَيُرْوَى يَنْزِعُهَا ،
قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي الصَّحِيحِ : لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ
فَحَاشَاؤَ لَا مُتَفَحِّشًا وَلَا صَخَّابٍ فِي الْأَسْوَاقِ ، وَلَا يَجْزِي بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ
وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَصْفَحُ ، وَقَدْ حُكِيَ مِثْلُ هَذَا الْكَلَامِ عَنِ التَّوْرَةِ
مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ سَلَامٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ . وَرَوَى عَنْهُ
أَنَّهُ كَانَ مِنْ حَيَائِهِ لَا يُثَبِّتُ بَصَرَهُ فِي وَجْهِ أَحَدٍ ، وَأَنَّهُ كَانَ يُكْنَى

عَمَّا أَضْطَرَّهُ الْكَلَامُ إِلَيْهِ مِمَّا يَكْرَهُ . وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا :
مَا رَأَيْتُ فَرَجَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَطُّ .

(فصل) وَأَمَّا حُسْنُ عِشْرَتِهِ وَأَدَبِهِ ، وَبَسْطُ خُلُقِهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ أَصْنَافِ الْخَلْقِ ، فَبِحَيْثُ انْتَشَرَتْ بِهِ الْأَخْبَارُ الصَّحِيحَةُ
قَالَ عَلِيُّ بْنُ رِضِيِّ اللَّهِ عَنْهُ فِي وَصْفِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : كَانَ أَوْسَعَ
النَّاسِ صَدْرًا وَأَصْدَقَ النَّاسِ لَهْجَةً ، وَأَلْيَنَهُمْ عَرِيكَةً وَأَكْرَمَهُمْ
عِشْرَةً . حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُشَرَفٍ الْأَنْمَاطِيُّ فِيمَا أَجَازَنِيهِ
وَقَرَأْتُهُ عَلَى غَيْرِهِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْحَبَالُ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ
أَبْنُ النَّحَّاسِ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَعْرَابِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ
مَرْوَانَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالََا حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ
سَمِعْتُ يُحْيَى بْنَ أَبِي كَثِيرٍ يَقُولُ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ أَسْعَدَ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : زَارَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
وَذَكَرَ قِصَّةً فِي آخِرِهَا ، فَلَمَّا أَرَادَ الْإِنْصِرَافَ قَرَّبَ لَهُ سَعْدٌ حِمَارًا
وَوَطَّأَ عَلَيْهِ بِقَطِيفَةٍ ، فَرَكَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ
قَالَ سَعْدُ يَا قَيْسُ أَصْحَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ قَيْسُ
فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أُرْكَبُ ، فَأَيْتُ ، فَقَالَ : إِمَّا أَنْ تَرُكَبَ
وَإِمَّا أَنْ تَنْصَرِفَ ، فَانْصَرَفْتُ . وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى : أُرْكَبُ أَمَايِ

فَصَاحِبُ الدَّابَّةِ أَوْلَى بِمُقَدَّمِهَا . وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُؤَلِّفُهُمْ وَلَا يُفَرِّقُهُمْ ، وَيُكْرِمُ كَرِيمَ كُلِّ قَوْمٍ وَيُؤَلِّيه عَلَيْهِمْ ، وَيَحْذَرُ النَّاسَ وَيَحْتَرِسُ مِنْهُمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَطْوِيَ عَنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ بَشْرَهُ وَلَا خُلُقَهُ ، يَتَعَهَّدُ أَصْحَابَهُ وَيُعْطِي كُلَّ جُلْسَانِهِ نَصِيبَهُ ، لَا يَحْسِبُ جَلِيسُهُ أَنْ أَحَدًا أَكْرَمُ عَلَيْهِ مِنْهُ ، مَنْ جَالَسَهُ أَوْ قَارَبَهُ لِحَاجَةٍ صَابَرَهُ حَتَّى يَكُونَ هُوَ الْمُنْصَرِفَ عَنْهُ ، وَمَنْ سَأَلَهُ حَاجَةً لَمْ يَرُدَّهُ إِلَّا بِهَا أَوْ بِمِثْلٍ مِنَ الْقَوْلِ ، قَدْ وَسَّعَ النَّاسَ بَسْطُهُ وَخُلُقُهُ ، فَصَارَ لَهُمْ أَبَا وَصَارُوا عِنْدَهُ فِي الْحَقِّ سَوَاءً ، بِهَذَا وَصَفَهُ بِنُ أَبِي هَالَةَ قَالَ : وَكَانَ دَائِمَ الْبَشْرِ سَهْلَ الْخُلُقِ لَيْنَ الْجَانِبِ ، لَيْسَ بَفِظًا وَلَا غَلِيظًا وَلَا صَخَّابًا ، وَلَا فَحَّاشًا وَلَا عَيَّابًا وَلَا مَدَّاحًا ، يَتَغَافَلُ عَمَّا لَا يَشْتَهِي وَلَا يُؤْبِسُ مِنْهُ . وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ » وَقَالَ تَعَالَى : « أَدْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ » الْآيَةَ . وَكَانَ يُجِيبُ مَنْ دَعَاهُ وَيَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ وَلَوْ كَانَتْ كِرَاعًا وَيُكَافِي عَلَيْهَا قَالَ أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ فَمَا قَالَ لِي أَفَّ قَطُّ ، وَمَا قَالَ لَشَيْءٍ صَنَعْتُهُ لَمْ صَنَعْتُهُ ، وَلَا لَشَيْءٍ تَرَ كُتِبَ لِي تَرَ كُتِبَ ، وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : مَا كَانَ أَحَدٌ أَحْسَنَ خُلُقًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا دَعَاهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ وَلَا أَهْلَ بَيْتِهِ إِلَّا قَالَ لَبَّيْكَ .
وَقَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : مَا حَجَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطُّ
مُنْذُ اسْمَتُ وَلَا رَأَى إِلَّا تَبَسَّمَ ، وَكَانَ يُمَارِحُ أَصْحَابَهُ وَيُخَالِطُهُمْ
وَيُحَادِثُهُمْ ، وَيُدَاعِبُ صَبِيَانَهُمْ وَيُجْلِسُهُمْ فِي حِجْرِهِ ، وَيُجِيبُ دَعْوَةَ
الْحُرِّ وَالْعَبْدِ وَالْأَمَةِ وَالْمَسْكِينِ ، وَيَعُودُ الْمَرْضَى فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ
وَيَقْبَلُ عُذْرَ الْمُعْتَذِرِ . قَالَ أَنَسٌ : مَا لَتَقَمَ أَحَدٌ أُذُنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
فِي نَحْيِ رَأْسِهِ حَتَّى يَكُونَ الرَّجُلُ هُوَ الَّذِي يُنَحِّي رَأْسَهُ ، وَمَا أَخَذَ
أَحَدٌ يَدَهُ فَيُرْسِلُ يَدَهُ حَتَّى يُرْسِلَهَا الْآخِذُ ، وَلَمْ يَرِ مُقَدِّمًا رُكْبَتَيْهِ
بَيْنَ يَدَيْ جَلِيسٍ لَهُ ، وَكَانَ يَبْدَأُ مَنْ لَقِيَهُ بِالسَّلَامِ ، وَيَبْدَأُ أَصْحَابَهُ
بِالْمُصَافَحَةِ ، لَمْ يَرِ قَطُّ مَادًّا رِجْلَيْهِ بَيْنَ أَصْحَابِهِ حَتَّى يُضِيقُ بِهِمَا
عَلَى أَحَدٍ ، يُكْرِمُ مَنْ يَدْخُلُ عَلَيْهِ وَرُبَّمَا بَسَطَ لَهُ ثَوْبَهُ وَيُؤْتِرُهُ
بِالْوَسَادَةِ الَّتِي تَحْتَهُ وَيَعَزِّمُ عَلَيْهِ فِي الْجُلُوسِ عَلَيْهَا إِنْ أَبَى ، وَيُكْنَى
أَصْحَابَهُ وَيَدْعُوهُمْ بِأَحَبِّ أَسْمَائِهِمْ تَكْرِمَةً لَهُمْ ، وَلَا يَقْطَعُ عَلَى
أَحَدٍ حَدِيثَهُ حَتَّى يَتَجَوَّزَ فَيَقْطَعَهُ بِنَهْيِ أَوْ قِيَامٍ ، وَيُرْوَى بَانْتِهَاءِ
أَوْ قِيَامٍ . وَرَوَى أَنَّهُ كَانَ لَا يَجْلِسُ إِلَيْهِ أَحَدٌ وَهُوَ يُصَلِّي إِلَّا خَفَّفَ
صَلَاتَهُ وَسَأَلَهُ عَنْ حَاجَتِهِ ، فَإِذَا فَرَغَ عَادَ إِلَى صَلَاتِهِ ، وَكَانَ أَكْثَرَ
النَّاسِ تَبَسُّمًا وَأَطْيَبِهِمْ نَفْسًا مَا لَمْ يُنْزَلْ عَلَيْهِ قُرْآنٌ أَوْ يَعِظُ أَوْ يُخَطَّبُ

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْجَارِثِ : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَكْثَرَ تَبَسُّمًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَعَنْ أَنَسٍ : كَانَ خَدَمُ الْمَدِينَةِ يَأْتُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الْعِدَاةَ بِأَيْدِيهِمْ فِيهَا الْمَاءَ فَمَا يُؤْتَى بِأَنِيَّةٍ إِلَّا غَمَسَ يَدَهُ فِيهَا ، وَرُبَّمَا كَانَ ذَلِكَ فِي الْعِدَاةِ الْبَارِدَةِ يُرِيدُونَ بِهِ التَّبَرُّكَ .

(فَصْلٌ) وَأَمَّا الشَّفَقَةُ وَالرَّأْفَةُ وَالرَّحْمَةُ لِجَمِيعِ الْخَلْقِ ، فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ : « عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ » وَقَالَ تَعَالَى : « وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ » قَالَ بَعْضُهُمْ : مِنْ فَضْلِهِ ﷺ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَعْطَاهُ أَسْمِينَ مِنْ أَسْمَائِهِ فَقَالَ : بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ ، وَحَكَى نَحْوَهُ الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ فُورَكَ * حَدَّثَنَا الْفَقِيهُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخُشَنِيُّ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ حَدَّثَنَا إِمَامُ الْحَرَمِيِّ أَبُو عَلِيٍّ الطَّبْرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَافِرِ الْفَارِسِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْجُلُودِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَنْبَاءُ بْنُ وَهْبٍ أَنْبَاءُ بْنُ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةً وَذَكَرَ حَنِينًا . قَالَ : فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ مِائَةَ مِنَ النَّعَمِ ثُمَّ مِائَةَ ثُمَّ مِائَةَ ، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ

أَنْ صَفْوَانَ قَالَ : وَاللَّهِ لَقَدْ أَعْطَانِي مَا أَعْطَانِي وَإِنَّهُ لَأَبْغَضُ الْخَلْقِ إِلَيَّ
فَمَا زَالَ يُعْطِينِي حَتَّى إِنَّهُ لَأَحَبُّ الْخَلْقِ إِلَيَّ ، وَرُوِيَ أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَهُ
يَطْلُبُ مِنْهُ شَيْئًا فَأَعْطَاهُ ثُمَّ قَالَ أَحْسَنْتُ إِلَيْكَ ؟ قَالَ الْأَعْرَابِيُّ :
لَا ، وَلَا أَجَمَلْتَ ، فَغَضِبَ الْمُسْلِمُونَ وَقَامُوا إِلَيْهِ ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ
كُفُّوا ، ثُمَّ قَامَ وَدَخَلَ مَنْزِلَهُ وَأَرْسَلَ إِلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَزَادَهُ شَيْئًا ، ثُمَّ
قَالَ : أَحْسَنْتُ إِلَيْكَ ؟ قَالَ نَعَمْ ، فَجَزَاكَ اللَّهُ مِنْ أَهْلِ وَعَشِيرَةٍ خَيْرًا ،
فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّكَ قُلْتَ مَا قُلْتَ ، وَفِي نَفْسِ
أَصْحَابِي مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ ، فَإِنْ أَحْبَبْتَ فَقُلْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ مَا قُلْتَ بَيْنَ
يَدَيَّ حَتَّى يَذْهَبَ مَا فِي صُدُورِهِمْ عَلَيْكَ ، قَالَ نَعَمْ ، فَلَمَّا كَانَ
الغَدَاؤُ أَوْ الْعَشِيُّ جَاءَ ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ هَذَا الْأَعْرَابِيَّ قَالَ مَا قَالَ
فَزِدْنَاهُ فزَعَمَ أَنَّهُ رَضِيَ أَكْذَلِكَ ؟ قَالَ نَعَمْ ، فَجَزَاكَ اللَّهُ مِنْ أَهْلِ
وَعَشِيرَةٍ خَيْرًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مِثْلِي وَمِثْلُ هَذَا
مِثْلُ رَجُلٍ لَهُ نَاقَةٌ شَرِدَتْ عَلَيْهِ فَاتَّبَعَهَا النَّاسُ فَلَمْ يَزِيدْهَا إِلَّا نَفُورًا ،
فَنَادَاهُمْ صَاحِبُهَا خَلُّوا بَيْنِي وَبَيْنَ نَاقَتِي فَإِنِّي أَرْفِقُ بِهَا مِنْكُمْ
وَأَعْلَمُ ، فَتَوَجَّهَ لَهَا بَيْنَ يَدَيْهَا فَأَخَذَهَا مِنْ قُدَامِ الْأَرْضِ فَرَدَّهَا حَتَّى
جَاءَتْ وَاسْتَنَاخَتْ ، وَشَدَّ عَلَيْهَا رَحْلَهَا وَاسْتَوَى عَلَيْهَا ، وَإِنِّي لَوِ
تَرَكَتُكُمْ حَيْثُ قَالَ الرَّجُلُ مَا قَالَ فَتَقَتَّتْهُمُوهُ دَخَلَ النَّارَ . وَرُوِيَ

عَنْهُ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا يَبْلُغُنِي أَحَدٌ مِنْكُمْ عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِي شَيْئًا ، فَإِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَخْرُجَ إِلَيْكُمْ وَأَنَا سَلِيمٌ الصَّدْرِ » .

وَمِنْ شَفَقَتِهِ عَلَى أُمَّتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَخْفِيفُهُ وَتَسْهِيلُهُ عَلَيْهِمْ وَكَرَاهَتُهُ أَشْيَاءَ مَخَافَةٍ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْهِمْ ، كَقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ :

« لَوْلَا أَنِ اسْتُقِيَ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرِهِمْ بِالسَّوَاكِ مَعَ كُلِّ وُضُوءٍ » وَخَبَرٌ :

صَلَاةَ اللَّيْلِ وَنَهْيَهُمْ عَنِ الْوِصَالِ وَكَرَاهَتِهِ دُخُولَ الْكَعْبَةِ لِإِتْلَاقِ تَعَنَّتْ أُمَّتُهُ وَرَغَبَتْهُ لِرَبِّهِ أَنْ يَجْعَلَ سَبَّهُهُ وَلَعْنَتَهُ لَهُمْ رَحْمَةً بِهِمْ ، وَأَنَّهُ

كَانَ يَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ فَيَتَجَوَّزُ فِي صَلَاتِهِ . وَمِنْ شَفَقَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ دَعَا رَبَّهُ وَعَاهَدَهُ فَقَالَ : « أَيُّمَا رَجُلٍ سَبَبْتُهُ أَوْ لَعَنْتُهُ

فَأَجْعَلْ ذَلِكَ لَهُ زَكَاةً وَرَحْمَةً وَصَلَاةً وَطَهُورًا وَقُرْبَةً تُقَرِّبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » وَمَا كَذَّبَهُ قَوْمُهُ أَتَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ :

إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ ، وَقَدْ أَمَرَ مَلِكَ الْجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ ، فَنَادَاهُ مَلِكُ الْجِبَالِ وَسَلَّمْ عَلَيْهِ

وَقَالَ : مُرْنِي بِمَا شِئْتَ ؛ إِنْ شِئْتَ أَنْ أَطْبِقَ عَلَيْهِمُ الْأَخْشَبِينَ ، وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ

وَحْدَهُ وَلَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا . وَرَوَى ابْنُ الْمُتَكَدِّرِ أَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ اللَّهُ تَعَالَى أَمَرَ السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَالْجِبَالَ أَنْ

تُطِيعَكَ ، فَقَالَ أُؤَخِّرُ عَنْ أُمَّتِي لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ . قَالَتْ
عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؛ مَا خَيْرٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ
أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا . قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ مَخَافَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا . وَعَنْ
عَائِشَةَ . أَنَّهُمَا رَكِبَتْ بَعِيرًا وَفِيهِ صَعُوبَةٌ فَجَعَلَتْ تُرَدِّدُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ عَلَيْكَ الرَّفْقُ .

(فصل ١٠) وَأَمَّا خُلُقُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْوَفَاءِ وَحُسْنِ الْعَهْدِ
وَصِلَةِ الرَّحِمِ فَحَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو عَامِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بِقِرَاءَتِي
عَلَيْهِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْحَبَالُ
حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ النَّجَّاسِ حَدَّثَنَا ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُحْيَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ
طَهْمَانَ عَنْ بُدَيْلٍ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنْ أَبِيهِ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الْحُمَسَاءِ قَالَ : بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ بَدِيعٍ قَبْلَ أَنْ
يُبْعَثَ وَبَقِيَتْ لَهُ بَهِيَّةٌ فَوَعَدْتُهُ أَنْ آتِيَهُ بِهَا فِي مَكَانِهِ فَنَسِيتُ مُمَّ
ذَكَرْتُ بَعْدَ ثَلَاثٍ فَجِئْتُ فَإِذَا هُوَ فِي مَكَانِهِ ، فَقَالَ يَا فَتَى : لَقَدْ
شَقَقْتُ عَلَى أَنَا هَهُنَا مِنْذُ ثَلَاثٍ أَنْتَ ظَرُوكَ . وَعَنْ أَنَسٍ : كَانَ النَّبِيُّ
ﷺ إِذَا أَتَى بِهَدِيَّةٍ قَالَ أَذْهَبُوا بِهَا إِلَى بَيْتِ فُلَانَةَ فَإِنَّهَا كَانَتْ

صَدِيقَةٌ لِخَدِيجَةَ إِنَّهَا كَانَتْ تُحِبُّ خَدِيجَةَ . وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا قَالَتْ : مَا غَرْتُ عَلَى أُمْرَأَةٍ مَا غَرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ لِمَا كُنْتُ أَسْمَعُهُ
يَذْكُرُهَا وَإِنْ كَانَ لِيَذْبَحُ الشَّاةَ فَيُهْدِيهَا إِلَى خَلَائِلِهَا ، وَاسْتَأْذَنْتُ
عَلَيْهِ أُخْتَهَا فَارْتَأَحَ إِلَيْهَا ، وَدَخَلَتْ عَلَيْهِ أُمْرَأَةٌ فَهَشَّ لَهَا وَأَحْسَنَ
السُّؤَالَ عَنْهَا ، فَلَمَّا خَرَجَتْ قَالَ إِنَّهَا كَانَتْ تَأْتِينَا أَيَّامَ خَدِيجَةَ ، وَإِنْ
حُسِّنَ الْعَهْدِ مِنَ الْإِيمَانِ . وَوَصَفَهُ بَعْضُهُمْ فَقَالَ : كَانَ يَصِلُ ذَوِي
رَحْمِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُؤْثِرَهُمْ عَلَى مَنْ هُوَ أَفْضَلُ مِنْهُمْ . وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنْ
آلَ بَنِي فُلَانٍ لَيْسُوا لِي بِأَوْلِيَاءَ غَيْرِ أَنْ لَهُمْ رَحْمًا سَأَبِلُهَا بِيَلَالِهَا » وَقَدْ
صَلَّى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِأَمَامَةِ ابْنَةِ ابْنَتِهِ زَيْنَبَ يَحْمِلُهَا عَلَى عَاتِقِهِ
فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا وَإِذَا قَامَ فَحَمَلَهَا . وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ وَفَدُّهُ لِلنَّجَاشِيِّ
فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْدُمُهُمْ ؛ فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ : نَكْفِيكَ ، فَقَالَ :
إِنَّهُمْ كَانُوا لِأَصْحَابِنَا مُكْرِمِينَ ، وَإِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَكْفِيَهُمْ . وَلَمَّا
جِيءَ بِأُخْتِهِ مِنَ الرِّضَاعَةِ الشَّيْءَ فِي سَبَايَا هَوَازِنَ وَتَعَرَّفَتْ لَهُ ، بَسَطَ
لَهَا رِدَاءَهُ ، وَقَالَ لَهَا : إِنْ أَحْبَبْتَ أَقَمْتُ عِنْدِي مُكْرَمَةً مُحِبَّةً أَوْ
مَتَعْتِكِ وَرَجَعْتَ إِلَى قَوْمِكَ ؟ فَاخْتَارَتْ قَوْمَهَا ، فَمَنَعَهَا . وَقَالَ
أَبُو الطُّفَيْلِ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا غُلَامٌ إِذْ أَقْبَلَتْ أُمْرَأَةٌ حَتَّى
دَنَتْ مِنْهُ فَبَسَطَ لَهَا رِدَاءَهُ فَجَلَسَتْ عَلَيْهِ ، فَقُلْتُ مَنْ هَذِهِ ؟ قَالُوا أُمُّهُ

الَّتِي أَرْضَعْتَهُ . وَعَنْ عَمْرٍو بْنِ السَّائِبِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ جَالِسًا يَوْمًا فَأَقْبَلَ أَبُوهُ مِنَ الرَّضَاعَةِ فَوَضَعَ لَهُ بَعْضَ ثَوْبِهِ فَقَعَدَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَقْبَلَتْ أُمُّهُ فَوَضَعَ لَهَا شِقَّ ثَوْبِهِ مِنْ جَانِبِهِ الْآخِرِ فَجَلَسَتْ عَلَيْهِ . ثُمَّ أَقْبَلَ أَخُوهُ مِنَ الرَّضَاعَةِ فَقَامَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَجْلَسَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ . وَكَانَ يَبْعَثُ إِلَى ثُوَيْبَةَ مَوْلَاةِ أَبِي لَهَبٍ مُرْضِعَتِهِ بِصِلَةٍ وَكِسْوَةٍ فَلَمَّا مَاتَتْ سَأَلَ مَنْ بَقِيَ مِنْ قَرَابَتِهَا فَقِيلَ لَا أَحَدٌ . وَفِي حَدِيثٍ خَدِيجَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ لَهُ ﷺ : أَبْشِرْ فَوَاللَّهِ لَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا ، إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ وَتَحْمِلُ الْكَلَّ وَتَكْسِبُ لِلْمَعْدُومِ وَتَقْرِي الضَّيْفَ وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ .

(فصل) وَأَمَّا تَوَاضَعُهُ ﷺ عَلَى عُلوِّ مَنْصَبِهِ وَرَفْعَةِ رُتَبَتِهِ ، فَكَانَ أَشَدَّ النَّاسِ تَوَاضَعًا وَأَعَدَمَهُمْ كِبَرًا . وَحَسْبُكَ أَنَّهُ خَيْرٌ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ نَبِيًّا مَلِكًا أَوْ نَبِيًّا عَبْدًا فَأَخْتَارَ أَنْ يَكُونَ نَبِيًّا عَبْدًا ، فَقَالَ لَهُ إِسْرَافِيلُ عِنْدَ ذَلِكَ : فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَاكَ بِمَا تَوَاضَعْتَ لَهُ ، إِنَّكَ سَيِّدُ وُلْدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَأَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ الْأَرْضُ عَنْهُ ، وَأَوَّلُ شَافِعٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ بْنُ الْعَوَادِ الْفَقِيهُ رَحِمَهُ اللَّهُ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ فِي مَنْزِلِهِ بِقَرْطَبَةَ سَنَةَ سَبْعٍ وَخَمْسِمِائَةٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو حَدَّثَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ حَدَّثَنَا ابْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ (٧ — شفا — أول)

أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عَنْ
أَبِي الْعَدْبَسِ عَنْ أَبِي مَرْزُوقٍ عَنْ أَبِي غَالِبٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَوَكِّئًا عَلَى عَصَا فَقَمْنَا
لَهُ ، فَقَالَ لَا تَقُومُوا كَمَا تَقُومُ الْأَعَاجِمُ يُعْظَمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا ، وَقَالَ : إِنَّمَا
أَنَا عَبْدٌ آكَلٌ كَمَا يَأْكُلُ الْعَبْدُ وَأَجْلِسُ كَمَا يَجْلِسُ الْعَبْدُ . وَكَانَ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْكَبُ الْحِمَارَ وَيُرْدِفُ خَلْفَهُ وَيَعُودُ الْمَسَاكِينَ
وَيُجَالِسُ الْفُقَرَاءَ ، وَيُجِيبُ دَعْوَةَ الْعَبْدِ وَيَجْلِسُ بَيْنَ أَصْحَابِهِ مُخْتَلِطًا
بِهِمْ ، حَيْثُمَا أُتِيَ بِهِ الْمَجْلِسُ جَلَسَ . وَفِي حَدِيثٍ عُمَرَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . « لَا تَطْرُونِي كَمَا أَطْرَبَ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ إِنَّمَا أَنَا
عَبْدٌ فَقُولُوا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ » . وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . أَنَّ أُمَّرَأَةً
كَانَ فِي عَقْلِهَا شَيْءٌ جَاءَتْهُ فَقَالَتْ إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةٌ . قَالَ أَجْلِسِي
يَا أُمَّ فُلَانَ فِي أَيِّ طَرِيقِ الْمَدِينَةِ شِئْتُ أَجْلِسُ إِلَيْكَ حَتَّى أَقْضِيَ
حَاجَتَكَ ، قَالَ فَجَلَسَتْ فَجَلَسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهَا حَتَّى
فَرَعَتْ مِنْ حَاجَتِهَا . قَالَ أَنَسٌ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْكَبُ الْحِمَارَ
وَيُجِيبُ دَعْوَةَ الْعَبْدِ ، وَكَانَ يَوْمَ بَنِي قُرَيْظَةَ عَلَى حِمَارٍ مَخْطُومٍ بِمِجْلٍ
مِنْ لَيْفٍ عَلَيْهِ إِكَافٌ ، قَالَ وَكَانَ يُدْعَى إِلَى خُبْزِ الشَّعِيرِ وَالْأَهَالَةِ
السَّنَخَةِ فَيُجِيبُ ، قَالَ وَحَجَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَحْلِ رَثٍّ وَعَلَيْهِ قَطِيفَةٌ مَاتَسَاوِي

أَرْبَعَةَ دَرَاهِمَ . فَقَالَ : اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجًّا مَبْرُورًا لَارِيَاءَ فِيهِ وَلَا سُمْعَةً ،
هَذَا وَقَدْ فُتِحَتْ عَلَيْهِ الْأَرْضُ وَأَهْدَى فِي حَجِّهِ ذَلِكَ مِائَةَ بَدَنَةٍ ،
وَلَمَّا فُتِحَتْ عَلَيْهِ مَكَّةُ وَدَخَلَهَا بِجُيُوشِ الْمُسْلِمِينَ طَاطَأَ عَلَى رَحْلِهِ رَأْسَهُ
حَتَّى كَادَ يَمَسُّ قَادِمَتَهُ تَوَاضَعًا لِلَّهِ تَعَالَى * وَمِنْ تَوَاضُعِهِ ﷺ قَوْلُهُ
لَا تَفْضُلُونِي عَلَى يُونُسَ بْنِ مَتَّى وَلَا تَفْضُلُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ وَلَا تُخَيِّرُونِي
عَلَى مُوسَى ، وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالشَّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ وَلَوْ لَبِثْتُ مَا لَبِثَ يُوسُفَ
فِي السِّجْنِ لِأَجْبَتِ الدَّاعِيَ . وَقَالَ لِلَّذِي قَالَ لَهُ يَا خَيْرَ الْبَرِيَّةِ ذَاكَ
إِبْرَاهِيمُ . وَسَيَاتِي الْكَلَامُ عَلَى هَذِهِ الْأَحَادِيثِ بَعْدَ هَذَا إِنْ شَاءَ
اللَّهُ تَعَالَى .

وَعَنْ عَائِشَةَ وَالْحَسَنِ وَأَبِي سَعِيدٍ وَغَيْرِهِمْ فِي صِفَتِهِ وَبَعْضِهِمْ
يَزِيدُ عَلَى بَعْضٍ ، كَانَ فِي بَيْتِهِ فِي مَهْنَةِ أَهْلِهِ يَفْلِي ثَوْبَهُ وَيَحْلِبُ شَاتَهُ
وَيَرْقَعُ ثَوْبَهُ وَيُخْصِفُ نَعْلَهُ ، وَيَخْدُمُ نَفْسَهُ وَيَقُمُ الْبَيْتَ ، وَيَعْقِلُ
الْبَعِيرَ وَيَعْلِفُ نَاضِحَهُ ، وَيَأْكُلُ مَعَ الْخَادِمِ وَيَعْجِنُ مَعَهَا ، وَيَحْمِلُ
بِضَاعَتَهُ مِنَ الشُّوقِ * وَعَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنْ كَانَتْ الْأُمَّةُ
مِنْ إِمَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لِتَأْخُذُ بِيَدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَتَنْطَلِقُ بِهِ حَيْثُ شَاءَتْ حَتَّى تَقْضِيَ حَاجَتَهَا . وَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ
فَأَصَابَتْهُ مِنْ هَيْبَتِهِ رِعْدَةٌ فَقَالَ لَهُ : هَوِّنْ عَلَيْكَ فَإِنِّي لَسْتُ بِمَمْلُوكٍ

إِنَّمَا أَنَا بِنُ أُمْرَأَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ تَأْكُلُ الْقَدِيدَ ، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ : دَخَلْتُ السُّوقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَاشْتَرَيْتُ سَرَاوِيلَ ، وَقَالَ
لِلْوَزَّانِ زِنْ وَأَرْجِحْ ، وَذَكَرَ الْقِصَّةَ ، قَالَ فَوَثَبَ إِلَى يَدِ النَّبِيِّ ﷺ
يُقْبِلُهَا فَجَذَبَ يَدَهُ ، وَقَالَ هَذَا تَفْعَلُهُ الْأَعَاجِمُ بِمُلُوكِهَا وَلَسْتُ بِمَلِكٍ
إِنَّمَا أَنَا رَجُلٌ مِنْكُمْ ؛ ثُمَّ أَخَذَ السَّرَاوِيلَ فَذَهَبَتْ لِإِحْمَلِهِ ؛ فَقَالَ
صَاحِبُ الشَّيْءِ أَحَقُّ بِشَيْئِهِ أَنْ يَحْمِلَهُ .

(فَضْلٌ) وَأَمَّا عَدْلُهُ ﷺ وَأَمَانَتُهُ وَعِفَّتُهُ وَصِدْقُ لَهْجَتِهِ ؛
فَكَانَ ﷺ آمِنَ النَّاسِ وَأَعْدَلَ النَّاسِ وَأَعْفَى النَّاسِ وَأَصْدَقَهُمْ لَهْجَةً
مُنْذُ كَانَ ؛ أَعْتَرَفَ لَهُ بِذَلِكَ مُحَادُوهُ وَعِدَاؤُهُ ؛ وَكَانَ يُسَمَّى قَبْلَ نُبُوَّتِهِ
الْأَمِينَ . قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : كَانَ يُسَمَّى الْأَمِينَ بِمَا جَمَعَ اللَّهُ فِيهِ مِنْ
الْأَخْلَاقِ الصَّالِحَةِ ؛ وَقَالَ تَعَالَى : «مُطَاعٍ ثُمَّ أَمِينٍ» أَكْثَرَ الْمُفَسِّرِينَ
عَلَى أَنَّهُ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ وَلَمَّا اخْتَلَفَتْ قُرَيْشٌ وَتَحَارَبَتْ
عِنْدَ بِنَاءِ الْكَعْبَةِ فِيمَنْ يَضَعُ الْحِجْرَ حَكَّمُوا أَوَّلَ دَاخِلٍ عَلَيْهِمْ ، فَإِذَا
بِالنَّبِيِّ ﷺ دَاخِلٌ وَذَلِكَ قَبْلَ نُبُوَّتِهِ ، فَقَالُوا هَذَا مُحَمَّدٌ هَذَا الْأَمِينُ قَدْ
رَضِينَا بِهِ . وَعَنْ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ : كَانَ يَتَحَاكَمُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَبْلَ الْإِسْلَامِ . وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
وَاللَّهِ إِنِّي لَأَمِينٌ فِي السَّمَاءِ أَمِينٌ فِي الْأَرْضِ . حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الصَّدْفِيُّ

الْحَافِظُ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ خَيْرُونَ حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى
ابْنُ زَوْجِ الْحُرَّةِ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ السَّنَجِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ
الْمُرُوزِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو عَيْسَى الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ
ابْنُ هِشَامٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ نَاجِيَةَ بْنِ كَعْبٍ عَنْ عَلِيٍّ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَبَا جَهْلٍ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّا لَا نُكْذِبُكَ
وَلَكِنْ نُكْذِبُ بِمَا جِئْتَ بِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: «فَإِنَّهُمْ
لَا يُكْذِبُونَكَ» الْآيَةَ. وَرَوَى غَيْرُهُ لَا يُكْذِبُكَ وَمَا أَنْتَ فِيْنَا
بِمُكْذِبٍ. وَقِيلَ إِنَّ الْأَخْنَسَ بْنَ شَرِيْقٍ لَقِيَ أَبَا جَهْلٍ يَوْمَ بَدْرٍ،
فَقَالَ لَهُ يَا أَبَا الْحَكَمِ: لَيْسَ هُنَا غَيْرِي وَغَيْرُكَ يَسْمَعُ كَلَامَنَا،
مُخْبِرُنِي عَنْ مُحَمَّدٍ صَادِقٍ هُوَ أَمْ كَاذِبٌ؟ فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ: وَاللَّهِ إِنْ
مُحَمَّدًا لَصَادِقٌ وَمَا كَذَبَ مُحَمَّدٌ قَطُّ. وَسَأَلَ هِرَقْلُ عَنْهُ أَبَا سُفْيَانَ فَقَالَ:
هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهَمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ قَالَ لَا، وَقَالَ
النَّضْرُ بْنُ الْحَارِثِ لِقُرَيْشٍ: قَدْ كَانَ مُحَمَّدٌ فِيكُمْ غُلَامًا حَدَّثَنَا
أَرْضَاكُمْ فِيكُمْ وَأَصْدَقَكُمْ حَدِيثًا وَأَعْظَمَكُمْ أَمَانَةً، حَتَّى إِذَا رَأَيْتُمْ
فِي صُدْغِيهِ الشَّيْبَ وَجَاءَكُمْ بِمَا جَاءَكُمْ بِهِ قُلْتُمْ سَاحِرٌ، لَا وَاللَّهِ مَا هُوَ
بِسَاحِرٍ. وَفِي الْحَدِيثِ عَنْهُ: مَا لَمَسَتْ يَدُهُ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ لَا يَمْلِكُ
رِقَبَهَا. وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ فِي وَصْفِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَصْدَقُ النَّاسِ لِهَجَّةً. وَقَالَ

فِي الصَّحِيحِ . وَنَحَكَ فَمَنْ يَعْدِلُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ ، خَبِتُ وَخَسِرْتُ إِنْ لَمْ
أَعْدِلْ . قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : مَا خَيْرَ رَسُولٍ لِلَّهِ ﷺ فِي أَمْرٍ
إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا ، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبَعَدَ النَّاسِ
مِنْهُ . قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ الْمُبَرِّدُ : قَسَمَ كِسْرَى أَيَّامَهُ فَقَالَ : يَصْلُحُ يَوْمُ
الرِّيحِ لِلنَّوْمِ ، وَيَوْمُ النِّعَمِ لِلصَّيْدِ ، وَيَوْمُ الْمَطَرِ لِلشُّرْبِ وَاللَّهُوِ ، وَيَوْمُ
الشَّمْسِ لِلْحَوَائِجِ . قَالَ أَبُو خَالَوَيْهِ : مَا كَانَ أَعْرَفَهُمْ بِسِيَاسَةِ دُنْيَاهُمْ
يَعْمَلُونَ ظَاهِرًا مِنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنْ الْآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ ، وَلَكِنْ
نَبِينًا ﷺ جَزَاءَ نَهَارِهِ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ . جُزْءًا لِلَّهِ ، وَجُزْءًا لِأَهْلِهِ وَجُزْءًا
لِنَفْسِهِ . ثُمَّ جُزْءًا جُزْءَهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ . فَكَانَ يَسْتَعِينُ بِالْخَاصَّةِ عَلَى
الْعَامَّةِ وَيَقُولُ : أَبْلَغُوا حَاجَةَ مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ إِبْلَاغِي ، فَإِنَّهُ مَنْ أَبْلَغَ
حَاجَةَ مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ إِبْلَاغَهَا آمَنَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْفَرَجِ الْأَكْبَرِ . وَعَنْ
الْحَسَنِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَأْخُذُ أَحَدًا بِقَرَفٍ أَحَدٍ وَلَا يَصَدِّقُ
أَحَدًا عَلَى أَحَدٍ . وَذَكَرَ أَبُو جَعْفَرٍ الطَّبْرِيُّ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : مَا هَمَمْتُ بِشَيْءٍ مِمَّا كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَعْمَلُونَ بِهِ
غَيْرَ مَرَّتَيْنِ كُلِّ ذَلِكَ يَحُولُ اللَّهُ بَيْنِي وَبَيْنَ مَا أُرِيدُ مِنْ ذَلِكَ ، ثُمَّ
مَا هَمَمْتُ بِسُوءٍ حَتَّى أَكْرَمَنِي اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ . قُلْتُ لَيْلَةً لِبُغْلَامٍ كَانَ
يُرْعَى مَعِي : لَوْ أَبْصَرْتَ لِي غَنَمِي حَتَّى أَدْخُلَ مَكَّةَ فَأَسْمُرَ بِهَا كَمَا

يَسْمُرُ الشَّبَابُ . فَخَرَجْتُ لِدَلِكَ حَتَّى جِئْتُ أَوَّلَ دَارٍ مِنْ مَكَّةَ سَمِعْتُ
عَزْفًا بِالذُّفُوفِ وَالْمَزَامِيرِ لِعُرْسِ بَعْضِهِمْ . فَجَلَسْتُ أَنْظُرُ فَضُرِبَ عَلَيَّ
أُذُنِي فَنِمْتُ فَمَا أَتَقَطَّنِي إِلَّا مَسُّ الشَّمْسِ ، فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا
ثُمَّ عَرَانِي مَرَّةً أُخْرَى مِثْلُ ذَلِكَ ثُمَّ لَمْ أَهْمُ بَعْدَ ذَلِكَ بِسُوءٍ .

(فَصْلٌ) وَأَمَّا وَقَارُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَمْتُهُ وَتَوَدُّتُهُ وَمُرُوءَتُهُ وَحُسْنُ

هُدْيِهِ * فَحَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْجَيَّانِيُّ الْحَافِظُ إِجَازَةً وَعَارِضَتْ بَكْتَابَهُ قَالَ
حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الدَّلَائِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو ذَرٍّ الْهَرَوِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
الْوَرَّاقُ حَدَّثَنَا اللَّوْلُؤِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ
حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ عُمَرَ
ابْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ وَهَيْبٍ سَمِعْتُ خَارِجَةَ بِنْتُ زَيْدٍ يَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْقَرَ النَّاسِ فِي مَجْلِسِهِ لَا يَكَادُ يُخْرِجُ شَيْئًا مِنْ
أَطْرَافِهِ . وَرَوَى أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ كَانَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا جَلَسَ
فِي الْمَجْلِسِ أَحْتَبَى يَدَيْهِ ، وَكَذَلِكَ كَانَ أَكْثَرَ جُلُوسِهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحْتَبِيًّا . وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ أَنَّهُ تَرَبَّعَ وَرُبَّمَا جَلَسَ
الْقُرْفَصَاءَ وَهُوَ فِي حَدِيثٍ قِيلَةَ ، وَكَانَ كَثِيرَ الشُّكُوتِ لَا يَتَكَلَّمُ
فِي غَيْرِ حَاجَةٍ يُعْرَضُ عَمَّنْ تَكَلَّمَ بِغَيْرِ جَمِيلٍ وَكَانَ ضَحِكُهُ تَبَسُّمًا
وَكَلامُهُ فَصَلًا لَا فُضُولَ وَلَا تَقْصِيرَ ، وَكَانَ ضَحِكُ أَصْحَابِهِ عِنْدَهُ

التَّبَسُّمَ تَوْفِيرًا لَهُ وَأَقْتِدَاءً بِهِ ، مَجْلِسُهُ مَجْلِسَ حِلْمٍ وَحَيَاءٍ وَخَيْرٍ وَأَمَانَةٍ
لَا تَرْفَعُ فِيهِ الْأَصْوَاتُ وَلَا تَوْبُنُ فِيهِ الْحُرْمُ . إِذَا تَكَلَّمَ أَطْرَقَ جُلْسَاؤُهُ
كَأَنَّمَا عَلَى رُءُوسِهِمُ الطَّيْرُ ، وَفِي صِفَتِهِ : يَخْطُو تَكْفُؤًا وَيَمْشِي هَوْنًا
كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ . وَفِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ : إِذَا مَشَى مَشَى مُجْتَمِعًا
يُعْرِفُ فِي مَشْيِهِ أَنَّهُ غَيْرُ غَرَضٍ وَلَا وَكَلٍ أَيْ غَيْرُ ضَجْرٍ وَلَا كَسَلَانَ .
وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ : إِنَّ أَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ . وَعَنْ
جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : كَانَ فِي كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرْتِيلٌ أَوْ تَرْسِيلٌ ، قَالَ ابْنُ أَبِي هَالَةَ : كَانَ سُكُوتُهُ
عَلَى أَرْبَعٍ : عَلَى الْحِلْمِ وَالْحَذَرِ وَالتَّقْدِيرِ وَالتَّفَكُّرِ . قَالَتْ عَائِشَةُ : كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يُحَدِّثُ حَدِيثًا لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ أَحْصَاهُ .
وَكَانَ ﷺ يُحِبُّ الطَّيْبَ وَالرَّائِحَةَ الْحَسَنَةَ وَيَسْتَعْمِلُهَا كَثِيرًا وَيَمْحُضُ
عَلَيْهَا ، وَيَقُولُ حُبِّبَ إِلَيَّ مِنْ دُنْيَاكُمْ النِّسَاءُ وَالطَّيْبُ وَجُعِلَتْ
قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ . وَمِنْ مَرْوَةِ تَهٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَيْهُ عَنِ
النَّفْخِ فِي الطَّامِ وَالشَّرَابِ وَالْأَمْرِ بِالْأَكْلِ مِمَّا يَلِي وَالْأَمْرِ بِالسَّوَالِكِ
وَإِنْقَاءِ الْبَرَاجِمِ وَالرَّوَابِجِ وَاسْتِعْمَالِ خِصَالِ الْفِطْرَةِ .

(فَضْلٌ) وَأَمَّا زُهْدُهُ فِي الدُّنْيَا فَقَدْ تَقَدَّمَ مِنَ الْأَخْبَارِ أَثْنَاءَ هَذِهِ

السَّيْرَةِ مَا يَكْفِي وَحَسْبُكَ مِنْ تَقْلِيدِهِ مِنْهَا وَإِعْرَاضِهِ عَنْ زَهْرَتِهَا ، وَقَدْ

سَيِّقَتْ إِلَيْهِ بِمُخَذَّافِيرِهَا وَتَرَادَفَتْ عَلَيْهِ فُتُوْحَهَا إِلَى أَنْ تُوْفِيَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَدِرْعُهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ فِي نَفَقَةِ عِيَالِهِ ، وَهُوَ يَدْعُو وَيَقُولُ : اللَّهُمَّ
أَجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوْتًا * حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ الْعَاصِي وَالْحُسَيْنُ بْنُ
مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ وَالْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ
قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الرَّازِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْجُلُودِيُّ حَدَّثَنَا
أَبْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : مَا شَبِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ
تِبَاعًا مِنْ خُبْزٍ حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى : مِنْ خُبْزِ شَعِيرٍ
يَوْمَيْنِ مُتَوَالِيَيْنِ وَلَوْ شَاءَ لَأَعْطَاهُ اللَّهُ مَا لَا يَخْطُرُ بِيَالٍ . وَفِي رِوَايَةٍ
أُخْرَى : مَا شَبِعَ آلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ خُبْزٍ بُرٍّ حَتَّى
لَقِيَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ . وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا وَلَا شَاةً وَلَا بَعِيرًا . وَفِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ
مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا سِلَاحَهُ وَبَغْلَتَهُ وَأَرْضًا
جَعَلَهَا صَدَقَةً . قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : وَلَقَدْ مَاتَ وَمَا فِي يَدَيْ
شَيْءٍ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ إِلَّا شَطْرَ شَعِيرٍ فِي رَفِّي وَقَالَ لِي : إِنِّي عُرِضَ
عَلَيَّ أَنْ يُجْعَلَ لِي بَطْحَاءُ مَكَّةَ ذَهَبًا فَقُلْتُ لَا يَأْرَبُ أَجْوَعُ يَوْمًا

وَأَشْبَعُ يَوْمًا، فَأَمَّا الْيَوْمُ الَّذِي أَجُوعُ فِيهِ فَأَتَضَرَّعُ إِلَيْكَ وَأَدْعُوكَ
وَأَمَّا الْيَوْمُ الَّذِي أَشْبَعُ فِيهِ فَأُحْمَدُكَ وَأُثْنِي عَلَيْكَ. وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ:
أَنَّ جَبْرِيلَ نَزَلَ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُقْرُئُكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ لَكَ
أَتُحِبُّ أَنْ أَجْعَلَ هَذِهِ الْجِبَالَ ذَهَبًا وَتَكُونَ مَعَكَ حَيْثُمَا كُنْتَ؟
فَطَرَّقَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ يَا جَبْرِيلُ: إِنَّ الدُّنْيَا دَارٌ مِنْ لَدَارٍ لَهُ وَمَالٌ
مَنْ لَامَالٍ قَدْ يَجْمَعُهَا مَنْ لَا عَقْلَ لَهُ، فَقَالَ لَهُ جَبْرِيلُ: ثَبَّتَكَ اللَّهُ
يَا مُحَمَّدُ بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ. وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: إِنْ
كُنَّا آلَ مُحَمَّدٍ لَنَمَكْتُ شَهْرًا مَا نَسْتَوْقِدُ نَارًا إِنْ هُوَ إِلَّا التَّمْرُ وَالْمَاءُ
وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: هَلَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَشْبَعْ هُوَ
وَأَهْلُ بَيْتِهِ مِنْ خُبْزِ الشَّعِيرِ. وَعَنْ عَائِشَةَ وَأَبِي أُمَامَةَ وَأَبْنِ عَبَّاسٍ
نَحْوَهُ. قَالَ أَبُو عَبَّاسٍ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبِيتُ هُوَ وَأَهْلُهُ
الليالي المتتابعة طويلاً لا يجدون عشاءً. وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
قَالَ: مَا أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى خُوانٍ وَلَا فِي
سُكْرٍ جَبَّةٍ وَلَا خُبْزٍ لَهُ مُرَقٌّ وَلَا رَأَى شاةً سَمِيطاً قَطُّ. وَعَنْ عَائِشَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: إِنَّمَا كَانَ فِرَاشُهُ ﷺ الَّذِي يَنَامُ عَلَيْهِ أَدَمًا حَشْوُهُ
لَيْفٌ. وَعَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ فِرَاشُ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِهِ مَسْحًا نَثْنِيهِ ثِنْتَيْنِ فَيَنَامُ عَلَيْهِ، فَثِنِينَاهُ

لَهُ لَيْلَةٌ بِأَرْبَعٍ فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ مَا فَرَشْتُمُو إِلَى اللَّيْلَةِ ؟ فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ
فَقَالَ رُدُّوهُ بِمَجَالِهِ فَإِنَّ وَطْأَتَهُ مَنَعَتْنِي اللَّيْلَةَ صَلَاتِي ، وَكَانَ يَنَامُ أَحْيَانًا
عَلَى سَرِيرٍ مَرْمُولٍ بِشَرِيطٍ حَتَّى يُؤَثَّرَ فِي جَنْبِهِ . وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا قَالَتْ : لَمْ يَمْتَلِ جَوْفَ النَّبِيِّ ﷺ شِبَعًا قَطُّ وَلَمْ يَبْتَثْ شَكْوَى
إِلَى أَحَدٍ وَكَانَتْ الْفَاقَةُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الْغَنَى ، وَإِنْ كَانَ لَيَطْلُجُ جَائِعًا
يَلْتَوِي طُولَ لَيْلَتِهِ مِنَ الْجُوعِ فَلَا يَمْنَعُهُ صِيَامُ يَوْمِهِ وَلَوْ شَاءَ سَأَلَ رَبَّهُ
جَمِيعَ كُنُوزِ الْأَرْضِ وَثِمَارِهَا وَرَعْدَ عَيْشِهَا ، وَلَقَدْ كُنْتُ أَبْكِي لَهُ
رَحْمَةً مِمَّا أَرَى بِهِ وَأَمْسَحُ بِيَدِي عَلَى بَطْنِهِ مِمَّا بِهِ مِنَ الْجُوعِ وَأَقُولُ
نَفْسِي لَكَ الْفِدَاءُ لَوْ تَبَلَّغْتَ مِنَ الدُّنْيَا بِمَا يَفُوتُكَ ، فَيَقُولُ يَا عَائِشَةُ :
مَالِي وَاللَّذُنْبَا إِخْوَانِي مِنْ أَوْلِي الْعِزْمِ مِنَ الرُّسُلِ صَبَرُوا عَلَى مَا هُوَ أَشَدُّ
مِنْ هَذَا فَمَضُوا عَلَى حَالِهِمْ فَقَدِمُوا عَلَى رَبِّهِمْ فَأَكْرَمَ مَا بِهِمْ وَأَجْزَلَ
ثَوَابِهِمْ فَأَجِدُنِي أَسْتَحْيِي إِنْ تَرَفَّهْتُ فِي مَعِيشَتِي أَنْ يُقَصِّرَ بِي غَدًا
دُونَهُمْ وَمَا مِنْ شَيْءٍ هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ اللَّحُوقِ بِإِخْوَتِي وَأَخِلَّائِي ، قَالَتْ
فَمَا أَقَامَ بَعْدُ إِلَّا شَهْرًا حَتَّى تُوُفِيَ ﷺ .

(فصل) وَأَمَّا خَوْفُهُ رَبَّهُ وَطَاعَتُهُ لَهُ وَشِدَّةُ عِبَادَتِهِ فَعَلَى قَدْرِ
عِلْمِهِ بِرَبِّهِ ، وَلِذَلِكَ قَالَ فِيمَا حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ عَتَّابٍ قِرَاءَةً مَنَى عَلَيْهِ
قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الطَّرَابُلْسِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْقَاسِمِيُّ حَدَّثَنَا

أَبُو زَيْدٍ الْمُرُوزِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْفَرَبِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَسْمَاعِيلَ
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ اللَّيْثِ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ
ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا» زَادَ
فِي رِوَايَتِنَا عَنْ أَبِي عَيْسَى التِّرْمِذِيُّ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:
«إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ وَأَسْمَعُ مَا لَا تَسْمَعُونَ أَطَّتِ السَّمَاءُ وَحَقَّ لَهَا
أَنْ تَنْطَبَّ مَا فِيهَا مَوْضِعُ أَرْبَعِ أَصَابِعِ إِلَّا وَمَلَكَهُ وَاضِعٌ جَبْهَتَهُ
سَاجِدًا لِلَّهِ، وَاللَّهِ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ
كَثِيرًا وَمَا تَلَذَّذْتُمْ بِالنِّسَاءِ عَلَى الْفُرُشِ وَلَخَرَجْتُمْ إِلَى الصُّعْدَاتِ
تَجَارُونَ إِلَى اللَّهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي شَجَرَةٌ تُعْضَدُ» رُويَ هَذَا الْكَلَامُ
وَوَدِدْتُ أَنِّي شَجَرَةٌ تُعْضَدُ مِنْ قَوْلِ أَبِي ذَرٍّ نَفْسِهِ وَهُوَ أَصَحُّ، وَفِي
حَدِيثِ الْمَعِيرَةِ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى انْتَفَحَتْ قَدَمَاهُ وَفِي رِوَايَةٍ
كَانَ يُصَلِّي حَتَّى تَرَمَ قَدَمَاهُ، فَقِيلَ لَهُ: أَتَكَلَّفُ هَذَا وَقَدْ غُفِرَ لَكَ
مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ قَالَ أَفَلَا كُنُ عَبْدًا شَكُورًا * وَنَحْوُهُ
عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَانَ عَمَلُ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دِيمَةً وَأَيْكُمُ يُطِيقُ مَا كَانَ يُطِيقُ، وَقَالَتْ كَانَ
يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ لَا يُفْطِرُ وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ لَا يَصُومُ * وَنَحْوُهُ عَنِ

أَبْنِ عَبَّاسٍ وَأُمِّ سَلَمَةَ وَأَنْسٍ وَقَالَ : كُنْتُ لَا تَشَاءُ أَنْ تَرَاهُ فِي اللَّيْلِ مُصَلِّيًا إِلَّا رَأَيْتَهُ مُصَلِّيًا وَلَا نَائِمًا إِلَّا رَأَيْتَهُ نَائِمًا . وَقَالَ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ . كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً فَاسْتَاكَ ثُمَّ تَوَضَّأَ ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي فَقُمْتُ مَعَهُ فَبَدَأَ فَاسْتَفْتَحَ الْبَقْرَةَ فَلَا يَمُرُّ بِآيَةِ رَحْمَةٍ إِلَّا وَقَفَ فَسَأَلَ وَلَا يَمُرُّ بِآيَةِ عَذَابٍ إِلَّا وَقَفَ فَتَعَوَّذَ ثُمَّ رَكَعَ فَمَكَثَ بِقَدْرِ قِيَامِهِ يَقُولُ : سُبْحَانَ ذِي الْجَبُرُوتِ وَالْمَلَكُوتِ وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ ثُمَّ سَجَدَ وَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ قَرَأَ آلَ عِمْرَانَ ثُمَّ سُورَةَ سُورَةٍ يَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ . وَعَنْ حُذَيْفَةَ مِثْلُهُ وَقَالَ سَجَدَ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ وَجَلَسَ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ نَحْوًا مِنْهُ ، وَقَالَ حَتَّى قَرَأَ الْبَقْرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ وَالنِّسَاءَ وَالْمَائِدَةَ . وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِآيَةٍ مِنْ الْقُرْآنِ لَيْلَةً ، وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي وَلِجُوفِهِ أَزِيرٌ كَأَزِيرِ الْمَرْجَلِ . قَالَ أَبُو أَبِي هَالَةَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَوَاصِلَ الْأَحْزَانِ دَائِمَ الْفِكْرَةِ لَيْسَتْ لَهُ رَاحَةٌ . قَالَ ﷺ : إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ وَرَوَى سَبْعِينَ مَرَّةً وَعَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ سُنَّتِهِ فَقَالَ الْمَعْرِفَةَ رَأْسُ مَالِي وَالْعَقْلُ أَصْلُ دِينِي وَالْحُبُّ أَسَاسِي وَالشُّوقُ مَرْكَبِي وَذِكْرُ اللَّهِ أَنْبَسِي وَالثِّقَّةُ كَنْزِي وَالْحُزْنُ رَفِيقِي وَالْعِلْمُ سِلَاحِي وَالصَّبْرُ رِدَائِي وَالرِّضَاءُ

غَنِيمَتِي وَالْعَجْزُ فَخْرِي وَالزُّهُدُ حِرْفَتِي وَالْيَقِينُ قُوَّتِي وَالصِّدْقُ شَفِيعِي
وَالطَّاعَةُ حَسْبِي وَالْجِهَادُ خُلُقِي وَقُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ :
وَتَمْرَةٌ فُوَادِي فِي ذِكْرِهِ وَغَمِّي لِأَجْلِ أُمَّتِي وَشَوْقِي إِلَى رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ .
(فصله) اعْلَمْ وَفَقْنَا اللَّهَ وَإِيَّاكَ أَنَّ صِفَاتِ جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ
وَالرُّسُلِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ مِنْ كَمَالِ الْخُلُقِ وَحُسْنِ الصُّورَةِ وَشَرَفِ
النَّسَبِ وَحُسْنِ الْخُلُقِ ، وَجَمِيعِ الْمَحَاسِنِ هِيَ هَذِهِ الصِّفَةُ ، لِأَنَّهَا
صِفَاتُ الْكَمَالِ ، وَالْكَمَالُ وَالتَّمَامُ الْبَشَرِيُّ وَالْفَضْلُ الْجَمِيعُ لَهُمْ
صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ ، إِذْ رَتَّبْتَهُمْ أَشْرَفَ الرَّتَبِ وَدَرَجَاتِهِمْ أَرْفَعَ
الدَّرَجَاتِ ، وَلَكِنْ فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى :
« تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ » وَقَالَ : « وَلَقَدْ اخْتَرْنَا لَهُمْ
عَلَى عِلْمٍ عَلَى الْعَالَمِينَ » وَقَدْ قَالَ ﷺ : « إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ
عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ » ثُمَّ قَالَ آخِرَ الْحَدِيثِ : « عَلَى خُلُقِ
رَجُلٍ وَاحِدٍ عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ طُولُهُ سِتُونَ ذِرَاعًا فِي
السَّمَاءِ » . وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : رَأَيْتُ مُوسَى فَإِذَا هُوَ رَجُلٌ
ضَرَبَ رَجُلٌ أَقْنَى كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ ، وَرَأَيْتُ عِيسَى فَإِذَا هُوَ
رَجُلٌ رُبْعَةٌ كَثِيرُ خَيْلَانَ الْوَجْهِ أَحْمَرٌ كَأَنَّمَا خَرَجَ مِنْ دِيمَاسٍ . وَفِي
حَدِيثٍ آخَرَ : مُبْطَنٌ مِثْلُ السَّيْفِ ، قَالَ وَأَنَا أَشْبَهُهُ وَلِدِ إِبْرَاهِيمَ بِهِ .

وَقَالَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ فِي صِفَةِ مُوسَى كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَيْتَ مِنْ أَدَمِ
الرِّجَالِ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
« مَا بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ بَعْدِ لُوطٍ نَبِيًّا إِلَّا فِي ذُرْوَةٍ مِنْ قَوْمِهِ ، وَيُرْوَى
فِي ثُرْوَةٍ : أَيْ كَثْرَةٍ وَمَنْعَةٍ . وَحَكَى التِّرْمِذِيُّ عَنْ قَتَادَةَ وَرَوَاهُ
الدَّارِ قُطَيْبِيُّ مِنْ حَدِيثِ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ : مَا بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى نَبِيًّا إِلَّا
حَسَنَ الْوَجْهِ حَسَنَ الصَّوْتِ وَكَانَ نَبِيُّكُمْ أَحْسَنَهُمْ وَجْهًا وَأَحْسَنَهُمْ
صَوْنًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَفِي حَدِيثِ هِرْقَلٍ وَسَأَلْتُكَ عَنْ نَسَبِهِ فَذَكَرْتَ أَنَّهُ
فِيكُمْ ذُو نَسَبٍ وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْعَثُ فِي أَنْسَابِ قَوْمِهَا ، وَقَالَ
تَعَالَى فِي أَيُّوبَ : « إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ » . وَقَالَ
تَعَالَى : « يَا يَحْيَى خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ - إِلَى قَوْلِهِ - وَيَوْمَ يُبْعَثُ
حَيًّا » وَقَالَ : « إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَى - إِلَى الصَّالِحِينَ » وَقَالَ : « إِنَّ
اللَّهَ أَصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ » الْآيَتِينَ . وَقَالَ فِي
نُوحٍ : « إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا » ، وَقَالَ : « إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِكَلِمَةٍ
مِنْهُ أَسْمُهُ الْمَسِيحُ إِلَى الصَّالِحِينَ » ، وَقَالَ : إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ
- إِلَى مَا دُمْتُ حَيًّا . وَقَالَ : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ
آذَوْا مُوسَى » الْآيَةَ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَانَ مُوسَى رَجُلًا حَيًّا سَتِيرًا
مَا يُرَى مِنْ جَسَدِهِ شَيْءٌ إِلَّا اسْتَحْيَاهُ » الْحَدِيثُ . وَقَالَ تَعَالَى عَنْهُ :

فَوَهَّبَ لِي رَبِّي حُكْمًا . الْآيَةَ . وَقَالَ فِي وَصْفِ جَمَاعَةٍ مِنْهُمْ : إِنِّي
لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ، وَقَالَ : « إِنَّ خَيْرَ مَنْ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ .
وَقَالَ : فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرُ أَوْلُوا الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ ، وَقَالَ : وَوَهَبْنَا لَهُ
إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ كُلًّا هَدَيْنَا - إِلَى قَوْلِهِ - فَبِهِدَاهُمْ أَتَتْهُ ، فَوَصَفَهُمْ
بِأَوْصَافٍ جَمَّةٍ مِنَ الصَّلَاحِ وَالْهُدَى وَالِاجْتِبَاءِ وَالْحُكْمِ وَالشُّبُوهَةِ وَقَالَ
فَبَشِّرْنَاهُ بِغُلَامٍ عَالِمٍ ، وَحَلِيمٍ . وَقَالَ : « وَلَقَدْ فَتَنَّا قَبْلَهُمْ قَوْمَ فِرْعَوْنَ
وَجَاءَهُمْ رَسُولٌ كَرِيمٌ ، إِلَى أَمِينٍ » . وَقَالَ : « سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ
الصَّابِرِينَ » . وَقَالَ فِي إِسْمَاعِيلَ : إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ الْآيَتِينَ . وَفِي
مُوسَى : إِنَّهُ كَانَ مُخْلِصًا . وَفِي سُلَيْمَانَ : نِعَمَ الْعَبْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ . وَقَالَ :
وَأَذْكُرُ عِبَادَنَا إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ أُولِي الْأَيْدِي وَالْأَبْصَارِ -
إِلَى الْأَخْيَارِ . وَفِي دَاوُدَ : إِنَّهُ أَوَّابٌ ، ثُمَّ قَالَ : وَشَدَدْنَا مُلْكَهُ وَأَتَيْنَاهُ
الْحِكْمَةَ وَفُضِّلَ الْخُطَابِ . وَقَالَ عَنْ يُوسُفَ : اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ
الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ . وَفِي مُوسَى : سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا .
وَقَالَ تَعَالَى عَنْ شُعَيْبٍ : سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ . وَقَالَ :
مَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَى مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ
مَا اسْتَطَعْتُ . وَقَالَ : وَلَوْ طَأَّ تَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا وَقَالَ إِنَّهُمْ كَانُوا
يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ الْآيَةَ . قَالَ سُفْيَانٌ هُوَ الْحُزْنُ الدَّائِمُ فِي آيِ

كثيرة ذكر فيها من خصالهم ومحاسن أخلاقهم الدالة على كمالهم، وجاء
من ذلك في الأحاديث كثيره كقوله صلى الله عليه وسلم : « إنما الكريم ابن
الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن إسحاق
ابن إبراهيم نبي ابن نبي ابن نبي ابن نبي » ، وفي حديث أنس :
وكذلك الأنبياء تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم . ورؤي أن سليمان كان
مع ما أعطى من الملك لا يرفع بصره إلى السماء تخشعا وتواضعا لله تعالى
وكان يطعم الناس لدائد الأطعمة ويأكل خبز الشعير ، وأوحى إليه
يارأس العابدين وابن محجة الزاهدين ، وكانت العجوز تعترضه
وهو على الریح في جنوده فيأمر الریح فتقف فينظر في حاجتها
ويمضي ، وقيل ليوسف : مالك تجوع وأنت على خزائن الأرض ؟
قال أخف أن أشبع فأنسى الجائع . ورؤي أبو هريرة رضي الله عنه
عنه صلى الله عليه وسلم : « خفف على داود القر أن فكان يأمر بدابته
فتسرج فيقرأ القر أن قبل أن تسرج ولا يأكل إلا من عمل يده ،
قال الله تعالى : « والناله الحديد أن أعمل سابعات وقدر في السرد » ،
وكان سأل ربه أن يرزقه عملا بيده يُغنيه عن بيت المال . وقال
صلى الله عليه وسلم : « أحب الصلاة إلى صلاة داود وأحب الصيام إلى الله صيام
داود وكان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه ويصوم
(۸ - شفا - أول)

يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا» ، وَكَانَ يَلْبَسُ الصُّوفَ وَيُقْتَرِشُ الشَّعْرَ وَيَأْكُلُ
خُبْزَ الشَّعِيرِ بِالْمِلْحِ وَالرَّمَادِ وَيَمِزُجُ شَرَابَهُ بِالذَّمُوعِ وَلَمْ يَرِ ضَاحِكًا
بَعْدَ الْخَطِيئَةِ وَلَا شَاخِصًا بِيَصْرِهِ إِلَى السَّمَاءِ حَيَاءً مِنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ ،
وَلَمْ يَزَلْ بَاكِيًا حَيَاتَهُ كُلَّهَا . وَقِيلَ بَكَى حَتَّى نَبَتَ الْعُشْبُ مِنْ
دُمُوعِهِ وَحَتَّى اتَّخَذَتِ الذَّمُوعُ فِي خَدِّهِ أَخْدُودًا ، وَقِيلَ كَانَ يَخْرُجُ
مُتَنَكِّرًا يَتَعَرَّفُ سِيرَتَهُ فَيَسْمَعُ الشَّنَاءَ عَلَيْهِ فَيَزِدَادُ تَوَاضِعًا ، وَقِيلَ
لِعِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لَوْ اتَّخَذْتَ حِمَارًا ؟ قَالَ أَنَا أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى
مِنْ أَنْ يَشْغَلَنِي بِحِمَارٍ ، وَكَانَ يَلْبَسُ الشَّعْرَ وَيَأْكُلُ الشَّجَرَ ، وَلَمْ
يَكُنْ لَهُ بَيْتٌ ، أَيْنَمَا أَدْرَكَهُ النَّوْمُ نَامَ ، وَكَانَ أَحَبَّ الْأَسْمَاءِ إِلَيْهِ
أَنْ يُقَالَ لَهُ مَسْكِينٌ ، وَقِيلَ إِنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا وَرَدَ مَاءَ
مَدِينٍ كَانَتْ تُرَى خُضْرَةُ الْبَقْلِ فِي بَطْنِهِ مِنَ الْهَزَالِ . وَقَالَ ﷺ :
« لَقَدْ كَانَ الْأَنْبِيَاءُ قَبْلِي يُبْتَلَى أَحَدُهُمْ بِالْفَقْرِ وَالْقَمَلِ وَكَانَ ذَلِكَ
أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ الْعَطَاءِ إِلَيْكُمْ » وَقَالَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لِخِزِيرِ
لَقِيَهُ : أَذْهَبَ بِسَلَامٍ ، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ ، فَقَالَ أَكْرَهُ أَنْ أَعُوذَ لِسَانِي
الْمَنْطِقَ بِسُوءٍ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ كَانَ طَعَامُ يَحْيَى الْعُشْبَ ، وَكَانَ يَبْكِي
مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ حَتَّى اتَّخَذَ الدَّمْعُ مَجْرَى فِي خَدِّهِ ، وَكَانَ يَأْكُلُ مَعَ
الْوَحْشِ لِئَلَّا يُخَاطَبَ النَّاسَ . وَحَكَى الطَّبْرِيُّ عَنْ وَهْبٍ أَنَّ مُوسَى

عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَسْتَظِلُّ بِعَرِيشٍ وَكَانَ يَأْكُلُ فِي نُقْرَةٍ مِنْ حَجَرٍ
وَيَكْرَعُ فِيهَا إِذَا أَرَادَ أَنْ يَشْرَبَ كَمَا تَكْرَعُ الدَّابَّةُ تَوَاضَعًا لِلَّهِ
بِمَا أَكْرَمَهُ اللَّهُ بِهِ مِنْ كَلَامِهِ ، وَأَخْبَارُهُمْ فِي هَذَا كَلِّهِ مَسْطُورَةٌ
وَصِفَاتُهُمْ فِي الْكَمَالِ وَجَمِيلِ الْأَخْلَاقِ وَحُسْنِ الصُّورِ وَالشَّمَائِلِ
مَعْرُوفَةٌ مَشْهُورَةٌ ، فَلَا نَطُولُ بِهَا وَلَا تَلْتَفِتُ إِلَى مَا تَجِدُهُ فِي كُتُبِ
بَعْضِ جَهْلَةِ الْمُؤَرِّخِينَ وَالْمُفَسِّرِينَ مِمَّا يُخَالِفُ هَذَا .

(فصل) قَدْ أَتَيْنَاكَ أَكْرَمَكَ اللَّهُ مِنْ ذِكْرِ الْأَخْلَاقِ الْحَمِيدَةِ
وَالْفَضَائِلِ الْمَجِيدَةِ وَخِصَالِ الْكَمَالِ الْعَدِيدَةِ ، وَأَرَيْنَاكَ صِحَّتَهُالَهُ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَجَلَبْنَا مِنَ الْآثَارِ مَا فِيهِ مَقْنَعٌ وَالْأَمْرُ أَوْسَعُ ، فَمَجَالُ
هَذَا الْبَابِ فِي حَقِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَدِّ يَنْقَطِعُ دُونَ نَفَادِهِ الْأَدْلَاءِ ، وَبِحُجْرِ عِلْمِ
خِصَائِصِهِ زَاخِرٌ لَا تُكَدِّرُهُ الدَّلَائِلُ ، وَلَكِنَّا أَتَيْنَا فِيهِ بِالْمَعْرُوفِ مِمَّا
أَكْثَرُهُ فِي الصَّحِيحِ وَالْمَشْهُورِ مِنَ الْمُصَنَّفَاتِ ، وَأَقْتَصَرْنَا فِي ذَلِكَ بِقَلِّ
مِنْ كُلِّ وَغَيْضٍ مِنْ فَيْضٍ ، وَرَأَيْنَا أَنْ نَخْتِمَ هَذِهِ الْفُصُولَ بِذِكْرِ
حَدِيثِ الْحُسَيْنِ عَنِ ابْنِ أَبِي هَالَةَ لِيَجْمَعَهُ مِنْ شَمَائِلِهِ وَأَوْصَافِهِ كَثِيرًا
وَإِدْمَاجِهِ مُجْمَلَةً كَافِيَةً مِنْ سِيرِهِ وَفَضَائِلِهِ ، وَنَصَلُهُ بِتَنْبِيهِهِ لَطِيفٍ عَلَى
غَرِيبِهِ وَمُشْكَلِهِ * حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ
رَحِمَهُ اللَّهُ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ سَنَةَ ثَمَانٍ وَخَمْسِمِائَةٍ قَالَ حَدَّثَنَا الْإِمَامُ أَبُو

الْقَاسِمِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاهِرِ التَّمِيمِيِّ فِيمَا قَرَأَتْ عَلَيْهِ أَخْبَرَ كُمْ الْفَقِيهَ
الْأَدِيبُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ النَّيْسَابُورِيِّ وَالشَّيْخَ
الْفَقِيهَ أَبَوْ عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْمُحَمَّدِيِّ وَالْقَاضِيَّ أَبَوْ
عَلِيَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ جَعْفَرِ الْوُخَشِيِّ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ
ابْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْخَزَاعِيِّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْهَيْمِيُّ بْنُ
كَلَيْبِ الشَّاشِيِّ أَخْبَرَنَا أَبُو عَيْسَى مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى بْنُ سَوْرَةَ الْخَافِظُ
قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ حَدَّثَنَا جَمِيعُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
الْعَجَلِيُّ إِمْلَاءً مِنْ كِتَابِهِ قَالَ حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ مِنْ وَلَدِ أَبِي
هَالَةَ زَوْجِ خَدِيجَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا يُكْنَى أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ
لَأَبِي هَالَةَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :
سَأَلْتُ خَالَي هِنْدَ بْنَ أَبِي هَالَةَ قَالَ الْقَاضِيُّ أَبُو عَلِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ وَقَرَأْتُ
عَلَى الشَّيْخِ أَبِي طَاهِرٍ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ خُذَادَاذَ الْكُرْجِيِّ
أَلْبَاقِلَانِيَّ قَالَ وَأَجَازَ لَنَا الشَّيْخُ الْأَجَلُّ أَبُو الْفَضْلِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ
ابْنِ خَيْرُونَ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ
ابْنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شَاذَانَ بْنِ حَرْبِ بْنِ مِهْرَانَ الْفَارِسِيِّ قِرَاءَةً
عَلَيْهِ فَأَقْرَبَ بِهِ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُحْيَى بْنِ
الْحَسَنِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ

ابن أبي طالب المعروف بابن أخي طاهر العلوي قال حدثنا إسماعيل
ابن محمد بن إسحاق بن جعفر بن محمد بن علي الحسين بن علي بن
أبي طالب قال حدثني علي بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين
عن أخيه موسى بن جعفر عن جعفر بن محمد عن أبيه محمد بن علي
عن علي بن الحسين قال قال الحسن بن علي واللفظ لهذا السند سألت
خالي هند بن أبي هالة عن حليّة رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكان وصافاً وأنا أرجو أن يصف لي منها شيئاً أتعلق به قال :
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فخماً مفتحاً ، يتلأأ وجهه
تلأؤ القمر ليلة البدر ، أطول من المربوع ، وأقصر من المشدب ،
عظيم الهامة رجل الشعر إن انفردت عقيقته فرق وإلا فلا يجاوز
شعره شحمة أذنيه إذا هو وفره . أزهر اللون واسع الجبين ، أزج
الحواجب سوابغ من غير قرن بينهما عرق يدره الغضب أفنى العرينين
له نور يعلوه ويحسبه من لم يتأمله أشم ، كث اللحية أدعج سهل
الخدّين ضليع الفم أشنب مفلج الأسنان ، دقيق المسربة كأن عنقه
جيد دمية في صفاء الفضة معتدل الخلق بادناً متماسكاً ، سواء البطن
والصدر مشيح الصدر بعيد ما بين المنكبتين ، ضخم الكراديس
أنور المتجرد ، موصول ما بين اللبة والسرّة بشعر يجري كالخط ،

عَارِي الثَّدْيَيْنِ مَاسُوِي ذَلِكَ أَشْعَرَ الذَّرَاعَيْنِ وَالْمِنْكَبَيْنِ وَأَعَالِي الصَّدْرِ
طَوِيلَ الزَّنْدَيْنِ ، رَحْبَ الرَّاحَةِ شَتْنِ الكَفَّيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ ، سَائِلَ
الأَطْرَافِ ، أَوْ قَالَ سَائِنِ الأَطْرَافِ وَسَائِرِ الأَطْرَافِ ، سَبَطَ العُصْبِ
خُمَصَانَ الأَخْمَصَيْنِ مَسِيحِ القَدَمَيْنِ يَنْبُو عَنْهُمَا المَاءُ إِذَا زَالَ زَالَ تَقْلَعًا
وَيَمْحُطُونَ كَقَفْوًا وَيَمْشِي هَوْنًا ، ذَرِيْعَ المِشِيَةِ إِذَا مَشَى كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ
مِنْ صَبَبٍ ، وَإِذَا التَفَتَ التَفَتَ جَمِيعًا ، خَافِضَ الطَّرْفِ ، نَظَرُهُ إِلَى
الأَرْضِ أَطْوَلُ مِنْ نَظَرِهِ إِلَى السَّمَاءِ ، جُلُّ نَظَرِهِ المُلَاحَظَةُ ، يَسُوقُ
أَصْحَابَهُ وَيَبْدَأُ مَنْ لَقِيَهُ بِالسَّلَامِ ، قُلْتُ صِفْ لِي مَنْطِقَهُ ، قَالَ : كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَوَاصِلَ الأَحْزَانِ دَائِمَ الفِكْرَةِ
لَيْسَتْ لَهُ رَاحَةٌ وَلَا يَتَكَلَّمُ فِي غَيْرِ حَاجَةٍ طَوِيلَ الشُّكُوتِ يَفْتَتِحُ
الكَلَامَ وَيَخْتِمُهُ بِأَشْدَاقِهِ ، وَيَتَكَلَّمُ بِجَوَامِعِ الكَلِمِ فَصْلًا
لَا فُضُولَ فِيهِ وَلَا تَقْصِيرَ ، دَمَثًا لَيْسَ بِالجَانِي وَلَا المِهِينِ يُعْظَمُ النِّعْمَةُ
وَإِنْ دَقَّتْ لَا يَدُمُ شَيْئًا لَمْ يَكُنْ يَدُمُ ذَوَاقًا وَلَا يَمْدَحُهُ ، وَلَا يَقَامُ
لِعُضْبِهِ إِذَا تُعْرِضَ لِلْحَقِّ بِشَيْءٍ حَتَّى يَنْتَصِرَ لَهُ ، وَلَا يَغْضِبُ لِنَفْسِهِ
وَلَا يَنْتَصِرُ لَهَا ، إِذَا أَشَارَ أَشَارَ بِكِفِّهِ كَلِّهَا ، وَإِذَا تَعَجَّبَ قَلْبَهَا ، وَإِذَا
تَحَدَّثَ اتَّصَلَ بِهَا فَضْرَبَ بِأَبْهَامِهِ الِئْمَنِ رَاحَتَهُ البُسْرَى وَإِذَا غَضِبَ
أَعْرَضَ وَأَشَاحَ ، وَإِذَا فَرِحَ غَضَّ طَرْفَهُ ، جُلُّ ضَحْكِهِ التَّبَسُّمُ وَيَفْتَرُّ

عَنْ مِثْلِ حَبِّ الْغَمَامِ ، قَالَ الْحَسَنُ فَكَتَمْتُهَا عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ
زَمَانًا ثُمَّ حَدَّثْتُهَا فَوَجَدْتُهُ قَدْ سَبَقَنِي إِلَيْهِ ، فَسَأَلَ أَبَاهُ عَنْ مَدْخَلِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَخْرَجِهِ وَمَجْلِسِهِ وَشَكْلِهِ فَلَمْ يَدَعْ مِنْهُ شَيْئًا . قَالَ
الْحُسَيْنُ : سَأَلْتُ أَبِي عَنْ دُخُولِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : كَانَ دُخُولُهُ
لِنَفْسِهِ مَأْذُونًا لَهُ فِي ذَلِكَ . فَكَانَ إِذَا أَوَى إِلَى مَنْزِلِهِ جَزَأَ دُخُولُهُ ثَلَاثَةَ
أَجْزَاءَ : جُزْأً لِلَّهِ ، وَجُزْأً لِأَهْلِهِ ، وَجُزْأً لِنَفْسِهِ ، ثُمَّ جُزْأً جَزَأَهُ بَيْنَهُ
وَبَيْنَ النَّاسِ ، فَيُرَدُّ ذَلِكَ عَلَى الْعَامَّةِ بِالْخَاصَّةِ وَلَا يَدْخِرُ عَنْهُمْ شَيْئًا ،
فَكَانَ مِنْ سِيرَتِهِ فِي جُزْءِ الْأُمَّةِ إِيشَارَةٌ لِأَهْلِ الْفَضْلِ بِأَذْنِهِ وَقِسْمَةٌ
عَلَى قَدْرِ فَضْلِهِمْ فِي الدِّينِ مِنْهُمْ ذُو الْحَاجَةِ وَمِنْهُمْ ذُو الْحَاجَتَيْنِ ، وَمِنْهُمْ
ذُو الْحَوَائِجِ فَيَتَسَاغَلُ بِهِمْ وَيَشْغَلُهُمْ فِيمَا يُصْلِحُهُمْ ، وَالْأُمَّةُ مِنْ مَسْأَلَتِهِ
عَنْهُمْ وَإِخْبَارِهِمْ بِالَّذِي يَنْبَغِي لَهُمْ ، وَيَقُولُ : لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ
الْغَائِبَ وَأَبْلِغُونِي حَاجَةَ مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ إِبْلَاجِي حَاجَتَهُ ، فَإِنَّهُ مَنْ
أَبْلَغَ سُلْطَانًا حَاجَةَ مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ إِبْلَاجَهَا ثَبَّتَ اللَّهُ قَدَمِيهِ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ لَا يَدُكِرُ عِنْدَهُ إِلَّا ذَلِكَ وَلَا يَقْبَلُ مِنْ أَحَدٍ غَيْرِهِ ، قَالَ فِي
حَدِيثِ سُفْيَانَ بْنِ وَكَيْعٍ : يَدْخُلُونَ رُؤَادًا وَلَا يَتَفَرَّقُونَ إِلَّا عَن ذَوَاقِ
وَيَخْرُجُونَ أَدْلَةً يَعْنِي فَقَهَاءَ ، قُلْتُ فَأَخْبِرْنِي عَنْ مَخْرَجِهِ كَيْفَ كَانَ
يَصْنَعُ فِيهِ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحْزَنُ لِسَانَهُ إِلَّا مِمَّا يَعْضِيهِمْ

وَيُؤَلِّفُهُمْ وَلَا يَفْرِقُهُمْ ، يُكْرِمُ كَرِيمَ كُلِّ قَوْمٍ ، وَيُؤَلِّيهِ عَلَيْهِمْ
وَيُحَذِّرُ النَّاسَ وَيَحْتَرِسُ مِنْهُمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَطْوِيَ عَنْ أَحَدٍ بَشْرَهُ وَخَلْقَهُ
وَيَتَّقِدُ أَصْحَابَهُ وَيَسْأَلُ النَّاسَ عَمَّا فِي النَّاسِ وَيُحَسِّنُ الْحَسَنَ وَيُصَوِّبُهُ
وَيُقَبِّحُ الْقَبِيحَ وَيُوَهِّنُهُ مُعْتَدِلَ الْأَمْرِ غَيْرَ مُخْتَلِفٍ لَا يَفْعَلُ مَخَافَةَ أَنْ
يَفْعَلُوا أَوْ يَمَلُّوا لِكُلِّ جَلٍّ عِنْدَهُ عِتَادٌ لَا يَقْصُرُ عَنِ الْحَقِّ وَلَا يُجَاوِزُهُ
إِلَى غَيْرِهِ ، الَّذِينَ يَلُونَهُ مِنَ النَّاسِ خِيَارُهُمْ وَأَفْضَلُهُمْ عِنْدَهُ أَعْمَهُمْ نَصِيحَةٌ
وَأَعْظَمُهُمْ عِنْدَهُ مَنْزِلَةٌ أَحْسَنُهُمْ مُوَاسَاةٌ وَمُوَازَرَةٌ فَسَأَلْتُهُ عَنْ مَجْلِسِهِ
عَمَّا كَانَ يَصْنَعُ فِيهِ فَقَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَجْلِسُ وَلَا يَقُومُ
إِلَّا عَلَى ذِكْرِ وَلَا يُؤَطِّنُ الْأَمَّاكِينَ وَيَنْهَى عَنِ إِطَانِهَا ، وَإِذَا انْتَهَى
إِلَى قَوْمٍ جَلَسَ حَيْثُ يَنْتَهَى بِهِ الْجَلْسُ ، وَيَأْمُرُ بِذَلِكَ ، وَيُعْطَى كُلَّ
جُلْسَانِهِ نَصِيبَهُ حَتَّى لَا يَحْسِبُ جَلِيسُهُ أَنَّ أَحَدًا أَكْرَمَ عَلَيْهِ مِنْهُ ،
مَنْ جَالَسَهُ أَوْ قَاوَمَهُ حَاجَةً صَابِرَهُ حَتَّى يَكُونَ هُوَ الْمُنْصَرِفَ عَنْهُ ،
مَنْ سَأَلَهُ حَاجَةً لَمْ يَرُدَّهُ إِلَّا بِهَا أَوْ بِمِثْلٍ مِنَ الْقَوْلِ . قَدْ وَسَّعَ
النَّاسَ بَسْطُهُ وَخَلْقُهُ ، فَصَارَ لَهُمْ أَبًا وَصَارُوا عِنْدَهُ فِي الْحَقِّ مُتَقَارِبِينَ
مُتَفَاضِلِينَ فِيهِ بِالتَّقْوَى . وَفِي الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى : صَارُوا عِنْدَهُ فِي الْحَقِّ
سَوَاءً ، مَجْلِسُهُ مَجْلِسُ حِلْمٍ وَحَيَاءٍ وَصَبْرٍ وَأَمَانَةٍ ، لَا تَرْفَعُ فِيهِ الْأَصْوَاتُ
وَلَا تُؤَبِّنُ فِيهِ الْحَرَمُ ، وَلَا تُتَنَّى فَلَئِنِّي ، وَهَذِهِ الْكَلِمَةُ مِنْ غَيْرِ .

الرَّوَايَتَيْنِ يَتَعَاطِفُونَ بِالْتَّقْوَى مُتَوَاضِعِينَ ، يُوقِرُونَ فِيهِ الْكَبِيرَ
وَيَرْحَمُونَ الصَّغِيرَ وَيُرْفِدُونَ ذَا الْحَاجَةِ وَيَرْحَمُونَ الْغَرِيبَ . فَسَأَلْتُهُ
عَنْ سِيرَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جُلْسَانِهِ فَقَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَائِمَ الْبَشْرِ
سَهْلَ الْخُلُقِ لَيْنَ الْجَانِبِ ، لَيْسَ بِفِظٍّ وَلَا غَلِيظٍ وَلَا صَخَابٍ وَلَا فَحَّاشٍ
وَلَا عِيَابٍ وَلَا مَدَّاحٍ ، يَتَغَافَلُ عَمَّا لَا يَشْتَهِي وَلَا يُؤَيِّسُ مِنْهُ ، قَدْ تَرَكَ
نَفْسَهُ مِنْ ثَلَاثٍ : الرِّيَاءِ ، وَالْإِكْثَارِ ، وَمَا لَا بَعْنِيهِ ، وَتَرَكَ النَّاسَ مِنْ
ثَلَاثٍ : كَانَ لَا يَدُمُ أَحَدًا وَلَا يُعَيِّرُهُ ، وَلَا يَطْلُبُ عَوْرَتَهُ ، وَلَا
يَتَكَلَّمُ إِلَّا فِيمَا يَرْجُو ثَوَابَهُ ، إِذَا تَكَلَّمَ أَطْرَقَ جُلْسَاؤُهُ كَأَنَّمَا عَلَى
رُءُوسِهِمُ الطَّيْرُ ، وَإِذَا سَكَتَ تَكَلَّمُوا ، لَا يَتَنَازَعُونَ عِنْدَهُ الْحَدِيثَ ،
مَنْ تَكَلَّمَ عِنْدَهُ أَنْصَتُوا لَهُ حَتَّى يَفْرَغَ ، حَدِيثُهُمْ حَدِيثُ أَوْلِهِمْ ،
يَضْحَكُ مِمَّا يَضْحَكُونَ مِنْهُ ، وَيَتَعَجَّبُ مِمَّا يَتَعَجَّبُونَ مِنْهُ ، وَيَصْبِرُ
لِلْغَرِيبِ عَلَى الْجَفْوَةِ فِي الْمَنْطِقِ وَيَقُولُ : إِذَا رَأَيْتُمْ صَاحِبَ الْحَاجَةِ
يَطْلُبُهَا فَأَرْفِدُوهُ ، وَلَا يَطْلُبُ الشَّنَاءَ إِلَّا مِنْ مُكَافِيٍّ ، وَلَا يَقْطَعُ عَلَى
أَحَدٍ حَدِيثَهُ حَتَّى يَتَجَوَّزَهُ فَيَقْطَعَهُ بِانْتِهَاءِ أَوْ قِيَامٍ . هُنَا انْتَهَى
حَدِيثُ سُفْيَانَ بْنِ وَكَيْعٍ ، وَزَادَ الْآخِرُ : قُلْتُ كَيْفَ كَانَ سُكُوتُهُ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : كَانَ سُكُوتُهُ عَلَى أَرْبَعٍ : عَلَى الْحِلْمِ ، وَالْحَذَرِ ، وَالتَّقْدِيرِ ،
وَالْتَفَكُرِ * فَأَمَّا تَقْدِيرُهُ فَنَفْسِيَّةٌ التَّظَرُّ وَالِاسْتِمَاعُ بَيْنَ النَّاسِ ،

وَأَمَّا تَفَكُّرُهُ فَفِيمَا يَبْقَى وَيَفْنَى ، وَجُمِعَ لَهُ الْحِلْمُ صَلَّى اللَّهُ فِي الصَّبْرِ ،
فَكَانَ لَا يَغْضِبُهُ شَيْءٌ يَسْتَفْزُهُ ، وَجُمِعَ لَهُ فِي الْحَذَرِ أَرْبَعٌ : أَخَذَهُ
بِالْحَسَنِ لِيُقْتَدَى بِهِ ، وَتَرَكَهُ الْقَمِيحَ لِيُنْتَهَى عَنْهُ ، وَاجْتِهَادَ الرَّأْيِ بِمَا
أَصْلَحَ أُمَّتَهُ وَالْقِيَامَ لَهُمْ بِمَا جَمَعَ لَهُمْ أَمْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ . انْتَهَى
الْوَصْفُ بِحَمْدِ اللَّهِ وَعَوْنِهِ .

(فصلٌ في تفسير غريب هذا الحديث ومشكله) ، قوله
المُشَدَّبُ : أى البانُّ الطولِ في نحافةٍ وهو مثلُ قوله في الحديثِ
الآخرِ ، ليسَ بالطولِ المعطِّطِ والشَّعرُ الرَّجُلِ الَّذِي كَأَنَّهُ مُشِطٌّ فَتَكَسَّرَ
قَلِيلًا لَيْسَ بِسَبْطٍ وَلَا جَعْدٍ ، وَالْعَقِيقَةُ شَعْرُ الرَّأْسِ أَرَادَ إِنْ انْفَرَقَتْ
مِنْ ذَاتِ نَفْسِهَا فَرَقَهَا وَإِلَّا تَرَكَهَا مَعْقُوصَةً وَيُرْوَى عَقِيصَتُهُ ، وَأَزْهَرُ
اللَّوْنِ نَيْرُهُ ، وَقِيلَ أَزْهَرُ حَسَنٌ ، وَمِنْهُ زَهْرَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا أَي زَيْنَتُهَا ،
وَهَذَا كَمَا قَالَ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ : لَيْسَ بِالْأَبْيَضِ الْأَمْهَقِ وَلَا بِالْأَدَمِ
وَالْأَمْهَقُ ، هُوَ النَّاصِعُ الْبَيَاضِ ، وَالْأَدَمُ الْأَسْمَرُ اللَّوْنِ ، وَمِثْلُهُ فِي
الْحَدِيثِ الْآخِرِ : أَيْبِضُ مُشْرَبٌ أَي فِيهِ حُمْرَةٌ ، وَالْحَاجِبُ الْأَزْجُ
الْمُقَوَّسُ الطَّوِيلُ الْوَافِرُ الشَّعْرُ ، وَالْأَقْنَى السَّائِلُ الْأَنْفِ الْمُرْتَفِعُ
وَسَطُهُ ، وَالْأَشْمُ الطَّوِيلُ قَصَبَةُ الْأَنْفِ ؛ وَالْقَرْنُ اتِّصَالُ شَعْرِ الْحَاجِبَيْنِ
وَضِدُّهُ الْبَلَجُ . وَوَقَعَ فِي حَدِيثِ أُمِّ مَعْبَدٍ وَصَفُهُ : بِالْقَرْنِ ، وَالْأَدْعَجُ

الشَّيْءُ سَوَادِ الْحَدَقَةِ . وَفِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ : أَشْكَرُ الْعَيْنِ وَأَسْجَرُ
الْعَيْنِ وَهُوَ الَّذِي فِي بَيَاضِهَا حُمْرَةٌ ، وَالضَّلِيعُ الْوَاسِعُ وَالشَّنْبَ رَوْنَقُ
الْأَسْنَانِ وَمَاؤُهَا ، وَقِيلَ رِقَّتْهَا وَتَحَزِرُ فِيهَا كَمَا يُوجَدُ فِي أَسْنَانِ
الشَّبَابِ وَالْفَلَجُ فَرَقٌ بَيْنَ الشَّيْبِ وَدَقِيقِ الْمَسْرُوبَةِ خَيْطُ الشَّعْرِ الَّذِي
بَيْنَ الصَّدْرِ وَالسُّرَّةِ بَادِنٌ ذُو لَحْمٍ وَمُتَمَسِكٌ مُعْتَدِلٌ الْخَلْقُ يُمَسِّكُ
بَعْضُهُ بَعْضًا ، مِثْلُ قَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ : لَمْ يَكُنْ بِالْمُطَهَّمِ وَلَا
بِالْكَلْتَمِ ، أَيْ لَيْسَ بِمُسْتَرْخِي اللَّحْمِ وَالْمُكَلْتَمُ الْقَصِيرُ الذَّقْنُ ،
وَسَوَاءُ الْبَطْنِ وَالصَّدْرِ . أَيْ مُسْتَوِيهِمَا ، مُشَبَّحُ الصَّدْرِ إِنْ صَحَّتْ هَذِهِ
اللَّفْظَةُ فَتَكُونُ مِنَ الْإِقْبَالِ وَهُوَ أَحَدُ مَعَانِي أَشَاحَ ، أَيْ أَنَّهُ كَانَ
بَادِي الصَّدْرِ وَلَمْ يَكُنْ فِي صَدْرِهِ قَعَسٌ وَهُوَ تَطَامُنٌ فِيهِ وَبِهِ
يَتَّضِحُ قَوْلُهُ قَبْلُ سَوَاءُ الْبَطْنِ وَالصَّدْرِ أَيْ لَيْسَ بِمُتَقَاعِسِ الصَّدْرِ
وَلَا مُفَاضِ الْقَطْنِ ، وَلَعَلَّ اللَّفْظَ مَسِيحٌ بِالسَّيْنِ وَفَتْحِ الْمِيمِ بِمَعْنَى
عَرِيضٍ ، كَمَا وَقَعَ فِي الرَّوَايَةِ الْآخَرَى ، وَحَكَاهُ ابْنُ دُرَيْدٍ ،
وَالْكِرَادِيسُ رُءُوسُ الْعِظَامِ ، وَهُوَ مِثْلُ قَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ :
جَلِيلُ الْمُشَاشِ وَالْكَتْدِ وَالْمُشَاشُ رُءُوسُ الْمَنَاقِبِ وَالْكَتْدُ مُجْتَمَعُ
الْكَتْفَيْنِ وَشَتْنُ الْكَفَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ لَحِيمُهُمَا وَالزَّنْدَانُ عِظْمَانُ
وَسَائِلُ الْأَطْرَافِ أَيْ طَوِيلُ الْأَصَابِعِ . وَذَكَرَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ أَنَّهُ

رَوَى . سَائِلُ الْأَطْرَافِ ، أَوْ قَالَ سَائِنٌ بِالنُّونِ ، قَالَ وَهِيَ بِمَعْنَى تُبَدَّلُ
اللَّامُ مِنَ النُّونِ إِنْ صَحَّتْ الرَّوَايَةُ بِهَا . وَأَمَّا عَلَى الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى
وَسَائِرُ الْأَطْرَافِ فإِشَارَةٌ إِلَى فَخَامَةِ جَوَارِحِهِ كَمَا وَقَعَتْ مُفَصَّلَةً فِي
الْحَدِيثِ وَرَحْبُ الرَّاحَةِ أَيُّ وَاسِعُهَا وَقِيلَ كَتَبْتُ بِهِ عَنْ سَعَةِ الْعَطَاءِ
وَالْجُودِ وَخُصَّانُ الْأَخْمَصِينَ ، أَيُّ مُتَجَانِفِي الْأَخْمَصِ الْقَدَمِ وَهُوَ الْمَوْضِعُ
الَّذِي لَا تَنَالُهُ الْأَرْضُ مِنْ وَسَطِ الْقَدَمِ وَمَسِيحُ الْقَدَمَيْنِ أَيُّ أَمْلَسُهُمَا
وَلِهَذَا قَالَ يَنْبُو عَنْهُمَا الْمَاءُ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ خِلَافُ هَذَا قَالَ
فِيهِ : إِذَا وَطِئَ بِقَدَمِهِ وَطِئَ بِكُلِّهَا لَيْسَ لَهُ أَخْمَصُ ، وَهَذَا يُوَافِقُ
مَعْنَى قَوْلِهِ مَسِيحُ الْقَدَمَيْنِ ، وَبِهِ قَالُوا سُمِّيَ الْمَسِيحُ بْنُ مَرْيَمَ أَيُّ لَمْ
يَكُنْ لَهُ أَخْمَصُ ، وَقِيلَ مَسِيحٌ : لِاللَّحْمِ عَلَيْهَا ، وَهَذَا أَيْضًا يُخَالِفُ
قَوْلَهُ شُنُّ الْقَدَمَيْنِ ، وَالتَّقْلُعُ رَفْعُ الرَّجْلِ بِقُوَّةٍ ، وَالتَّكْفُؤُ الْمِيلُ إِلَى
سَنَنِ الْمَشْيِ وَقَصْدِهِ وَالْهُونُ الرَّفْقُ وَالْوَقَارُ وَالذَّرِيعُ الْوَاسِعُ الْخَطْوُ ،
أَيُّ أَنَّ مَشْيَهُ كَانَ يَرْفَعُ فِيهِ رِجْلِيَهُ بِسُرْعَةٍ وَيَمُدُّ خَطْوَهُ خِلَافَ مَشْيَةِ
الْمُخْتَالِ وَيَقْصِدُ سَمْتَهُ وَكُلُّ ذَلِكَ بَرَفْقٍ وَتَثَبْتِ دُونَ عَجَلَةٍ ، كَمَا قَالَ :
كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ ، وَقَوْلُهُ يَفْتَتِحُ الْكَلَامَ وَيُخْتِمُهُ بِأَشَدِّ أَقْبِهِ
أَيُّ لِسَعَةٍ فِيهِ وَالْعَرَبُ تُتَمَادِحُ بِهَذَا وَتَدْمُ بِصَغْرِ النِّمِّ ، وَأَشَاحَ مَالَ
وَأَنْقَبَضَ ، وَحَبُّ النِّمَامِ الْبَرْدُ ، وَقَوْلُهُ فَيُرَدُّ ذَلِكَ بِالْخَاصَّةِ عَلَى الْعَامَّةِ

أَيُّ جَعَلَ مِنْ جُزْءِ نَفْسِهِ مَا يُوصَلُ الْخَاصَّةَ إِلَيْهِ فَيُوصَلُ عَنْهُ لِلْعَامَّةِ ،
وَقِيلَ يُجْعَلُ مِنْهُ لِلْخَاصَّةِ ثُمَّ يُبَدِّلُهَا فِي مَا يُبَدِّلُهَا فِي جُزْءٍ آخَرَ بِالْعَامَّةِ
وَيَدْخُلُونَ رُوَادًا أَيُّ مُتَحَاجِينَ إِلَيْهِ وَطَالِبِينَ لِمَا عِنْدَهُ وَلَا يَنْصَرِفُونَ
إِلَّا عَنْ ذَوَاقٍ قِيلَ عَنْ عِلْمٍ يَتَعَمَّقُونَهُ وَيُشَبِّهُهُ أَنْ يَكُونَ عَلَى ظَاهِرِهِ
أَيُّ فِي الْغَالِبِ وَالْأَكْثَرِ وَالْعِتَادُ الْعِدَّةُ وَالشَّيْءُ الْحَاضِرُ الْمَعْدُ وَالْمُوَازَرَةُ
الْمُعَاوَنَةُ ، وَقَوْلُهُ لَا يُوطِّنُ الْأَمَاكِنَ ، أَيُّ لَا يَتَّخِذُ لِمُصَلَّاهُ مَوْضِعًا
مَعْلُومًا . وَقَدْ وَرَدَ نَهْيُهُ عَنْ هَذَا مُفَسَّرًا فِي غَيْرِ هَذَا الْحَدِيثِ ، وَصَابِرَهُ
أَيُّ حَبَسَ نَفْسَهُ عَلَى مَا يُرِيدُ وَلَا تُؤَبِّنُ فِيهِ الْحَرَمُ أَيُّ لَا يَدْكَرُونَ فِيهِ
بِسُوءٍ وَلَا تُتَنَّى فَلَتَانَهُ أَيُّ لَا يَتَحَدَّثُ بِهَا أَيُّ لَمْ تَكُنْ فِيهِ فَلَتَةٌ ، وَإِنْ
كَانَتْ مِنْ أَحَدٍ سُرَّتْ وَيَرْفِدُونَ يَعِينُونَ وَالسَّخَابُ الْكَثِيرُ الصِّيَاحُ
وَقَوْلُهُ وَلَا يَقْبَلُ الشَّنَاءَ إِلَّا مِنْ مُكَافِيٍّ قِيلَ مُقْتَصِدٌ فِي ثَنَائِهِ وَمَدْحِهِ
وَقِيلَ إِلَّا مِنْ مُسْلِمٍ ، وَقِيلَ إِلَّا مِنْ مُكَافِيٍّ عَلَى يَدِ سَبَقَتْ مِنَ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ ، وَيَسْتَفِرُّهُ يَسْتَخْفُهُ ، وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ فِي
وَصْفِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مِنْهُوسُ الْعَقِبِ أَيُّ قَلِيلُ لَحْمِهَا وَأَهْدَبُ
الْأَشْفَارِ أَيُّ طَوِيلُ شَعْرِهَا .

الباب الثالث

فِي مَا وَرَدَ مِنْ صَحِيحِ الْأَخْبَارِ وَمَشْهُورِهَا بِعَظِيمِ قَدْرِهِ عِنْدَ رَبِّهِ

وَمَنْزِلَتِهِ وَمَا خَصَّهُ بِهِ فِي الدَّارَيْنِ مِنْ كَرَامَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
لَاخْلَافَ أَنَّهُ أَكْرَمُ الْبَشَرِ وَسَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ وَأَفْضَلُ النَّاسِ مَنْزِلَةً عِنْدَ
اللَّهِ وَأَعْلَاهُمْ دَرَجَةً وَأَقْرَبُهُمْ زُنْفَى . وَأَعْلَمُ أَنَّ الْأَحَادِيثَ الْوَارِدَةَ فِي
ذَلِكَ كَثِيرَةٌ جَدًّا وَقَدْ أَقْتَصَرْنَا مِنْهَا عَلَى صَحِيحِهَا وَمُنْتَشِرِهَا ، وَحَصَرْنَا
مَعَانِي مَا وَرَدَ مِنْهَا فِي اثْنَيْ عَشَرَ فَصْلًا .

(الفصل الأول) (فِيمَا وَرَدَ مِنْ ذِكْرِ مَكَاتِهِ عِنْدَ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ
وَالِإِصْطِفَاءِ وَرَفْعَةِ الذِّكْرِ وَالتَّفْصِيلِ وَسِيَادَةِ وَلَدِ آدَمَ وَمَا خَصَّهُ بِهِ فِي
الدُّنْيَا مِنْ مَزَايَا الرُّتَبِ وَبَرَكَاتِ كِتَابِ اسْمِهِ الطَّيِّبِ . أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ الْعَدْلِيُّ إِذْنَا بَلَفْظُهُ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْفَرَّغَانِيُّ
حَدَّثَنَا أُمُّ الْقَاسِمِ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِيهَا حَدَّثَنَا حَاتِمٌ
وَهُوَ ابْنُ عَقِيلٍ عَنْ يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَحْيَى الْحِمَّانِيِّ حَدَّثَنَا
قَيْسُ بْنُ الْأَعْمَشِ عَنْ عِبَايَةَ بْنِ رَبِيعٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَسَمَ الْخَلْقَ قِسْمَيْنِ فَجَعَلَنِي
مِنْ خَيْرِ هُمُ قِسْمًا ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : أَصْحَابُ الْيَمِينِ وَأَصْحَابُ الشِّمَالِ
فَأَنَا مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ ، وَأَنَا خَيْرُ أَصْحَابِ الْيَمِينِ ثُمَّ جَعَلَ الْقِسْمَيْنِ
أَثْلَاثًا فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِهَا ثَلَاثًا ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ
وَأَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ فَأَنَا مِنَ السَّابِقِينَ وَأَنَا خَيْرُ السَّابِقِينَ

ثُمَّ جَعَلَ الْأَثْلَاثَ قِبَائِلَ فَجَعَلَنِي مِنْ خَيْرِهَا قَبِيلَةً ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى
وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ الْآيَةَ ، فَأَنَا أَتَى وَوَلِدِ آدَمَ وَأَكْرَمُهُمْ عَلَى
اللَّهِ وَلَا فَخْرَ ، ثُمَّ جَعَلَ الْقَبَائِلَ يُبُوتًا فَجَعَلَنِي مِنْ خَيْرِهَا يَبُوتًا ، فَذَلِكَ
قَوْلُهُ تَعَالَى : إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ .
الْآيَةَ . وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى
وَجَبَتْ لَكَ النُّبُوَّةُ ؟ قَالَ : وَآدَمُ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ ، وَعَنْ وَائِلَةَ بِنِ
الْأَسْقَعِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى مِنْ وَلَدِ إِبْرَاهِيمَ
إِسْمَاعِيلَ وَاصْطَفَى مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ بَنِي كِنَانَةَ ؛ وَأَصْطَفَى مِنْ بَنِي كِنَانَةَ
قُرَيْشًا ، وَأَصْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ وَأَصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ » .
وَمِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَا أَكْرَمُ وَلَدِ آدَمَ عَلَى رَبِّي وَلَا
فَخْرَ » وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : « أَنَا أَكْرَمُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ
وَلَا فَخْرَ » . وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْهُ ﷺ : « أَتَانِي جِبْرِيلُ
عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ قَلْبْتُ مَسَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا فَلَمْ أَرَ رَجُلًا أَفْضَلَ
مِنْ مُحَمَّدٍ وَلَمْ أَرَ بَنِي أَبِي أَفْضَلَ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ » ، وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِالْبُرَاقِ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ فَاسْتَضَعَبَ عَلَيْهِ
فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ : بِمُحَمَّدٍ تَفْعَلُ هَذَا ؟ فَمَارَ كَبِكَ أَحَدًا كَرَّمَ عَلَى اللَّهِ
مِنْهُ ، فَأَرَفَضَ عَرَفَا . وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ أَهْبَطَنِي فِي صُلْبِهِ إِلَى الْأَرْضِ وَجَعَلَنِي فِي صُلْبِ نُوحٍ فِي السَّفِينَةِ وَقَذَفَ بِي فِي النَّارِ فِي صُلْبِ إِبْرَاهِيمَ ثُمَّ لَمْ يَزَلْ يَنْقُلُنِي فِي الْأَصْلَابِ الْكَرِيمَةِ إِلَى الْأَرْحَامِ الطَّاهِرَةِ حَتَّى أَخْرَجَنِي بَيْنَ أَبِي لَمْ يَلْتَقِيَا عَلَى سِفَاحِ قَطُ ، وَإِلَى هَذَا أَشَارَ الْعَبَّاسُ ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلَبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِقَوْلِهِ :

مِنْ قَبْلِهَا طَبْتُ فِي الظَّلَالِ وَفِي مُسْتَوْدَعٍ حَيْثُ يُخْصَفُ الْوَرَقُ
ثُمَّ هَبَطْتَ الْبِلَادَ لَا بَشَرُ أَنْتَ وَلَا مُضْغَةٌ وَلَا عَلَقُ
بَلْ نُطْفَةٌ تَرَكِبُ السَّفِينِ وَقَدْ أَجْمَ نَسْرًا وَأَهْلَهُ الْفِرْقُ
تُنْقَلُ مِنْ صَالِبٍ إِلَى رَحِمٍ إِذَا مَضَى عَالَمٌ بَدَأَ طَبَقُ
ثُمَّ أَحْتَوَى بَيْتُكَ الْمُهَيْمِنُ مِنْ خِنْدَفَ عَلِيًّا تَحْتَهَا النُّطُقُ
وَأَنْتَ لَمَّا وُلِدْتَ أَشْرَقَتْ الْأَرْضُ ضُ وَضَاءَتْ بِنُورِكَ الْأُفُقُ
فَنَحْنُ فِي ذَلِكَ الضِّيَاءِ وَفِي النُّوْرِ وَسُبُلِ الرَّشَادِ نَخْتَرِقُ
يَا بَرْدَ نَارِ الْخَلِيلِ يَا سَبَبَا لِعِصْمَةِ النَّارِ وَهِيَ تَخْتَرِقُ
وَرَوَى عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبُو ذَرٍّ وَأَبْنُ عُمَرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ وَأَبُو هُرَيْرَةَ
وَجَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ : « أُعْطِيتُ خَمْسًا وَفِي بَعْضِهَا سِتًّا لَمْ
يُعْطَنِي نَبِيُّ قَبْلِي : نَصَرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ
مَسْجِدًا وَطَهْرًا ، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ فَلْيُصَلِّ ،

وَأَحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمَ وَلَمْ تَحِلَّ لِنَبِيِّ قَبْلِي ، وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً ،
وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ . وَفِي رِوَايَةٍ : بَدَلُ هَذِهِ الْكَلِمَةِ « وَقِيلَ لِي سَلْ
تُعْطَهُ » وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى : « وَعَرَضَ عَلَيَّ أُمَّتِي فَلَمْ يَخْفَ عَلَيَّ التَّابِعُ
مِنَ الْمُتَّبِعِ » وَفِي رِوَايَةٍ : « بُعِثْتُ إِلَى الْأَحْمَرِ وَالْأَسْوَدِ » قِيلَ السُّودُ
الْعَرَبُ ، لِأَنَّ الْغَالِبَ عَلَى أَلْوَانِهِمُ الْأَدَمَةُ فَهَمُّ مِنَ السُّودِ وَالْحُمْرِ
الْعَجَمُ ، وَقِيلَ الْبَيْضُ وَالسُّودُ مِنَ الْأُمَّةِ ، وَقِيلَ الْحُمْرُ الْإِنْسُ وَالسُّودُ
الْجِنُّ . وَفِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : نُصِرْتُ
بِالرُّعْبِ وَأُوتِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ ، وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ جِيءَ بِمَفَاتِيحِ
خَزَائِنِ الْأَرْضِ فَوَضِعَتْ فِي يَدَيَّ ، وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ : وَخْتِمَ بِي النَّبِيُّونَ
وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ أَنَّهُ قَالَ قَالَ ﷺ : « إِنِّي فَرَطُ لَكُمْ وَأَنَا شَهِيدٌ
عَلَيْكُمْ ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ ، وَإِنِّي قَدْ أُعْطِيتُ
مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا
بِعَدِي وَلَكِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا » .

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
« أَنَا مُحَمَّدٌ النَّبِيُّ الْأُمِّيُّ لِأَنِّي بَعْدِي أُوتِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ
وَخَوَاتِمَهُ وَعَلَّمْتُ خَزَنَةَ النَّارِ وَحَمَلَةَ الْعَرْشِ » . وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ :
« بُعِثْتُ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ » وَمِنْ رِوَايَةِ ابْنِ وَهْبٍ أَنَّهُ ﷺ قَالَ :

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى سَلْ يَا مُحَمَّدُ فَقُلْتُ مَا أَسْأَلُ يَا رَبُّ؟ اتَّخَذَتْ إِبْرَاهِيمَ
 خَلِيلًا، وَكَلَّمْتَ مُوسَى تَكَلِيمًا، وَأَصْطَفَيْتَ نُوحًا وَأَعْطَيْتَ سُلَيْمَانَ
 مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: مَا أَعْطَيْتَكَ خَيْرًا
 مِنْ ذَلِكَ؟ أَعْطَيْتَكَ الْكُوْثُرَ وَجَعَلْتَ أَسْمَكَ مَعَ اسْمِي يُنَادِي بِهِ فِي
 جَوْفِ السَّمَاءِ، وَجَعَلْتَ الْأَرْضَ طَهْرًا لَكَ وَالْأُمَّتَ لَكَ، وَغَفَرْتَ لَكَ
 مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ فَأَنْتَ تَمْشِي فِي النَّاسِ مَغْفُورًا لَكَ،
 وَلَمْ أَصْنَعْ ذَلِكَ لِأَحَدٍ قَبْلَكَ وَجَعَلْتُ قُلُوبَ أُمَّتِكَ مَصَاحِفَهَا، وَخَبَّأْتُ
 لَكَ شَفَاعَتَكَ وَلَمْ أَخْبَأْهَا لِنَبِيِّ غَيْرِكَ» وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ رَوَاهُ حُدَيْفَةُ
 «بَشَّرَنِي - يَعْنِي رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ - أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَعِيَ مِنْ
 أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا، مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعُونَ أَلْفًا لَيْسَ عَلَيْهِمْ حِسَابٌ،
 وَأَعْطَانِي أَنْ لَا تَجُوعَ أُمَّتِي وَلَا تَغْلَبَ وَأَعْطَانِي النَّصْرَ وَالْعِزَّةَ وَالرُّعْبَ
 يَسْعَى بَيْنَ يَدَيِ أُمَّتِي شَهْرًا، وَطَيَّبَ لِي وَالْأُمَّتِي الْمَغَانِمَ، وَأَحَلَّ لَنَا
 كَثِيرًا مِمَّا شَدَّدَ عَلَيَّ مِنْ قَبْلِنَا وَلَمْ يَجْعَلْ عَلَيْنَا فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ»،
 وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ
 إِلَّا وَقَدْ أُعْطِيَ مِنَ الْآيَاتِ مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ وَإِنَّمَا كَانَ الْفِي
 أَوْتَيْتُ وَحِيًّا أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرُهُمْ تَابِعًا يَوْمَ
 الْقِيَامَةِ» مَعْنَى هَذَا عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ: بَقَاءُ مُعْجَزَتِهِ مَا بَقِيَتْ الدُّنْيَا وَسَارَتْ

مُعْجَزَاتِ الْأَنْبِيَاءِ ذَهَبَتْ لِلْحَيْنِ وَلَمْ يُشَاهِدْهَا إِلَّا الْخَاضِرُ لَهَا ،
وَمُعْجِزَةُ الْقُرْآنِ يَقِفُ عَلَيْهَا قَرْنٌ بَعْدَ قَرْنٍ عَيَانًا لَا خَبْرًا إِلَى يَوْمِ
الْقِيَامَةِ ، وَفِيهِ كَلَامٌ يَطُولُ هَذَا نُحْبَتُهُ ، وَقَدْ بَسَطْنَا الْقَوْلَ فِيهِ ، وَفِيَا
ذَكَرَ فِيهِ سِوَى هَذَا آخِرَ بَابِ الْمُعْجَزَاتِ .

وَعَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كُلُّ نَبِيٍّ أُعْطِيَ سَبْعَةَ مِجْبَاءٍ وَزُرَّاءَ
رُفَقَاءٍ مِنْ أُمَّتِهِ وَأُعْطِيَ نَبِيُّكُمْ ﷺ أَرْبَعَةَ عَشَرَ مِجْبِيًّا مِنْهُمْ أَبُو بَكْرٍ
وَعُمَرُ وَأَبْنُ مَسْعُودٍ وَعُمَارٌ . وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ اللَّهَ قَدْ
جَبَسَ عَنِ مَكَّةَ الْفِيلَ وَسَلَّطَ عَلَيْهَا رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ ، وَإِنَّهَا لَا تَحْمِلُ
لِأَحَدٍ بَعْدِي وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ » . وَعَنْ الْعَرَبِ بَاضِ بْنِ
سَارِيَةَ سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ
وَخَاتَمُ النَّبِيِّينَ وَإِنَّ آدَمَ لَمُنْجَدِلٌ فِي طِينَتِهِ وَعِدَّةُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ وَبِشَارَةُ
عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ » . وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ فَضَّلَ مُحَمَّدًا ﷺ
عَلَى أَهْلِ السَّمَاءِ وَعَلَى الْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ ، قَالُوا فَمَا
فَضَلُّهُ عَلَى أَهْلِ السَّمَاءِ ؟ قَالَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِأَهْلِ السَّمَاءِ : وَمَنْ يَقُلْ
مِنْهُمْ إِنِّي إِلَهٌ مِنْ دُونِهِ الْآيَةَ ، وَقَالَ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا الْآيَةَ ، قَالُوا فَمَا فَضَلُّهُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ ؟ قَالَ إِنَّ
اللَّهَ تَعَالَى قَالَ : وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ الْآيَةَ ، وَقَالَ

لِمُحَمَّدٍ : وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ الْآيَةَ .

وَعَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ أَنَّ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنَا عَنْ نَفْسِكَ ؟ وَقَدْ رَوَى نَحْوَهُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ وَشَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ وَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، فَقَالَ نَعَمْ : « أَنَا دَعْوَةٌ أَبِي إِبْرَاهِيمَ ، يَعْنِي قَوْلَهُ (رَبَّنَا وَأَبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا) - وَبَشَّرَ بِي عَيْسَى ، وَرَأَتْ أُمِّي حِينَ حَمَلْتُ بِي أَنَّهُ خَرَجَ مِنْهَا نُورًا أَضَاءَ لَهُ قُصُورُ بُضْرَى مِنْ أَرْضِ الشَّامِ وَأَسْتَرْضِعْتُ فِي بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ ، فَبَيْنَا أَنَا مَعَ أَخِي لِي خَلْفَ يُبُوتِنَا نَزَعَى بِهِمَا لَنَا إِذْ جَاءَنِي رَجُلَانِ عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بَيْضٌ ، وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : ثَلَاثَةٌ رَجَالٍ بَطَسْتُ مِنْ ذَهَبٍ مَمْلُوءَةٍ ثَلْجًا فَأَخَذَانِي فَشَقَّآ بَطْنِي ، قَالَ فِي غَيْرِ هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ نَحْوِي إِلَى مَرَاقِ بَطْنِي ، ثُمَّ اسْتَخْرَجَا مِنْهُ قَلْبِي فَاسْتَخْرَجَا مِنْهُ عُلْقَةً سَوْدَاءَ فَطَرَحَاهَا ثُمَّ غَسَلَا قَلْبِي وَبَطْنِي بِذَلِكَ الثَّلْجِ حَتَّى أَتَقَيَاهُ ، قَالَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ : ثُمَّ تَنَاوَلَا أَحَدُهُمَا شَيْئًا فَإِذَا بِخَاتَمٍ فِي يَدِهِ مِنْ نُورٍ يَحَارُّ النَّاطِرُ دُونَهُ فَخَتَمَ بِهِ قَلْبِي فَامْتَلَأَ إِيمَانًا وَحِكْمَةً ثُمَّ أَعَادَهُ مَكَانَهُ ، وَأَمْرٌ الْآخَرُ يَدُهُ عَلَى مَفْرَقِ صَدْرِي فَالْتَأَمَ ، وَفِي رَوَايَةٍ : أَنَّ جَبْرِيلَ قَالَ قَلْبٌ وَكَيْعٌ أَيْ شَدِيدٌ فِيهِ عَيْنَانِ يُبْصِرَانِ وَأُذُنَانِ سَمِيعَتَانِ ، ثُمَّ قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ زِنَهُ بَعْشَرَةً مِنْ أُمَّتِهِ فَوَزَنَنِي بِهِمْ فَرَجَحْتُهُمْ ، ثُمَّ

قَالَ زَنَهُ بِمَائَتَةٍ مِنْ أُمَّتِهِ فَوَزَنَنِي بِهِمْ فَوَزَنْتُهُمْ ، ثُمَّ قَالَ زَنَهُ بِالْفِ
مِنْ أُمَّتِهِ فَوَزَنَنِي بِهِمْ فَوَزَنْتُهُمْ ، ثُمَّ قَالَ دَعُهُ عِنَّا فَلَوْ وَزَنْتَهُ بِأُمَّتِهِ
لَوَزَنَهَا ، قَالَ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ : ثُمَّ ضَمُّونِي إِلَى صُدُورِهِمْ وَقَبَّلُوا
رَأْسِي وَمَا بَيْنَ عَيْنَيْي ثُمَّ قَالُوا يَا حَبِيبُ لِمَ تُرْعِ إِنَّكَ لَوْ تَدْرِي مَا يُرَوَى
بِكَ مِنَ الْخَيْرِ لَقَرَّتْ عَيْنَاكَ ، وَفِي بَقِيَّةِ هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ قَوْلِهِمْ
مَا أَكْرَمَكَ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ مَعَكَ وَمَلَائِكَتُهُ ، قَالَ فِي حَدِيثِ
أَبِي ذَرٍّ : فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ وَلِيَا عَنِّي فَكَأَنَّمَا أَرَى الْأَمْرَ مُعَايَنَةً .

وَحَكَى أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ وَأَبُو اللَّيْثِ السَّمْرَقَنْدِيُّ وَغَيْرُهُمَا
أَنَّ آدَمَ عِنْدَ مَعْصِيَتِهِ قَالَ اللَّهُمَّ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي ، وَيُرَوَى
وَتَقَبَّلْ تَوْبَتِي ، فَقَالَ لَهُ اللَّهُ : مِنْ أَيْنَ عَرَفْتَ مُحَمَّدًا ؟ قَالَ رَأَيْتُ فِي
كُلِّ مَوْضِعٍ مِنَ الْجَنَّةِ مَكْتُوبًا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولَ اللَّهِ ،
وَيُرَوَى مُحَمَّدٌ عَبْدِي وَرَسُولِي ، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ أَكْرَمُ خَلْقِكَ عَلَيْكَ
فَتَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَغَفَرَ لَهُ ، وَهَذَا عِنْدَ قَائِلِهِ تَأْوِيلُ قَوْلِهِ تَعَالَى : فَتَلَقَى
آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ . وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى : فَقَالَ آدَمُ لَمَّا خَلَقْتَنِي
رَفَعْتُ رَأْسِي إِلَى عَرْشِكَ فَإِذَا فِيهِ مَكْتُوبٌ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ
رَسُولُ اللَّهِ ، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ أَعْظَمَ قَدْرًا عِنْدَكَ مِمَّنْ جَعَلْتَ
سَمَّهُ مَعَ اسْمِكَ ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ وَعَزَّتِي وَجَلَالِي إِنَّهُ لَأَخِرُ النَّبِيِّينَ

مِنْ ذُرِّيَّتِكَ وَلَوْلَاهُ مَا خَلَقْتُكَ . قَالَ وَكَانَ آدَمُ يُكَنَّى بِأَبِي مُحَمَّدٍ
وَقِيلَ بِأَبِي الْبَشَرِ ، وَرَوَى عَنْ سُرَيْجِ بْنِ يُوسُفَ أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ لِلَّهِ
مَلَائِكَةَ سَيَّاحِينَ عِبَادَتَهَا عَلَى كُلِّ دَارٍ فِيهَا أَحْمَدٌ أَوْ مُحَمَّدٌ إِكْرَامًا
مِنْهُمْ لِمُحَمَّدٍ ﷺ ، وَرَوَى ابْنُ قَانِعٍ الْقَاضِي عَنْ أَبِي الْحَمْرَاءِ قَالَ
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَمَّا أُسْرِيَ بِي إِلَى السَّمَاءِ إِذَا عَلَى الْعَرْشِ
مَكْتُوبٌ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ أَيَّدْتُهُ بِلَعْنِي » . وَفِي التَّفْسِيرِ
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَكَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُمَا » قَالَ لَوْحٌ مِنْ
ذَهَبٍ فِيهِ مَكْتُوبٌ : عَجَبًا لِمَنْ أَيْقَنَ بِالْقَدَرِ كَيْفَ يَنْصَبُ ، عَجَبًا
لِمَنْ أَيْقَنَ بِالنَّارِ كَيْفَ يَضْحَكُ ، عَجَبًا لِمَنْ رَأَى الدُّنْيَا وَتَقَلَّبَهَا بِأَهْلِهَا
كَيْفَ يَطْمَئِنُّ إِلَيْهَا ، أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدِي وَرَسُولِي .

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ مَكْتُوبٌ إِنِّي
أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ لَا أَعَذُّبُ مَنْ قَالَهَا ، وَذُكِرَ أَنَّهُ
وُجِدَ عَلَى الْحِجَارَةِ الْقَدِيمَةِ مَكْتُوبٌ مُحَمَّدٌ تَقِيٌّ مُصْلِحٌ وَسَيِّدٌ أَمِينٌ .
وَذَكَرَ السَّمَنْطَارِيُّ أَنَّهُ شَاهِدَ فِي بَعْضِ بِلَادِ خُرَّاسَانَ مَوْلُودًا وُلِدَ
عَلَى أَحَدِ جَنْبَيْهِ مَكْتُوبٌ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَعَلَى الْآخَرِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ .
وَذَكَرَ الْأَخْبَارِيُّونَ أَنَّ بِلَادَ الْهِنْدِ وَرَدًّا أَحْمَرٌ مَكْتُوبًا عَلَيْهِ
بِالْأَبْيَضِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ . وَرَوَى عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ

عَنْ أَبِيهِ : إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ نَادَى مُنَادٍ أَلَّا لِيَقُمَ مِنْ أَسْمِهِ مُحَمَّدٌ
فَلْيَدْخُلِ الْجَنَّةَ لِكَرَامَةِ اسْمِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَرَوَى ابْنُ
الْقَاسِمِ فِي سَمَاعِهِ وَابْنُ وَهْبٍ فِي جَامِعِهِ عَنْ مَالِكٍ سَمِعْتُ أَهْلَ مَكَّةَ
يَقُولُونَ مَا مِنْ بَيْتٍ فِيهِ اسْمُ مُحَمَّدٍ إِلَّا نَمَى وَرَزَقُوا وَرَزِقَ جِيرَانُهُمْ ،
وَعَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا ضَرَّ أَحَدَكُمْ أَنْ يَكُونَ فِي بَيْتِهِ مُحَمَّدٌ وَمُحَمَّدَانِ وَثَلَاثَةٌ
وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى نَظَرَ إِلَى قُلُوبِ
الْعِبَادِ فَاخْتَارَ مِنْهَا قَلْبَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاصْطَفَاهُ لِنَفْسِهِ
فَبِعَثَهُ بِرِسَالَتِهِ وَحَكَى النَّقَّاشُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا نَزَلَتْ : « وَمَا
كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ
أَبَدًا » الْآيَةَ ، قَامَ خَطِيبًا فَقَالَ يَا مَعْشَرَ أَهْلِ الْإِيمَانِ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَضَّلَنِي
عَلَيْكُمْ تَفْضِيلًا ، وَفَضَّلَ نِسَائِي عَلَى نِسَائِكُمْ تَفْضِيلًا » الْحَدِيثُ .
(فَصْلٌ) فِي تَفْضِيلِهِ بِمَا تَضَمَّنَتْهُ كَرَامَةُ الْإِسْرَاءِ مِنَ الْمُنَاجَاةِ
وَالرُّؤْيَا وَإِمَامَةِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْعُرُوجِ بِهِ إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى وَمَا رَأَى مِنْ
آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى ، وَمِنْ خَصَائِصِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِصَّةُ الْإِسْرَاءِ وَمَا أَنْطَوَتْ
عَلَيْهِ مِنْ دَرَجَاتِ الرَّفْعَةِ مِمَّا نَبَّهَ عَلَيْهِ الْكِتَابُ الْعَزِيزُ وَشَرَحَتْهُ
صِحَاحُ الْأَخْبَارِ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا
مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ » الْآيَةَ . وَقَالَ تَعَالَى : « وَالنَّجْمُ إِذَا هَوَىٰ - إِلَى

قوله - لقد رأى من آياتِ رَبِّهِ الكُبْرَى « فلا خِلافَ بينَ
المُسلمينَ في صحَّةِ الإسراءِ بِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ هُوَ نَصُّ الْقُرْآنِ وَجَاءَتْ بِتَفْصِيلِهِ
وَشَرَحَ عَجَائِبِهِ وَخَوَاصِّ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ مُنْتَشِرَةٌ،
رَأَيْنَا أَنْ نُقَدِّمَ أَكْمَلَهَا وَنُشِيرَ إِلَى زِيَادَةٍ مِنْ غَيْرِهِ يَجِبُ ذِكْرُهَا .

حَدَّثَنَا الْقَاضِي الشَّهِيدُ أَبُو عَلِيٍّ وَالْفَقِيهُ أَبُو بَحْرٍ بِسَمَاعِي عَلَيْهِمَا
وَالْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ شُيُوخِنَا قَالُوا حَدَّثَنَا
أَبُو الْعَبَّاسِ الْعُدْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْجُلُودِيُّ
حَدَّثَنَا ابْنُ سَفْيَانَ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ
حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَمَةَ حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبَنَانِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَتَيْتُ بِالْبُرَاقِ وَهُوَ دَابَّةٌ أبيضُ
طَوِيلٌ فَوْقَ الْحِمَارِ وَدُونَ الْبَعْلِ يَضَعُ حَافِرَهُ عِنْدَ مُنْتَهَى طَرَفِهِ ، قَالَ
فَرَكَبْتُهُ حَتَّى أَتَيْتُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ فَرَبَطْتُهُ بِالْحَلِيقَةِ الَّتِي يَرَبُطُ بِهَا
الْأَنْبِيَاءُ ثُمَّ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَصَلَّيْتُ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ خَرَجْتُ ، فَجَاءَنِي
جِبْرِيلُ بِإِنَاءٍ مِنْ خَمْرٍ وَإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ فَأَخْتَرْتُ اللَّبَنَ ، فَقَالَ جِبْرِيلُ
أَخْتَرْتَ الْفِطْرَةَ ، ثُمَّ عُرِجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ ، فَقِيلَ مَنْ
أَنْتَ ؟ قَالَ جِبْرِيلُ ، قِيلَ وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ مُحَمَّدٌ ، قِيلَ وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ
قَالَ قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ فَفْتَحَ لَنَا ، فَإِذَا أَنَا بِأَدَمَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَحَّبَ بِي وَدَعَا

لِي بِخَيْرٍ ، ثُمَّ عُرِجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ فَاسْتَفْتَحَ جَبْرَيْلُ ، فَقِيلَ
مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ جَبْرَيْلُ ، قِيلَ وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ مُحَمَّدٌ ، قِيلَ وَقَدْ بُعِثَ
إِلَيْهِ ؟ قَالَ قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ فَفُتِّحَ لَنَا ، فَإِذَا أَنَا بِابْنِي الْخَالََةِ عَيْسَى بْنِ
مَرْيَمَ وَيَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا فَرَحَّبَا بِي وَدَعَوَا لِي بِخَيْرٍ ،
ثُمَّ عُرِجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الثَّلَاثَةِ فَذَكَرَ مِثْلَ الْأَوَّلِ فَفُتِّحَ لَنَا فَإِذَا
أَنَا بِيُوسُفَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِذَا هُوَ قَدْ أُعْطِيَ شَطْرَ الْحُسْنِ فَرَحَّبَ بِي وَدَعَا
لِي بِخَيْرٍ ، ثُمَّ عُرِجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ وَذَكَرَ مِثْلَهُ فَإِذَا أَنَا
بِإِدْرِيسَ فَرَحَّبَ بِي وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا
عَلِيًّا ، ثُمَّ عُرِجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ فَذَكَرَ مِثْلَهُ فَإِذَا أَنَا بِبِهَارُونَ
فَرَحَّبَ بِي وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ ، ثُمَّ عُرِجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ فَذَكَرَ
مِثْلَهُ فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى فَرَحَّبَ بِي وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ ، ثُمَّ عُرِجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ
السَّابِعَةِ فَذَكَرَ مِثْلَهُ فَإِذَا أَنَا بِإِبْرَاهِيمَ مُسْنِدًا ظَهْرَهُ إِلَى الْبَيْتِ
الْمَعْمُورِ . وَإِذَا هُوَ يَدْخُلُهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ لَا يَعُودُونَ
إِلَيْهِ ثُمَّ ذَهَبَ بِي إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى ، وَإِذَا وَرَقُهَا كَأَذَانِ الْفِيلَةِ ،
وَإِذَا ثَمَرُهَا كَالْفَلَالِ ، قَالَ فَلَمَّا غَشِيَهَا مِنْ أَمْرِ اللَّهِ مَا غَشِيَ تَغَيَّرَتْ
فَمَا أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَنْعَتَهَا مِنْ حُسْنِهَا ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ
مَا أَوْحَى ؛ فَفَرَضَ عَلَيَّ خَمْسِينَ صَلَاةً فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ فَزَلْتُ إِلَى

مُوسَى ، فَقَالَ مَا فَرَضَ رَبُّكَ عَلَيَّ أُمَّتِكَ ؟ قُلْتُ خَمْسِينَ صَلَاةً ، قَالَ
أَرْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا يُطِيقُونَ ذَلِكَ فَإِنِّي قَدْ
بَلَوْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَخَبَرْتُهُمْ ، قَالَ : فَرَجَعْتُ إِلَى رَبِّي فَقُلْتُ يَا رَبِّ
خَفِّفْ عَنِّي أُمَّتِي ، فَحَطَّ عَنِّي خَمْسًا ، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقُلْتُ حَطَّ
عَنِّي خَمْسًا ، قَالَ : إِنَّ أُمَّتَكَ لَا يُطِيقُونَ ذَلِكَ ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ
التَّخْفِيفَ ، قَالَ : فَلَمْ أَزَلْ أَرْجِعْ بَيْنَ رَبِّي تَعَالَى وَبَيْنَ مُوسَى ، حَتَّى
قَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنَّهُنَّ خَمْسُ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، لِكُلِّ صَلَاةٍ عَشْرَةٌ
فَتِلْكَ خَمْسُونَ صَلَاةً ، وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ
فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرًا ، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ تُكْتَبْ
شَيْئًا فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ سَيِّئَةٌ وَاحِدَةً ، قَالَ فَزَلْتُ حَتَّى أُتَيْتُ إِلَى
مُوسَى فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ أَرْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ ، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : فَقُلْتُ قَدْ رَجَعْتُ إِلَى رَبِّي حَتَّى اسْتَجِيتُ مِنْهُ .

قال القاضي وفعه الله جود ثابت رحمه الله هذا الحديث عن
أنس مائة ولم يأت أحد عنه بأصوب من هذا، وقد خلط فيه غيره
عن أنس تخليطا كثيرا لا سيما من رواية شريك بن أبي نمر، فقد
ذكر في أوله مجيء الملك له وشق بطنه وغسله بماء زمزم، وهذا
إنما كان وهو صبي وقبل الوحي، وقد قال شريك في حديثه وذلك

قَبْلَ أَنْ يُوحَىٰ إِلَيْهِ وَذَكَرَ قِصَّةَ الْإِسْرَاءِ وَلَا خِلَافَ أَنَّهَا كَانَتْ بَعْدَ
الْوَحْيِ . وَقَدْ قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ إِنَّهَا كَانَتْ قَبْلَ الْهَجْرَةِ بِسَنَةِ وَقِيلَ قَبْلَ
هَذَا : وَقَدْ رَوَى ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ مِنْ رِوَايَةِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ أَيْضًا مَجِيءَ
جَبْرِيلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْعِلْمَانِ عِنْدَ ظَهْرِهِ وَشَقَّ قَلْبَهُ
تِلْكَ الْقِصَّةَ مُفْرَدَةً مِنْ حَدِيثِ الْإِسْرَاءِ كَمَا رَوَاهُ النَّاسُ فَجَوَّدَ فِي
الْقِصَّتَيْنِ وَفِي أَنَّ الْإِسْرَاءَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَإِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى كَانَ
قِصَّةً وَاحِدَةً ، وَأَنَّهُ وَصَلَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ ، ثُمَّ عُرِجَ مِنْ هُنَاكَ
فَأَزَاحَ كُلَّ إِشْكَالٍ أَوْهَمَهُ غَيْرُهُ ، وَقَدْ رَوَى يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ
عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ أَبُو ذَرٍّ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « فَرَجَ
سَقْفُ بَيْتِي فَتَزَلَ جَبْرِيلُ فَفَرَجَ صَدْرِي ثُمَّ غَسَلَهُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ ثُمَّ
جَاءَ بِطِيسٍ مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِيَةٍ حِكْمَةً وَإِيمَانًا فَأَفْرَغَهَا فِي صَدْرِي ثُمَّ
أَطْبَقَهُ ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَعَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ » فَذَكَرَ الْقِصَّةَ . وَرَوَى
قَتَادَةُ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ عَنْ أَنَسٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ وَفِيهَا تَقْدِيمُ
وَتَأْخِيرُ وَزِيَادَةٌ وَنَقْصٌ وَخِلَافٌ فِي تَرْتِيبِ الْأَنْبِيَاءِ فِي السَّمَوَاتِ .
وَحَدِيثٌ ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ أَتَقَنُ وَأَجُودُ ، وَقَدْ وَقَعَتْ فِي حَدِيثِ الْإِسْرَاءِ
زِيَادَاتٌ نَذَرُ مِنْهَا نُكْتًا مُفِيدَةً فِي غَرَضِنَا ، مِنْهَا فِي حَدِيثِ ابْنِ
شِهَابٍ وَفِيهِ قَوْلُ كُلِّ نَبِيٍّ لَهُ : مَرَّحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ

إِلَّا آدَمَ وَإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ لَهُ : وَالْإِبْنِ الصَّالِحِ فِيهِ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ
عَبَّاسٍ : ثُمَّ عُرِجَ بِي حَتَّى ظَهَرْتُ بِمُسْتَوَى أَسْمَعُ فِيهِ صَرِيفَ الْأَقْلَامِ
وَعَنْ أَنَسٍ ثُمَّ أَنْطَلَقَ بِي حَتَّى أَتَيْتُ سِدْرَةَ الْمُنْتَهَى فَفَشِيهَا أَلْوَانُ
لَا أَدْرِي مَا هِيَ قَالَ ثُمَّ أُدْخِلْتُ الْجَنَّةَ .

وَفِي حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ : فَلَمَّا جَاوَزْتُهُ يَعْنِي مُوسَى
بَكَى فَنُودِيَ مَا يُبْكِيكَ ؟ قَالَ رَبِّ هَذَا غَلَامٌ بَعَثْتُهُ بَعْدِي يَدْخُلُ
مِنْ أُمَّتِهِ الْجَنَّةَ أَكْثَرَ مِمَّا يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي . وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : وَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي جَمَاعَةٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فَحَانَتِ الصَّلَاةُ
فَأَمْتَمْتَهُمْ ، فَقَالَ قَائِلٌ يَا مُحَمَّدُ : هَذَا مَالِكٌ خَازِنُ النَّارِ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ ،
فَالْتَفَتُ فَبَدَأَنِي بِالسَّلَامِ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : ثُمَّ سَارَ حَتَّى أَتَى
بَيْتَ الْمَقْدِسِ فَنَزَلَ فَرَبَطَ فَرَسَهُ إِلَى صَخْرَةٍ فَصَلَّى مَعَ الْمَلَائِكَةِ فَلَمَّا
قُضِيَتِ الصَّلَاةُ قَالُوا يَا جَبْرَيْلُ مَنْ هَذَا مَعَكَ ؟ قَالَ هَذَا مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ
خَاتَمُ النَّبِيِّينَ ، قَالُوا وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ نَعَمْ ، قَالُوا حَيَّاهُ اللَّهُ مِنْ أَخٍ
وَخَلِيفَةٍ فَنِعْمَ الْأَخُ وَنِعْمَ الْخَلِيفَةُ ، ثُمَّ لَقُوا أَرْوَاحَ الْأَنْبِيَاءِ فَأَثْنَوْا عَلَى رَبِّهِمْ
وَذَكَرَ كَلَامَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ وَهُمْ إِبْرَاهِيمُ وَمُوسَى وَعِيسَى وَدَاوُدُ
وَسُلَيْمَانُ ، ثُمَّ ذَكَرَ كَلَامَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ وَإِنْ مُحَمَّدًا
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَثْنَى عَلَى رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، فَقَالَ كَلُّكُمْ أَثْنَى عَلَى رَبِّهِ .

وَأَنَا أَثْنَى عَلَى رَبِّي: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَرْسَلَنِي رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ وَكَافَّةً لِّلنَّاسِ
بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَأَنْزَلَ عَلَيَّ الْفُرْقَانَ فِيهِ تَبْيَانٌ كُلِّ شَيْءٍ وَجَعَلَ أُمَّتِي خَيْرَ
أُمَّةٍ وَجَعَلَ أُمَّتِي أُمَّةً وَسَطًا ، وَجَعَلَ أُمَّتِي مَعَ الْأَوَّلُونَ وَمَعَ الْآخِرُونَ ،
وَشَرَحَ لِي صَدْرِي ، وَوَضَعَ عَنِّي وَزْرِي ، وَرَفَعَ لِي ذِكْرِي ، وَجَعَلَنِي
فَاتِحًا وَخَاتِمًا ، فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ : بِهَذَا فَضَلَكُمُ مُحَمَّدٌ . ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ
عُرِجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا ، وَمِنْ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ نَحْوَ مَا تَقَدَّمَ . وَفِي
حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : وَأُنْتَهَى بِي إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى وَهِيَ فِي السَّمَاءِ
السَّادِسَةِ إِلَيْهَا يَنْتَهَى مَا يُعْرَجُ بِهِ مِنَ الْأَرْضِ فَيُقْبَضُ مِنْهَا وَإِلَيْهَا
يَنْتَهَى مَا يَهْبِطُ مِنْ فَوْقِهَا فَيُقْبَضُ مِنْهَا . قَالَ تَعَالَى : « إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ
مَا يَغْشَى » قَالَ فَرَّاشٌ مِنْ ذَهَبٍ .

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ مِنْ طَرِيقِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ . فَقِيلَ لِي
هَذِهِ السِّدْرَةُ الْمُنْتَهَى يَنْتَهَى إِلَيْهَا كُلُّ أَحَدٍ مِنْ أُمَّتِكَ خَلَا عَلَى سَبِيلِكَ
وَهِيَ السِّدْرَةُ الْمُنْتَهَى يَخْرُجُ مِنْ أَصْلِهَا أَنْهَارٌ مِنْ مَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ وَأَنْهَارٌ
مِنْ لَبَنٍ لَمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُ وَأَنْهَارٌ مِنْ خَمْرٍ لَذَّةٍ لِلشَّارِبِينَ وَأَنْهَارٌ مِنْ
عَسَلٍ مُصَفًّى ، وَهِيَ شَجَرَةٌ يَسِيرُ الرَّكِبُ فِي ظِلِّهَا سَبْعِينَ عَامًا ، وَأَنَّ
وَرَقَةً مِنْهَا مُظِلَّةٌ اخْتُلِقَ فِغْشِيهَا نُورٌ وَغَشِيَتَهَا الْمَلَائِكَةُ ، قَالَ فَهُوَ
قَوْلُهُ : إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ مَا يَغْشَى ، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُ سَلْ : فَقَالَ

إِنَّكَ اتَّخَذْتَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا وَأَعْطَيْتَهُ مُلْكًا عَظِيمًا وَأَنْتَ لَهُ الْحَدِيدَ
وَسَخَّرْتَ لَهُ الْجِبَالَ وَأَعْطَيْتَ سُلَيْمَانَ مُلْكًا عَظِيمًا وَسَخَّرْتَ لَهُ الْجِنَّ
وَالْإِنْسَ وَالشَّيَاطِينَ وَالرِّيَّاحَ وَأَعْطَيْتَهُ مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ
وَعَلَّمْتَ عِيسَى التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَجَعَلْتَهُ يُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ
وَأَعَدْتَهُ وَأُمَّهُ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ فَلَمْ يَكُنْ لَهُ عَلَيْهِمَا سَبِيلٌ ، فَقَالَ
لَهُ رَبُّهُ تَعَالَى : قَدْ اتَّخَذْتُكَ خَلِيلًا وَحَبِيبًا فَهُوَ مَكْتُوبٌ فِي التَّوْرَةِ
مُحَمَّدُ حَبِيبُ الرَّحْمَانِ ، وَأَرْسَلْتُكَ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً ، وَجَعَلْتُ أُمَّتَكَ
مِمُّ الْأَوَّلُونَ وَمِمُّ الْآخِرُونَ وَجَعَلْتُ أُمَّتَكَ لَا تَجُوزُ لَهُمْ خُطْبَةٌ حَتَّى
يَشْهَدُوا أَنَّكَ عَبْدِي وَرَسُولِي ، وَجَعَلْتُكَ أَوَّلَ النَّبِيِّينَ خَلْقًا وَآخِرُهُمْ
بَعَثًا وَأَعْطَيْتَكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَلَمْ أُعْطِهَا نَبِيًّا قَبْلَكَ وَأَعْطَيْتَكَ خَوَاتِيمَ
سُورَةِ الْبَقْرَةِ مِنْ كَنْزِ تَحْتِ عَرْشِي لَمْ أُعْطِهَا نَبِيًّا قَبْلَكَ ، وَجَعَلْتُكَ
فَاتِحًا وَخَاتِمًا . وَفِي الرَّوَايَةِ الْآخَرَى : قَالَ فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
ثَلَاثًا : أُعْطِيَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ وَأُعْطِيَ خَوَاتِيمَ سُورَةِ الْبَقْرَةِ وَعُفِّرَ
لِمَنْ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا مِنْ أُمَّتِهِ الْمُقْحَمَاتُ . وَقَالَ : مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ
مَا رَأَى الْآيَتَيْنِ . رَأَى جِبْرِيلَ فِي صُورَتِهِ لَهُ سِتْمَانَةٌ جَنَاحٍ وَفِي حَدِيثِ
شَرِيكَ : أَنَّهُ رَأَى مُوسَى فِي السَّابِعَةِ قَالَ بِتَفْضِيلِ كَلَامِ اللَّهِ قَالَ مُمُّ
عَلَى بِهِ فَوْقَ ذَلِكَ بِمَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ فَقَالَ مُوسَى لَمْ أَظُنْ أَنْ يُرْفَعَ عَلَيَّ

أَحَدٌ . وَقَدْ رَوَى عَنْ أَنَسٍ : أَنَّهُ صَلَّى بِالأَنْبِيَاءِ بَيْتَ المَقْدِسِ .
وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ : « بَيْنَا أَنَا قَاعِدٌ ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ دَخَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَوَكَزَ
بَيْنَ كَتِفَيَّ فَقَمْتُ إِلَى شَجَرَةٍ فِيهَا مِثْلُ وَكْرَمِي الطَّائِرِ فَقَعَدَ فِي وَاحِدَةٍ
وَقَعَدْتُ فِي الأُخْرَى فَنَمْتُ حَتَّى سَدَّتِ الخَافِقِينَ وَلَوْ شِئْتُ لَمَسَسْتُ
السَّمَاءَ وَأَنَا أَقْلَبُ طَرْفِي وَنَظَرْتُ جِبْرِيلَ كَأَنَّهُ حِلْسٌ لِاطِئُ فَعَرَفْتُ
فَضْلَ عِلْمِهِ بِاللهِ عَلَيَّ وَفُتِحَ لِي بَابُ السَّمَاءِ وَرَأَيْتُ النُّورَ الأَعْظَمَ وَلَطَّ
دُونِي الحِجَابُ وَفُرِجَةُ الدُّرِّ وَالْيَاقُوتِ ، ثُمَّ أَوْحَى اللهُ إِلَيَّ مَا شَاءَ أَنْ
يُوحِيَ » ، وَذَكَرَ البَزَّازُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : لَمَّا
أَرَادَ اللهُ تَعَالَى أَنْ يُعَلِّمَ رَسُولَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الأَذَانَ جَاءَهُ
جِبْرِيلُ بِدَابَّةٍ يُقَالُ لَهَا البُرَاقُ فَذَهَبَ يَرَكِبُهَا فَاسْتَضَعَبَتْ عَلَيْهِ ،
فَقَالَ لَهَا جِبْرِيلُ أَسْكِنِي فَوَاللهِ مَا رَكِبَكَ عَبْدٌ كَرُمٌ عَلَى اللهُ مِنْ
مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَكِبَهَا حَتَّى أَتَى بِهَا إِلَى الحِجَابِ الَّذِي
يَلِي الرَّحْمَانَ تَعَالَى ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ خَرَجَ مَلَكٌ مِنَ الحِجَابِ فَقَالَ
رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا جِبْرِيلُ مَنْ هَذَا ؟ قَالَ وَالَّذِي بَعَثَكَ
بِالْحَقِّ إِنِّي لِأَقْرَبُ أَلْخُلُقِ مَكَانًا وَإِنَّ هَذَا المَلَكُ مَا رَأَيْتَهُ مُنْذُ خَلَقْتُ
قَبْلَ سَاعَتِي هَذِهِ ، فَقَالَ المَلَكُ : اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ فَقِيلَ لَهُ مِنْ

وَرَاءَ الْحِجَابِ صَدَقَ عَبْدِي أَنَا أَكْبَرُ أَنَا أَكْبَرُ ثُمَّ قَالَ الْمَلِكُ أَشْهَدُ
أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَقِيلَ لَهُ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ : صَدَقَ عَبْدِي أَنَا اللَّهُ
لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَذَكَرَ مِثْلَ هَذَا فِي بَقِيَّةِ الْأَذَانِ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ جَوَابًا
عَنْ قَوْلِهِ حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ حَتَّى عَلَى الْفَلَاحِ . وَقَالَ ثُمَّ أَخَذَ الْمَلِكُ بِيَدِ
مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدَّمَهُ فَأَمَّ أَهْلَ السَّمَاءِ فِيهِمْ آدَمَ وَنُوحَ .
قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ رَوَاهُ : أَكْمَلَ اللَّهُ تَعَالَى
لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّرْفَ عَلَى أَهْلِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ . قَالَ
الْقَاضِي وَفَقَّهُهُ اللَّهُ : مَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ ذِكْرِ الْحِجَابِ فَهُوَ فِي حَقِّ
الْمَخْلُوقِ لَا فِي حَقِّ الْخَالِقِ فَهَمَّ الْمَخْجُوبُونَ وَالْبَارِي جَلَّ اسْمُهُ مُنْزَهُ
عَمَّا يَحْجِبُهُ إِذِ الْحُجْبُ إِنَّمَا تُحِيطُ بِمُقَدَّرٍ مُحْسُوسٍ ، وَلَكِنْ حُجِبَهُ عَلَى
أَبْصَارِ خَلْقِهِ وَبَصَائِرِهِمْ وَإِذْرَا كَاتِبِهِمْ بِمَا شَاءَ وَكَيْفَ شَاءَ وَمَتَى شَاءَ
كَقَوْلِهِ تَعَالَى كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمِئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ ، فَقَوْلُهُ فِي هَذَا
الْحَدِيثِ الْحِجَابُ وَإِذَا خَرَجَ مَلِكٌ مِنَ الْحِجَابِ يَجِبُ أَنْ يُقَالَ إِنَّهُ
حُجِبَ بِهِ مَنْ وَرَاءَهُ مِنْ مَلَائِكَتِهِ عَنِ الْإِطْلَاعِ عَلَى مَا دُونَهُ مِنْ
سُلْطَانِهِ وَعَظَمَتِهِ وَعَجَائِبِ مَلَكَوتِهِ وَجَبَرُوتِهِ ، وَيُدُلُّ عَلَيْهِ مِنْ
الْحَدِيثِ قَوْلُ جِبْرِيلَ عَنِ الْمَلِكِ الَّذِي خَرَجَ مِنْ وَرَائِهِ إِنَّ هَذَا الْمَلِكَ
مَارَأَيْتَهُ مُنْذُ خُلِقْتُ قَبْلَ سَاعَتِي هَذِهِ ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ هَذَا الْحِجَابَ لَمْ

يُخْتَصُّ بِالذَّاتِ ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُ كَعْبٍ فِي تَقْسِيرِ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى ،
قَالَ إِلَيْهَا يَنْتَهَى عِلْمُ الْمَلَائِكَةِ وَعِنْدَهَا يَجِدُونَ أَمْرَ اللَّهِ لَا يُجَاوِزُهَا
عِلْمُهُمْ . وَأَمَّا قَوْلُهُ الَّذِي يَلِي الرَّحْمَانَ فَيَحْتَمِلُ عَلَى حَذْفِ الْمُضَافِ أَيُّ
يَلِي عَرْشَ الرَّحْمَانَ أَوْ أَمْرًا مَّا مِنْ عَظِيمِ آيَاتِهِ أَوْ مَبَادِي حَقَائِقِ
مَعَارِفِهِ مِمَّا هُوَ أَعْلَمُ بِهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى : وَأَسْئَلُ الْقُرْيَةَ أَيُّ أَهْلِهَا ، وَقَوْلُهُ
فَقِيلَ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ صَدَقَ عَبْدِي أَنَا أَكْبَرُ فَظَاهِرُهُ أَنَّهُ سَمِعَ
فِي هَذَا الْمَوْطِنِ كَلَامَ اللَّهِ تَعَالَى وَلَكِنْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ كَمَا قَالَ
تَعَالَى : وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ، أَيُّ
وَهُوَ لَا يَرَاهُ ، حَجَبَ بَصَرَهُ عَنْ رُؤْيَيْهِ ، فَإِنْ صَحَّ الْقَوْلُ بِأَنَّ مُحَمَّدًا
ﷺ رَأَى رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، فَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْطِنِ بَعْدَ هَذَا
أَوْ قَبْلَهُ رُفِعَ الْحِجَابُ عَنْ بَصَرِهِ حَتَّى رَأَاهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(فَصْلٌ) ثُمَّ اخْتَلَفَ السَّلَفُ وَالْعُلَمَاءُ هَلْ كَانَ إِسْرَآؤُهُ بِرُوحِهِ
أَوْ جَسَدِهِ عَلَى ثَلَاثِ مَقَالَاتٍ : فَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى أَنَّهُ إِسْرَآءُ بِالرُّوحِ
وَأَنَّهُ رُؤْيَا مَنْأَمٍ مَعَ اتِّفَاقِهِمْ أَنَّ رُؤْيَا الْأَنْبِيَاءِ حَقٌّ وَوَحْيٌ ، وَإِلَى هَذَا
ذَهَبَ مَعَاوِيَةُ وَحُكِيُّ عَنِ الْحَسَنِ وَالْمَشْهُورُ عَنْهُ خِلَافُهُ . وَإِلَيْهِ أَشَارَ
مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ وَحُجَّتُهُمْ قَوْلُهُ تَعَالَى . « وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ
إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ » وَمَا حَاكَمُوا عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : مَا فَقَدْتُ

(١٠ شفا - أول)

جَسَدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَوْلُهُ : بَيْنَا أَنَا نَأْتُمُ ، وَقَوْلُ
النَّاسِ : وَهُوَ نَأْتُمُ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَذَكَرَ الْقِصَّةَ ، ثُمَّ قَالَ فِي آخِرِهَا
فَأَسْتَيْقِظْتُ وَأَنَا بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَذَهَبَ مُعْظَمُ السَّلَفِ وَالْمُسْلِمِينَ إِلَى
أَنَّهُ إِسْرَاءُ بِالْجَسَدِ فِي الْيَقِظَةِ ، وَهَذَا هُوَ الْحَقُّ وَهُوَ قَوْلُ أَبِي عَبَّاسٍ
وَجَابِرِ وَالنَّسِيِّ وَحَدِيفَةَ وَعُمَرَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَمَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ وَأَبِي
حَبَّةَ الْبَدْرِيِّ وَأَبْنِ مَسْعُودٍ وَالضَّحَّاكَ وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَقَتَادَةَ وَأَبْنِ
الْمُسَيَّبِ وَأَبْنِ شِهَابٍ وَأَبْنِ زَيْدٍ وَالْحَسَنَ وَإِبْرَاهِيمَ وَمَسْرُوقَ وَمُجَاهِدَ
وَعِكْرِمَةَ وَأَبْنِ جُرَيْجٍ ، وَهُوَ دَلِيلُ قَوْلِ عَائِشَةَ وَهُوَ قَوْلُ الطَّبْرِيِّ
وَأَبْنِ حَنْبَلٍ وَجَمَاعَةِ عَظِيمَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ الْمُتَأَخِّرِينَ
مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ وَالْمُتَكَلِّمِينَ وَالْمُفَسِّرِينَ .

وَقَالَتْ طَائِفَةٌ : كَانَ الْإِسْرَاءُ بِالْجَسَدِ يَقِظَةً مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ
إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَإِلَى السَّمَاءِ بِالرُّوحِ ، وَاحْتَجُّوا بِقَوْلِهِ تَعَالَى
« سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ
الْأَقْصَى » فَجَعَلَ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى غَايَةَ الْإِسْرَاءِ الَّذِي وَقَعَ التَّعَجُّبُ
فِيهِ بِعَظِيمِ الْقُدْرَةِ وَالتَّمَدُّحِ بِتَشْرِيفِ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ ﷺ بِهِ وَإِظْهَارِ
الْكَرَامَةِ لَهُ بِالْإِسْرَاءِ إِلَيْهِ ، قَالَ هُوَ لَاءٌ : وَلَوْ كَانَ الْإِسْرَاءُ بِجَسَدِهِ
إِلَى زَائِدٍ عَلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى لَذَكَرَهُ فَيَكُونُ أَبْلَغَ فِي الْمَدْحِ ، ثُمَّ

أُخْتَلَفَتْ هَذِهِ الْفِرْقَتَانِ هَلْ صَلَّى بَيْتِ الْمَقْدِسِ أَمْ لَا ، فَفِي حَدِيثِ
أَنْسٍ وَغَيْرِهِ مَا تَقَدَّمَ مِنْ صَلَاتِهِ فِيهِ وَأَنْكَرَ ذَلِكَ حُذِيْقَةُ بْنُ الْيَمَانِ
وَقَالَ : وَاللَّهِ مَا زَالَ عَنِ ظَهْرِ الْبُرَاقِ حَتَّى رَجَعَا ، قَالَ الْقَاضِي وَفَّقَهُ اللَّهُ :
وَالْحَقُّ مِنْ هَذَا وَالصَّحِيحُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَنَّهُ إِسْرَاءُ بِالْجَسَدِ وَالرُّوحِ
فِي الْقِصَّةِ كُلِّهَا وَعَلَيْهِ تَدُلُّ الْآيَةُ وَصَحِيحُ الْأَخْبَارِ وَالْإِعْتِبَارِ وَلَا يُعْدَلُ
عَنِ الظَّاهِرِ وَالْحَقِيقَةِ إِلَى التَّأْوِيلِ إِلَّا عِنْدَ الْإِسْتِحَالَةِ ، وَلَيْسَ فِي الْإِسْرَاءِ
بِجَسَدِهِ وَحَالٍ يَقْطَعُهُ أُسْتِحَالَةٌ إِذْ لَوْ كَانَ مَنْمَا لَقَالَ بِرُوحِ عَبْدِهِ
وَلَمْ يَقُلْ بَعْبَدِهِ ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَعَى ، وَلَوْ كَانَ مَنْمَا
لَمَا كَانَتْ فِيهِ آيَةٌ وَلَا مُعْجِزَةٌ وَلَمَا أُسْتَبْعِدَهُ الْكُفْرَانُ وَلَا كَذَّبُوهُ
فِيهِ وَلَا أُرْتَدَّ بِهِ ضَعْفَاءٌ مَنْ أَسْلَمَ ، وَافْتَتَنُوا بِهِ إِذْ مِثْلُ هَذَا مِنَ
الْمَنَامَاتِ لَا يُنْكَرُ بَلْ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مِنْهُمْ إِلَّا وَقَدْ عَامُوا أَنَّ خَبْرَهُ
إِنَّمَا كَانَ عَنْ جِسْمِهِ وَحَالٍ يَقْطَعُهُ إِلَى مَا ذُكِرَ فِي الْحَدِيثِ مِنْ ذِكْرِ
صَلَاتِهِ بِالْأَنْبِيَاءِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ فِي رِوَايَةِ أَنْسٍ أَوْ فِي السَّمَاءِ عَلَى مَا رَوَى
غَيْرُهُ ، وَذِكْرُ مَجْبِيِّ جَبْرِيلَ لَهُ بِالْبُرَاقِ ، وَخَبْرُ الْمِعْرَاجِ ، وَاسْتِفْتَاخِ
السَّمَاءِ فَيُقَالُ وَمَنْ مَعَكَ فَيَقُولُ مُحَمَّدٌ وَلِقَائِهِ الْأَنْبِيَاءِ فِيهَا وَخَبْرُهُ مَعَهُ
وَتَرْحِيْبِهِمْ بِهِ وَشَأْنُهُ فِي فَرَضِ الصَّلَاةِ وَمُرَاجَعَتِهِ مَعَ مُوسَى فِي ذَلِكَ وَفِي
بَعْضِ هَذِهِ الْأَخْبَارِ ، فَأَخَذَ يَعْنِي جَبْرِيلَ بِيَدِي فَعَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ

إلى قوله ثم عرج بي حتى ظهرت بمستوى أسمع فيه صريف الأقلام ،
وأنه وصل إلى سدره المنتهى ، وأنه دخل الجنة ورأى فيها ما ذكره .

قال ابن عباس : هي رؤيا عين رآها صلى الله عليه وسلم لأرويا

منام ، وعن الحسن فيه : بينا أنا نائم في الحجر جاءني جبريل فهمزني
بعقبه فقمْتُ فجلست فلم أرسيتا فعدت لمضجعي ذكر ذلك ثلاثا

فقال في الثالثة : فأخذ بعصدي فجرني إلى باب المسجد فإذا بدابة

وذكر خبر البراق . وعن أم هانئ ما أسرى برسول الله ﷺ إلا

وهو في بيتي تلك الليلة صلى العشاء الآخرة ونام بيننا فلما كان قبيل

الفجر أهبنا رسول الله ﷺ فلما صلى الصبح وصلينا قال يا أم هانئ

لقد صليت معكم العشاء الآخرة كما رأيت بهذا الوادي ثم جئت

بيت المقدس فصليت فيه ثم صليت الغداة معكم الآن كما ترون

وهذا بين في أنه بجسمه . وعن أبي بكر من رواية شداد بن أوس

عنه أنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم ليلة أسرى به : طلبتك

يا رسول الله البارحة في مكانك فلم أجذك ؟ فأجابه أن جبريل

عليه السلام حملني إلى المسجد الأقصى . وعن عمر رضي الله عنه

قال قال رسول الله ﷺ : صليت ليلة أسرى بي في مقدم المسجد

ثم دخلت الصخرة فإذا بملك قائم معه آنية ثلاث وذكر الحديث

وَهَذِهِ التَّصْرِيحَاتُ ظَاهِرَةٌ غَيْرُ مُسْتَحِيلَةٍ فَتَحْمَلُ عَلَى ظَاهِرِهَا . وَعَنْ
أَبِي ذَرٍّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَرِحَ سَقْفُ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ
فَنَزَلَ جِبْرِيْلُ فَشَرَحَ صَدْرِي ثُمَّ غَسَلَهُ بِمَاءِ زَمْزَمَ إِلَى آخِرِ الْقِصَّةِ ثُمَّ
أَخَذَ بِيَدِي فَعَرَجَ بِي . وَعَنْ أَنَسٍ : أُتَيْتُ فَأَنْطَلَقُوا بِي إِلَى زَمْزَمَ
فَشَرِحَ عَنِّي صَدْرِي . وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَقَدْ رَأَيْتُنِي
فِي الْحَجْرِ وَقُرَيْشٌ تَسْأَلُنِي عَن مَسْرَايَ فَسَأَلْتَنِي عَن أَشْيَاءَ لَمْ أَثْبَتَهَا
فَكَرَبْتُ كَرَبًا مَا كَرَبْتُ مِثْلَهُ قَطُّ ، فَرَفَعَهُ اللَّهُ لِي أَنْظُرُ إِلَيْهِ ،
وَنَحْوَهُ عَن جَابِرٍ ، وَقَدْ رَوَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي حَدِيثِ
الْإِسْرَاءِ عَنِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى خَدِيجَةَ
وَمَا تَحَوَّلَتْ عَن جَانِبِهَا .

(فصلٌ) فِي إِبْطَالِ حُجَجِ مَنْ قَالَ إِنَّهَا نَوْمٌ ، أُحْتَجَّجُوا بِقَوْلِهِ
تَعَالَى : « وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ « فَمَا هِيَ رُؤْيَا ، قُلْنَا قَوْلُهُ :
« سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ » يَرُدُّهُ لِأَنَّهُ لَا يُقَالُ فِي النَّوْمِ أَسْرَى
وَقَوْلُهُ : فِتْنَةٌ لِلنَّاسِ ، يُؤَيِّدُ أَنَّهَا رُؤْيَا عَيْنٍ وَإِسْرَاءٌ بِشَخْصٍ إِذْ لَيْسَ
فِي الْحُلْمِ فِتْنَةٌ وَلَا يُكذَّبُ بِهِ أَحَدٌ لِأَنَّ كُلَّ أَحَدٍ يَرَى مِثْلَ ذَلِكَ
فِي مَنَامِهِ مِنَ الْكُونِ فِي سَاعَةٍ وَاحِدَةٍ فِي أَقْطَارِ مُتَبَايِنَةٍ ، عَلَى أَنَّ
الْمُفَسِّرِينَ قَدْ اُخْتَلَفُوا فِي هَذِهِ الْآيَةِ : فَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّهَا نَزَلَتْ

فِي قَضِيَّةِ الْحَدِيثِ وَمَا وَقَعَ فِي نَفُوسِ النَّاسِ مِنْ ذَلِكَ ، وَقِيلَ غَيْرُ
هَذَا . وَأَمَّا قَوْلُهُمْ إِنَّهُ قَدْ سَمَّاهَا فِي الْحَدِيثِ مِنْ مَنَامٍ وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثٍ
آخَرَ : بَيْنَ النَّامِ وَالْيَقْظَانِ ، وَقَوْلُهُ أَيْضًا وَهُوَ نَامٌ وَقَوْلُهُ ثُمَّ اسْتَيْقَظْتُ
فَلَا حُجَّةَ فِيهِ إِذْ قَدْ يَحْتَمِلُ أَنْ أَوَّلَ وَصُولِ الْمَلَكِ إِلَيْهِ كَانَ وَهُوَ
نَامٌ أَوْ أَوَّلَ حَمَلِهِ وَالْإِسْرَاءِ بِهِ وَهُوَ نَامٌ ، وَلَيْسَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ
كَانَ نَائِمًا فِي الْقِصَّةِ كُلِّهَا إِلَّا مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ ثُمَّ اسْتَيْقَظْتُ وَأَنَا فِي
الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، فَلَعَلَّ قَوْلَهُ اسْتَيْقَظْتُ بِمَعْنَى أَصْبَحْتُ أَوْ اسْتَيْقَظْتُ
مِنْ نَوْمٍ آخَرَ بَعْدَ وَصُولِهِ بَيْتَهُ ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ أَنْ مَسْرَاهُ لَمْ يَكُنْ
طَوَّلَ لَيْلِهِ ، وَإِنَّمَا كَانَ فِي بَعْضِهِ ، وَقَدْ يَكُونُ قَوْلُهُ اسْتَيْقَظْتُ وَأَنَا
فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ لِمَا كَانَ غَمْرُهُ مِنْ عَجَائِبِ مَا طَاعَ مِنْ مَلَكُوتِ
السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَخَامَرَ بَاطِنَهُ مِنْ مُشَاهَدَةِ الْمَلَائِكَةِ الْأَعْلَى وَمَا رَأَى
مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى فَلَمْ يَسْتَفِقْ وَيَرْجِعْ إِلَى حَالِ الْبَشَرِيَّةِ إِلَّا
وَهُوَ بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَوَجْهُ ثَالِثٌ أَنْ يَكُونَ نَوْمُهُ وَاسْتَيْقَظُهُ حَقِيقَةً
عَلَى مُقْتَضَى لَفْظِهِ وَلَسْكَتُهُ أُسْرَى بِجِسَدِهِ وَقَلْبُهُ حَاضِرٌ وَرُؤْيَا الْأَنْبِيَاءِ
حَقٌّ تَنَامَ أَعْيُنُهُمْ وَلَا تَنَامَ قُلُوبُهُمْ ، وَقَدْ مَالَ بَعْضُ أَصْحَابِ الْإِشَارَاتِ
إِلَى نَحْوِ مَنْ هَذَا قَالَ تَغْمِيضُ عَيْنَيْهِ لِمَلَأَ يَشْغَلُهُ شَيْءٌ مِنَ الْمُحْسُوسَاتِ
عَنِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَلَا يَصِحُّ هَذَا أَنْ يَكُونَ فِي وَقْتِ صَلَاتِهِ بِالْأَنْبِيَاءِ

وَلَعَلَّهُ كَانَتْ لَهُ فِي هَذَا الْإِسْرَاءِ حَالَاتٌ وَوَجْهٌ رَابِعٌ وَهُوَ أَنْ
يُعْبَرُ بِالنَّوْمِ هَهُنَا عَنْ هَيْئَةِ النَّوْمِ مِنَ الْإِضْطِجَاعِ وَيُقَوِّيه قَوْلُهُ فِي
رَوَايَةِ عَبْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ هَمَّامٍ بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ وَرُبَّمَا قَالَ مُضْطَجِعٌ،
وَفِي رَوَايَةِ هُدْبَةَ عَنْهُ بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ فِي الْحَطِيمِ وَرُبَّمَا قَالَ فِي الْحَجْرِ
مُضْطَجِعٌ، وَقَوْلُهُ فِي الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى بَيْنَا النَّوْمِ وَالْيَقْظَانَ فَيَكُونُ
سَمَى هَيْئَتَهُ بِالنَّوْمِ لِمَا كَانَتْ هَيْئَةُ النَّوْمِ غَالِبًا، وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى
أَنَّ هَذِهِ الزِّيَادَاتُ مِنَ النَّوْمِ وَذِكْرُ شِقِّ الْبَطْنِ وَدُنُو الرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ
الْوَاقِعَةُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ إِنَّمَا هِيَ مِنْ رَوَايَةِ شَرِيكَ عَنْ أَنَسٍ فَهِيَ
مُنْكَرَةٌ مِنْ رَوَايَتِهِ إِذْ شَقَّ الْبَطْنَ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ إِنَّمَا كَانَ
فِي صِغَرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَبْلَ الثُّبُوتِ، وَلِأَنَّهُ قَالَ فِي الْحَدِيثِ
قَبْلَ أَنْ يُبْعَثَ وَالْإِسْرَاءُ بِإِجْمَاعٍ كَانَ بَعْدَ الْمُبْعَثِ فَهَذَا كُلُّهُ يُوهِنُ مَا وَجَعَ
فِي رَوَايَةِ أَنَسٍ مَعَ أَنَّ أَنْسًا قَدْ بَيَّنَّ مِنْ غَيْرِ طَرِيقٍ أَنَّهُ إِنَّمَا رَوَاهُ عَنْ
غَيْرِهِ وَأَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ مَرَّةً عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ
وَفِي كِتَابِ مُسْلِمٍ: لَعَلَّهُ عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ عَلَى الشَّكِّ، وَقَالَ
مَرَّةً: كَانَ أَبُو ذَرٍّ يُحَدِّثُ.

وَأَمَّا قَوْلُ عَائِشَةَ: مَا فَقَدْتُ جَسَدَهُ، فَعَائِشَةُ لَمْ تُحَدِّثْ بِهِ عَنْ
مُشَاهَدَةِ لَانَّهَا لَمْ تَكُنْ حِينَئِذٍ زَوْجَهُ وَلَا فِي سِنِّ مَنْ يَضْبُطُ، وَلَعَلَّهَا

لَمْ تَكُنْ وَبَدَتْ بَعْدُ عَلَى الْخِلَافِ فِي الْإِسْرَاءِ مَتَى كَانَ فَإِنَّ الْإِسْرَاءَ
كَانَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ عَلَى قَوْلِ الرَّهْرِيِّ وَمَنْ وَاظَقَهُ بَعْدَ الْمَبْعَثِ بِعَامٍ
وَنِصْفٍ ، وَكَانَتْ عَائِشَةُ فِي الْمُهْجَرَةِ بِنْتُ نَحْوِ ثَمَانِيَةِ أَعْوَامٍ ، وَقَدْ
قِيلَ كَانَ الْإِسْرَاءُ لِخَمْسٍ قَبْلَ الْمُهْجَرَةِ ، وَقِيلَ قَبْلَ الْمُهْجَرَةِ بِعَامٍ وَالْأَشْبَهُ
أَنَّهُ لِخَمْسٍ : وَالْحُجَّةُ لِذَلِكَ تَطْوِيلُ وَلَيْسَتْ مِنْ غَرَضِنَا فَإِذَا لَمْ تُشَاهِدْ
ذَلِكَ عَائِشَةُ دَلَّ عَلَى أَنَّهَا حَدَّثَتْ بِذَلِكَ عَنْ غَيْرِهَا فَلَمْ يُرْجَحْ خَبَرُهَا
عَلَى خَبَرِ غَيْرِهَا ، وَغَيْرُهَا يَقُولُ خِلَافَهُ مِمَّا وَقَعَ نَصَافِي حَدِيثِ أُمِّ هَانِيَةَ
وغيره ، وَأَيْضًا فَلَيْسَ حَدِيثُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِالثَّابِتِ
وَالْأَحَادِيثُ الْآخَرُ اثْبَتُ لِسْنَا نَعْنِي حَدِيثِ أُمِّ هَانِيَةَ وَمَا ذُكِرَتْ فِيهِ
خَدِيجَةُ ، وَأَيْضًا فَقَدْ رُوِيَ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ مَا فَقَدَتْ وَلَمْ يَدْخُلْ
بِهَا النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا بِالْمَدِينَةِ وَكُلُّ هَذَا يُؤْهِنُهُ بَلِ الَّذِي يَدُلُّ عَلَيْهِ
صَحِيحُ قَوْلِهَا أَنَّهُ بِجَسَدِهِ لِأَنَّكَ رَأَيْتَ أَنَّ تَكُونَ رُؤْيَاهُ لِرَبِّهِ رُؤْيَا
عَيْنٍ وَلَوْ كَانَتْ عِنْدَهَا مِنْهَا لَمْ تُنْكِرْهُ ، فَإِنَّ قِيلَ فَقَدْ قَالَ تَعَالَى :
« مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى » فَقَدْ جَعَلَ مَا رَأَهُ لِلْقَلْبِ وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى
أَنَّهُ رُؤْيَا نَوْمٍ وَوَحْيٍ لِأَمْشَاهِدَةَ عَيْنٍ وَحِسٍّ ، قُلْنَا يُقَالُ بَلُّهُ قَوْلُهُ تَعَالَى :
« مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَى » فَقَدْ أَضَافَ الْأَمْرَ لِلْبَصَرِ ، وَقَدْ قَالَ أَهْلُ
التَّفْسِيرِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى ، أَيْ لَمْ يُؤْهِمِ الْقَلْبُ

العين غير الحقيقة بل صدق رؤيتها وقيل ما أنكر قلبه ما رآته عينه
(فصل) وأما رؤيته صلى الله عليه وسلم لرَبِّه عزَّ وجلَّ فاختلف السلفُ
فيها فأنكرته عائشة رضي الله عنها، حدَّثنا أبو الحسين سراج بن
عبد الملك الحافظ بقرائه تي عليه . قال حدَّثني أبي وأبو عبد الله بن
عَتَّابِ الفقيه قالا حدَّثنا القاضي يونس بن مغيث حدَّثنا أبو الفضل
الصَّقْلِيُّ حدَّثنا ثابت بن قاسم بن ثابت عن أبيه وجده، قالا حدَّثنا
عبد الله بن علي حدَّثنا محمود بن آدم حدَّثنا وكيع عن ابن أبي
خالد عن عامر عن مسروق أنه قال لعائشة رضي الله عنها: يا أمَّ
المؤمنين هل رأيت محمدَ رَبِّه؟ فقالت: لقد فف شعري مما قلت،
ثلاث من حدَّثك بهنَّ فقد كذب: من حدَّثك أن محمدا رأى رَبِّه
فقد كذب، ثم قرأت «لا تدركه الأبصار» الآية: وذكر الحديث
وقال جماعة بقول عائشة رضي الله عنها وهو المشهور عن ابن مسعود
ومثله عن أبي هريرة أنه قال إنما رأى جبريل وأختلف عنه . وقال
بانكار هذا وامتناع رؤيته في الدنيا جماعة من المحدِّثين والفقهاء
والمُتَكَلِّمين، وعن ابن عباس رضي الله عنهما: أنه رآه بعينه،
وروى عطاء عنه أنه رآه بقلبه: وعن أبي العالقة عنه: رآه
بفؤاده مرتين: وذكر ابن إسحاق أن ابن عمر أرسل إلى ابن عباس

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَسْأَلُهُ هَلْ رَأَى مُحَمَّدٌ رَبَّهُ؟ فَقَالَ نَعَمْ. وَالْأَشْهُرُ عَنْهُ
أَنَّهُ رَأَى رَبَّهُ بِعَيْنَيْهِ رَوَى ذَلِكَ عَنْهُ مِنْ طُرُقٍ، وَقَالَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى
أَخْتَصَّ مُوسَى بِالْكَلامِ، وَإِبْرَاهِيمَ بِالْخَلَّةِ، وَمُحَمَّدًا بِالرُّؤْيَا وَحُجَّتِهِ
قَوْلُهُ تَعَالَى: «مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى. أَفَتَمَارُونَهُ عَلَى مَا يَرَى. وَلَقَدْ
رَأَاهُ نَزْلَةَ أُخْرَى» قَالَ الْمَاورِدِيُّ: قِيلَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَسَمَ كَلَامَهُ
وَرُؤْيَتَهُ بَيْنَ مُوسَى وَمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا وَسَلَّمَ، فَرَأَاهُ مُحَمَّدٌ مَرَّتَيْنِ
وَكَلامَهُ مُوسَى مَرَّتَيْنِ.

وَحَكِي أَبُو الْفَتْحِ الرَّازِيُّ وَأَبُو اللَّيْثِ السَّمْرَقَنْدِيُّ الْحِكَايَةَ
عَنْ كَعْبٍ، وَرَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ قَالَ: اجْتَمَعَ ابْنُ عَبَّاسٍ
وَكَعْبٌ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَمَا نَحْنُ بَنُو هَاشِمٍ فَنَقُولُ إِنَّ مُحَمَّدًا قَدَرَأَى
رَبَّهُ مَرَّتَيْنِ، فَكَبَّرَ كَعْبٌ حَتَّى جَاوَبَتْهُ الْجِبَالُ، وَقَالَ إِنَّ اللَّهَ قَسَمَ
رُؤْيَتَهُ وَكَلَامَهُ بَيْنَ مُحَمَّدٍ وَمُوسَى فَكَلَامَهُ مُوسَى وَرَأَاهُ مُحَمَّدٌ بِقَلْبِهِ
وَرَوَى شَرِيكٌ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ قَالَ: رَأَى
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَبَّهُ. وَحَكِي السَّمْرَقَنْدِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ
وَرَيْعِ بْنِ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ: هَلْ رَأَيْتَ رَبَّكَ؟ قَالَ رَأَيْتَهُ
بِفُؤَادٍ وَلَمْ أَرَهُ بِعَيْنِي. وَرَوَى مَالِكُ بْنُ يُحَاظِرٍ عَنْ مُعَاذِ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: رَأَيْتُ رَبِّي وَذَكَرَ كَلِمَةً، فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ

فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى الْحَدِيثَ * وَحَكَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَنَّ الْحَسَنَ
كَانَ يَخْلِفُ بِاللَّهِ لَقَدْ رَأَى مُحَمَّدًا رَبَّهُ ، وَحَكَاهُ أَبُو عُمَرَ الطَّلَمَنَكِيُّ
عَنْ عِكْرِمَةَ . وَحَكَى بَعْضُ الْمُتَكَلِّمِينَ هَذَا الْمَذْهَبَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ
وَحَكَى ابْنُ أُسْحُقَ أَنَّ مَرْوَانَ سَأَلَ أَبَاهُ رِيْرَةَ هَلْ رَأَى مُحَمَّدًا رَبَّهُ ؟
فَقَالَ نَعَمْ : وَحَكَى النَّقَّاشُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ أَنَّهُ قَالَ أَنَا أَقُولُ بِحَدِيثِ
ابْنِ عَبَّاسٍ بَعِيْنِهِ : رَأَاهُ رَأَاهُ حَتَّى انْقَطَعَ نَفْسُهُ ، يَعْنِي نَفْسَ أَحْمَدَ . وَقَالَ
أَبُو عُمَرَ ، قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : رَأَاهُ بِقَلْبِهِ وَجَبُنَ عَنِ الْقَوْلِ بِرُؤْيَيْتِهِ
فِي الدُّنْيَا بِالْأَبْصَارِ . وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ : لَا أَقُولُ رَأَاهُ وَلَا لَمْ يَرَهُ ،
وَقَدْ اُخْتَلَفَ فِي تَأْوِيلِ الْآيَةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعِكْرِمَةَ وَالْحَسَنِ وَابْنِ
مَسْعُودٍ ، فَحَكَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعِكْرِمَةَ رَأَاهُ بِقَلْبِهِ ، وَعَنِ الْحَسَنِ
وَابْنِ مَسْعُودٍ رَأَى جِبْرِيلَ . وَحَكَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ عَنْ
أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ : رَأَاهُ ، وَعَنِ ابْنِ عَطَاءٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ
صَدْرَكَ . قَالَ شَرَحَ صَدْرَهُ لِلرُّؤْيَةِ ، وَشَرَحَ صَدْرَ مُوسَى لِلْكَلَامِ ،
وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَشْعَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَجَمَاعَةٌ
مِنْ أَصْحَابِهِ : أَنَّهُ رَأَى اللَّهَ تَعَالَى بِبَصَرِهِ وَعَيْنِي رَأْسِهِ . وَقَالَ كُلُّ
آيَةٍ أُوتِيَهَا نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فَقَدْ أُوتِيَ مِثْلَهَا نَبِيًّا صَلَّى اللَّهُ
وَخُصَّ مِنْ بَيْنِهِمْ بِتَفْصِيلِ الرُّؤْيَةِ . وَوَقَفَ بَعْضُ مَشَائِحِنَا فِي هَذَا

وَقَالَ لَيْسَ عَلَيْهِ دَلِيلٌ وَاضِحٌ وَلَا كِنَةٌ جَائِزَةٌ أَنْ يَكُونَ، قَالَ انْقَاضِي
أَبُو الْفَضْلِ وَفَقَّهُهُ اللَّهُ : وَاحْتَقَّ الَّذِي لَا أَمْتِرَاءَ فِيهِ أَنْ رُؤْيِيَّتُهُ تَعَالَى فِي
الدُّنْيَا جَائِزَةٌ عَقْلًا وَلَيْسَ فِي الْعَقْلِ مَا يُحْيِيهَا ، وَالذَّلِيلُ عَلَى جَوَازِهَا فِي
الدُّنْيَا سُؤَالُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهَا ، وَمَحَالٌ أَنْ يَجْهَلَ نَبِيٌّ مَا يَجُوزُ
عَلَى اللَّهِ وَمَا لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ بَلْ لَمْ يَسْأَلْ إِلَّا جَائِزًا غَيْرَ مُسْتَحِيلٍ ،
وَلَكِنْ وَفُوعُهُ وَمُشَاهَدَتُهُ مِنَ الْغَيْبِ الَّذِي لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا مَنْ عَلَّمَهُ اللَّهُ
فَقَالَ لَهُ اللَّهُ تَعَالَى : لَنْ تَرَانِي ، أَيْ لَنْ تُطِيقَ وَلَا تَحْتَمِلُ رُؤْيِيَّتِي ،
ثُمَّ ضَرَبَ لَهُ مَثَلًا بِمَا هُوَ أَقْوَى مِنْ بَنِيَّةِ مُوسَى وَأَثْبَتُ وَهُوَ الْجَبَلُ
وَكَلُّ هَذَا لَيْسَ فِيهِ مَا يُحْيِلُ رُؤْيِيَّتَهُ فِي الدُّنْيَا بَلْ فِيهِ جَوَازُهَا عَلَى الْجُمْلَةِ
وَلَيْسَ فِي الشَّرْعِ دَلِيلٌ قَاطِعٌ عَلَى اسْتِحَالَتِهَا وَلَا أَمْتِنَاعَهَا إِذْ كُلُّ
مَوْجُودٍ فَرُؤْيِيَّتُهُ جَائِزَةٌ غَيْرُ مُسْتَحِيلَةٍ ، وَلَا حُجَّةٌ لِمَنْ اسْتَدَلَّ عَلَى مَنَعِهَا
بِقَوْلِهِ تَعَالَى : لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ ، لِاخْتِلَافِ التَّأْوِيلَاتِ فِي الْآيَةِ ، وَإِذْ
لَيْسَ يَقْتَضِي قَوْلُ مَنْ قَالَ فِي الدُّنْيَا اسْتِحَالَةَ . وَقَدْ اسْتَدَلَّ بَعْضُهُمْ
بِهَذِهِ الْآيَةِ نَفْسِهَا عَلَى جَوَازِ الرُّؤْيِيَّةِ وَعَدِمِ اسْتِحَالَتِهَا عَلَى الْجُمْلَةِ ، وَقَدْ
قِيلَ لَا تُدْرِكُهُ أَبْصَارُ الْكُفَّارِ ، وَقِيلَ لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ : لِأَحْطِطُ بِهِ
وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَقَدْ قِيلَ لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَإِنَّمَا يُدْرِكُهُ الْمُبْصِرُونَ
وَكَلُّ هَذِهِ التَّأْوِيلَاتِ لَا يَقْتَضِي مَنَعَ الرُّؤْيِيَّةِ وَلَا اسْتِحَالَتِهَا ، وَكَذَلِكَ

لأحجة لهم بقوله تعالى: لَنْ تَرَانِي، وقوله: ثُبْتُ، إِلَيْكَ لِمَا قَدَّمْنَا
وَلِأَنَّهَا لَيْسَتْ عَلَى الْعُمومِ، وَلِأَنَّ مَنْ قَالَ مَعْنَاهَا لَنْ تَرَانِي فِي الدُّنْيَا
إِنَّمَا هُوَ تَأْوِيلٌ وَأَيْضًا فَلَيْسَ فِيهِ نَصُّ الْأَمْتِنَاعِ وَإِنَّمَا جَاءَتْ فِي حَقِّ
مُوسَى، وَحَيْثُ تَطَرَّقُ التَّأْوِيلَاتُ وَتَتَسَلَّطُ الْإِحْتِمَالَاتُ فَلَيْسَ لِلْقَطْعِ
إِلَيْهِ سَبِيلٌ. وَقَوْلُهُ: ثُبْتُ إِلَيْكَ، أَي مِنْ سُوَالِي مَنْ لَمْ تَقْدِرْهُ لِي
وَقَدْ قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْهُذَلِيُّ فِي قَوْلِهِ: لَنْ تَرَانِي، أَي لَيْسَ لِبَشَرٍ أَنْ
يُطِيقَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيَّ فِي الدُّنْيَا وَأَنَّهُ مَنْ نَظَرَ إِلَيَّ مَاتَ.

وَقَدْ رَأَيْتُ لِبَعْضِ السَّلَفِ وَالْمُتَأَخِّرِينَ مَا مَعْنَاهُ: أَنْ رُؤْيَتَهُ
تَعَالَى فِي الدُّنْيَا مُتَمَتِّعَةً لِضَعْفِ تَرْكِيْبِ أَهْلِ الدُّنْيَا وَقُوَاهُمْ، وَكَوْنِهَا
مُتَغَيِّرَةٌ عَرَضًا لِلْأَوْقَاتِ وَالْفَنَاءِ فَلَمْ تَكُنْ لَهُمْ قُوَّةٌ عَلَى الرُّؤْيَةِ فَإِذَا كَانَ
فِي الْآخِرَةِ وَرُكِّبُوا تَرْكِيْبًا آخَرَ وَرُزِقُوا قُوَى ثَابِتَةً بَاقِيَةً، وَأَتَمَّ
أَنْوَارَ أَبْصَارِهِمْ وَقُلُوبِهِمْ قَوُوا بِهَا عَلَى الرُّؤْيَةِ، وَقَدْ رَأَيْتُ نَحْوَ هَذَا
لِمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: لَمْ يَرِ فِي الدُّنْيَا لِأَنَّهُ بَاقٍ وَلَا يَرَى
الْبَاقِي بِالْفَانِي فَإِذَا كَانَ فِي الْآخِرَةِ وَرُزِقُوا أَبْصَارًا بَاقِيَةً رُؤِيَ الْبَاقِي
بِالْبَاقِي، وَهَذَا كَلَامٌ حَسَنٌ مَدِيحٌ وَلَيْسَ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى الْإِسْتِحَالَةِ إِلَّا
مِنْ حَيْثُ ضَعْفُ الْقُدْرَةِ، فَإِذَا قَوَّى اللهُ تَعَالَى مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِهِ
وَأَقْدَرَهُ عَلَى حَمْلِ أَعْبَاءِ الرُّؤْيَةِ لَمْ تَمْتَنِعْ فِي حَقِّهِ. وَقَدْ تَقَدَّمَ مَا ذَكَرَ

فِي قُوَّةِ بَصْرِ مُوسَى وَمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا وَسَلَّمَ وَنُقُودِ إِذْرَا كِهَيْمَا بِقُوَّةِ
الْهِيَّةِ مُنْحَاهَا لِإِذْرَاكِ مَا أَدْرَكَاهُ وَرُؤْيَا مَا رَأَى اللَّهُ وَأَعْلَمَ .

وَقَدْ ذَكَرَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ فِي أَثْنَاءِ أَجْوِبَتِهِ عَنِ الْآيَتَيْنِ
مَا مَعْنَاهُ : أَنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ رَأَى اللَّهَ فَلِذَلِكَ خَرَّ صَعِقًا ، وَأَنَّ
الْجَبَلَ رَأَى رَبَّهُ فَصَارَ دَكًّا بِإِذْرَاكِ خَلْقِهِ اللَّهُ لَهُ ، وَاسْتَنْبَطَ ذَلِكَ وَاللَّهُ
أَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِ . وَلَكِنْ أَنْظِرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنْ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ
تَرَانِي ، ثُمَّ قَالَ : فَأَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَى صَعِقًا ،
وَتَجَلَّى لِلْجَبَلِ هُوَ ظُهُورُهُ لَهُ حَتَّى رَأَاهُ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ . وَقَالَ جَعْفَرُ
ابْنُ مُحَمَّدٍ شَغَلَهُ بِالْجَبَلِ حَتَّى تَجَلَّى وَلَوْ لِذَلِكَ لَمَاتَ صَعِقًا بِإِلْفَاقَةٍ ،
وَقَوْلُهُ هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مُوسَى رَأَاهُ وَقَدْ وَقَعَ لِبَعْضِ الْمُفَسِّرِينَ فِي
الْجَبَلِ أَنَّهُ رَأَاهُ وَبِرُؤْيَا الْجَبَلِ لَهُ اسْتَدَلَّ مَنْ قَالَ بِرُؤْيَا مُحَمَّدٍ نَبِينًا
لَهُ إِذْ جَعَلَهُ دَلِيلًا عَلَى الْجَوَازِ وَالْأَمْرِيَّةِ فِي الْجَوَازِ إِذْ لَيْسَ فِي الْآيَاتِ
نَصٌّ فِي الْمَنْعِ ، وَأَمَّا وَجُوبُهُ لِنَبِينَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْقَوْلُ بِأَنَّهُ
رَأَاهُ بَعَيْنِهِ فَلَيْسَ فِيهِ قَاطِعٌ أَيْضًا وَلَا نَصٌّ إِذَا الْمَعْوَالُ فِيهِ عَلَى آيَتِي
النَّجْمِ وَالتَّنَازُعُ فِيهِمَا مَأْثُورٌ وَالْإِحْتِمَالُ لَهُمَا مُمَكِّنٌ وَلَا أَثَرَ قَاطِعٌ
مُتَوَاتِرٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ ، وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ
خَبَرٌ عَنِ اعْتِقَادِهِ لَمْ يُسْنِدْهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَجِبُ الْعَمَلُ

باعتقادٍ مُضمَّنِهِ ، وَمِثْلُهُ حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ ، وَحَدِيثُ مُعَاذٍ
مُحْتَمِلٌ لِلتَّأْوِيلِ وَهُوَ مُضْطَرِبُ الْإِسْنَادِ وَالْمَتْنِ ، وَحَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ
الْآخَرُ مُخْتَلِفٌ مُحْتَمِلٌ مُشْكَلٌ فَرَوَى : نُورَانِي أَرَاهُ . وَحَكَى بَعْضُ
شُيُوخِنَا أَنَّهُ رَوَى : نُورَانِي أَرَاهُ ، وَفِي حَدِيثِهِ الْآخَرِ سَأَلْتُهُ فَقَالَ :
رَأَيْتُ نُورًا وَلَيْسَ يُمَكِّنُ الْإِحْتِجَاجُ بِوَاحِدٍ مِنْهَا عَلَى صِحَّةِ الرَّؤْيَةِ
فَإِنْ كَانَ الصَّحِيحُ رَأَيْتُ نُورًا ، فَهُوَ قَدْ أَخْبَرَ أَنَّهُ لَمْ يَرِ اللَّهُ تَعَالَى
وَإِنَّمَا رَأَى نُورًا مَنَعَهُ وَحَجَبَهُ عَنِ رُؤْيَةِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَإِلَى هَذَا
يَرْجِعُ قَوْلُهُ : نُورَانِي أَرَاهُ ، أَيْ كَيْفَ أَرَاهُ مَعَ حِجَابِ النُّورِ الْمُغْشَى
لِلْبَصَرِ ، وَهَذَا مِثْلُ مَا فِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ حِجَابُهُ النُّورُ . وَفِي الْحَدِيثِ
الْآخَرِ : لَمْ أَرَهُ بَعِيْنِي وَلَكِنْ رَأَيْتُهُ بِقَلْبِي مَرَّتَيْنِ ، وَتَلَا : ثُمَّ دَنَا
فَتَدَلَّى ، وَاللَّهُ تَعَالَى قَادِرٌ عَلَى خَلْقِ الْإِدْرَاكِ الَّذِي فِي الْبَصَرِ فِي الْقَلْبِ أَوْ
كَيْفَ شَاءَ لِإِلَهِ غَيْرُهُ ، فَإِنْ وَرَدَ حَدِيثٌ نَصٌّ بَيْنَ فِي الْبَابِ أَعْتَقَدُ
وَوَجَبَ الْمَصِيرُ إِلَيْهِ ، إِذْ لَا اسْتِحَالَةَ فِيهِ وَلَا مَانِعٌ قَطْعِيٌّ يَرُدُّهُ ، وَاللَّهُ
الْمَوْفِقُ لِلصَّوَابِ .

(فَصْلٌ) وَأَمَّا مَا وَرَدَ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ مِنْ مُنَاجَاتِهِ لِلَّهِ تَعَالَى
وَكَلامِهِ مَعَهُ بِقَوْلِهِ : فَأَوْحَى إِلَيَّ عَبْدِي مَا أَوْحَى ، إِلَى مَا تَضَمَّنَتْهُ
الْأَحَادِيثُ ، فَأَكْثَرُ الْمَفْسَّرِينَ عَلَى أَنَّ الْمَوْحِيَّ هُوَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى

جَبْرِيلَ وَجَبْرِيلُ إِلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا شُدُودًا مِنْهُمْ .
فَذَكَرَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ قَالَ أُوحِيَ إِلَيْهِ بِلاَ وَاسِطَةٍ وَنَحْوُهُ
عَنِ الْوَاسِطِيِّ ، وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ بَعْضُ الْمُتَكَلِّمِينَ أَنَّ مُحَمَّدًا كَلَّمَ رَبَّهُ
فِي الْإِسْرَاءِ . وَحُكِيَ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ وَحَاكُوهُ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَأَبْنِ
عَبَّاسٍ وَأَنَّكَرَهُ آخَرُونَ ، وَذَكَرَ النَّقَّاشُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قِصَّةِ
الْإِسْرَاءِ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قَوْلِهِ : دَنَا فَتَدَلَّى ، قَالَ فَارَقَنِي جَبْرِيلُ فَأَنْقَطَعَتْ
الْأَصْوَاتُ عَنِّي فَسَمِعْتُ كَلَامَ رَبِّي وَهُوَ يَقُولُ لِيَهْدَأْ رَوْعَكَ يَا مُحَمَّدُ
أُذُنُ أُذُنٍ ، وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ فِي الْإِسْرَاءِ نَحْوُ مِنْهُ ، وَقَدْ أُحْتَجُّوا فِي هَذَا
بِقَوْلِهِ تَعَالَى : « وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ
حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ ، فَقَالُوا هِيَ ثَلَاثَةٌ
أَقْسَامٍ : مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ كَتَكَلِيمِ مُوسَى ، وَبِإِرْسَالِ الْمَلَائِكَةِ
كَحَالِ جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ وَأَكْثَرِ أَحْوَالِ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
الثَّلَاثُ قَوْلُهُ وَحْيًا وَلَمْ يَبْقَ مِنْ تَقْسِيمِ صُورِ الْكَلَامِ إِلَّا الْمُشَافَهَةُ
مَعَ الْمُشَاهَدَةِ ، وَقَدْ قِيلَ الْوَحْيُ هُنَا هُوَ مَا يُلْقِيهِ فِي قَلْبِ النَّبِيِّ دُونَ
وَاسِطَةٍ . وَقَدْ ذَكَرَ أَبُو بَكْرٍ الْبَزَّازُ عَنِ عَلِيِّ فِي حَدِيثِ الْإِسْرَاءِ
مَا هُوَ أَوْضَحُ فِي سَمَاعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِكَلَامِ اللَّهِ مِنَ الْآيَةِ
فَذَكَرَ فِيهِ : فَقَالَ الْمَلَكُ اللَّهُ أَ كَبِرُ اللَّهُ أَ كَبِرُ فَقِيلَ لِي مِنْ وَرَاءِ

الْحَبَابِ صَدَقَ عَبْدِي أَنَا كَبِيرٌ أَنَا كَبِيرٌ ، وَقَالَ فِي سَائِرِ كَلِمَاتِ
الْأَذَانِ مِثْلُ ذَلِكَ ، وَيَجِيءُ الْكَلَامُ فِي مُشْكِلِ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ فِي
الْفَصْلِ بَعْدَ هَذَا مَعَ مَا يُشْبِهُهُ وَفِي أَوَّلِ فَصْلِ مِنَ الْبَابِ مِنْهُ وَكَلَامُ
اللَّهِ تَعَالَى لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ أَخْتَصَّهُ مِنْ أَنْبِيَائِهِ جَائِزٌ
غَيْرٌ مُتَمَنِّعٍ عَقْلًا وَلَا وَرَدَ فِي الشَّرْعِ قَاطِعٌ يَمْنَعُهُ فَإِنْ صَحَّ فِي ذَلِكَ خَبَرٌ
أَعْتَمِدُ عَلَيْهِ وَكَلَامُهُ تَعَالَى لِمُوسَى كَائِنٌ حَقٌّ مُقْطُوعٌ بِهِ نَصٌّ عَلَى ذَلِكَ
فِي الْكِتَابِ وَأَكَّدَهُ بِالْمَصْدَرِ دَلَالَةً عَلَى الْحَقِيقَةِ وَرَفَعَ مَكَانَهُ عَلَى
مَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ فِي السَّمَاءِ السَّابِعَةِ بِسَبَبِ كَلَامِهِ وَرَفَعَ مُحَمَّدًا
فَوْقَ هَذَا كُلِّهِ حَتَّى بَلَغَ مُسْتَوَى سَمْعٍ فِيهِ طَرِيفَ الْأَقْلَامِ فَكَيْفَ
يَسْتَحِيلُ فِي حَقِّ هَذَا أَوْ يَبْعُدُ سَمَاعُ الْكَلَامِ ، فَسُبْحَانَ مَنْ خَصَّ مَنْ
شَاءَ بِمَا شَاءَ وَجَعَلَ بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ .

(فَصْلٌ) وَأَمَّا مَا وَرَدَ فِي حَدِيثِ الْإِسْرَاءِ وَظَاهِرِ الْآيَةِ مِنَ
الدُّنُوِّ وَالْقُرْبِ مِنْ قَوْلِهِ : « دَنَا فَتَدَلَّى فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى »
فَأَكْثَرُ الْمَفْسَّرِينَ أَنَّ الدُّنُوَّ وَالتَّدَلَّى مُنْقَسِمٌ مَا بَيْنَ مُحَمَّدٍ وَجِبْرِيلَ
عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ، أَوْ مُخْتَصٌّ بِأَحَدِهِمَا مِنَ الْآخِرِ أَوْ مِنَ السُّدْرَةِ الْمُنتَهَى
قَالَ الرَّازِيُّ وَقَالَ أَبُو عَبَّاسٍ هُوَ مُحَمَّدٌ دَنَا فَتَدَلَّى مِنْ رَبِّهِ ، وَقِيلَ
مَعْنَى دَنَا قُرْبٌ وَتَدَلَّى زَادَ فِي الْقُرْبِ ، وَقِيلَ لَهَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ أَيْ قُرْبٌ
(١١ شفا - أول)

وَحَكِي مَكِّي وَالْمَاوَرِدِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ هُوَ الرَّبُّ دَنَا مِنْ مُحَمَّدٍ
فَتَدَلَّى إِلَيْهِ أَيْ أَمْرُهُ وَحُكْمُهُ . وَحَكِي النَّقَّاشُ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ
دَنَا مِنْ عَبْدِهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَدَلَّى فَتَقَرَّبَ مِنْهُ فَأَرَاهُ مَا شَاءَ أَنْ يَرِيَهُ مِنْ
قُدْرَتِهِ وَعَظَمَتِهِ . قَالَ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ هُوَ مُتَقَدِّمٌ وَمُؤَخَّرٌ تَدَلَّى
الرَّفْرَفُ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ فَجَلَسَ عَلَيْهِ ثُمَّ
رُفِعَ فَدَنَا مِنْ رَبِّهِ ، قَالَ فَارْقَنِي جِبْرِيلُ وَأَنْتَقَطَعَتْ عَنِّي الْأَصْوَاتُ
وَسَمِعْتُ كَلَامَ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ . وَعَنْ أَنَسٍ فِي الصَّحِيحِ عَرَجَ بِي جِبْرِيلُ
إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى وَدَنَا الْجَبَّارُ رَبُّ الْعِزَّةِ فَتَدَلَّى حَتَّى كَانَ مِنْهُ قَابَ
قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى فَأَوْحَى إِلَيْهِ بِمَا شَاءَ وَأَوْحَى إِلَيْهِ خَمْسِينَ صَلَاةً وَذَكَرَ
حَدِيثَ الْإِسْرَاءِ . وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ هُوَ مُحَمَّدٌ دَنَا مِنْ رَبِّهِ فَكَانَ
قَابَ قَوْسَيْنِ ، وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَدْنَاهُ رَبُّهُ مِنْهُ حَتَّى كَانَتْ مِنْهُ
كَقَابِ قَوْسَيْنِ . وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَالدُّنُوُّ مِنَ اللَّهِ لِأَحَدٍ لَهُ وَمِنْ
الْعِبَادِ بِالْحُدُودِ ، وَقَالَ أَيْضًا أَنْتَقَطَعَتْ الْكَيْفِيَّةُ عَنِ الدُّنُوِّ أَلَّا تَرَى
كَيْفَ حَجَبَ جِبْرِيلُ عَنْ دُنُوِّهِ وَدَنَا مُحَمَّدٌ إِلَى مَا أُوْدِعَ قَلْبَهُ مِنَ الْمَعْرِفَةِ
وَالإِيمَانِ فَتَدَلَّى بِسُكُونٍ قَلْبِهِ إِلَى مَا أَدْنَاهُ وَزَالَ عَنِ قَلْبِهِ الشَّكُّ
وَالإِرْتِيَابُ ، قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ وَفَقَّهُهُ اللَّهُ : اعْلَمْ أَنَّ مَا وَقَعَ مِنْ
إِضَافَةِ الدُّنُوِّ وَالْقُرْبِ هُنَا مِنَ اللَّهِ أَوْ إِلَى اللَّهِ فَلَيْسَ بِدُنُوِّ مَكَانٍ وَلَا

قُرْبِ مَدَى بَلْ كَمَا ذَكَرْنَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ لَيْسَ بَدُنُو
حَدٌّ وَإِنَّمَا دُنُو النَّبِيِّ ﷺ مِنْ رَبِّهِ وَقُرْبُهُ مِنْهُ إِبَانَةٌ عَظِيمٌ مَنْزِلَتُهُ
وَتَشْرِيفُ رُتْبَتِهِ وَإِشْرَاقُ أَنْوَارِ مَعْرِفَتِهِ وَمُشَاهَدَةُ أَسْرَارِ غَيْبِهِ
وَقُدْرَتِهِ وَمِنْ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ مَبْرَةٌ وَتَأْنِيسٌ وَبَسْطٌ وَإِكْرَامٌ وَيُتَأَوَّلُ
فِيهِ مَا يُتَأَوَّلُ فِي قَوْلِهِ: يَنْزِلُ رَبُّنَا إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا عَلَى أَحَدِ الْوُجُوهِ نَزُولٌ
إِفْضَالٌ وَإِجْمَالٌ وَقَبُولٌ وَإِحْسَانٌ. قَالَ الْوَاسِطِيُّ مَنْ تَوَهَّمَ أَنَّهُ بِنَفْسِهِ
دَنَا جَعَلَ نَمَّ مَسَافَةً بَلْ كُلُّ مَا دَنَا بِنَفْسِهِ مِنَ الْحَقِّ تَدَلَّى بَعْدًا يَعْنِي
عَنْ دَرَكِ حَقِيقَتِهِ إِذْ لَا دُنُوٌّ لِلْحَقِّ وَلَا بَعْدٌ، وَقَوْلُهُ: قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ
أَدْنَى فَمَنْ جَعَلَ الضَّمِيرَ دَانِدًا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى لَا إِلَى جِبْرِيلَ عَلَى هَذَا كَانَ
عِبَارَةً عَنْ نِهَآيَةِ الْقُرْبِ وَلُطْفِ الْمَحَلِّ وَإِيضَاحِ الْمَعْرِفَةِ وَالْأَشْرَافِ
عَلَى الْحَقِيقَةِ مِنْ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَعِبَارَةً عَنْ إِجَابَةِ الرَّغْبَةِ وَقَضَاءِ الْمَطَالِبِ
وَإِظْهَارِ التَّخَفِّيِّ وَإِنَافَةِ الْمَنْزِلَةِ وَالْمَرْتَبَةِ مِنَ اللَّهِ لَهُ وَيُتَأَوَّلُ فِيهِ مَا يُتَأَوَّلُ
فِي قَوْلِهِ: مَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شَبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا وَمَنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ
هَرَوَلَةً قُرْبٌ بِالْإِجَابَةِ وَالْقَبُولِ وَإِتْيَانٌ بِالْإِحْسَانِ وَتَعْجِيلُ الْمَأْمُولِ.

(فصل)

فِي ذِكْرِ تَفْضِيلِهِ ﷺ فِي الْقِيَامَةِ بِمَخْصُوصِ الْكِرَامَةِ
حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ وَأَبُو الْحُسَيْنِ قَالَا أَحَبُّنَا

أَبُو يَعْلَى حَدَّثَنَا السَّنَجِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ مَحْبُوبٍ حَدَّثَنَا التِّرْمِذِيُّ حَدَّثَنَا
الْحُسَيْنُ بْنُ يَزِيدَ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ عَنْ لَيْثِ
عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
« أَنَا أَوَّلُ النَّاسِ خُرُوجًا إِذَا بُعِثُوا وَأَنَا خَطِيبُهُمْ إِذَا وَفِدُوا وَأَنَا مُبَشِّرُهُمْ
إِذَا أَيْسُوا ، لَوَاءِ الْحَمْدِ بِيَدِي وَأَنَا أَكْرَمُ وَلَدِ آدَمَ عَلَى رَبِّي وَلَا فَخْرَ »
وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ زَحْرٍ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ فِي لَفْظٍ هَذَا الْحَدِيثِ :
« أَنَا أَوَّلُ النَّاسِ خُرُوجًا إِذَا بُعِثُوا وَأَنَا قَائِدُهُمْ إِذَا وَفِدُوا وَأَنَا خَطِيبُهُمْ
إِذَا أَنْصَتُوا وَأَنَا سَافِعُهُمْ إِذَا حُبِسُوا وَأَنَا مُبَشِّرُهُمْ إِذَا أُبْلِسُوا لَوَاءِ
الْكَرَمِ بِيَدِي وَأَنَا أَكْرَمُ وَلَدِ آدَمَ عَلَى رَبِّي وَلَا فَخْرَ وَيَطُوفُ عَلَى
أَلْفِ خَادِمٍ كَأَنَّهُمْ لَوْلُؤُكُمْ مَكْنُونٌ » وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
وَأَكْسَى حُلَّةً مِنْ حُلَلِ الْجَنَّةِ ثُمَّ أَقُومُ عَنْ يَمِينِ الْعَرْشِ لَيْسَ أَحَدٌ
مِنَ الْخَلَائِقِ يَقُومُ ذَلِكَ الْمَقَامَ غَيْرِي . وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ قَالَ
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَبِيَدِي لَوَاءُ
الْحَمْدِ وَلَا فَخْرَ وَمَا نَبِيٌّ يَوْمَئِذٍ آدَمَ فَمَنْ سِوَاهُ إِلَّا تَحْتَ لَوَائِي وَأَنَا
أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ وَلَا فَخْرَ » وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ :
« أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَوَّلُ مَنْ يَنْشَقُّ عَنْهُ الْقَبْرُ وَأَوَّلُ
شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشَفَّعٍ » . وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . أَنَا

حَامِلٌ لِيَوْمِ الْحَمْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ وَأَنَا أَوْلُ شَافِعٍ وَأَوْلُ مُشْفَعٍ
وَلَا فَخْرَ وَأَنَا أَوْلُ مَنْ يُحْرِكُ حَلْقَ الْجَنَّةِ فَيُفْتَحُ لِي فَأَدْخُلُهَا فَيَدْخُلُهَا
مَعِيَ فَقَرَاءَ الْمُؤْمِنِينَ وَلَا فَخْرَ وَأَنَا أَكْرَمُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ وَلَا
فَخْرَ . وَعَنْ أَنَسٍ : أَنَا أَوْلُ النَّاسِ يَشْفَعُ فِي الْجَنَّةِ وَأَنَا أَكْثَرُ النَّاسِ
تَبَعًا . وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ وَتَدْرُونَ لِمَ ذَلِكَ يَجْمَعُ اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ وَذَكَرَ حَدِيثَ
الشَّفَاعَةِ . وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ : أَطْمَعُ أَنْ أَكُونَ أَعْظَمَ الْأَنْبِيَاءِ أَجْرًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ . وَفِي حَدِيثٍ
آخَرَ : أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَكُونَ إِبْرَاهِيمُ وَعِيسَى فِيكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ،
ثُمَّ قَالَ : إِنَّهُمَا فِي أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ . أَمَا إِبْرَاهِيمُ فَيَقُولُ أَنْتَ دَعَوْتِي
وَذُرِّيَّتِي فَاجْعَلْنِي مِنْ أُمَّتِكَ ، وَأَمَا عِيسَى فَالْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ بَنُو عَالَمٍ
أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى ، وَأَنَّ عِيسَى أَخِي لَيْسَ يَدْنِي وَيَدْنُهُ نَبِيٌّ وَأَنَا أَوْلَى النَّاسِ
بِهِ . قَوْلُهُ أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : هُوَ سَيِّدُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَيَوْمَ
الْقِيَامَةِ . وَلَكِنْ أَشَارَ ﷺ لِانْقِرَادِهِ فِيهِ بِالسُّودِ وَالشَّفَاعَةِ دُونَ
غَيْرِهِ إِذْ لَجَأَ النَّاسُ إِلَيْهِ فِي ذَلِكَ فَلَمْ يَجِدُوا سِوَاهُ ، وَالسَّيِّدُ هُوَ الَّذِي
يَلْجَأُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِي حَوَائِجِهِمْ ، فَكَانَ حِينَئِذٍ سَيِّدًا مُنْفَرِدًا مِنْ بَيْنِ
الْبَشَرِ لَمْ يَزَاحِمَهُ أَحَدٌ فِي ذَلِكَ وَلَا أَدْعَاهُ كَمَا قَالَ تَعَالَى : لِمَنِ الْمُلْكُ

اليَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ ، وَالْمَلِكُ لَهُ تَعَالَى فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَكِنَّ
فِي الْآخِرَةِ أَنْقَطَتِ دَعْوَى الْمُدَّعِينَ لِنَدِكِ فِي الدُّنْيَا ، وَكَذَلِكَ لَجَأٌ إِلَى
مُحَمَّدٍ ﷺ جَمِيعِ النَّاسِ فِي الشَّفَاعَةِ فَكَانَ سَيِّدُهُمْ فِي الْآخِرَى دُونَ
دَعْوَى وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ : « آتَى بَابَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَاسْتَفْتَحُ فَيَقُولُ الْخَازِنُ مَنْ
أَنْتَ فَأَقُولُ مُحَمَّدٌ فَيَقُولُ بِكَ أُمِرْتُ أَنْ لَا أَفْتَحَ لِأَحَدٍ قَبْلَكَ » وَعَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « حَوْضِي مَسِيرَةٌ شَهْرٌ
وَزَوَايَاهُ سَوَاءٌ وَمَاؤُهُ أَيْضٌ مِنَ الْوَرِقِ وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ
كَيْزَانُهُ كَنْجُومِ السَّمَاءِ مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا » وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ
نَحْوُهُ وَقَالَ : طُولُهُ مَا بَيْنَ عُمَانَ إِلَى أَيْلَةَ يَشْخَبُ فِيهِ مِيزَابَانٌ مِنَ
الْجَنَّةِ . وَعَنْ ثَوْبَانَ مِثْلُهُ وَقَالَ : أَحَدُهُمَا مِنْ ذَهَبٍ وَالْآخَرُ مِنْ وَرَقٍ
وَفِي رِوَايَةٍ حَارِثَةُ بْنُ وَهَبٍ : كَمَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَصَنْعَاءَ ، وَقَالَ أَنَسٌ
أَيْلَةَ وَصَنْعَاءَ ، وَقَالَ أَبُو عُمَرَ كَمَا بَيْنَ الْكُوفَةِ وَالْحَجْرِ الْأَسْوَدِ .
وَرَوَى حَدِيثَ الْحَوْضِ أَيْضًا أَنَسٌ وَجَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ وَأَبْنُ عُمَرَ وَعُقْبَةُ
أَبْنُ عَامِرٍ وَحَارِثَةُ بْنُ وَهَبٍ الْخُزَاعِيُّ وَالْمُسْتَوْرِدُ وَأَبُو بَرزَةَ الْأَسْلَمِيُّ
وَحُدَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ وَأَبُو أَمَامَةَ وَزَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ وَأَبْنُ مَسْعُودٍ وَعَبْدُ اللَّهِ
أَبْنُ زَيْدٍ وَسَهْلُ بْنُ سَعْدٍ وَسُوَيْدُ بْنُ جَبَلَةَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ بْنُ

الْخَطَّابِ وَأَبْنُ بُرَيْدَةَ وَأَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ وَعَبْدُ اللَّهِ الصَّنَابِحِيُّ
وَأَبُو هُرَيْرَةَ وَالْبَرَاءُ وَجُنْدُبٌ وَعَالِشَةُ وَأَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ وَأَبُو بَكْرَةَ
وَحَوْلَةُ قَيْسٌ وَغَيْرُهُمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ .

(فصل في تفضيله بالمحبة والخلة) جاءت بذلك الآثار الصحيحة

وأختص على السنة المسلمين بحبيب الله أخبرنا أبو القاسم بن إبراهيم
الخطيب وغيره عن كريمة بنت أحمد حدثنا أبو الهيثم وحدثنا
حسين بن محمد الحافظ سماعاً عليه حدثنا القاضي أبو الوليد حدثنا
عبد بن أحمد حدثنا أبو الهيثم حدثنا أبو عبد الله محمد بن يوسف
حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا أبو عامر
حدثنا فليح حدثنا أبو النضر عن بسر بن سعيد عن أبي سعيد عن
النبي ﷺ أنه قال: «لو كنت متخذاً خليلاً غير ربي لاتخذت أبا بكر»
وفي حديث آخر: وإن صاحبكم خليل الله . ومن طريق عبد الله
ابن مسعود ، وقد اتخذ الله صاحبكم خليلاً ، وعن ابن عباس : قال
جلس ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ينتظرونه قال
فخرج حتى إذا دنا منهم سمعهم يتذاكرون فسمع حديثهم ، فقال
بعضهم عجباً إن الله اتخذ إبراهيم من خلقه خليلاً ، وقال آخر : ماذا
بأعجب من كلام موسى كلمة الله تكليلاً ، وقال آخر فعيسى

كَلِمَةُ اللَّهِ وَرُوحُهُ، وَقَالَ آخِرُ آدَمُ أَصْطَفَاهُ اللَّهُ فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ فَسَلَّمَ
وَقَالَ قَدْ سَمِعْتُ كَلَامَكُمْ وَعَجِبْتُكُمْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ
خَلِيلًا وَهُوَ كَذَلِكَ، وَمُوسَى نَجِيُّ اللَّهِ وَهُوَ كَذَلِكَ، وَعِيسَى رُوحُ اللَّهِ
وَهُوَ كَذَلِكَ، وَآدَمُ أَصْطَفَاهُ اللَّهُ وَهُوَ كَذَلِكَ، أَلَا وَأَنَا حَبِيبُ
اللَّهِ وَلَا فَخْرَ، وَأَنَا حَامِلُ لُؤَاءِ الْحَمْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ، وَأَنَا أَوَّلُ
شَافِعٍ، وَأَوَّلُ مُشَفَّعٍ وَلَا فَخْرَ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يُحْرَكُ حَلَقَ الْجَنَّةِ فَيَفْتَحُ
اللَّهُ لِي فَيْدُ خَلْسِيهَا وَمَعَى فَقَرَاءِ الْمُؤْمِنِينَ وَلَا فَخْرَ، وَأَنَا أَكْرَمُ الْأَوْلِيَيْنِ
وَالْآخِرِينَ وَلَا فَخْرَ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ
قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ: إِنِّي اتَّخَذْتُكَ خَلِيلًا فَهُوَ مَكْتُوبٌ فِي
التَّوْرَةِ أَسْبُ حَبِيبِ الرَّحْمَنِ. قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ وَفَّقَهُ اللَّهُ
أَخْتَلَفَ فِي تَفْسِيرِ الْخَلَّةِ وَأَصْلُ اسْتِقَاتِيهَا، فَقِيلَ الْخَلِيلُ الْمُنْقَطِعُ إِلَى اللَّهِ
الَّذِي لَيْسَ فِي انْقِطَاعِهِ إِلَيْهِ وَحُبَّتِيهِ لَهُ اخْتِلَالٌ، وَقِيلَ الْخَلِيلُ الْمُنْتَخَصُّ
وَاخْتَارَ هَذَا الْقَوْلَ غَيْرُ وَاحِدٍ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ أَصْلُ الْخَلَّةِ الْإِسْتِصْفَاءُ
وَسُمِّيَ إِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ اللَّهِ لِأَنَّهُ يُوَالِي فِيهِ وَيُعَادِي فِيهِ وَخَلَّةُ اللَّهِ لَهُ
فَضْرُهُ وَجَمَلُهُ إِمَامًا لِمَنْ بَعْدَهُ، وَقِيلَ الْخَلِيلُ أَصْلُهُ الْفَقِيرُ الْمُحْتَاجُ
الْمُنْقَطِعُ مَاخُودٌ مِنَ الْخَلَّةِ وَهِيَ الْحَاجَةُ فَسُمِّيَ بِهَا إِبْرَاهِيمُ لِأَنَّهُ
قَصَرَ حَاجَتَهُ عَلَى رَبِّهِ وَانْقَطَعَ إِلَيْهِ بِهِمْ وَلَمْ يَجْعَلْهُ قَبْلَ غَيْرِهِ إِذَا جَاءَهُ

جَبْرِيلُ وَهُوَ فِي الْمُنْجَنِقِ لِيُرْمِيَ بِهِ فِي النَّارِ فَقَالَ أَلَيْكَ حَاجَةٌ ؟ قَالَ
أَمَّا إِلَيْكَ فَلَا . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ فُورِكَ الْخَلَّةَ صَفَاءَ الْمَوَدَّةِ الَّتِي تَوْجِبُ
الِاخْتِصَاصَ بِتَخَلُّلِ الْأَسْرَارِ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ أَصْلُ الْخَلَّةِ الْمُحِبَّةُ وَمَعْنَاهَا
الِإِسْعَافُ وَالْإِلْطَافُ وَالتَّرْفِيعُ وَالتَّشْفِيعُ ، وَقَدْ بَيَّنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ
تَعَالَى بِقَوْلِهِ : « وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ قُلْ
فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ » فَأَوْجَبَ لِلْمُحِبُّوبِ أَنْ لَا يُؤَاخِذَ بِذُنُوبِهِ
قَالَ هَذَا وَالْخَلَّةُ أَقْوَى مِنَ الْبُنُورَةِ لِأَنَّ الْبُنُورَةَ قَدْ تَكُونُ فِيهَا الْعَدَاوَةُ
كَمَا قَالَ تَعَالَى : « إِنَّ مِنْ أَرْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ »
الآيَةَ ، وَلَا يَصِحُّ أَنْ تَكُونَ عَدَاوَةٌ مَعَ خَلَّةٍ ، فَإِذَا تَسَمَّيْتُ إِبْرَاهِيمَ
وَمُحَمَّدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامَ بِالْخَلَّةِ إِمَّا بِالنَّقْطَاعِهِمَا إِلَى اللَّهِ وَوَقْفِ حَوَاجِهِمَا
عَلَيْهِ وَالْإِنْقِطَاعِ عَمَّنْ دُونَهُ وَالْإِضْرَابِ عَنِ الْوَسَائِطِ وَالْأَسْبَابِ
أَوْ لِيَزِيدَ الْإِخْتِصَاصَ مِنْهُ تَعَالَى لَهُمَا وَخَفِيَ الْإِطْفَافُ عِنْدَهُمَا وَمَا خَالَخَلَّ
بَوَاطِنِهِمَا مِنْ أَسْرَارِ إِلَهِيَّتِهِ وَمَسْكُونِ غُيُوبِهِ وَمَعْرِفَتِهِ ، أَوْ لِاسْتِصْفَاءِهِ
لَهُمَا وَاسْتِصْفَاءِ قُلُوبِهِمَا عَمَّنْ سِوَاهُ حَتَّى لَمْ يَخْلَلْهُمَا حُبُّ لِعَيْرِهِ ، وَهَذَا
قَالَ بَعْضُهُمْ : الْخَلِيلُ مَنْ لَا يَتَسَعُّ قَلْبُهُ لِسِوَاهُ ، وَهُوَ عِنْدَهُمْ مَعْنَى
قَوْلِهِ ﷺ : « وَلَوْ كُنْتُ مَسْخُودًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا ، لَكِنْ
أَخُوَّةُ الْإِسْلَامِ . وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ أَرْبَابُ الْقُلُوبِ أَيُّهُمَا أَرْفَعُ دَرَجَةً

أَخْلَّةٌ أَوْ دَرَجَةٌ الْمَحَبَّةِ ؛ فَجَعَلَهُمَا بَعْضُهُمْ سِوَاءً فَلَا يَكُونُ الْحَبِيبُ إِلَّا خَلِيلًا وَلَا الْخَلِيلُ إِلَّا حَبِيبًا ، لَكِنَّهُ خَصَّ إِبْرَاهِيمَ بِالْخَلَّةِ وَمُحَمَّدًا بِالْمَحَبَّةِ ، وَبَعْضُهُمْ قَالَ : دَرَجَةُ أَخْلَّةٍ أَرْفَعُ وَأَحْتَجُّ بِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا غَيْرَ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فَلَمْ يَتَّخِذْهُ ، وَقَدْ أَطْلَقَ الْمَحَبَّةَ لِفَاطِمَةَ وَأَبْنَيْهَا وَأَسَامَةَ وَغَيْرِهِمْ وَأَكْبَرُهُمْ جَعَلَ الْمَحَبَّةَ أَرْفَعُ مِنَ الْخَلَّةِ لِأَنَّ دَرَجَةَ الْحَبِيبِ نَبِيًّا أَرْفَعُ مِنْ دَرَجَةِ الْخَلِيلِ إِبْرَاهِيمَ وَأَصْلُ الْمَحَبَّةِ الْمَيْلُ إِلَى مَا يُوَافِقُ الْمَحَبَّ وَلَكِنْ هَذَا فِي حَقِّ مَنْ يَصِحُّ الْمَيْلُ مِنْهُ وَالْإِنْتِفَاعُ بِالْوُفْقِ وَهِيَ دَرَجَةُ الْمَخْلُوقِ ، فَأَمَّا الْخَالِقُ فَهَمَزُهُ عَنِ الْأَعْرَاضِ فَمَحَبَّتُهُ لِعَبْدِهِ تَمَكِينُهُ مِنْ سَعَادَتِهِ وَعِصْمَتُهُ وَتَوْفِيقُهُ وَتَهْيِئَةُ أَسْبَابِ الْقُرْبِ وَإِفَاضَةُ رَحْمَتِهِ عَلَيْهِ وَقُصُوَاهَا كَشْفُ الْحُجُبِ عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى يَرَاهُ بِقَلْبِهِ وَيَنْظُرُ إِلَيْهِ بِبَصِيرَتِهِ فَيَكُونُ كَمَا قَالَ فِي الْحَدِيثِ ؛ فَإِذَا أَحْبَبْتَهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ وَلِسَانَهُ الَّذِي يَنْطِقُ بِهِ ، وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُفْهَمَ مِنْ هَذَا سِوَى التَّجَرُّدِ لِلَّهِ وَالْإِنْقِطَاعِ إِلَى اللَّهِ وَالْإِعْرَاضِ عَنِ غَيْرِ اللَّهِ وَصَفَاءِ الْقَلْبِ لِلَّهِ وَإِخْلَاصِ الْحَرَكَاتِ لِلَّهِ كَمَا قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : كَانَ خُلُقُهُ الْقُرْآنَ ، بِرِضَاهُ يَرْضَى وَبِسَخَطِهِ يَسْخَطُ ، وَمِنْ هَذَا عَبَّرَ بَعْضُهُمْ عَنِ الْخَلَّةِ بِقَوْلِهِ :

قَدْ تَخَلَّتْ مَسَلِكَ الرُّوحِ مِنِّي وَبَدَا سَمِيَّ الْخَلِيلِ خَلِيلًا
فَإِذَا مَا نَطَقْتُ كُنْتُ حَدِيثِي وَإِذَا مَا سَكَتُ كُنْتُ الْغَلِيلَا
فَإِذَا مَزِيَّةُ الْخُلَّةِ وَخُصُوصِيَّةُ الْمَحَبَّةِ حَاصِلَةٌ لِنَبِينَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ الْأَثَارُ الصَّحِيحَةُ الْمُنْتَشِرَةُ الْمُتَلَقَّاةُ بِالْقَبُولِ
مِنَ الْأُمَّةِ وَكَفَى بِقَوْلِهِ تَعَالَى: قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ الْآيَةَ، حَكَى
أَهْلُ التَّفْسِيرِ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ لَمَّا نَزَلَتْ قَالَ الْكُفَّارُ إِنَّمَا يُرِيدُ مُحَمَّدٌ
أَنْ نَتَّخِذَهُ حَنَانًا كَمَا اتَّخَذَتِ النَّصَارَى عَيْسَى بْنِ مَرْيَمَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ
غَيْظًا لَهُمْ وَرَغْمًا عَلَى مَقَالَتِهِمْ هَذِهِ الْآيَةَ: قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ،
فَزَادَهُ شَرَفًا بِأَمْرِهِمْ بِطَاعَتِهِ وَقَرَنَهَا بِطَاعَتِهِ ثُمَّ تَوَعَّدَهُمْ عَلَى التَّوَلَّى عَنْهُ
بِقَوْلِهِ تَعَالَى: فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ. وَقَدْ قَهَلَ الْإِمَامُ
أَبُو بَكْرٍ بْنُ فُورَكٍ عَنْ بَعْضِ الْمُتَكَلِّمِينَ كَلَامًا فِي الْفَرْقِ بَيْنَ
الْمَحَبَّةِ وَالْخُلَّةِ يَطُولُ جُمْلَةُ إِشَارَاتِهِ إِلَى تَفْضِيلِ مَقَامِ الْمَحَبَّةِ عَلَى الْخُلَّةِ
وَنَحْنُ نَذَكُرُ مِنْهُ طَرَفًا يَهْدِي إِلَى مَا بَعْدَهُ، فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمُ الْخَلِيلُ
يَصِلُ بِالْوَاسِطَةِ مِنْ قَوْلِهِ: «وَكَذَلِكَ نُرَى إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ
السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ» وَالْحَبِيبُ يَصِلُ إِلَيْهِ بِهِ مِنْ قَوْلِهِ: «فَكَانَ قَابَ
قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى» وَقِيلَ الْخَلِيلُ الَّذِي تَكُونُ مَغْفِرَتُهُ فِي حَدِّ الطَّمَعِ
مِنْ قَوْلِهِ: «وَالَّذِي أَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لِي خَطِيئَتِي» وَالْحَبِيبُ الَّذِي مَغْفِرَتُهُ

فِي حَدِّ الْيَقِينِ مِنْ قَوْلِهِ : لِيَغْفِرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ
الآيَةَ . وَالْخَلِيلُ قَالَ : وَلَا تُخْزِنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ . وَالْحَبِيبُ قِيلَ لَهُ : يَوْمَ
لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ ، فَأَبْتَدَى بِالْبَشَارَةِ قَبْلَ السُّؤَالِ وَالْخَلِيلُ قَالَ فِي
الْمِحْنَةِ : حَسْبِيَ اللَّهُ ، وَالْحَبِيبُ قِيلَ لَهُ : يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ ، وَالْخَلِيلُ
قَالَ : وَأَجْعَلْ لِي لِسَانَ صِدْقٍ فِي الْآخِرِينَ ، وَالْحَبِيبُ قِيلَ لَهُ : وَرَفَعْنَا لَكَ
ذِكْرَكَ ، أُعْطِيَ بِلا سؤَالٍ . وَالْخَلِيلُ قَالَ : وَأَجُنَّبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ .
وَالْحَبِيبُ قِيلَ لَهُ : إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ .
وَفِيَا ذِكْرِنَاهُ تَنْبِيهٌ عَلَى مَقْصِدِ أَصْحَابِ الْمَقَالِ مِنْ تَفْصِيلِ الْمَقَامَاتِ
وَالْأَحْوَالِ وَكُلُّهُ يَعْمَلُ عَلَى شَأْنِ كِتَابِهِ فَرَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَنْ هُوَ أَهْدَى سَبِيلًا .

فَصْلٌ

فِي تَفْضِيلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالشَّفَاعَةِ وَالْمَقَامِ الْمَحْمُودِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا » أَخْبَرَنَا
الْشَّيْخُ أَبُو عَلِيٍّ الْعَسَّائِيُّ الْجَبَّيْنِيُّ فِي مَا كَتَبَ بِهِ إِلَيَّ بِخَطِّهِ . حَدَّثَنَا سِرَاجُ
أَبْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْأَصِيلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ
وَأَبُو أَحْمَدَ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ آدَمَ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ
سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : إِنَّ النَّاسَ يَصِيرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جُثَى كُلِّ أُمَّةٍ

تَتَّبِعُ نَبِيَّهَا يَقُولُونَ يَا فُلَانُ أَشْفَعُ لَنَا يَا فُلَانُ أَشْفَعُ لَنَا حَتَّى تَنْتَهِيَ
الشَّفَاعَةُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَلِكَ يَوْمٌ يَبْعَثُهُ اللَّهُ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ . وَعَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ سُئِلَ عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ : عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ
رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا ، فَقَالَ هِيَ الشَّفَاعَةُ . وَرَوَى كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ عَنْهُ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي
عَلَى تَلٍّ وَيَاكُسُونِي رَبِّي حُلَّةَ خَضِرَاءٍ ثُمَّ يُؤْذَنُ لِي فَأَقُولُ مَا شَاءَ اللَّهُ
أَنْ أَقُولَ فَذَلِكَ الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ » . وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
وَذَكَرَ حَدِيثَ الشَّفَاعَةِ ، قَالَ فَيَمْشِي حَتَّى يَأْخُذَ بِحَلْقَةِ الْجَنَّةِ فَيَوْمُئِذٍ
يَبْعَثُهُ اللَّهُ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ الَّذِي وَعَدَهُ . وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنْهُ ﷺ :
أَنَّ قِيَامَهُ عَنِ يَمِينِ الْعَرْشِ مَقَامًا لَا يَقُومُهُ غَيْرُهُ يَغْبِطُهُ فِيهِ الْأَوْلُونَ
وَالْآخِرُونَ . وَنَحْوُهُ عَنْ كَعْبٍ وَالحَسَنِ : وَفِي رِوَايَةٍ هُوَ الْمَقَامُ الَّذِي
أَشْفَعُ لِأُمَّتِي فِيهِ . وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنِّي
لِقَامِ الْمَقَامِ الْمَحْمُودِ قِيلَ وَمَا هُوَ قَالَ ذَلِكَ يَوْمٌ يَنْزِلُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى
عَلَى كُرْسِيِّهِ الْحَدِيثِ . وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْهُ ﷺ :
« خَيْرُ بَيْنَ أَنْ يَدْخُلَ نِصْفُ أُمَّتِي الْجَنَّةَ وَيَبِينَ الشَّفَاعَةَ فَاخْتَرْتُ
الشَّفَاعَةَ لِأَنَّهَا أَعْمُ أَتْرُوتُهَا لِلْمُتَّقِينَ وَلَكِنَّهَا لِلْمُذْنِبِينَ الْخَطَّائِينَ » . وَعَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ مَاذَا وَرَدَ عَلَيْكَ

فِي الشَّفَاعَةِ ؟ فَقَالَ شَفَاعَتِي لِمَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصًا يُصَدِّقُ
لِسَانَهُ قَلْبُهُ . وَعَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أُرِيتُ
مَا تَلَقَى أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي وَسَفَكَ بَعْضُهُمْ دِمَاءَ بَعْضٍ وَسَبَقَ لَهُمْ مِنْ
اللَّهِ مَا سَبَقَ لِلْأُمَّمِ قَبْلَهُمْ ، فَسَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ يُؤْتِيَنِي شَفَاعَةَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ
فِيهِمْ فَفَعَلَ » وَقَالَ حُذَيْفَةُ : يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ حَيْثُ
يُسْمِعُهُمُ الدَّاعِيَ وَيَنْفِذُهُمُ الْبَصَرَ حُفَاةَ عُرَاةٍ كَمَا خُلِقُوا سَكُوتًا لَا تَكَلِّمُ
نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ ، فَيُنَادِي مُحَمَّدٌ فَيَقُولُ لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَاخْيِرِي فِي يَدَيْكَ
وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ وَالْمُهْتَدِي مَنْ هَدَيْتَ وَعَبْدُكَ بَيْنَ يَدَيْكَ وَلَكَ
وَإِلَيْكَ لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَا مِنْكَ تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ سُبْحَانَكَ رَبَّ
الْبَيْتِ ، قَالَ فَذَلِكَ الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ الَّذِي ذَكَرَهُ اللَّهُ . وَقَالَ أَبُو عَبَّاسٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : إِذَا دَخَلَ أَهْلُ النَّارِ النَّارَ وَأَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ فَيَبْقَى
آخِرُ زُمْرَةٍ مِنَ الْجَنَّةِ وَآخِرُ زُمْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَتَقُولُ زُمْرَةُ النَّارِ لِمِزْمَرَةِ
الْجَنَّةِ مَا نَفَعَكُمْ إِيمَانُكُمْ فَيَدْعُونَ رَبَّهُمْ وَيَضْجُونَ فَيَسْمَعُهُمْ أَهْلُ
الْجَنَّةِ فَيَسْأَلُونَ آدَمَ وَغَيْرَهُ بَعْدَهُ فِي الشَّفَاعَةِ لَهُمْ فَكُلُّهُ يَعْتَذِرُ حَتَّى
يَأْتُوا مُحَمَّدًا ﷺ فَيَشْفَعُ لَهُمْ فَذَلِكَ الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ . وَنَحْوُهُ عَنْ ابْنِ
مَسْعُودٍ أَيْضًا وَمُجَاهِدٍ وَذَكَرَهُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَقَالَ
جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ لِيَزِيدَ الْفَقِيرِ سَمِعْتُ بِمَقَامِ مُحَمَّدٍ يَعْنِي الَّذِي يَبْعَثُهُ اللَّهُ

فِيهِ؟ قَالَ قُلْتُ نَعَمْ ، قَالَ فَإِنَّهُ مَقَامُ مُحَمَّدٍ الْمَحْمُودِ الَّذِي يُخْرِجُ
اللَّهُ بِهِ مَنْ يُخْرِجُ يَعْنِي مِنَ النَّارِ ، وَذَكَرَ حَدِيثَ الشَّفَاعَةِ فِي
إِخْرَاجِ الْجَهَنَّمِيِّينَ . وَعَنْ أَنَسٍ نَحْوَهُ وَقَالَ : فَهَذَا الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ الَّذِي
وَعَدَهُ ، وَفِي رِوَايَةِ أَنَسٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَغَيْرِهِمَا دَخَلَ حَدِيثُ بَعْضِهِمْ
فِي حَدِيثِ بَعْضٍ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَجْمَعُ اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
فِيهِمْ ثَمُونًا أَوْ قَالَ فَيُلْهَمُونَ فَيَقُولُونَ لَوْ أَسْتَشْفَعْنَا إِلَى رَبِّنَا ، وَمِنْ طَرِيقِ
آخَرَ عَنْهُ مَا جَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ ، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : وَتَدْنُو
الشَّمْسُ فَيَبْلُغُ النَّاسُ مِنَ النِّعَمِ مَا لَا يَطِيقُونَ وَلَا يَحْتَمِلُونَ فَيَقُولُونَ أَلَا
تَنْظُرُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ؟ فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ زَادْ بَعْضُهُمْ أَنْتَ آدَمُ
أَبُو الْبَشَرِ خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ وَأَسْكَنَكَ جَنَّتَهُ
وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتَهُ وَعَلَّمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ أُشْفِعَ لَنَا عِنْدَ رَبِّكَ
حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا ، أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ إِنَّ رَبِّي غَضِبَ
الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَا يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ وَنَهَانِي عَنِ
الشَّجَرَةِ فَعَصَيْتُ ، نَفْسِي نَفْسِي أَذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي أَذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ ،
فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُونَ أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ وَسَمَّاكَ اللَّهُ
عَبْدًا شَكُورًا أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى مَا بَلَّغْنَا أَلَا تَشْفَعُ لَنَا
إِلَى رَبِّكَ؟ فَيَقُولُ : إِنَّ رَبِّي غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ

وَلَا يَرَعِبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ ، نَفْسِي نَفْسِي ، قَالَ فِي رِوَايَةِ أَنَسٍ : وَيَذْ كُرُ
خَطِيئَتُهُ الَّتِي أَصَابَ سُؤَالَ رَبِّهِ بغيرِ عِلْمٍ .

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : وَقَدْ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ دَعَوْتُهَا
عَلَى قَوْمِي أَذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي ، أَذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ فَإِنَّهُ خَلِيلُ اللَّهِ ،
فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُونَ أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ أَشْفَعُ
لَنَا إِلَى رَبِّكَ أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ ؟ فَيَقُولُ إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ
غَضِبًا فَذَكَرَ مِثْلَهُ وَيَذْ كُرُ ثَلَاثَ كَلِمَاتٍ كَذَبَهُنَّ نَفْسِي نَفْسِي لَسْتُ
لَهَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُوسَى فَإِنَّهُ كَلِيمُ اللَّهِ ، وَفِي رِوَايَةٍ : فَإِنَّهُ عَبْدٌ
آتَاهُ اللَّهُ التَّوْرَةَ وَكَلَّمَهُ وَقَرَّبَهُ نَجِيًّا ، قَالَ فَيَأْتُونَ مُوسَى فَيَقُولُ لَسْتُ
لَهَا وَيَذْ كُرُ خَطِيئَتُهُ الَّتِي أَصَابَ وَقَتْلَهُ النَّفْسَ ، نَفْسِي نَفْسِي وَلَكِنْ
عَلَيْكُمْ بِعِيسَى فَإِنَّهُ رُوحُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ ، فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُ لَسْتُ
لَهَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُحَمَّدٍ عَبْدٍ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا
تَأَخَّرَ ، فَأُوتِي فَأَقُولُ أَنَا لَهَا فَأَنْطَلِقُ فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فَيُؤْذَنُ لِي فَإِذَا
رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا ، وَفِي رِوَايَةٍ : فَأَتِي تَحْتَ الْعَرْشِ فَأُخِرْتُ سَاجِدًا
وَفِي رِوَايَةٍ : فَأَقُومُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَأُحَمِّدُهُ بِمَحَامِدِ لَا أَقْدِرُ عَلَيْهَا إِلَّا أَنَّهُ
يُلْهِمُنِيهَا اللَّهُ ، وَفِي رِوَايَةٍ : فَيَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ مَحَامِدِهِ وَجُسْنِ الثَّنَاءِ
عَلَيْهِ شَيْئًا لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَيَّ أَحَدٍ قَبْلِي ، قَالَ فِي رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ فَيُقَالُ

يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ سَلْ تُعْطَهُ وَأَشْفَعْ تُشَفَّعْ ، فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَقُولُ
يَا رَبُّ أُمَّتِي يَا رَبُّ أُمَّتِي ، فَيَقُولُ ادْخُلْ مِنْ أُمَّتِكَ مِنْ لَحْسَابِ عَلَيْهِ
مِنَ الْبَابِ الْإَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ
مِنَ الْأَبْوَابِ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي رِوَايَةِ أَنَسٍ هَذَا الْفَصْلَ ، وَقَالَ مَكَانَهُ :
ثُمَّ آخِرُهُ سَاجِدًا فَيُقَالُ لِي يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعُ لَكَ وَأَشْفَعْ
تُشَفَّعُ وَسَلْ تُعْطَهُ ، فَأَقُولُ يَا رَبُّ أُمَّتِي أُمَّتِي ، فَيُقَالُ أَنْطَلِقْ فَمَنْ
كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ بُرَّةٍ أَوْ شَعِيرَةٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرِجْهُ فَأَنْطَلِقُ
فَأَفْعَلُ ثُمَّ أَرْجِعُ إِلَى رَبِّي فَأُحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ وَذَكَرَ مِثْلَ الْأَوَّلِ
وَقَالَ فِيهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ قَالَ فَأَفْعَلُ ثُمَّ أَرْجِعُ وَذَكَرَ مِثْلَ
مَا تَقَدَّمَ ، وَقَالَ فِيهِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَذْنِي أَذْنِي أَذْنِي مِنْ مِثْقَالِ حَبَّةٍ
مِنْ خَرْدَلٍ فَأَفْعَلُ ، وَذَكَرَ فِي الْمَرَّةِ الرَّابِعَةِ فَيُقَالُ لِي ارْفَعْ رَأْسَكَ
وَقُلْ يُسْمَعُ وَأَشْفَعْ تُشَفَّعُ وَسَلْ تُعْطَهُ ، فَأَقُولُ يَا رَبُّ أُنْذِنُ لِي فَيَمَنْ
قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، قَالَ لَيْسَ ذَلِكَ إِلَيْكَ وَلَكِنْ وَعِزَّتِي وَكِبْرِيَاءِي
وَعِظَمَتِي وَجَبْرِيَاءِي لِأَخْرِجَنَّ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَمِنْ
رِوَايَةِ قَتَادَةَ عَنْهُ قَالَ فَلَا أَدْرِي فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ فَأَقُولُ يَا رَبُّ
مَا بَقِيَ فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ أَي مَنْ وَجِبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ
وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ وَأَبِي سَعِيدٍ وَحُدَيْفَةَ مِثْلَهُ قَالَ فَيَأْتُونَ

مُحَمَّدًا فَيُؤَذِّنُ لَهُ وَتَأْتِي الْأَمَانَةَ وَالرَّحِمُ فَتَقْرِمَانِ جَنَّبَتِي الصَّرَاطِ ،
وَذَكَرَ فِي رِوَايَةِ أَبِي مَالِكٍ عَنْ حُدَيْفَةَ قِيَأْتُونَ مُحَمَّدًا فَيَسْفَعُ فَيُضْرَبُ
لِلصَّرَاطِ فَيَمْرُونَ أَوْلَهُمْ كَالْبَرْقِ ثُمَّ كَالرَّيْحِ وَالطَّيْرِ وَشَدَّ الرَّجَالِ
وَنَبَيْكُمُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الصَّرَاطِ يَقُولُ : اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ حَتَّى يَجْتَازَ النَّاسُ
وَذَكَرَ آخِرُهُمْ جَوَازًا الْحَدِيثِ ، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ فَأَ كُونَ
أَوَّلُ مَنْ يُحِيزُ ، وَعَنْ أَبِي عَبَّاسٍ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يُوضَعُ لِلْأَنْبِيَاءِ مِنْ بَرِّ
يَجْلِسُونَ عَلَيْهَا وَيَبْقَى مِنْ بَرِّي لَا أَجْلِسُ عَلَيْهِ قَائِمًا بَيْنَ يَدَيِ رَبِّي
مُنْتَصِبًا ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَا تُرِيدُ أَنْ أَضْعَعَ بِأُمَّتِكَ ؟ فَأَقُولُ
يَا رَبِّ عَجَلْ حِسَابَهُمْ فَيُدْعَى بِهِمْ فَيَحْسَبُونَ ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ
بِرَحْمَتِهِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَتِي ، وَلَا أَزَالُ أَشْفَعُ حَتَّى أُعْطَى
صِكَكَ بِرِجَالٍ قَدْ أَمَرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ حَتَّى أَنْ خَازِنَ النَّارِ لِيَقُولُ يَا مُحَمَّدُ
مَا تَرَكْتَ لِغَضَبِ رَبِّكَ فِي أُمَّتِكَ مِنْ نِقْمَةٍ » وَمِنْ طَرِيقِ زِيَادِ
النُّمَيْرِيِّ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنْفَلِقُ
الْأَرْضُ عَنْ جُمَّتِهِ وَلَا فَخْرَ ، وَأَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ
وَمَعِيَ لِوَاءُ الْحَمْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ تَفْتَحُ لَهُ الْجَنَّةَ وَلَا فَخْرَ
فَاتِي فَأَخْذُ بِحَلْقَةِ الْجَنَّةِ ، فَيُقَالُ مَنْ هَذَا ؟ فَأَقُولُ مُحَمَّدٌ فَيُفْتَحُ لِي
فَيَسْتَقْبِلُنِي الْجَبَّارُ تَعَالَى فَأَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا » وَذَكَرَ نَحْوَ مَا تَقَدَّمَ ، وَمِنْ

رَوَايَةَ أَنَسٍ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « لِأَشْفَعَنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
لَاكْثَرِ مِمَّا فِي الْأَرْضِ مِنْ حَجَرٍ وَشَجَرٍ » فَقَدْ اجْتَمَعَ مِنْ اخْتِلَافِ
أَلْفَاظِ هَذِهِ الْأَنْبَاءِ أَنْ شَفَاعَتَهُ ﷺ وَمَقَامَهُ الْمُحْمُودِ مِنْ أَوَّلِ الشَّفَاعَاتِ
إِلَى آخِرِهَا مِنْ حِينَ يَجْتَمِعُ النَّاسُ لِلْحَشْرِ وَتَضْيِقُ بِهِمُ الْحَنَاجِرُ وَيَبْلُغُ
مِنْهُمْ الْعَرَقُ وَالشَّمْسُ وَالْوُقُوفُ مَبْلَغَهُ وَذَلِكَ قَبْلَ الْحِسَابِ ، فَيَشْفَعُ
حِينَئِذٍ لِإِرَاحَةِ النَّاسِ مِنَ الْمَوْئِفِ ، ثُمَّ يُوضَعُ الصِّرَاطُ وَيُحَاسَبُ النَّاسُ
كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَحَدِيثَهُ وَهَذَا الْحَدِيثُ أَتَقَنَّ
فَيَشْفَعُ فِي تَعْجِيلِ مَنْ لَاحِسَابَ عَلَيْهِ مِنْ أُمَّتِهِ إِلَى الْجَنَّةِ كَمَا تَقَدَّمَ
فِي الْحَدِيثِ . ثُمَّ يَشْفَعُ فَيَمُنُّ وَجَبَ عَلَيْهِ الْعَذَابُ وَدَخَلَ النَّارَ مِنْهُمْ
حَسَبًا تَقْتَضِيهِ الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ ، ثُمَّ فَيَمُنُّ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
وَلَيْسَ هَذَا لِسِوَاهُ ﷺ ، وَفِي الْحَدِيثِ الْمُنْتَشِرِ الصَّحِيحِ : « لِكُلِّ
نَبِيٍّ دَعْوَةٌ يَدْعُو بِهَا وَأَخْتَبَاتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةٌ لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ » قَالَ
أَهْلُ الْعِلْمِ مَعْنَاهُ دَعْوَةٌ أَعْلَمَ أَنَّهَا تُسْتَجَابُ لَهُمْ وَيَبْلُغُ فِيهَا مَرْغُوبُهُمْ ،
وَإِلَّا فَكَمْ لِكُلِّ نَبِيٍّ مِنْهُمْ مِنْ دَعْوَةٍ مُسْتَجَابَةٍ وَلِنَبِينَا ﷺ مِنْهَا
مَا لَا يَعُدُّ ، لَكِنْ حَالَهُمْ عِنْدَ الدُّعَاءِ بِهَا بَيْنَ الرَّجَاءِ وَالْخَوْفِ وَصُمِنَتْ
لَهُمْ إِجَابَةٌ دَعْوَةٍ فَيَا شَاؤُهُ يَدْعُونَ بِهَا عَلَى يَقِينٍ مِنَ الْإِجَابَةِ . وَفَدَّ قَالَ
مُحَمَّدُ بْنُ زَيْيَادٍ وَأَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ : لِكُلِّ

نَبِيِّ دَعْوَةٍ دَعَا بِهَا فِي أُمَّتِهِ فَاسْتَجِيبَ لَهُ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُوخِّرَ دَعْوَتِي
شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ . وَفِي رِوَايَةِ أَبِي صَالِحٍ : لِكُلِّ نَبِيِّ دَعْوَةٌ
مُسْتَجَابَةٌ فَتَعَجَّلْ كُلُّ نَبِيِّ دَعْوَتَهُ ، وَنَحْوُهُ فِي رِوَايَةِ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَنْ أَنَسٍ مِثْلُ رِوَايَةِ ابْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فَتَكُونُ
هَذِهِ الدَّعْوَةُ الْمَذْكُورَةُ مَخْصُوصَةً بِالْأُمَّةِ مَضْمُونَةٌ الْإِجَابَةِ وَالْإِفْقَادُ
أَخْبَرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ سَأَلَ لِأُمَّتِهِ أَشْيَاءَ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا أُعْطِيَ بَعْضَهَا
وَمُنِعَ بَعْضَهَا وَادَّخَرَ لَهُمْ هَذِهِ الدَّعْوَةَ لِيَوْمِ الْفَاقَةِ وَخَاتِمَةَ الْمِحَنِ
وَعَظِيمِ السُّؤَالِ وَالرَّغْبَةِ ، جَزَاهُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا جَزَى عَنْ أُمَّتِهِ وَصَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَثِيرًا .

فصل في تفضيله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

في الجنة بالوسيلة والدرجة الرفيعة والكوثر والفضيلة

حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى التَّمِيمِيُّ وَالْفَقِيهُ أَبُو
الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ أَحْمَدَ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِمَا قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْفَسَّانِيُّ
حَدَّثَنَا النَّمْرِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ التَّمَارِيُّ حَدَّثَنَا
أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ ابْنِ لَهَيْعَةَ وَحَيَّوَةَ
وَسَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ كَعْبِ بْنِ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ :

« إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فَتَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّهُ مَن صَلَّى
عَلَيَّ مَرَّةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا ، ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي
الْجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِّنْ عِبَادِ اللَّهِ وَأَرَجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ ، فَمَنْ
سَأَلَ اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ عَلَيْهِ الشَّفَاعَةُ » وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ : الْوَسِيلَةُ أَعْلَى دَرَجَةٍ فِي الْجَنَّةِ . وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ : « بَيْنَمَا أَنَا أُسِيرُ فِي الْجَنَّةِ إِذْ عَرَضَ لِي نَهْرٌ حَافَتَاهُ قِبَابُ
اللُّؤْلُؤِ ، قُلْتُ لِحَبْرِيئِيلَ مَا هَذَا ؟ قَالَ هَذَا الْكَوْثَرُ الَّذِي أَعْطَاكَهُ اللَّهُ
فَقَالَ ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ إِلَى طِينَتِهِ فَاسْتَخْرَجَ مِسْكَاً » وَعَنْ عَائِشَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ
أَبْنِ عَمْرٍو مِثْلَهُ قَالَ : وَمَجْرَاهُ عَلَى الدَّرِّ وَالْيَاقُوتِ ، وَمَاؤُهُ أَحْلَى مِنْ
الْعَسَلِ وَأَبْيَضُ مِنَ الثَّلْجِ . وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ : فَإِذَا هُوَ يَجْرِي وَلَمْ يُشَقَّ
شَقًّا عَلَيْهِ حَوْضٌ تَرْدُ عَلَيْهِ أُمَّتِي ، وَذَكَرَ حَدِيثَ الْحَوْضِ وَنَحْوَهُ
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَيْضًا قَالَ : الْكَوْثَرُ الْخَيْرُ الَّذِي
أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ . وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ : وَالنَّهْرُ الَّذِي فِي الْجَنَّةِ مِنَ الْخَيْرِ
الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ . وَعَنْ حُدَيْفَةَ فِيمَا ذَكَرَ ﷺ عَنْ رَبِّهِ : وَأَعْطَانِي
الْكَوْثَرَ نَهْرًا مِنَ الْجَنَّةِ يَسِيلُ فِي حَوْضِي . وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ
تَعَالَى : وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى ، قَالَ : أَلْفُ قَصْرٍ مِنْ لُؤْلُؤٍ
تُرَابُهُنَّ الْمِسْكَُ وَفِيهِ مَا يُصْلِحُهُنَّ . وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى وَفِيهِ مَا يَنْبَغِي
مِنَ الْأَزْوَاجِ وَالْخَدَمِ .

(فَصَلِّ) فَإِنْ قُلْتَ إِذَا تَقَرَّرَ مِنْ دَلِيلِ الْقُرْآنِ وَصَحِيحِ الْأَثَرِ
وَإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ كَوْنُهُ أَكْرَمَ الْبَشَرِ وَأَفْضَلَ الْأَنْبِيَاءِ فَمَا مَعْنَى الْأَحَادِيثِ
الْوَارِدَةِ بِهِ عَنِ التَّفْضِيلِ كَقَوْلِهِ فِيمَا حَدَّثَنَا الْأَسَدِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا
السَّمْرَقَنْدِيُّ حَدَّثَنَا الْفَارِسِيُّ حَدَّثَنَا الْجَلُودِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا
مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُتَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
قَتَادَةَ سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ يَقُولُ حَدَّثَنِي ابْنُ عَمٍّ نَبِيِّكُمْ ﷺ يَعْنِي ابْنَ
عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ أَنَا
خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى وَفِي غَيْرِ هَذَا الطَّرِيقِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ
يَعْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ الْحَدِيثِ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي
هُرَيْرَةَ فِي الْيَهُودِيِّ الَّذِي قَالَ وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ ، فَلَطَمَهُ
رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَقَالَ تَقُولُ ذَلِكَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا ؟
فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : لَا تَفْضَلُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ ، وَفِي رِوَايَةٍ :
لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَفِيهِ وَلَا أَقُولُ إِلَّا أَحَدًا أَفْضَلَ
مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى . وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : مَنْ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ
ابْنِ مَتَّى فَقَدْ كَذَبَ . وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ : لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ أَنَا خَيْرٌ
مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى ، وَفِي حَدِيثِهِ الْآخَرَ : فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا خَيْرَ الْبَرِيَّةِ ،
فَقَالَ ذَلِكَ إِبْرَاهِيمُ . فَأَعْلَمَ أَنَّ لِلْعُلَمَاءِ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ تَأْوِيلَاتٍ :

(أَحَدَهَا) أَنْ نَهَيْهِ عَنِ التَّفْضِيلِ كَانَ قَبْلَ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّهُ سَيِّدٌ
وَلَدِ آدَمَ فَهِيَ عَنِ التَّفْضِيلِ إِذْ يَحْتَاجُ إِلَى تَوْقِيفٍ ، وَأَنَّ مَنْ فَضَّلَ
بِلَا عِلْمٍ فَقَدْ كَذَبَ ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ : لَا أَقُولُ إِذَا أَحَدًا أَفْضَلَ مِنْهُ
لَا يَقْتَضِي تَفْضِيلَهُ هُوَ وَإِنَّمَا هُوَ فِي الظَّاهِرِ كَفٌّ عَنِ التَّفْضِيلِ .
(الْوَجْهُ الثَّانِي) أَنَّهُ قَالَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى طَرِيقِ التَّوَاضُعِ وَنَفْيِ التَّكْبَرِ
وَالْعُجْبِ وَهَذَا لَا يَسْتَمُّ مِنَ الإِعْتِرَاضِ . (الْوَجْهُ الثَّلَاثُ) أَلَّا يَفْضُلَ
بَيْنَهُمْ تَفْضِيلًا يُودَى إِلَى تَنْقُصِ بَعْضِهِمْ أَوْ الغَضِّ مِنْهُ لَا سِيَّمَا فِي
جَهَةِ يُونُسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، إِذْ أَخْبَرَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَا أَخْبَرَ لَمَّا يَقَعُ فِي
نَفْسٍ مَنْ لَا يَعْلَمُ مِنْهُ بِذَلِكَ غَضَاضَةً وَأَمْحَطَاطٌ مِنْ رُتْبَتِهِ الرَّفِيعَةِ
إِذْ قَالَ تَعَالَى عَنْهُ : إِذَا بَقِيَ إِلَى الفُلْكِ المَشْحُونِ ، إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا
فَطَنَّ أَنْ لَنْ تَقْدِرَ عَلَيْهِ ، فَرُبَّمَا يُخَيَّلُ لِمَنْ لَا عِلْمَ عِنْدَهُ حَطِيطَتُهُ
بِذَلِكَ . (الْوَجْهُ الرَّابِعُ) مَنَعُ التَّفْضِيلِ فِي حَقِّ النُّبُوَّةِ وَالرِّسَالَةِ
فَإِنَّ الأنْبِيَاءَ فِيهَا عَلَى حَدٍّ وَاحِدٍ إِذْ هِيَ شَيْءٌ وَاحِدٌ لَا يَتَفَاضَلُ وَإِنَّمَا
التَّفَاضُلُ فِي زِيَادَةِ الأَحْوَالِ وَأَخْصُوصِ وَالكِرَامَاتِ وَالرُّتَبِ
وَالْإِطَافِ . وَأَمَّا النُّبُوَّةُ فِي نَفْسِهَا فَلَا تَتَفَاضَلُ وَإِنَّمَا التَّفَاضُلُ بِأُمُورٍ
أُخْرَى زَائِدَةٍ عَلَيْهَا ، وَلِذَلِكَ مِنْهُمْ رُسُلٌ ، وَمِنْهُمْ أُولُو عِزْمٍ مِنَ الرُّسُلِ
وَمِنْهُمْ مَنْ رُفِعَ مَكَانًا عَلِيًّا ، وَمِنْهُمْ مَنْ أُوتِيَ الحُكْمَ صَبِيًّا وَأُوتِيَ

بَعْضُهُمُ الزُّبُورَ ، وَبَعْضُهُمُ الْبَيْنَاتِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ
دَرَجَاتٍ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضِ الْآيَةِ .
وَقَالَ : تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضِ الْآيَةِ . قَالَ بَعْضُ أَهْلِ
الْعِلْمِ : وَالتَّفْضِيلُ الْمُرَادُ لَهُمْ هُنَا فِي الدُّنْيَا وَذَلِكَ بِثَلَاثَةِ أَحْوَالٍ أَنْ
تَكُونَ آيَاتُهُ وَمُعْجَزَاتُهُ أَبْهَرَ وَأَشْهَرَ ، أَوْ تَكُونَ أُمَّتُهُ أَرْكَى
وَأَكْثَرَ ، أَوْ يَكُونَ فِي ذَاتِهِ أَفْضَلُ وَأَظْهَرُ ، وَفَضْلُهُ فِي ذَاتِهِ رَاجِعٌ
إِلَى مَا خَصَّهُ اللَّهُ بِهِ مِنْ كَرَامَتِهِ وَاخْتِصَاصِهِ مِنْ كَلَامٍ أَوْ خُلَّةٍ أَوْ
رُؤْيَا أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ الْأَطَافِ وَتُحَفِ وَلَايَتِهِ وَاخْتِصَاصِهِ . وَقَدْ
رَوَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ لِلنَّبُوءَةِ أَمْثَالًا وَإِنَّ يُونُسَ تَفَسَّخَ مِنْهَا
تَفَسُّخَ الرَّبِيعِ » فَحَفِظَ ﷺ مَوْضِعَ الْفِتْنَةِ مِنْ أَوْهَامٍ مَنْ يَسْبِقُ إِلَيْهِ
بِسَبَبِهَا جَرَحٌ فِي نُبُوَّتِهِ أَوْ قَدْحٌ فِي أَصْطِفَائِهِ وَحَطٌّ فِي رُتْبَتِهِ وَوَهْنٌ
فِي عِصْمَتِهِ شَفَقَةً مِنْهُ ﷺ عَلَى أُمَّتِهِ ، وَقَدْ يَتَوَجَّهُ عَلَى هَذَا التَّرْتِيبِ
وَجْهٌ خَامِسٌ : وَهُوَ أَنْ يَكُونَ أَنَا رَاجِعًا إِلَى الْقَائِلِ نَفْسِهِ أَيْ
لَا يَظُنُّ أَحَدٌ وَإِنْ بَلَغَ مِنَ الذِّكَاءِ وَالْعِصْمَةِ وَالطَّهَارَةِ مَا بَلَغَ أَنَّهُ خَيْرٌ
مِنْ يُونُسَ لِأَجْلِ مَا حَكَى اللَّهُ عَنْهُ ، فَإِنَّ دَرَجَةَ النُّبُوءَةِ أَفْضَلُ وَأَعْلَى
وَأَنَّ تِلْكَ الْأَقْدَارَ لَمْ تَحْطُ عَنْهَا حَبَّةَ خَرْدَلٍ وَلَا أُذُنِي ، وَسَنَزِيدُ
فِي الْقِسْمِ الثَّلَاثِ فِي هَذَا بَيَانًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى فَقَدْ بَانَ لَكَ الْغَرَضُ

وَسَقَطَ بِمَا حَرَّرْنَاهُ شِبْهَةَ الْمُعْتَرِضِ ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ وَهُوَ الْمُسْتَعَانُ
لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ .

(فصل في أسماءه صلى الله عليه وسلم وما تضمنته من فضيلته)

حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ أَنَّ مُوسَى بْنَ أَبِي تَلَيْدٍ الْفَقِيهَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ
الْحَافِظُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
وَصَّاحٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ
أَبْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : « لِي خَمْسَةُ أَسْمَاءَ : أَنَا
مُحَمَّدٌ ، وَأَنَا أَحْمَدُ ، وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِي الْكُفْرَ ، وَأَنَا الْحَاشِرُ
الَّذِي يُحْشِرُ النَّاسَ عَلَى قَدَمِي ، وَأَنَا الْعَاقِبُ » وَقَدْ سَمَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي
كِتَابِهِ مُحَمَّدًا وَأَحْمَدًا فَمِنْ خَصَائِصِهِ تَعَالَى لَهُ أَنْ ضَمَّنَ أَسْمَاءَهُ ثَنَاءَهُ
فَطَوَى أَثْنَاءَ ذِكْرِهِ عَظِيمَ شُكْرِهِ فَأَمَّا أُسْمُهُ أَحْمَدُ فَأَفْعَلُ مُبَالَغَةٌ مِنْ
صِفَةِ الْحَمْدِ وَمُحَمَّدٌ مَفْعَلٌ مُبَالَغَةٌ مِنْ كَثْرَةِ الْحَمْدِ فَهُوَ صلى الله عليه وسلم أَجَلُّ مَنْ حَمِدَ
وَأَفْضَلُ مَنْ حَمِدُوا أَكْثَرَ النَّاسِ حَمْدًا فَهُوَ أَحْمَدُ الْمُحْمُودِينَ وَأَحْمَدُ الْحَامِدِينَ
وَمَعَهُ لِيَوْمِ الْحَمْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِيَتِمَّ لَهُ كَمَالُ الْحَمْدِ وَيَتَشَهَّرَ فِي تِلْكَ
الْعُرْصَاتِ بِصِفَةِ الْحَمْدِ وَيَبْعَثَهُ رَبُّهُ هُنَاكَ مَقَامًا مُحْمُودًا كَمَا وَعَدَهُ يَحْمَدُهُ
فِيهِ الْأَوْلُونَ وَالْآخِرُونَ بِشَفَاعَتِهِ لَهُمْ وَيَفْتَحُ عَلَيْهِ فِيهِ مِنَ الْحَامِدِينَ كَمَا
قَالَ صلى الله عليه وسلم مَا لَمْ يُعْطَ غَيْرُهُ ، وَسَمَّى أُمَّتَهُ فِي كُتُبِ أَنْبِيَائِهِ بِالْحَمَادِينَ

فَحَقِيقٌ أَنْ يُسَمَّى مُحَمَّدًا وَأَحْمَدَ ، ثُمَّ فِي هَذَيْنِ الْأَسْمَيْنِ مِنْ عَجَائِبِ
خَصَائِصِهِ وَبَدَائِعِ آيَاتِهِ ، فَنِ آخِرُهُ : هُوَ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ اسْمُهُ حَمَى أَنْ
يُسَمَّى بِهِمَا أَحَدٌ قَبْلَ زَمَانِهِ أَمَّا أَحْمَدُ الَّذِي أَتَى فِي الْكُتُبِ وَبَشَّرَتْ
بِهِ الْأَنْبِيَاءُ فَمَنَعَ اللَّهُ تَعَالَى بِحِكْمَتِهِ أَنْ يُسَمَّى بِهِ أَحَدٌ غَيْرُهُ وَلَا يُدْعَى
بِهِ مَدْعُوٌّ قَبْلَهُ ، حَتَّى لَا يَدْخُلَ لَبْسٌ عَلَى ضَعِيفِ الْقَلْبِ أَوْ شَكٌّ ،
وَكَذَلِكَ مُحَمَّدٌ أَيْضًا لَمْ يُسَمَّ بِهِ أَحَدٌ مِنَ الْعَرَبِ وَلَا غَيْرِهِمْ إِلَى أَنْ
شَاعَ قَبِيلُهُ وَجُودِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمِيلَادِهِ أَنْ نَبِيًّا يُبْعَثُ اسْمُهُ مُحَمَّدٌ فَسَمِيَ
قَوْمٌ قَلِيلٌ مِنَ الْعَرَبِ أَبْنَاءَهُمْ بِذَلِكَ ، رَجَاءً أَنْ يَكُونَ أَحَدُهُمْ هُوَ وَاللَّهُ
أَعْلَمُ حَيْثُ يُجْعَلُ رِسَالَتُهُ ، وَهُمْ مُحَمَّدٌ بْنُ أُحِيحَةَ بْنِ الْجَلَّاحِ الْأَوْسِيُّ
وَمُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ الْأَنْصَارِيُّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَرَاءِ الْبَكْرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ
سُفْيَانَ بْنِ مَجَاشِعٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ حَمْرَانَ الْجَعْفِيُّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ خِرَاعِيٍّ
السَّامِيُّ لِأَسَابِعِ لَهُمْ ، وَيُقَالُ أَوَّلُ مَنْ سَمِيَ مُحَمَّدًا مُحَمَّدُ بْنُ سُفْيَانَ
وَالْيَمَنُ يَقُولُ بَلْ مُحَمَّدُ بْنُ الْيَحْمَدِ مِنَ الْأَزْدِ ثُمَّ حَمَى اللَّهُ كُلَّ مَنْ
تُسَمَّى بِهِ أَنْ يَدْعَى النُّبُوَّةَ أَوْ يَدْعِيهَا أَحَدٌ لَهُ أَوْ يَظْهَرُ عَلَيْهِ سَبَبٌ
يُشَكُّ أَحَدًا فِي أَمْرِهِ حَتَّى تَحْقُقَتِ السَّمْتَانِ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَمْ يُنَازِعْ
فِيهِمَا ، وَأَمَّا قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِي الْكُفْرَ ،
فَفُصِّرَ فِي الْحَدِيثِ ، وَيَكُونُ مَحْوُ الْكُفْرِ إِمَّا مِنْ مَكَّةَ وَبِلَادِ

الْعَرَبُ وَمَا زَوَى لَهُ مِنَ الْأَرْضِ وَوَعِدَ أَنَّهُ يُبْلَغُهُ مُلْكُ أُمَّتِهِ ، أَوْ
يَكُونُ الْمَحْوُ عَامًّا بِمَعْنَى الظُّهُورِ وَالْعَلْبَةِ كَمَا قَالَ تَعَالَى . « لِيُظْهِرَهُ
عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ » وَقَدْ وَرَدَ تَفْسِيرُهُ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ الَّذِي مُحِيتْ بِهِ
سَيِّئَاتُ مَنْ أُتْبِعَهُ ، وَقَوْلُهُ وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى قَدَمِي
أَيُّ عَلَى زَمَانِي ، وَعَهْدِي أَيُّ لَيْسَ بَعْدِي نَبِيٌّ كَمَا قَالَ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ،
وَسُمِّيَ عَاقِبًا لِأَنَّهُ عَقِبَ غَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَا الْعَاقِبُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدِي نَبِيٌّ وَقِيلَ مَعْنَى عَلَى
قَدَمِي أَنَّ يُحْشَرُ النَّاسُ بِمُشَاهَدَتِي كَمَا قَالَ تَعَالَى : « لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ
عَلَى النَّاسِ وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا » وَقِيلَ عَلَى قَدَمِي عَلَى
سَابِقَتِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « أَنْ لَهُمْ قَدَمٌ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ » ، وَقِيلَ عَلَى
قَدَمِي أَيُّ قَدَامِي وَحَوْلِي أَيُّ يَجْتَمِعُونَ إِلَيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَقِيلَ قَدَمِي
عَلَى سُنَّتِي ، وَمَعْنَى قَوْلِهِ لِي خَمْسَةُ أَسْمَاءٍ قِيلَ إِنَّهَا مَوْجُودَةٌ فِي الْكُتُبِ
الْمُتَقَدِّمَةِ وَعِنْدَ أَوْلَى الْعِلْمِ مِنَ الْأُمَّمِ السَّالِفَةِ ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
لِي عَشْرَةُ أَسْمَاءٍ وَذَكَرَ مِنْهَا طَهَ وَيَسَ حَكَاهُ مَكِّيٌّ ، وَقَدْ قِيلَ فِي
بَعْضِ تَفَاسِيرِ : طَهَ إِنَّهُ يَا طَاهِرُ يَا هَادِي ، وَفِي يَسَ يَا سَيِّدُ ، حَكَاهُ
السَّامِيُّ عَنِ الْوَاسِطِيِّ وَجَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، وَذَكَرَ غَيْرُهُ لِي عَشْرَةَ أَسْمَاءَ
فَذَكَرَ الْخَمْسَةَ الَّتِي فِي الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ ، قَالَ : وَأَنَا رَسُولُ الرَّحْمَةِ

وَرَسُولُ الرَّاحَةِ وَرَسُولُ الْمَلَّاحِمِ ، وَأَنَا الْمُقَفِّي قَفَيْتُ النَّبِيِّينَ ، وَأَنَا قَيِّمٌ
وَالْقَيِّمُ الْجَامِعُ الْكَامِلُ كَذَا وَجَدْتُهُ وَلَمْ أَرَوْهُ ، وَأَرَى أَنَّ صَوَابَهُ
قَيِّمٌ بِالْثَاءِ كَمَا ذَكَرْنَاهُ بَعْدَ عَنِ الْحَرْبِيِّ وَهُوَ أَشْبَهُهُ بِالتَّفْسِيرِ ، وَقَدْ
وَقَعَ أَيْضًا فِي كُتُبِ الْأَنْبِيَاءِ قَالَ دَاوُدُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : اللَّهُمَّ أُبْعَثْ لَنَا
مُحَمَّدًا مُقَيِّمَ الشَّنَةِ بَعْدَ الْفِتْرَةِ فَقَدْ يَكُونُ الْقَيِّمُ بِمَعْنَاهُ . وَرَوَى
التَّقَاشُ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لِي فِي الْقُرْآنِ سَبْعَةُ أَسْمَاءٍ مُحَمَّدٌ وَأَحْمَدُ وَيَسَّوْطُهُ
وَالْمُدَّثَرُ وَالْمَزْمَلُ وَعَبْدُ اللَّهِ . وَفِي حَدِيثٍ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ هِيَ سِتٌّ : مُحَمَّدٌ وَأَحْمَدُ وَخَاتِمٌ وَعَاقِبٌ وَحَاشِرٌ وَمَاحٌ . وَفِي
حَدِيثِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ : أَنَّهُ كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسَمِّي لَنَا نَفْسَهُ أَسْمَاءً
فَيَقُولُ : أَنَا مُحَمَّدٌ وَأَحْمَدُ وَالْمُقَفِّي وَالْحَاشِرُ وَنَبِيُّ التَّوْبَةِ وَنَبِيُّ الْمَلْحَمَةِ
وَنَبِيُّ الرَّحْمَةِ ، وَيُرْوَى الْمَرْحَمَةُ وَالرَّاحَةُ وَكُلُّ صَاحِبٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، وَمَعْنَى
الْمُقَفِّي مَعْنَى الْعَاقِبِ ، وَأَمَّا نَبِيُّ الرَّحْمَةِ وَالتَّوْبَةِ وَالمَرْحَمَةُ وَالرَّاحَةُ فَقَدْ قَالَ
اللَّهُ تَعَالَى : وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ، وَكَمَا وَصَفَهُ بِأَنَّهُ يُزَكِّيهِمْ
وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالحِكْمَةَ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ،
وَ بِالمُؤْمِنِينَ رَوْفٌ رَحِيمٌ . وَقَدْ قَالَ فِي صِفَةِ أُمَّتِهِ إِنَّهَا أُمَّةٌ مَرْحُومَةٌ
وَقَدْ قَالَ تَعَالَى فِيهِمْ : وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالمَرْحَمَةِ ، أَيْ
يَرْحَمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا ، فَبَعَثَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَبُّهُ تَعَالَى رَحْمَةً لِأُمَّتِهِ وَرَحْمَةً

لِلْعَالَمِينَ وَرَحِيمًا بِهِمْ وَمُتَرَحِّمًا وَمُسْتَغْفِرًا لَهُمْ وَجَعَلَ أُمَّتَهُ أُمَّةً مَرْحُومَةً
وَوَصَفَهَا بِالرَّحْمَةِ ، وَأَمْرَهَا عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالرَّاحِمِ وَأَنْنَى عَلَيْهِ فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ
يُحِبُّ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءَ . وَقَالَ الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَانُ ، أَرْحَمُوا مَنْ
فِي الْأَرْضِ يَرْحَمُكَ مَنْ فِي السَّمَاءِ .

وَأَمَّا رِوَايَةُ نَبِيِّ الْمَلْحَمَةِ فإِشَارَةٌ إِلَى مَا بُعِثَ بِهِ مِنَ الْقِتَالِ
وَالسَّيْفِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ صَحِيحَةٌ . وَرَوَى حُذَيْفَةُ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى
وَفِيهِ وَنَبِيُّ الرَّحْمَةِ وَنَبِيُّ التَّوْبَةِ وَنَبِيُّ الْمَلَّاحِمِ . وَرَوَى الْحَرْبِيُّ فِي
حَدِيثِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : أَتَانِي مَلَكٌ فَقَالَ لِي أَنْتَ قِيمُ أَيْ مُجْتَمِعٌ ،
قَالَ وَالْقُومُ الْجَامِعُ لِلْخَيْرِ وَهَذَا اسْمُهُ هُوَ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعْلُومٌ ،
وَقَدْ جَاءَتْ مِنَ الْقَابِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسِمَاتِهِ فِي الْقُرْآنِ عِدَّةٌ كَثِيرَةٌ سِوَى
مَا ذَكَرْنَاهُ : كَالنُّورِ وَالسَّرَاجِ الْمُنِيرِ وَالْمُنْدِرِ وَالنَّذِيرِ الْمُبَشِّرِ وَالْبَشِيرِ
وَالشَّاهِدِ وَالشَّهِيدِ وَالْحَقُّ الْمُبِينِ وَخَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَالرَّؤُوفِ الرَّحِيمِ
وَالْأَمِينِ وَقَدَمِ الصُّدُقِ وَرَحْمَةِ الْعَالَمِينَ وَنِعْمَةِ اللَّهِ وَالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى
وَالصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ وَالنَّجْمِ الثَّاقِبِ وَالكَرِيمِ وَالنَّبِيِّ الْأُمِّيِّ وَدَاعِي اللَّهِ
فِي أَوْصَافٍ كَثِيرَةٍ وَسِمَاتٍ جَلِيلَةٍ وَجَرَى مِنْهَا فِي كُتُبِ اللَّهِ الْمُتَقَدِّمَةِ
وَكُتُبِ أَنْبِيَائِهِ وَأَحَادِيثِ رَسُولِهِ وَإِطْلَاقِ الْأُمَّةِ جُمْلَةً شَافِيَةً
كَتَسْمِيَّتِهِ بِالْمُصْطَفَى وَالْمُجْتَبَى وَأَبِي الْقَاسِمِ وَالْحَبِيبِ وَرَسُولِ رَبِّ

العالمين والشفيح المشفع والمتقى والمصلح والظاهر والمهيمن والصادق
والمصدوق والهادي وسيد ولد آدم وسيد المرسلين وإمام المتقين
وقائد الغر المحجلين وحبيب الله وخليل الرحمن وصاحب الخوض
المورود والشفاعة والمقام المحمود وصاحب الوسيلة والفضيلة والدرجة
الرفيعة وصاحب التاج والمعراج واللواء والقضيب وراكب البراق
ولئانة والنجيب وصاحب الحجة والسلطان والخاتم والعلامة والبرهان
وصاحب الهراوة والنعلين .

ومن أسمائه في الكتب : المتوكل والمختار ومقيم السنة
والمقدس وروح الحق وهو معنى البارقليط في الإنجيل ، وقال ثعلب
البارقليط الذي يفرق بين الحق والباطل . ومن أسمائه في الكتب
السالفة : ما ذا ومعناه طيب طيب وحمطايا والخاتم والخاتم حكاة
كعب الأخبار وقال ثعلب في الخاتم الذي ختم الأنبياء والخاتم أحسن
الأنبياء خلقا وخلقا وبسمى السريانية مشفع والمنحمين وأسمه أيضا
في التوراة أحميد روى ذلك عن ابن سيرين ومعنى صاحب القضيب
أي السيف وقع ذلك مفسرا في الإنجيل قال معه قضيب من حديد
يقاتل به وأمه كذلك ، وقد يحمل على أنه القضيب المشوق
الذي كان يمسكه صلى الله عليه وسلم وهو الآن عند الخلفاء ، وأمما الهراوة التي

وُصِفَ بِهَا فِيهِ فِي اللَّغَةِ الْعَصَا، وَأَرَاهَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ الْعَصَا الْمَذْكُورَةُ فِي
حَدِيثِ الْحَوْضِ أَذُودُ النَّاسِ عَنْهُ بِعَصَايَ لِأَهْلِ الْيَمَنِ، وَأَمَّا التَّاجُ
فَالْمُرَادُ بِهِ الْعِمَامَةُ وَلَمْ تَكُنْ حِينَئِذٍ إِلَّا لِلْعَرَبِ وَالْعَمَاءُ تِيَجَانُ
الْعَرَبِ وَأَوْصَافُهُ وَالْقَابَةُ وَسِمَاتُهُ فِي الْكُتُبِ كَثِيرَةٌ، وَفِيمَا ذَكَرْنَا
مِنْهَا مَقْنَعٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَكَانَتْ كُنْيَتُهُ الْمَشْهُورَةُ أَبُو الْقَاسِمِ. وَرَوَى
عَنْ أَنَسٍ: أَنَّهُ لَمَّا وُلِدَ لَهُ إِبْرَاهِيمُ، جَاءَهُ جَبْرِيلُ فَقَالَ لَهُ السَّلَامُ
عَلَيْكَ يَا أَبَا إِبْرَاهِيمَ.

فصل في تشریف الله تعالى له

بِمَا سَمَّاهُ بِهِ مِنْ أَسْمَائِهِ الْحُسْنَى وَوَصَفَهُ بِهِ مِنْ صِفَاتِهِ الْعُلَى
قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ وَفَقَّهُهُ اللَّهُ تَعَالَى مَا آخَرَى هَذَا الْفَصْلَ
بِفُضُولِ الْبَابِ الْأَوَّلِ لِإِنْخِرَاطِهِ فِي سِلْكِ مَضْمُونِهَا وَأَمْتِزَاجِهِ بِعَدَبِ
مَعِينِهَا لَكِنْ لَمْ يَشْرَحِ اللَّهُ الصِّدْرَ لِلْهُدَايَةِ إِلَى أَسْتِنْبَاطِهِ وَلَا أَنْارَ
الْفِكْرِ لِاسْتِخْرَاجِ جَوْهَرِهِ وَالتَّقَاطِطِ إِلَّا عِنْدَ الْخَوْضِ فِي الْفَصْلِ الَّذِي
قَبْلَهُ فَرَأَيْنَا أَنْ نُضِيفَهُ إِلَيْهِ وَنَجْمَعَهُ بِهِ شَمْلَهُ، فَأَعْلَمْنَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَصَّ
كَثِيرًا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ بِكَرَامَةٍ خَلَعَهَا عَلَيْهِمْ مِنْ أَسْمَائِهِ كَتَسْمِيَةِ أَسْحَقَ
وَإِسْمَاعِيلَ بَعْلِيمَ وَحَلِيمَ، وَإِبْرَاهِيمَ بِحَلِيمٍ وَنُوحَ بِشَكُورٍ، وَعَيْسَى
وَيَحْيَى بِبِرٍّ وَمُوسَى بِكَرِيمٍ وَقَوِيٍّ وَيُوسُفَ بِحَفِيظٍ عَلِيمٍ وَأَيُّوبَ بِبَصَائِرِ

وَإِسْمَاعِيلَ بِصَادِقِ الْوَعْدِ ، كَمَا نَطَقَ بِذَلِكَ الْكِتَابُ الْعَزِيزُ مِنْ
مَوَاضِعِ ذِكْرِهِمْ وَفَضَّلَ نَبِيَّنَا مُحَمَّدًا ﷺ بِأَنْ حَلَّاهُ مِنْهَا فِي كِتَابِهِ
الْعَزِيزِ وَعَلَى السَّنَةِ أَنْبِيَائِهِ بَعْدَهُ كَثِيرَةٌ أَجْتَمَعَ لَنَا مِنْهَا جُمْلَةٌ بَعْدَ إِعْمَالِ
الْفِكْرِ وَإِحْضَارِ الدِّكْرِ إِذْ لَمْ نَجِدْ مَنْ جَمَعَ مِنْهَا فَوْقَ اسْمَيْنِ وَلَا مَنْ
تَفَرَّغَ فِيهَا لِتَأْلِيفِ فَضْلَيْنِ وَحَرَّرَنَا مِنْهَا فِي هَذَا الْفَصْلِ نَحْوَ ثَلَاثِينَ
أَسْمَاءً ، وَلَعَلَّ تَعَالَى كَمَا أَلْهَمَ إِلَى مَا عَلَّمَ مِنْهَا وَحَقَّقَهُ يُتِمُّ النِّعْمَةَ بِإِبَانَةِ
مَا لَمْ يُظْهِرَهُ لَنَا الْآنَ وَيَفْتَحُ غَلْقَهُ . فَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى الْحَمِيدُ وَمَعْنَاهُ
الْمَحْمُودُ لِأَنَّهُ حَمِدَ نَفْسَهُ وَحَمَدَهُ عِبَادُهُ ، وَيَكُونُ أَيْضًا بِمَعْنَى الْحَامِدِ
لِنَفْسِهِ وَلِأَعْمَالِ الطَّاعَاتِ وَسَمَّى النَّبِيَّ ﷺ مُحَمَّدًا وَأَحْمَدَ فَمُحَمَّدٌ بِمَعْنَى
مَحْمُودٍ ، وَكَذَا وَقَعَ اسْمُهُ فِي زُبُرِ دَاوُدَ ، وَأَحْمَدُ بِمَعْنَى أَكْبَرُ مِنْ حَمْدٍ
وَأَجَلٌ مِنْ حَمْدٍ ، وَقَدْ أَشَارَ إِلَى نَحْوِ هَذَا حَسَّانٌ بِقَوْلِهِ :

وَشَقَّ لَهُ مِنْ أَسْمِهِ لِيُجَلَّهُ * فِذْوِ الْعَرْشِ مُحَمَّدٌ وَهَذَا مُحَمَّدٌ
وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى الرَّؤُوفُ الرَّحِيمُ وَهِيَ بِمَعْنَى مُتَقَارِبٍ ، وَسَمَّاهُ
فِي كِتَابِهِ بِذَلِكَ فَقَالَ : بِالْمُؤْمِنِينَ رَوْفٌ رَحِيمٌ . وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى
الْحَقُّ الْمُبِينُ وَمَعْنَى الْحَقُّ الْمَوْجُودُ وَالْمُتَحَقِّقُ أَمْرُهُ ، وَكَذَلِكَ الْمُبِينُ أَيْ
الْبَيِّنُ أَمْرُهُ وَإِلَهِيَّتُهُ بَانَ وَأَبَانَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ وَيَكُونُ بِمَعْنَى الْمُبِينِ لِعِبَادِهِ
أَمْرٌ دِينِهِمْ وَمَعَادِهِمْ وَسَمَّى النَّبِيَّ ﷺ بِذَلِكَ فِي كِتَابِهِ فَقَالَ : حَتَّى

جَاءَهُمُ الْحَقُّ وَرَسُولٌ مُّبِينٌ، وَقَالَ: وَقُلْ إِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْمُبِينُ، وَقَالَ: قَدْ
 جَاءَكُمْ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ، وَقَالَ: فَقَدْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ، قِيلَ
 مُحَمَّدٌ، وَقِيلَ الْقُرْآنُ وَمَعْنَاهُ هُنَا ضِدُّ الْبَاطِلِ وَالْمُتَحَقِّقُ صِدْقُهُ وَأَمْرُهُ
 وَهُوَ بِمَعْنَى الْأَوَّلِ، وَالْمُبِينُ الْبَيِّنُ أَمْرُهُ وَرِسَالَتُهُ أَوِ الْمُبِينُ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى
 مَا بَعَثَهُ بِهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: لَتُبَيِّنَنَّ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ، وَمِنْ أَسْمَائِهِ
 تَعَالَى الثُّورُ وَمَعْنَاهُ ذُو الثُّورِ أَيْ خَالِفُهُ أَوْ مُنَوِّرُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ
 بِالْأَنْوَارِ، وَمُنَوِّرُ قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ بِالْهُدَايَةِ، وَسَمَّاهُ نُورًا فَقَالَ: قَدْ
 جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُّبِينٌ، قِيلَ مُحَمَّدٌ، وَقِيلَ الْقُرْآنُ وَقَالَ فِيهِ:
 وَسِرَاجًا مُنِيرًا سُمِّيَ بِذَلِكَ لِوُضُوحِ أَمْرِهِ وَبَيَانِ نُبُوتِهِ وَتَنْوِيرِ قُلُوبِ
 الْمُؤْمِنِينَ وَالْعَارِفِينَ بِمَا جَاءَ بِهِ. وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى: الشَّهِيدُ، وَمَعْنَاهُ
 الْعَالِمُ وَقِيلَ الشَّاهِدُ عَلَى عِبَادِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَعْنَاهُ شَهِيدًا وَشَاهِدًا
 فَقَالَ: إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا، وَقَالَ: وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا،
 وَهُوَ بِمَعْنَى الْأَوَّلِ. وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى الْكَرِيمُ وَمَعْنَاهُ الْكَثِيرُ الْخَيْرِ
 وَقِيلَ الْمُفْضِلُ وَقِيلَ الْعَفُوفُ وَقِيلَ الْعَلِيُّ، وَفِي الْحَدِيثِ الْمَرْوِيُّ فِي أَسْمَائِهِ
 تَعَالَى الْأَكْرَمُ وَسَمَّاهُ تَعَالَى كَرِيمًا بِقَوْلِهِ: إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ
 قِيلَ مُحَمَّدٌ وَقِيلَ جَبْرِيلُ، وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَا أَكْرَمُ
 وَلَدِ آدَمَ»، وَمَعَانِي الْأَسْمِ صَحِيحَةٌ فِي حَقِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى

العَظِيمُ وَمَعْنَاهُ الْجَلِيلُ الشَّانِ الَّذِي كُلُّ شَيْءٍ دُونَهُ ، وَقَالَ فِي النَّبِيِّ ﷺ :
وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ وَوَقَعَ فِي أَوَّلِ سَفَرٍ مِنَ التَّوْرَةِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ
وَسَيِّدُ عَظِيمًا لِأُمَّةٍ فَهُوَ عَظِيمٌ وَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ .
وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى الْجَبَّارُ وَمَعْنَاهُ الْمُصْلِحُ وَقِيلَ الْقَاهِرُ وَقِيلَ
الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ الشَّانِ وَقِيلَ الْمُتَكَبِّرُ ، وَسَمَّى النَّبِيُّ ﷺ فِي كِتَابِ دَاوُدَ
بِجَبَّارٍ فَقَالَ : تَقَلَّدَ أَيُّهَا الْجَبَّارُ سَيْفَكَ فَإِنَّ نَامُوسَكَ وَشِرَائِعَكَ مَقْرُونَةٌ
بِهَيْبَةٍ يَمِينِكَ وَمَعْنَاهُ فِي حَقِّ النَّبِيِّ ﷺ إِمَّا لِإِصْلَاحِهِ الْأُمَّةَ بِالْهُدَايَةِ
وَالتَّعْلِيمِ أَوْ لِقَهْرِهِ أَعْدَاءَهُ أَوْ لِعُلُوِّ مَنْزِلَتِهِ عَلَى الْبَشَرِ وَعَظِيمٍ خَطَرِهِ
وَتَقَى عَنْهُ تَعَالَى فِي الْقُرْآنِ جَبْرِيَّةَ التَّكْبِيرِ الَّتِي لَا تَلِيْقُ بِهِ فَقَالَ :
وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَّارٍ . وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى : الْخَبِيرُ وَمَعْنَاهُ الْمُطَّلِعُ
بِكُنْهِ الشَّيْءِ الْعَالِمُ بِحَقِيقَتِهِ وَقِيلَ مَعْنَاهُ الْمُخْبِرُ وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : الرَّحْمَنُ
فَأَسْأَلُ بِهِ خَيْرًا . قَالَ الْقَاضِي بَكْرُ بْنُ الْعَلَاءِ : الْمَأْمُورُ بِالسُّؤَالِ غَيْرُ
النَّبِيِّ ﷺ وَالْمَسْئُولَ الْخَبِيرُ هُوَ النَّبِيُّ ﷺ ، وَقَالَ غَيْرُهُ بَلِ السَّائِلُ
النَّبِيُّ ﷺ وَالْمَسْئُولُ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى فَالنَّبِيُّ خَبِيرٌ بِالْوَجْهَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ
قِيلَ لِأَنَّهُ عَالِمٌ عَلَى غَايَةِ مِنَ الْعِلْمِ بِمَا أَعْلَمَهُ اللَّهُ مِنْ مَكْنُونِ عِلْمِهِ
وَعَظِيمٍ مَعْرِفَتِهِ مُخْبِرٌ لِأُمَّتِهِ بِمَا أَدْنَى لَهُ فِي إِعْلَامِهِمْ بِهِ . وَمِنْ أَسْمَائِهِ
تَعَالَى الْفَتَّاحُ وَمَعْنَاهُ الْحَاكِمُ بَيْنَ عِبَادِهِ أَوْ فَاتِحُ أَبْوَابِ الرِّزْقِ وَالرَّحْمَةِ

وَالْمُنْفَلِقِ مِنْ أُمُورِهِمْ عَلَيْهِمْ أَوْ يَفْتَحُ قُلُوبَهُمْ وَبَصَارَهُمْ بِمَعْرِفَةِ الْحَقِّ،
وَيَكُونُ أَيْضًا بِمَعْنَى النَّاصِرِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : إِنْ تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ
الْفَتْحُ ، أَيْ إِنْ تَسْتَنْصِرُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ النَّصْرُ ، وَقِيلَ مَعْنَاهُ مُبْتَدِئُ
الْفَتْحِ وَالنَّصْرِ ، وَسَمَّى اللَّهُ تَعَالَى نَبِيَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْفَاتِحِ فِي حَدِيثِ
الْإِسْرَاءِ الطَّوِيلِ مِنْ رِوَايَةِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ وَفِيهِ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : وَجَعَلْتُكَ فَاتِحًا وَخَاتِمًا ، وَفِيهِ مِنْ
قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ثَنَائِهِ عَلَى رَبِّهِ وَتَعْمِيدِ مَرَاتِبِهِ :
وَرَفَعَ لِي ذِكْرِي وَجَعَلَنِي فَاتِحًا وَخَاتِمًا فَيَكُونُ الْفَاتِحُ هُنَا بِمَعْنَى
الْحَاكِمِ أَوِ الْفَاتِحِ لِأَبْوَابِ الرَّحْمَةِ عَلَى أُمَّتِهِ وَالْفَاتِحِ لِبَصَارِهِمْ بِمَعْرِفَةِ
الْحَقِّ وَالْإِيمَانِ بِاللَّهِ أَوِ النَّاصِرِ لِلْحَقِّ أَوِ الْمُبْتَدِئِ بِهِدَايَةِ الْأُمَّةِ أَوِ الْمُبْدِئِ
الْمُقَدِّمِ فِي الْأَنْبِيَاءِ وَالْخَاتِمِ لَهُمْ كَمَا قَالَ ﷺ : كُنْتُ أَوَّلَ الْأَنْبِيَاءِ فِي
الْخَلْقِ وَآخِرُهُمْ فِي الْبَعْثِ . وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى فِي الْحَدِيثِ الشُّكُورُ
وَمَعْنَاهُ الْمُثِيبُ عَلَى الْعَمَلِ الْقَلِيلِ وَقِيلَ الْمُثْنِي عَلَى الْمُطِيعِينَ وَوَصَفَ بِذَلِكَ
نَبِيَّهُ نُوحًا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ : إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا ، وَقَدْ وَصَفَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَفْسَهُ بِذَلِكَ فَقَالَ : أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا
أَيْ مُعْتَرِفًا بِنِعْمِ رَبِّي عَارِفًا بِقَدْرِ ذَلِكَ مُشْنِيًا عَلَيْهِ مُجْهِدًا نَفْسِي فِي
الزِّيَادَةِ مِنْ ذَلِكَ لِقَوْلِهِ : لَنْ شَكَرْتُمْ لِأَزِيدَنَّكُمْ . وَمِنْ أَسْمَائِهِ

تَعَالَى الْعَلِيمُ وَالْعَلَامُ وَعَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ وَوَصَفَ نَبِيَّهُ ﷺ بِالْعَلِمِ
وَخَصَّهُ بِمَزِيَّةٍ مِنْهُ فَقَالَ : « وَعَلِمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ
عَلَيْكَ عَظِيمًا . وَقَالَ : « وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُمُ
مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ » . وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَمَعْنَاهُمَا
السَّابِقُ لِلْأَشْيَاءِ قَبْلَ وُجُودِهَا وَالْبَاقِي بَعْدَ فَنَائِهَا ، وَتَحْقِيقُهُ أَنَّهُ لَيْسَ
لَهُ أَوَّلٌ وَلَا آخِرٌ ، وَقَالَ ﷺ : كُنْتُ أَوَّلَ الْأَنْبِيَاءِ فِي الْخَلْقِ وَآخِرُهُمْ
فِي الْبَعْثِ ، وَفُسِّرَ بِهَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ
وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ ، فَقَدَّمَ مُحَمَّدٌ ﷺ وَقَدْ أَشَارَ إِلَى نُحُوٍ مِنْهُ عُمَرُ بْنُ
الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ ، وَقَوْلُهُ
أَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنَشَقُّ الْأَرْضُ عَنْهُ ، وَأَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ ، وَأَوَّلُ
شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشْفَعٍ وَهُوَ خَاتِمُ النَّبِيِّينَ وَآخِرُ الرُّسُلِ ﷺ . وَمِنْ
أَسْمَائِهِ تَعَالَى الْقَوِيُّ وَذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ وَمَعْنَاهُ الْقَادِرُ ، وَقَدْ وَصَفَهُ اللَّهُ
تَعَالَى بِذَلِكَ فَقَالَ : « ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٌ » قِيلَ مُحَمَّدٌ
وَقِيلَ جِبْرِيلُ . وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى الصَّادِقُ فِي الْحَدِيثِ الْمَأْثُورِ وَوَرَدَ
فِي الْحَدِيثِ أَيْضًا اسْمُهُ ﷺ بِالصَّادِقِ الْمَصْدُوقِ . وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى
الْوَلِيُّ وَالْمَوْلَى وَمَعْنَاهُمَا النَّاصِرُ ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ
وَرَسُولُهُ . وَقَالَ ﷺ : أَنَا وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : النَّبِيُّ أَوْلَى

بِالْمُؤْمِنِينَ ، وَقَالَ ﷺ : مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِي مَوْلَاهُ . وَمِنْ أَسْمَائِهِ
تَعَالَى الْعَفْوُ وَمَعْنَاهُ الصَّفُوحُ ، وَقَدْ وَصَفَ اللَّهُ تَعَالَى بِهَذَا نَبِيِّهِ فِي
الْقُرْآنِ وَالتَّوْرَةِ وَأَمْرُهُ بِالْعَفْوِ ، فَقَالَ : خُذِ الْعَفْوَ ، وَقَالَ : فَاعْفُ عَنْهُمْ
وَأَصْفَحْ . وَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ وَقَدْ سَأَلَهُ عَنْ قَوْلِهِ : خُذِ الْعَفْوَ ، قَالَ أَنْ
تَعْفُو عَنْ مَنْ ظَلَمَكَ ، وَقَالَ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ فِي الْحَدِيثِ الْمَشْهُورِ
فِي صِفَتِهِ لَيْسَ بَفِظٍّ وَلَا غَلِيظٍ وَلَكِنْ يَعْفو وَيَصْفَحُ . وَمِنْ أَسْمَائِهِ
تَعَالَى الْهَادِي وَهُوَ بِمَعْنَى تَوْفِيقِ اللَّهِ لِمَنْ أَرَادَ مِنْ عِبَادِهِ وَبِمَعْنَى
الدَّلَالَةِ وَالدُّعَاءِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَنْ
يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ . وَأَصْلُ الْجَمِيعِ مِنَ الْمِيلِ وَقِيلَ مِنَ التَّقْدِيمِ .
وَقِيلَ فِي تَفْسِيرِ طَهَ إِنَّهُ يَا طَاهِرُ يَا هَادِي يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ ، وَقَالَ تَعَالَى
لَهُ : وَإِنَّكَ لَهْدَى إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ . وَقَالَ فِيهِ : وَدَاعِيًا إِلَى
اللَّهِ بِإِذْنِهِ ، فَاللَّهُ تَعَالَى مُخْتَصٌّ بِالْمَعْنَى الْأَوَّلِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : إِنَّكَ
لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ، وَبِمَعْنَى الدَّلَالَةِ
يُطْلَقُ عَلَى غَيْرِهِ تَعَالَى . وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى الْمُؤْمِنُ الْمُهِيمُنُ قِيلَ هُمَا
بِمَعْنَى وَاحِدٍ ، فَمَعْنَى الْمُؤْمِنِ فِي حَقِّهِ تَعَالَى الْمُصَدِّقُ وَعَدَهُ عِبَادَهُ
وَالْمُصَدِّقُ قَوْلُهُ الْحَقُّ وَالْمُصَدِّقُ لِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ وَرُسُلِهِ وَقِيلَ الْمُوَحَّدُ
نَفْسُهُ ، وَقِيلَ الْمُؤْمِنُ عِبَادَهُ فِي الدُّنْيَا مِنْ ظُلْمِهِ وَالْمُؤْمِنِينَ فِي الْآخِرَةِ

مِنْ عَذَابِهِ ، وَقِيلَ الْمُهَيْمِنُ بِمَعْنَى الْأَمِينِ مُصَغَّرٌ مِنْهُ فَقَلِبْتَ الهمزة هاءً ، وَقَدْ قِيلَ إِنَّ قَوْلَهُمْ فِي الدُّعَاءِ آمِينَ إِنَّهُ أَسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَمَعْنَاهُ مَعْنَى الْمُؤْمِنِ ، وَقِيلَ الْمُهَيْمِنُ بِمَعْنَى الشَّاهِدِ وَالْحَافِظِ وَالذِّيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آمِينَ وَمُهَيْمِنٌ وَمُؤْمِنٌ ، وَقَدْ سَمَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى آمِينًا فَقَالَ : مُطَاعٌ ثُمَّ آمِينَ ، وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْرَفُ بِالْأَمِينِ وَشُهِرَ بِهِ قَبْلَ النُّبُوَّةِ وَبَعْدَهَا وَسَمَّاهُ الْعَبَّاسُ فِي شِعْرِهِ مُهَيْمِنًا فِي قَوْلِهِ .

ثُمَّ اِخْتَوَى يَدْتِكَ الْمُهَيْمِنُ مِنْ خِنْدِفٍ عَلِيَاءَ تَحْتَهَا النُّطْقُ
قِيلَ الْمُرَادُ يَا أَيُّهَا الْمُهَيْمِنُ قَالَهُ الْقَتَيْبِيُّ وَالْإِمَامُ أَبُو الْقَاسِمِ
الْقَشِيرِيُّ ، وَقَالَ تَعَالَى : يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ ، أَيْ يُصَدِّقُ
وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَا أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِي ، فَهَذَا بِمَعْنَى الْمُؤْمِنِ . وَمِنْ أَسْمَائِهِ
تَعَالَى الْقُدُّوسُ وَمَعْنَاهُ الْمُنَزَّهُ عَنِ النَّقَائِصِ الْمُطَهَّرُ عَنْ سِمَاتِ الْخَلْقِ
وَسُمِّيَ بَيْتُ الْمُقَدَّسِ لِأَنَّهُ يُتَطَهَّرُ فِيهِ مِنَ الذُّنُوبِ ، وَمِنْهُ الْوَادِي
الْمُقَدَّسُ وَرُوحُ الْقُدُّوسِ وَوَقَعَ فِي كُتُبِ الْأَنْبِيَاءِ فِي أَسْمَائِهِ صَلَّى اللَّهُ
الْمُقَدَّسُ أَيْ الْمُطَهَّرُ مِنَ الذُّنُوبِ كَمَا قَالَ تَعَالَى : لِيَغْفِرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ
مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ، أَوِ الَّذِي يُتَطَهَّرُ بِهِ مِنَ الذُّنُوبِ وَيَتَزَهَّدُ بِاتِّبَاعِهِ
عَنْهَا كَمَا قَالَ تَعَالَى : وَيَزَكِّيهِمْ ، وَقَالَ : وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى
النُّورِ ، أَوْ يَكُونُ مُقَدَّسًا بِمَعْنَى مُطَهَّرًا مِنَ الْأَخْلَاقِ الذَّمِيمَةِ

وَالْأَوْصَافِ الدِّينِيَّةِ . وَمِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى الْعَزِيزُ وَمَعْنَاهُ الْمُتَمَتِّعُ الْغَالِبُ
أَوِ الدِّي لَا نَظِيرَ لَهُ أَوْ الْمَعِزُّ لِعَبِيدِهِ ، قَالَ تَعَالَى : وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ
أَيُّ الْإِمْتِنَاعُ وَجَلَالَةُ الْقَدْرِ ، وَقَدْ وَصَفَ اللَّهُ تَعَالَى نَفْسَهُ بِالْبِشَارَةِ
وَالنَّذَارَةِ فَقَالَ : يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَرِضْوَانٍ ، وَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ
يُبَشِّرُكَ بِخَيْرٍ ، وَبِكَلِمَةٍ مِنْهُ ، وَسَمَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا
وَبَشِيرًا أَيْ مُبَشِّرًا لِأَهْلِ طَاعَتِهِ وَنَذِيرًا لِأَهْلِ مَعْصِيَتِهِ . وَمِنْ أَسْمَائِهِ
تَعَالَى فِيمَا ذَكَرَهُ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ طَهَ وَبِئْسَ ، وَقَدْ ذَكَرَ بَعْضُهُمْ أَيْضًا
أَنَّهُمَا مِنْ أَسْمَاءِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَشَرَفَ وَكَرَّمَ .

(فَصْلٌ) قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ وَفَقَّهُهُ اللَّهُ تَعَالَى : وَهَذَا نَأْذُ كُرُ
نُكْتَةً أُذِيلُ بِهَا هَذَا الْفَضْلَ وَأَخْتِمُ بِهَا هَذَا الْقِسْمَ وَأَزِيحُ الْإِشْكَالَ
بِهَا فِيمَا تَقَدَّمَ عَنْ كُلِّ ضَعِيفٍ أَلَوْ هُمْ سَقِيمِ الْفَهْمِ : تُمَخِّصُهُ مِنْ مَهَاوِي
التَّشْبِيهِ وَتُرْخِزُهُ عَنْ شُبُهَةِ التَّمْوِيهِ ، وَهُوَ أَنْ يَعْتَقِدَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَلَّ
أَسْمُهُ فِي عَظَمَتِهِ وَكِبَرِيَّاتِهِ وَمَلَكَوَتِهِ وَحُسْنِي أَسْمَائِهِ وَعَلَى صِفَاتِهِ
لَا يُشْبَهُ شَيْئًا مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ وَلَا يُشْبَهُ بِهِ ، وَأَنَّ مَاجَاءَ مِمَّا أَطْلَقَهُ الشَّرْعُ
عَلَى الْخَالِقِ وَعَلَى الْمَخْلُوقِ فَلَا تَشَابُهَ بَيْنَهُمَا فِي الْمَعْنَى الْحَقِيقِيَّةِ ، إِذْ
صِفَاتُ الْقَدِيمِ بِمُخْلَافِ صِفَاتِ الْمَخْلُوقِ ، فَكَمَا أَنَّ ذَاتَهُ تَعَالَى لَا تُشْبَهُ
الدَّوَاتِ كَذَلِكَ صِفَاتُهُ لَا تُشْبَهُ صِفَاتِ الْمَخْلُوقِينَ ، إِذْ صِفَاتُهُمْ لَا تَنْفَكُ

عَنِ الْأَعْرَاضِ وَالْأَغْرَاضِ وَهُوَ تَعَالَى مُنْزَهُ عَنْ ذَلِكَ ، بَلْ لَمْ يَزَلْ
بِصِفَاتِهِ وَأَسْمَائِهِ ، وَكَفَى فِي هَذَا قَوْلُهُ : « لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ » .
وَلِلَّهِ دَرَجَةٌ مَنْ قَالَ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْعَارِفِينَ الْمُحَقِّقِينَ : التَّوْحِيدُ إِثْبَاتُ
ذَاتٍ غَيْرٍ مُشَبَّهَةٍ لِلذَّوَاتِ وَلَا مَعْطَلَةٍ عَنِ الصِّفَاتِ ، وَزَادَ هَذِهِ التَّكْتَةَ
الْوَاسِطِيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ بَيَانًا وَهِيَ مَقْصُودُنَا فَقَالَ : لَيْسَ كَذَاتِهِ ذَاتٌ وَلَا
كَاسْمِهِ اسْمٌ وَلَا كَفِعْلِهِ فِعْلٌ وَلَا كَصِفَتِهِ صِفَةٌ إِلَّا مِنْ جِهَةٍ مُوَافِقَةٍ
الَلْفِظِ الَلْفِظِ ، وَجَلَّتِ الذَّاتُ الْقَدِيمَةُ أَنْ تَكُونَ لَهَا صِفَةٌ حَدِيثَةٌ
كَمَا أُسْتَحَالُ أَنْ تَكُونَ لِلذَّاتِ الْمُحَدَّثَةِ صِفَةٌ قَدِيمَةٌ ، وَهَذَا كُلُّهُ
مَذْهَبُ أَهْلِ الْحَقِّ وَالسُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ . وَقَدْ فَسَّرَ
الْإِمَامُ أَبُو الْقَاسِمِ الْقَشِيرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَوْلَهُ هَذَا لِزَيْدِهِ بَيَانًا فَقَالَ :
هَذِهِ الْحِكَايَةُ تَشْتَمِلُ عَلَى جَوَامِعِ مَسَائِلِ التَّوْحِيدِ وَكَيْفَ تُشَبَّهُ
ذَاتُهُ ذَاتَ الْمُحَدَّثَاتِ وَهِيَ بِوُجُودِهَا مُسْتَغْنِيَةٌ ، وَكَيْفَ يُشَبَّهُ فِعْلُهُ
فِعْلَ الْخَلْقِ وَهُوَ لَيْسَ جَلْبُ إِنْسٍ أَوْ دَفْعُ نَقْصٍ حَصَلَ ، وَلَا مَخَوَاطِرَ
وَأَغْرَاضٍ وَجِدَدَ ، وَلَا بِمُبَاشَرَةٍ وَمُعَالَجَةٍ ظَهَرَ ، وَفِعْلُ الْخَلْقِ لَا يَخْرُجُ
عَنْ هَذِهِ الْوُجُوهِ . قَالَ آخَرُ مِنْ مَشَائِخِنَا : مَا تَوَهَّمْتُمُوهُ بِأَوْهَامِكُمْ
أَوْ أَدْرَكْتُمُوهُ بِعُقُولِكُمْ فَهُوَ مُحَدَّثٌ مِثْلِكُمْ . وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو الْعَالِي
الْجَوَيْنِيُّ : مَنْ أَطْمَأَنَّ إِلَى مَوْجُودٍ أَنْتَهَى إِلَيْهِ فِكْرُهُ فَهُوَ مُشَبَّهٌ ، وَمَنْ

أَطْمَأَنَّ إِلَى النَّفْيِ الْمُحْضِ فَهُوَ مُعْطَلٌ ، وَإِنْ قَطَعَ بِمَوْجُودٍ أَعْتَرَفَ بِالْعَجْزِ
عَنْ دَرْكِ حَقِيقَتِهِ فَهُوَ مُوَحَّدٌ ، وَمَا أَحْسَنَ قَوْلَ ذِي الثَّنُونِ الْمِصْرِيِّ
حَقِيقَةُ التَّوْحِيدِ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ قُدْرَةَ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْأَشْيَاءِ بِإِعْلَاجِ
وَصْنَعِهِ لَهَا بِإِمْرَاجٍ ، وَعِلَّةُ كُلِّ شَيْءٍ صُنْعُهُ وَلَا عِلَّةَ لِصُنْعِهِ ، وَمَا تَصَوَّرُ
فِي وَهْمِكَ فَاللَّهُ بِخِلَافِهِ ، وَهَذَا كَلَامٌ عَجِيبٌ نَفِيسٌ مُحَقَّقٌ ، وَالْفَضْلُ
الْآخِرُ تَفْسِيرُ لِقَوْلِهِ : لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ . وَالثَّانِي تَفْسِيرُ لِقَوْلِهِ :
لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ . وَالثَّلَاثُ تَفْسِيرُ لِقَوْلِهِ : إِنَّمَا قَوْلُنَا
لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَا أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ . بَدَّتْنَا اللَّهُ وَإِيَّاكَ عَلَى
التَّوْحِيدِ وَالْإِثْبَاتِ وَالتَّنْزِيهِ . وَجَنَّبْنَا طَرَفِي الضَّلَالَةِ وَالنَّوَايَةِ مِنْ
التَّعْطِيلِ وَالتَّشْبِيهِ بِمَنْهُ وَرَحْمَتِهِ .

الباب الرابع

فَمَا أَظْهَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى يَدَيْهِ مِنَ الْمَعْجَزَاتِ وَشَرَفَهُ بِهِ

مِنَ الْخِصَائِصِ وَالْكَرَامَاتِ

قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ حَسْبُ الْمُتَمَلِّ أَنْ يُحَقِّقَ أَنَّ كِتَابَنَا
هَذَا لَمْ يَجْمَعْهُ لِمَنْكِرٍ نُبُوَّةً نَبِينًا ﷺ ، وَلَا لِطَاعِنٍ فِي مُعْجَزَاتِهِ
فَتَحْتَاجُ إِلَى نَصْبِ الْبَرَاهِينِ عَلَيْهَا وَتَحْصِينِ حُوزَتِهَا ، حَتَّى لَا يَتَوَصَّلَ
الْمُطَاعِنُ إِلَيْهَا وَتَذْكَرُ شُرُوطَ الْمُعْجَزِ وَالتَّحَدَّى وَحَدَّهُ ، وَفَسَادِ قَوْلِ

مَنْ أَبْطَلَ نَسَخَ الشَّرَائِعِ وَرَدَّهُ ، بَلِ الْفَنَاءُ لِأَهْلِ مِلَّتِهِ الْمُتَّبِعِينَ
لِدَعْوَتِهِ الْمُصَدِّقِينَ لِنُبُوتِهِ ، لِيَكُونَ تَأْكِيدًا فِي مَحَبَّتِهِمْ لَهُ ، وَمَنْمَاءً
لِأَعْمَالِهِمْ ، وَلِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ ، وَنَيْدِنًا أَنْ تُثَبَّتَ فِي هَذَا الْبَابِ
أُمَّهَاتُ مُعْجَزَاتِهِ وَمَشَاهِيرُ آيَاتِهِ ، لِتُدَلَّ عَلَى عَظِيمِ قَدْرِهِ عِنْدَ رَبِّهِ ،
وَأَتَيْنَا بِهَا بِالْمُحَقِّقِ وَالصَّحِيحِ الْإِسْنَادِ ، وَأَكْثَرُهُ مِمَّا بَلَغَ الْقَطْعَ
أَوْ كَادَ ، وَأَضَفْنَا إِلَيْهَا بَعْضَ مَا وَقَعَ فِي مَشَاهِيرِ كُتُبِ الْأَئِمَّةِ . وَإِذَا
تَأَمَّلَ الْمُتَأَمِّلُ الْمُنْصِفُ مَا قَدَّمَ مِنْهُ مِنْ جَمِيلِ أَمْرِهِ وَحَمِيدِ سِيرِهِ وَبَرَاعَةِ
عِلْمِهِ وَرَجَاحَةِ عَقْلِهِ وَحِلْمِهِ ، وَجُمْلَةِ كَمَالِهِ وَجَمِيعِ خِصَالِهِ ، وَشَاهِدِ
حَالِهِ وَصَوَابِ مَقَالِهِ ، لَمْ يَمْتَرِ فِي صِحَّةِ نُبُوتِهِ وَصِدْقِ دَعْوَتِهِ ، وَقَدْ
كَفَى هَذَا غَيْرَ وَاحِدٍ فِي إِسْلَامِهِ وَالْإِيمَانِ بِهِ ، فَرَوَيْنَا عَنِ التِّرْمِذِيِّ
وَأَبْنِ قَائِعٍ وَغَيْرِهِمَا بِأَسَانِيدِهِمْ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ قَالَ : لَمَّا قَدِمَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ جِئْتُهُ لِأَنْظُرَ إِلَيْهِ ، فَلَمَّا اسْتَبْنَتُ وَجْهَهُ
عَرَفْتُ أَنَّ وَجْهَهُ لَيْسَ بِوَجْهِ كَذَّابٍ * حَدَّثَنَا بِهِ الْقَاضِي الشَّهِيدُ
أَبُو عَلِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الصِّيرْفِيُّ وَأَبُو الْفَضْلِ بْنُ
خَيْرُونَ عَنِ أَبِي يَعْلَى الْبَغْدَادِيِّ عَنِ أَبِي عَلِيٍّ السَّنْجِيُّ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ
عَنِ التِّرْمِذِيِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ وَمُحَمَّدُ
ابْنُ جَعْفَرٍ وَأَبْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ عَوْفِ بْنِ أَبِي جَمِيلَةَ

الأعرابي عن زرارة بن أوفى عن عبد الله بن سلام الحديث وعن
أبي ريمثة التيمي : أتيت النبي ﷺ ومعي ابن لي فأرثته فلما رأيته
قلت هذا نبي الله . وروى مسلم وغيره أن ضامدا لما وفد عليه فقال
له النبي صلى الله عليه وسلم : إن الحمد لله نحمده ونستعينه من
يهديه الله فلا مضل له ومن يضلله فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله
وحده لا شريك له وإن محمدا عبده ورسوله ، قال له أعيد علي كلماتك
هؤلاء فلقد بلغن قاموس البحر هات يدك أباي بك . وقال جامع
أبن شداد كان رجل منا يقال له طارق فأخبر أنه رأى النبي ﷺ
بالمدينة فقال هل معكم شيء تبيعونه ؟ قلنا هذا البعير ، قال بكم
قلنا بكذا وكذا وسقامين تمر ، فأخذ بخطامه وسار إلى المدينة
فقلنا بعنا من رجل لا ندرى من هو ومعنا ظعينة ، فقالت أنا ضامنة
لثمن البعير رأيت وجه رجل مثل القمر ليلة البدر لا يخس بكم
فأصبحنا فجاء رجل بتمر فقال أنا رسول الله ﷺ إليكم يأمركم
أن تأكلوا من هذا التمر وتكثروا حتى تستوفوا ، فقلنا . وفي
خبر الجندى ملك عمان لما بلغه أن رسول الله ﷺ يدعو إلى
الإسلام ، قال الجندى : والله لقد داني على هذا النبي الأمي أنه
لا يأمر بخير إلا كان أول آخذه به ، ولا ينهى عن شيء إلا كان أول

تَارِكٍ لَهُ ، وَأَنَّهُ يَغْلِبُ فَلَا يَبْطُرُ وَيُغْلَبُ فَلَا يَضْجُرُ ، وَيَنِي بِالْعَهْدِ
وَيُنْجِزُ الْمَوْعُودَ ، وَأَشْهَدُ أَنَّهُ نَبِيٌّ . وَقَالَ نَفْطَوَيْهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى
« يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ » هَذَا مَثَلٌ ضَرَبَهُ اللهُ تَعَالَى
لِنَبِيِّهِ ﷺ يَقُولُ يَكَادُ مَنْظَرُهُ يَدُلُّ عَلَى نُبُوَّتِهِ وَإِنْ لَمْ يَتَلُ قُرْآنَا
كَمَا قَالَ أَبُو رَوَاحَةَ :

لَوْ لَمْ تَكُنْ فِيهِ آيَاتٌ مُبَيِّنَةٌ لَكَانَ مَنْظَرُهُ يُنْبِئُكَ بِالْخَبْرِ
وَقَدْ آتَى أَنْ نَأْخُذَ فِي ذِكْرِ النُّبُوَّةِ وَالْوَحْيِ وَالرِّسَالَةِ وَبَعْدَهُ
فِي مَعْجَزَةِ الْقُرْآنِ وَمَا فِيهِ مِنْ بُرْهَانٍ وَدَلَالَةٍ .

(فصل) أَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ اسْمُهُ قَادِرٌ عَلَى خَلْقِ الْمَعْرِفَةِ فِي
قُلُوبِ عِبَادِهِ وَالْعِلْمِ بِذَاتِهِ وَأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ وَجَمِيعِ تَكْلِيفَاتِهِ أُبْتِدَاءً
دُونَ وَاسِطَةٍ لَوْ شَاءَ كَمَا حُكِيَ عَنْ سُنَّتِهِ فِي بَعْضِ الْأَنْبِيَاءِ وَذَكَرَهُ
بَعْضُ أَهْلِ التَّفْسِيرِ فِي قَوْلِهِ : « وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللهُ إِلَّا
وَحْيًا » وَجَازُ أَنْ يُوَصَّلَ إِلَيْهِمْ جَمِيعَ ذَلِكَ بِوَاسِطَةٍ تُبَلِّغُهُمْ كَلَامَهُ
وَتَكُونُ تِلْكَ الْوَاسِطَةُ إِمَامًا مِنْ غَيْرِ الْبَشَرِ كَالْمَلَائِكَةِ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ
أَوْ مِنْ جِنْسِهِمْ كَالْأَنْبِيَاءِ مَعَ الْأُمَّمِ وَلَا مَانِعَ لِهَذَا مِنْ دَلِيلِ الْعَقْلِ ،
وَإِذَا جَازَ هَذَا وَلَمْ يَسْتَحِجَّ وَجَاءَتِ الرُّسُلُ بِمَا دَلَّ عَلَى صِدْقِهِمْ مِنْ
مُعْجَزَاتِهِمْ وَجَبَ تَصْدِيقُهُمْ فِي جَمِيعِ مَا اتَّوَابَهُ ، لِأَنَّ الْمُعْجِزَ مَعَ

التَّحَدَّى مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ مَقَامَ قَوْلِ اللَّهِ صَدَقَ عَبْدِي فَأَطِيعُوهُ
وَأَتَّبِعُوهُ وَشَاهِدُوا عَلَى صِدْقِهِ فَمَا يَقُولُهُ ، وَهَذَا كَافٍ وَالتَّطْوِيلُ فِيهِ
خَارِجٌ عَنِ الْغَرَضِ ، فَمَنْ أَرَادَ تَتَبِعَهُ وَجَدَهُ مُسْتَوْفَى فِي مُصَنَّفَاتِ
أَمْتِنَا رَحِمَهُمُ اللَّهُ . فَالْنُّبُوَّةُ فِي لُغَةٍ مِنْ هَمْزٍ مَأْخُوذَةٌ مِنَ النَّبَاِ وَهُوَ
الْخَبْرُ ، وَقَدْ لَا يَهْمَزُ عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ تَسْهِيلاً . وَالْمَعْنَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى
أَطَّلَعَهُ عَلَى غَيْبِهِ وَأَعْلَمَهُ أَنَّهُ نَبِيُّهُ فَيَكُونُ نَبِيًّا مُنْبَأً فَعِيلٌ بِمَعْنَى
مَفْعُولٍ أَوْ يَكُونُ مُخْبِرًا عَمَّا بَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ ، وَمُنْبَأً بِمَا أَطَّلَعَهُ
اللَّهُ عَلَيْهِ فَعِيلٌ بِمَعْنَى فَاعِلٍ وَيَكُونُ عِنْدَ مَنْ لَمْ يَهْمَزْهُ مِنَ النَّبُوَّةِ
وَهُوَ مَا أَرْتَفَعَ مِنَ الْأَرْضِ مَعْنَاهُ أَنْ لَهُ رُتْبَةٌ شَرِيفَةٌ وَمَكَانَةٌ نَبِيَّةٌ
عِنْدَ مَوْلَاهُ مُنِيفَةٌ فَالْوَصْفَانِ فِي حَقِّهِ مُؤْتَلِفَانِ . وَأَمَّا الرَّسُولُ فَهُوَ
الْمُرْسَلُ وَلَمْ يَأْتِ فَعُولٌ بِمَعْنَى مَفْعَلٍ فِي اللُّغَةِ إِلَّا نَادِرًا وَإِرْسَالُهُ أَمْرٌ
اللَّهُ لَهُ بِالْإِبْلَاحِ إِلَى مَنْ أَرْسَلَهُ إِلَيْهِ وَأَشْتَقَاقُهُ مِنَ التَّابِعِ ، وَمِنْهُ
قَوْلُهُمْ جَاءَ النَّاسُ أَرْسَالًا إِذَا تَبِعَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا ، فَكَأَنَّهُ أُلْزِمَ
تَكَرِيرَ التَّهْلِيلِ أَوْ أُلْزِمَتِ الْأُمَّةُ اتِّبَاعَهُ ، وَأَخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ : هَلِ
النَّبِيُّ وَالرَّسُولُ بِمَعْنَى أَوْ بِمَعْنَيْنِ ؟ فَتَقِيلُ هُمَا سَوَاءٌ وَأَصْلُهُ مِنَ الْإِنْبَاءِ
وَهُوَ الْإِعْلَامُ ، وَأَسْتَدْلُوا بِقَوْلِهِ تَعَالَى : وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ رَسُولًا
وَلَا نَبِيًّا . فَقَدْ أَثْبَتَ لَهُمَا الْإِرْسَالَ مَعًا ، قَالَ وَلَا يَكُونُ النَّبِيُّ إِلَّا

رَسُولًا وَلَا الرَّسُولُ إِلَّا نَبِيًّا ، وَقِيلَ هُمَا مُفْتَرِقَانِ مِنْ وَجْهِ إِذْ قَدْ
اجْتَمَعَا فِي النُّبُوَّةِ الَّتِي هِيَ الإِطْلَاعُ عَلَى الْغَيْبِ وَالْإِعْلَامُ بِمُخَوَّصَاتِ
النُّبُوَّةِ أَوْ الرَّفْعَةِ لِمَعْرِفَةِ ذَلِكَ وَحَوْزِ دَرَجَتِهَا وَأُفْتَرِقَا فِي زِيَادَةِ الرِّسَالَةِ
لِلرَّسُولِ وَهُوَ الأَمْرُ بِالْإِنذَارِ وَالْإِعْلَامِ كَمَا قُلْنَا وَحُجَّتُهُمْ مِنَ الآيَةِ
نَفْسَهَا التَّفْرِيقُ بَيْنَ الأِسْمَيْنِ وَلَوْ كَانَا شَيْئًا وَاحِدًا لَمَا حَسُنَ
تِكْرَارُهُمَا فِي الكَلَامِ البَلِيغِ ، قَالُوا وَالْمَعْنَى : وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ
رَسُولٍ إِلَى أُمَّةٍ أَوْ نَبِيٍّ وَلَيْسَ بِمُرْسَلٍ إِلَى أَحَدٍ ، وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُهُمْ
إِلَى أَنَّ الرَّسُولَ مَنْ جَاءَ بِشَرَعٍ مُبْتَدَأٍ وَمَنْ لَمْ يَأْتِ بِهِ نَبِيٌّ غَيْرُ
رَسُولٍ وَإِنْ أَمَرَ بِالْإِبْلَاحِ وَالْإِنذَارِ ، وَالصَّحِيحُ وَالَّذِي عَلَيْهِ أَجْمَاعُ
الْغَفِيرِ : أَنَّ كُلَّ رَسُولٍ نَبِيٌّ وَلَيْسَ كُلُّ نَبِيٍّ رَسُولًا ، وَأَوَّلُ الرُّسُلِ
آدَمُ وَآخِرُهُمْ مُحَمَّدٌ ﷺ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : أَنَّ
الْأَنْبِيَاءَ مِائَةٌ أَلْفٌ وَأَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ أَلْفَ نَبِيٍّ ، وَذَكَرَ أَنَّ الرُّسُلَ
مِنْهُمْ ثَلَاثَةٌ وَثَلَاثَةٌ عَشْرَ أَوَّلُهُمْ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقَدْ بَانَ لَكَ
مَعْنَى النُّبُوَّةِ وَالرِّسَالَةِ وَلَيْسَتْا عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ ذَاتًا لِلنَّبِيِّ وَلَا وَصْفَ ذَاتٍ
خِلَافًا لِلْكَرَامِيَّةِ فِي تَطْوِيلِ لَهُمْ وَتَهْوِيلِ لَيْسَ عَلَيْهِ تَعْوِيلٌ .
وَأَمَّا الْوَحْيُ فَأَصْلُهُ الإِسْرَاعُ ، فَلَمَّا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَلَقَّى مَا يَأْتِيهِ
مِنْ رَبِّهِ بِعَجَلٍ سُمِّيَ وَحْيًا ، وَسُمِّيَتْ أَنْوَاعُ الإِلَهَامَاتِ وَحْيًا تَشْبِيهًا

بِالْوَحْيِ إِلَى النَّبِيِّ ، وَسُمِّيَ الْخَطُّ وَحْيًا لِسُرْعَةِ حَرَكَةِ يَدِ كَاتِبِهِ ،
وَوَحْيُ الْحَاجِبِ وَاللَّخْظِ سُرْعَةُ إِشَارَتِهِمَا ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : فَأَوْحَى
إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا ، أَيْ أَوْمًا وَرَمَزَ ، وَقِيلَ كَتَبَ ،
وَمِنْهُ قَوْلُهُ أَلُوْحَا أَلُوْحَا أَيِ السَّرْعَةِ ، وَقِيلَ أَضْلُ الْوَحْيِ السَّرُّ
وَالْإِخْفَاءُ ، وَمِنْهُ سُمِّيَ الْإِلَهَامُ وَحْيًا ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ
لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ ، أَيْ يُوسُوسُونَ فِي صُدُورِهِمْ . وَمِنْهُ قَوْلُهُ :
وَأَوْحَيْنَا إِلَى أُمِّ مُوسَى ، أَيْ أَلْقَى فِي قَلْبِهَا ، وَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ
تَعَالَى : وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا ، أَيْ مَا يُلْقِيهِ فِي
قَلْبِهِ دُونَ وَاسِطَةٍ .

(فَضْلٌ) إِنَّمْ أَنْ مَعْنَى تَسْمِيَتِنَا مَا جَاءَتْ بِهِ الْأَنْبِيَاءُ مُعْجَزَةً
هُوَ أَنَّ الْخَلْقَ عَجَزُوا عَنِ الْإِتْيَانِ بِمِثْلِهَا ، وَهِيَ عَلَى ضَرْبَيْنِ : ضَرْبٌ
هُوَ مِنْ نَوْعِ قُدْرَةِ الْبَشَرِ فَعَجَزُوا عَنْهُ فَتَعَجِزُهُمْ عَنْهُ فَعَلَّ اللَّهُ دَلَّ
عَلَى صِدْقِ نَبِيِّهِ كَصَرَفِهِمْ عَنْ تَمَنِّيِ الْمَوْتِ ، وَتَعَجِزُهُمْ عَنِ الْإِتْيَانِ
بِمِثْلِ الْقُرْآنِ عَلَى رَأْيِ بَعْضِهِمْ وَنَحْوِهِ . وَضَرْبٌ هُوَ خَارِجٌ عَنْ
قُدْرَتِهِمْ فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى الْإِتْيَانِ بِمِثْلِهِ كَأَحْيَاءِ الْمَوْتَى وَقَلْبِ الْعَصَا
حَيَّةً وَإِخْرَاجِ نَاقَةٍ مِنْ صَخْرَةٍ وَكَلَامِ شَجَرَةٍ وَنَبْعِ الْمَاءِ مِنَ الْأَصَابِعِ
وَأَنْشِقَاقِ الْقَمَرِ مِمَّا لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَفْعَلَهُ أَحَدٌ إِلَّا اللَّهُ ، فَيَكُونُ

ذَلِكَ عَلَى يَدِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ فِعْلِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَتَحْدِيثِهِ مَنْ يُكَذِّبُهُ
أَنْ يَأْتِيَ بِمِثْلِهِ تَعْجِيزُهُ . وَاعْلَمْ أَنَّ الْمُعْجِزَاتِ الَّتِي ظَهَرَتْ عَلَى يَدِ
نَبِيِّنا ﷺ وَدَلَائِلِ نُبُوَّتِهِ وَبَرَاهِينِ صِدْقِهِ مِنْ هَذِينَ النُّوعَيْنِ مَعًا
وَهُوَ أَكْثَرُ الرُّسُلِ مُعْجِزَةٌ وَأَبْرَهُمْ آيَةٌ وَأَظْهَرُهُمْ بُرْهَانًا كَمَا
سَنَبِّينُهُ وَهِيَ فِي كَثْرَتِهَا لَا يُحِيطُ بِهَا ضَبْطٌ ، فَإِنَّ وَاحِدًا مِنْهَا وَهُوَ
الْقُرْآنُ لَا يُحْصَى عَدَدُ مُعْجِزَاتِهِ بِأَلْفٍ وَلَا أَلْفَيْنِ وَلَا أَكْثَرَ ، لِأَنَّ
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ تَحَدَّى بِسُورَةٍ مِنْهُ فَعْجِزَ عَنْهَا ، قَالَ
أَهْلُ الْعِلْمِ : وَأَقْصَرُ السُّورِ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ، فَكُلُّ آيَةٍ أَوْ
آيَاتٍ مِنْهُ بَعْدَهَا وَقَدْرُهَا مُعْجِزَةٌ ، ثُمَّ فِيهَا نَفْسُهَا مُعْجِزَاتٌ عَلَى
مَا سَنَفْصِلُهُ فِيمَا أَنْطَوَى عَلَيْهِ مِنَ الْمُعْجِزَاتِ ، ثُمَّ مُعْجِزَاتُهُ ﷺ عَلَى
قِسْمَيْنِ : قِسْمٌ مِنْهَا عُلْمٌ قَطْعًا وَنَقْلٌ إِلَيْنَا مُتَوَاتِرًا كَالْقُرْآنِ فَلَا مَرِيَّةَ
وَلَا خِلَافَ بِمَجِيءِ النَّبِيِّ بِهِ وَظُورِهِ مِنْ قَبْلِهِ وَاسْتِدْلَالِهِ بِحُجَّتِهِ ،
وَإِنْ أَنْكَرَ هَذَا مُعَانِدٌ جَاحِدٌ فَهُوَ كَأَنَّكَ كَارَهُ وَجُودَ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي
الدُّنْيَا ، وَإِنَّمَا جَاءَ اعْتِرَاضُ الْجَاحِدِينَ فِي الْحُجَّةِ بِهِ فَهُوَ فِي نَفْسِهِ
وَجَمِيعِ مَا تَضَمَّنَهُ مِنْ مُعْجِزٍ مَعْلُومٍ ضَرُورَةٌ وَوَجْهٌ إِعْجَازِهِ مَعْلُومٌ
ضَرُورَةٌ وَنَظَرًا كَمَا سَنَشْرَحُهُ . قَالَ بَعْضُ أَيْمَنِّانَا وَيَجْرِي هَذَا الْمَجْرَى
عَلَى الْجُمْلَةِ أَنَّهُ قَدْ جَرَى عَلَى يَدَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آيَاتٌ وَخَوَارِقُ

عَادَاتٍ إِنْ لَمْ يَبْلُغْ وَاحِدٌ مِنْهَا مُعَيَّنًا الْقَطْعَ فَيَبْلُغُهَا جَمِيعَهَا فَلَا مَرِيَّةَ
فِي جَرِيَانِ مَعَانِيهَا عَلَى يَدَيْهِ وَلَا يَخْتَلِفُ مُؤْمِنٌ وَلَا كَافِرٌ أَنَّهُ جَرَتْ
عَلَى يَدَيْهِ عَجَائِبُ ، وَإِنَّمَا خِلَافُ الْمُعَانِدِ فِي كَوْنِهَا مِنْ قَبْلِ اللَّهِ وَقَدْ
قَدَّمْنَا كَوْنَهَا مِنْ قَبْلِ اللَّهِ وَأَنَّ ذَلِكَ بِمِثَابَةِ قَوْلِهِ صَدَقْتَ فَقَدْ عُلِمَ
وَقُوعٌ مِثْلُ هَذَا أَيْضًا مِنْ نَبِيْنَا ضَرُورَةَ لِاتِّفَاقِ مَعَانِيهَا ، كَمَا يُعْلَمُ
ضَرُورَةَ جُودِ حَاتِمٍ وَشَجَاعَةِ عُنْتَرَةَ وَحِلْمِ أَحْنَفَ لِاتِّفَاقِ الْأَخْبَارِ
الْوَارِدَةِ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ عَلَى كَرَمِ هَذَا وَشَجَاعَةِ هَذَا وَحِلْمِ هَذَا .
وَإِنْ كَانَ كُلُّ خَبَرٍ بِنَفْسِهِ لَا يُوجِبُ الْعِلْمَ وَلَا يَقْطَعُ بِصِحَّتِهِ .
وَالْقِسْمُ الثَّانِي مَا لَمْ يَبْلُغْ مَبْلَغَ الضَّرُورَةِ وَالْقَطْعِ وَهُوَ عَلَى نَوْعَيْنِ :
نَوْعٌ مُشْتَهَرٌ مُنْتَشِرٌ رَوَاهُ الْعَدَدُ وَشَاعَ الْخَبَرُ بِهِ عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ وَالرُّوَاةِ
وَنَقَلَهُ السَّيْرُ وَالْأَخْبَارُ كَنَبْعِ الْمَاءِ مِنْ بَيْنِ الْأَصَابِعِ وَتَكَثُرِ الطَّعَامِ
وَنَوْعٌ مِنْهُ اخْتَصَّ بِهِ الْوَاحِدُ وَالِاثْنَانِ وَرَوَاهُ الْعَدَدُ الْيَسِيرُ وَلَمْ يَشْتَهَرْ
اِسْتِهَارَ غَيْرِهِ لَكِنَّهُ إِذَا جُمِعَ إِلَى مِثْلِهِ اتَّفَقَا فِي الْمَعْنَى وَاجْتَمَعَا عَلَى
الِإِتْيَانِ بِالْمُعْجَزِ كَمَا قَدَّمْنَاهُ . قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ : وَأَنَا أَقُولُ
صَدَقًا بِالْحَقِّ إِنْ كَثِيرًا مِنْ هَذِهِ الْآيَاتِ الْمَأْثُورَةِ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعْلُومَةٌ
بِالْقَطْعِ أَمَّا انْشِقَاقُ الْقَمَرِ فَالْقُرْآنُ أَنْ نَصَّ بِوُقُوعِهِ وَأَخْبَرَ عَنْ وُجُودِهِ
وَلَا يُعَدَّلُ عَنْ ظَاهِرِهِ إِلَّا بِدَلِيلٍ وَجَاءَ بَرَفَعِ أَحْتِمَالِهِ صَحِيحُ الْأَخْبَارِ مِنْ

طُرُقَ كَثِيرَةٍ وَلَا يُوهِنُ عَزْمَنَا خِلَافُ أَخْرَقَ مُنْحَلِّ عُرَى الدِّينِ
وَلَا يُلْتَفَتُ إِلَى سَخَافَةٍ مُبْتَدِعٍ يُبْلِقِي الشَّكَّ عَلَى قُلُوبِ ضِعَفَاءِ
المُؤْمِنِينَ ، بَلْ نُرْغِمُ بِهَذَا أَنْفَهُ وَنَنْذِرُ بِالْعَرَاءِ سُخْفَهُ . وَكَذَلِكَ قِصَّةُ
نَبْعِ المَاءِ وَتَكْثِيرِ الطَّعَامِ رَوَاهَا الثَّقَاتُ وَالعَدَدُ الكَثِيرُ عَنِ الْجَمَّاءِ
العَفِيرُ عَنِ العَدَدِ الكَثِيرِ مِنَ الصَّحَابَةِ أَوْ مِنْهَا مَا رَوَاهُ الكَافَّةُ عَنِ
الكَافَّةِ مُتَّصِلًا عَمَّنْ حَدَّثَ بِهَا مِنْ جُمَلَةِ الصَّحَابَةِ وَأَخْبَارِهِمْ أَنَّ ذَلِكَ
كَانَ فِي مَوَاطِنِ أَجْتِمَاعِ الكَثِيرِ مِنْهُمْ فِي يَوْمِ الخُنْدَقِ وَفِي غَزْوَةِ
بُوطِ وَعُمْرَةَ الحُدَيْدِيَّةِ وَغَزْوَةَ تَبُوكَ وَأَمْثَالِهَا مِنْ مَحَافِلِ المُسْلِمِينَ
وَمَجْمَعِ العَسَاكِرِ وَلَمْ يُؤَثِّرْ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ مُخَالَفَةٌ لِلرَّأْيِ
فِيمَا حَكَاهُ ، وَلَا إِنْكَارٌ عَمَّا ذُكِرَ عَنْهُمْ أَنَّهُ رَأَوْهُ كَمَا رَوَاهُ ،
فَسُكُوتُ السَّاكِتِ مِنْهُمْ كَنُطْقِ التَّاطِقِ إِذْ هُمُ المُنزَهُونَ عَنِ
الشُّكُوتِ عَلَى بَاطِلٍ وَالمُدَاهَنَةِ فِي كَذِبٍ وَلَيْسَ هُنَاكَ رَغْبَةٌ وَلَا
رَهْبَةٌ تَمْنَعُهُمْ وَلَوْ كَانَ مَا سَمِعُوهُ مُنْكَرًا عِنْدَهُمْ وَغَيْرَ مَعْرُوفٍ لَدَيْهِمْ
لَأَنْكَرُوهُ كَمَا أَنْكَرَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضِ أَشْيَاءِ رَوَاهَا مِنَ اللُّسْتَنِ
وَالسَّيْرِ وَحُرُوفِ القُرْآنِ وَخَطَأَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا وَوَهَّمَهُ فِي ذَلِكَ مِمَّا
هُوَ مَعْلُومٌ فَهَذَا النُّوعُ كُلُّهُ يُلْحَقُ بِالقَطْعِيِّ مِنْ مُعْجَزَاتِهِ لِمَا بَيَّنَّاهُ .
وَأَيْضًا فَإِنَّ أَمْثَالَ الأَخْبَارِ الَّتِي لَا أَصْلَ لَهَا وَبُنِيَتْ عَلَى بَاطِلٍ لِأَبَدٍ

مَعَ مُرُورِ الْأَزْمَانِ وَتَدَاوُلِ النَّاسِ وَأَهْلِ الْبَحْثِ مِنْ أَنْكَشَافِ
ضَعْفِهَا وَخُمُولِ ذِكْرِهَا كَمَا يُشَاهَدُ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَخْبَارِ الْكَاذِبَةِ
وَالْأَرَاجِيفِ الطَّارِئَةِ وَأَعْلَامِ نَبِينَا ﷺ هَذِهِ الْوَارِدَةِ مِنْ طَرِيقِ
الْأَحَادِ لَا تَزْدَادُ مَعَ مُرُورِ الزَّمَانِ إِلَّا ظُهُورًا وَمَعَ تَدَاوُلِ الْفِرَقِ
وَكَثْرَةِ طَعْنِ الْعَدُوِّ وَحِرْصِهِ عَلَى تَوْهِينِهَا وَتَضْعِيفِ أَصْلِهَا وَاجْتِهَادِ
الْمُلْحِدِ عَلَى إِطْفَاءِ نُورِهَا إِلَّا قُوَّةٌ وَقَبُولًا وَلَا لِلطَّاعِنِ عَلَيْهَا إِلَّا حَسْرَةٌ
وَعَلِيلًا ، وَكَذَلِكَ إِخْبَارُهُ عَنِ الْغُيُوبِ وَإِنْبَاؤُهُ بِمَا يَكُونُ وَكَانَ
مَعْلُومٌ مِنْ آيَاتِهِ عَلَى الْجُمْلَةِ بِالضَّرُورَةِ وَهَذَا حَقٌّ لَا غَطَاءَ عَلَيْهِ .

وَقَدْ قَالَ بِهِ مِنْ أَيْمَتِنَا الْقَاضِي وَالْأَسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ وَغَيْرُهُمَا رَحِمَهُمُ
اللَّهُ : وَمَا عِنْدِي أَوْجَبَ قَوْلَ الْقَائِلِ إِنْ هَذِهِ الْقِصَصُ الْمَشْهُورَةُ مِنْ
بَابِ خَبَرِ الْوَاحِدِ إِلَّا قَلَّةٌ مُطَالَعَتِهِ لِلْأَخْبَارِ وَرَوَايَتِهَا وَشَغْلُهُ بغيرِ ذَلِكَ
مِنَ الْمَعَارِفِ وَإِلَّا فَمَنْ أَعْتَنَى بِطُرُقِ النَّقْلِ وَطَالَعَ الْأَحَادِيثَ وَالسِّيَرِ
لَمْ يَرْتَبْ فِي صِحَّةِ هَذِهِ الْقِصَصِ الْمَشْهُورَةِ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ
وَلَا يَحْصُلُ عِنْدَ آخَرٍ فَإِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ يَعْلَمُونَ بِالْخَيْرِ كَوْنُ بَغْدَادَ
مَوْجُودَةً وَأَنَّهَا مَدِينَةٌ عَظِيمَةٌ وَدَارُ الْإِمَامَةِ وَالْخِلَافَةِ ، وَأَحَادٌ مِنَ
النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ أَسْمَهَا فَضْلًا عَنْ وَصْفِهَا . وَهَكَذَا يَعْلَمُ الْفُقَهَاءُ مِنْ
أَصْحَابِ مَالِكٍ بِالضَّرُورَةِ وَتَوَاتُرِ النَّقْلِ عَنْهُ أَنَّ مَذْهَبَهُ إِجَابُ قِرَاءَةِ

أَمْ الْقُرْآنِ فِي الصَّلَاةِ لِلْمُنْفَرِدِ وَالْإِمَامِ ، وَإِجْزَاءِ النِّيَّةِ فِي أَوَّلِ لَيْلَةٍ
مِنْ رَمَضَانَ عَمَّا سِوَاهُ وَأَنَّ الشَّافِعِيَّ يَرَى تَجْدِيدَ النِّيَّةِ كُلَّ لَيْلَةٍ
وَالِاقْتِصَارَ فِي الْمَسْحِ عَلَى بَعْضِ الرَّأْسِ ، وَأَنَّ مَذَاهِبَهُمَا الْقِيَاصُ فِي الْقَتْلِ
بِالْمَحْدَدِ وَغَيْرِهِ وَإِجَابُ النِّيَّةِ فِي الْوُضُوءِ وَاشْتِرَاطُ الْوَلِيِّ فِي النِّكَاحِ
وَأَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ يُخَالِفُهُمَا فِي هَذِهِ الْمَسَائِلِ وَغَيْرِهَا مَنْ لَمْ يَشْتَغَلْ بِمَذَاهِبِهِمْ
وَلَا رَوَى أَقْوَالَهُمْ لَا يَعْرِفُ هَذَا مِنْ مَذَاهِبِهِمْ فَضَلًّا عَمَّنْ سِوَاهُ وَعِنْدَ
ذِكْرِنَا أَحَادَ هَذِهِ الْمُعْجَزَاتِ نَزِيدُ الْكَلَامَ فِيهَا بَيَانًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

فصل في إعجاز القرآن

إِذْ عَلِمَ وَفَتَا اللَّهُ وَإِيَّاكَ أَنَّ كِتَابَ اللَّهِ الْعَزِيزَ مَنْطُورًا عَلَى وُجُوهِ
مِنَ الْإِعْجَازِ كَثِيرَةٍ وَتَحْصِيلُهَا مِنْ جِهَةِ ضَبْطِ أَنْوَاعِهَا فِي أَرْبَعَةِ وُجُوهِ
أَوَّلُهَا : حُسْنُ تَأْلِيفِهِ وَالتَّيَامُ كَلِمِهِ وَفَصَاحَتُهُ وَوُجُوهُ إِيجَازِهِ وَبَلَغَتُهُ
الْخَارِقَةُ عَادَةَ الْعَرَبِ ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ كَانُوا أَرْبَابَ هَذَا الشَّانِ وَفُرْسَانَ
الْكَلَامِ ، قَدْ خُضُّوا مِنَ الْبَلَغَةِ وَالْحُكْمِ مَا لَمْ يُخْصَّ بِهِ غَيْرُهُمْ مِنَ
الْأُمَّمِ وَأَوْتُوا مِنْ ذَرَابَةِ اللِّسَانِ مَا لَمْ يُؤْتِ إِنْسَانٌ وَمِنْ فَضْلِ الْخَطَابِ
مَا يُقَيِّدُ الْأَلْبَابَ ، جَعَلَ اللَّهُ لَهُمْ ذَلِكَ طَبْعًا وَخَلْقَةً وَفِيهِمْ غَرِيزَةٌ
وَقُوَّةٌ ، يَأْتُونَ مِنْهُ عَلَى الْبَدِيهَةِ بِالْعَجَبِ وَيُدُلُّونَ بِهِ إِلَى كُلِّ سَبَبٍ ،
فِيخْطُبُونَ بَدِيهًا فِي الْمَقَامَاتِ وَشَدِيدِ الْخَطْبِ وَيَرْتَجِزُونَ بِهِ بَيْنَ

الطَّعْنِ وَالضَّرْبِ ، وَيَمْدَحُونَ وَيَقْدَحُونَ وَيَتَوَسَّلُونَ وَيَتَوَصَّلُونَ
وَيَرْفَعُونَ وَيَضَعُونَ ، فَيَأْتُونَ مِنْ ذَلِكَ بِالسَّخْرِ الْحَلَالِ ، وَيُطَوِّقُونَ
مِنْ أَوْصَافِهِمْ أَجْمَلَ مِنْ سُمَطِ اللَّالِ ، فَيَخْدَعُونَ الْأَلْبَابَ وَيُدَلِّلُونَ
الصَّعَابَ ، وَيُذْهِبُونَ الْإِحْنَ وَيَهَيِّجُونَ الدَّمْنَ ، وَيُجَرِّوْنَ الْجَبَانَ
وَيَنْسُطُونَ يَدَا الْجَعْدِ الْبَنَانِ ، وَيُصَيِّرُونَ النَّاقِصَ كَامِلًا وَيَتْرُكُونَ النَّبِيَةَ
خَامِلًا ، مِنْهُمْ الْبَدَوِيُّ ذُو اللَّفْظِ الْجَزْلِ ، وَالْقَوْلِ الْفَصْلِ ، وَالْكَلَامِ
النَّضْمِ وَالطَّبَعِ الْجَوْهَرِيِّ وَالْمَنْزَعِ الْقَوِيِّ ، وَمِنْهُمْ الْحَضْرِيُّ ذُو الْبَلَاغَةِ
الْبَارِعَةِ وَالْأَلْفَازِ النَّاصِعَةِ ، وَالْكَلِمَاتِ الْجَامِعَةِ ، وَالطَّبَعِ السَّهْلِ
وَالتَّصَرُّفِ فِي الْقَوْلِ الْقَلِيلِ الْكُلْفَةِ ، الْكَثِيرِ الرَّوْنَقِ ، الرَّفِيقِ
الْحَاشِيَةِ ، وَكِلَا الْبَايِنِ فَلَهُمَا فِي الْبَلَاغَةِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ ، وَالقُوَّةُ الدَّامِغَةُ ،
وَالْقِدْحُ الْفَالِجُ وَالْمُهَيْعُ النَّاهِجُ ، لَا يَشْكُونَ أَنَّ الْكَلَامَ طَوْعُ
مُرَادِهِمُ وَالْبَلَاغَةَ مِلْكُ قِيَادِهِمْ ، قَدْ حَوَّوْا فُنُونَهَا وَأَسْتَنْبَطُوا عُيُونَهَا ،
وَدَخَلُوا مِنْ كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِهَا وَعَلَوْا صَرَحًا لِبُلُوغِ أَسْبَابِهَا ، فَقَالُوا
فِي الْخَطِيرِ وَالْمُهَيْنِ ، وَتَفَنَّنُوا فِي الْعَثِّ وَالسِّمِينِ ، وَتَقَاوَلُوا فِي الْقُلِّ
وَالْكُثْرِ ، وَتَسَاجَلُوا فِي النَّظْمِ وَالنَّثْرِ ، فَمَا رَاعَهُمْ إِلَّا رَسُولُ كَرِيمٍ
بِكِتَابٍ عَزِيزٍ ، لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ
مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ، أَحْكَمَتْ آيَاتُهُ وَفُصِّلَتْ كَلِمَاتُهُ ، وَبَهَرَتْ

بِلاَغَتُهُ الْعُقُولَ وَظَهَرَتْ فَصَاحَتُهُ عَلَى كُلِّ مَقُولٍ ، وَتَظَاوَرَ إِجَارُهُ
وَإِعْجَازُهُ ، وَتَظَاهَرَتْ حَقِيقَتُهُ وَمَجَازُهُ ، وَتَبَارَتْ فِي الْحُسْنِ مَطَالِعُهُ
وَمَقَاطِعُهُ ، وَحَوَتْ كُلَّ الْبَيَانِ جَوَامِعُهُ وَبَدَائِعُهُ ، وَأَعْتَدَلَ مَعَ إِجَارِهِ
حُسْنَ نَظْمِهِ وَأَنْطَبَقَ عَلَى كَثْرَةِ فَوَائِدِهِ مُخْتَارَ لَفْظِهِ ، وَهُمْ أَفْسَحُ مَا كَانُوا
فِي هَذَا الْبَابِ مَجَالًا ، وَأَشْهَرُ فِي الْخُطَابَةِ رِجَالًا ، وَأَكْثَرُ فِي السَّجْعِ
وَالشُّعْرِ سِجَالًا وَأَوْسَعُ فِي الْغَرِيبِ وَاللُّغَةِ مَقَالًا ، بَلَّغْتَهُمُ الَّتِي بِهَا
يَتَحَاوَرُونَ وَمَنَازِعَهُمُ الَّتِي عَنْهَا يَتَنَاضَلُونَ ، صَارِحًا بِهِمْ فِي كُلِّ حِينٍ
وَمُقَرَّرًا لَهُمْ بَعْضًا وَعَشْرِينَ عَامًا عَلَى رُؤْسِ الْمَلَأِ أَجْمَعِينَ ، « أَمْ يَقُولُونَ
أَفْتَرَاهُ » « قُلْ فَاتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَأَدْعُوا مَنْ أُسْتَطَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ
إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ » « وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَى عَبْدِنَا فَأْتُوا
بِسُورَةٍ مِثْلِهِ — إِلَى قَوْلِهِ — وَلَنْ تَفْعَلُوا » « وَقُلْ لَنْ أَجْتَمِعْتِ
الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ » الْآيَةَ ، « وَقُلْ فَاتُوا
بِعَشْرِ سُورٍ مِثْلِهِ مُفْتَرِيَاتٍ » وَذَلِكَ أَنَّ الْمُفْتَرِيَّ أَسْهَلُ ، وَوَضَعَ الْبَاطِلُ
وَالْمُخْتَلَقُ عَلَى الْإِخْتِيَارِ أَقْرَبُ ، وَاللَّفْظُ إِذَا تَبِعَ الْمَعْنَى الصَّحِيحَ كَانَ
أَضْعَبَ ، وَلِهَذَا قِيلَ : فَلَانٌ يَكْتُبُ ، كَمَا يُقَالُ لَهُ ، وَفَلَانٌ يَكْتُبُ
كَمَا يُرِيدُ ، وَلِلْأَوَّلِ عَلَى الثَّانِي فَضْلٌ ، وَبَيْنَهُمَا شَأْوٌ بَعِيدٌ ، فَلَمْ يَزَلْ
يُقَرِّعُهُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشَدَّ التَّقْرِيعِ ، وَيُوجِّهُهُمْ غَايَةَ التَّوْبِيخِ

وَيُسِفُهُ أَحْلَامَهُمْ وَيَحْطُ أَعْلَامَهُمْ ، وَيُسْتَتُّ نِظَامَهُمْ وَيَدْمُ آلِهَتَهُمْ
وَإِيَّاهُمْ ، وَيَسْتَبِيحُ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ ، وَهُمْ فِي كُلِّ هَذَا
نَاكِصُونَ عَنْ مُعَارَضَتِهِ ، مُجْتَمِعُونَ عَنْ مُمَاتِلَتِهِ ، يُخَادِعُونَ أَنْفُسَهُمْ
بِالتَّشْغِيبِ بِالتَّكْذِيبِ ، وَالْإِغْرَاءِ بِالْإِفْتِرَاءِ ، وَقَوْلِهِمْ إِنَّ هَذَا إِلَّا
قَوْلُ الْبَشَرِ ، إِنَّ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ يُؤْتَرُ ، وَسِحْرٌ مُسْتَمِرٌّ ، وَإِفْكٌ أُفْتَرَاهُ ،
وَأَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ ، وَالْمُبَاهَاةَ وَالرَّضَى بِاللَّذَيْبَةِ كَقَوْلِهِمْ : قُلُوبُنَا غُلْفٌ ،
وَفِي أَكِنَّةٍ مِمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ ، وَفِي آذَانِنَا وَقْرٌ ، وَمِنْ بَيْنِنَا وَبَيْنِكَ
حِجَابٌ ، بَوْلَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوَافِيهِ لَعَلَّكُمْ تَعْلَمُونَ ، وَالْإِدْعَاءُ
مَعَ الْعَجْزِ بِقَوْلِهِمْ : لَوْ نَشَاءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَذَا ، وَقَدْ قَالَ لَهُمُ اللَّهُ : وَلَنْ
تَفْعَلُوا . فَمَا فَعَلُوا وَلَا قَدَرُوا ، وَمَنْ تَعَاطَى ذَلِكَ مِنْ سُخْفَاهُمْ كَمُسَيْمَةَ
كَشَفَ عَوَارِدَهُ لِجَمِيعِهِمْ ، وَسَلَبَهُمُ اللَّهُ مَا أَلْفَوْهُ مِنْ فَصِيحِ كَلَامِهِمْ ،
وَالْإِفْلَمُ يَخْفَ عَلَى أَهْلِ الْمَيْزِ مِنْهُمْ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ نَمَطِ فَصَاحَتِهِمْ وَلَا
جِنْسِ بِلَاغَتِهِمْ ، بَلْ وَلَّوْا عَنْهُ مُدْبِرِينَ وَأَتَوْا مُدْعِنِينَ ، مِنْ بَيْنِ مُهْتَدٍ
وَبَيْنِ مَضْتُونٍ ، وَهَذَا لَمَّا سَمِعَ الْوَلِيدُ بْنُ الْمُغِيرَةِ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ » الْآيَةَ ، قَالَ : وَاللَّهِ
إِنَّ لَهُ لِحَلَاوَةً وَإِنَّ عَلَيْهِ لَطَلَاوَةً وَإِنَّ أَسْفَلَهُ لَمُعْدِقٌ وَإِنَّ أَعْلَاهُ لَمُشْرٌ
مَا يَقُولُ هَذَا بَشَرٌ . وَذَكَرَ أَبُو عُبَيْدٍ أَنَّ أَعْرَابِيًّا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ :

« فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ » فَسَجَدَ وَقَالَ : سَجَدْتُ لِفَصَاحَتِهِ ، وَسَمِعَ آخَرَ رَجُلًا يَقْرَأُ : « فَلَمَّا اسْتَيْسَسُوا مِنْهُ خَلَصُوا نَجِيًّا » فَقَالَ أَشْهَدُ أَنَّ مَخْلُوقًا لَا يَقْدِرُ عَلَى مِثْلِ هَذَا الْكَلَامِ .

وَحَكِيَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَوْمًا نَائِمًا فِي الْمَسْجِدِ فَإِذَا هُوَ بِقَائِمٍ عَلَى رَأْسِهِ يَتَشَهَّدُ شَهَادَةَ الْحَقِّ ، فَاسْتَخْبِرَهُ فَأَعْلَمَهُ أَنَّهُ مِنْ بَطَارِقَةِ الرُّومِ مِمَّنْ يُحْسِنُ كَلَامَ الْعَرَبِ وَغَيْرَهَا ، وَأَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا مِنْ أَسْرَى الْمُسْلِمِينَ يَقْرَأُ آيَةً مِنْ كِتَابِكُمْ فَتَأَمَّلْتُهَا فَإِذَا قَدْ جُمِعَ فِيهَا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ مِنْ أَحْوَالِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَهِيَ قَوْلُهُ : « وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشِ اللَّهَ وَيَتَّقِهِ » الْآيَةَ . وَحَكِيَ الْأَصْمَعِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ كَلَامَ جَارِيَةٍ فَقَالَ لَهَا : قَاتِلْكَ اللَّهُ مَا أَفْصَحَكَ ؟ فَقَالَتْ . أَوْيَعُدُّ هَذَا فَصَاحَةً بَعْدَ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : « وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّ مُوسَىٰ أَنْ أَرْضِعِيهِ » الْآيَةَ ، فَجَمَعَ فِي آيَةٍ وَاحِدَةٍ بَيْنَ أَمْرَيْنِ وَنَهْيَيْنِ وَخَبْرَيْنِ وَبِشَارَتَيْنِ ، فَهَذَا نَوْعٌ مِنْ إِعْجَازِهِ مُنْفَرِدٌ بِذَاتِهِ غَيْرُ مُضَافٍ إِلَىٰ غَيْرِهِ عَلَى التَّحْقِيقِ وَالصَّحِيحِ مِنَ الْقَوْلَيْنِ ، وَكَوْنِ الْقُرْآنِ مِنْ قِبَلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَّهُ آتَىٰ بِهِ مَعْلُومٌ ضَرُورَةٌ ، وَكَوْنُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَّحِدِيًّا بِهِ مَعْلُومٌ ضَرُورَةٌ ، وَعَجْزُ الْعَرَبِ عَنِ الْإِتْيَانِ بِهِ مَعْلُومٌ ضَرُورَةٌ ، وَكَوْنُهُ فِي فَصَاحَتِهِ خَارِقًا لِلْعَادَةِ مَعْلُومٌ

ضُرُورَةً لِلْعَالَمِينَ بِالْفَصَاحَةِ وَوُجُوهِ الْبَلَاغَةِ ، وَسَبِيلُ مَنْ لَيْسَ مِنْ أَهْلِهَا عِلْمٌ ذَلِكَ بِعَجْزِ الْمُنْكَرِينَ مِنْ أَهْلِهَا عَنْ مُعَارَضَتِهِ ، وَأَعْتِرَافِ الْمُقَرَّرِينَ بِإِعْجَازِ بَلَاغَتِهِ ، وَأَنْتَ إِذَا تَأَمَّلْتَ قَوْلَهُ تَعَالَى : « وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ » وَقَوْلَهُ : « وَلَوْ تَرَى إِذْ فَرَغُوا فَلَا فُوتَ وَأُخِذُوا مِنْ مَكَانٍ قَرِيبٍ » وَقَوْلَهُ : « أَدْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ » وَقَوْلَهُ : « وَقِيلَ يَا أَرْضُ ابْلَعِي مَاءَكِ وَيَأْسَمَاءُ أَقْلِعِي » الْآيَةَ ، وَقَوْلَهُ : « فَكَلَّا أَخَذْنَاهُ بِذَنْبِهِ فَمِنْهُمْ مَنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا » الْآيَةَ ، وَأَشْبَاهُهَا مِنْ الْآيِ بَلْ أَكْثَرَ الْقُرْآنِ حَقَّقَتْ مَا يَبْتَنِيهِ مِنْ إِجْزَازِ الْفَاطِيهَا وَكَثْرَةِ مَعَانِيهَا وَدِيْبَاجَةِ عِبَارَتِيهَا ، وَحُسْنِ تَأْلِيْفِ حُرُوفِيهَا وَتَلَاوُمِ كَلِمِيهَا ، وَأَنَّ تَحْتَ كُلِّ لَفْظَةٍ مِنْهَا جَمَلًا كَثِيرَةً وَفُصُولًا جَمَّةً وَعُلُومًا زَوَاجِرَ ، مُلِئَتْ الدَّوَابِ مِنْ بَعْضِ مَا أُسْتَفِيدَ مِنْهَا وَكَثُرَتْ الْمَقَالَاتُ فِي الْمُسْتَنْبَطَاتِ عَنْهَا ، ثُمَّ هُوَ فِي سَرْدِ الْقِصَصِ الطُّوَالِ وَأَخْبَارِ الْقُرُونِ السُّوَالِفِ الَّتِي يَضْعُفُ فِي عَادَةِ الْفُصْحَاءِ عِنْدَهَا الْكَلَامُ وَيَذْهَبُ مَاءُ الْبَيَانِ آيَةً لِمُتَأَمِّلِهِ مِنْ رِبْطِ الْكَلَامِ بَعْضِهِ بِبَعْضٍ ، وَالتَّامِ سَرْدِهِ وَتَنَاصُفِ وَجُوهِهِ كَقِصَّةِ يُوسُفَ عَلَى طُولِهَا ، ثُمَّ إِذَا تَرَدَّدَتْ قِصَصُهُ أُخْتَلَفَتْ الْعِبَارَاتُ عَنْهَا عَلَى كَثْرَةِ تَرَدُّدِهَا حَتَّى تَكَادُ كُلُّ وَاحِدَةٍ تُنْسَى فِي الْبَيَانِ صَاحِبَتِيهَا

وَتَنَاصِفُ فِي الْحُسْنِ وَجْهَ مُقَابَلَتِهَا ، وَلَا تُفُورَ لِلنُّفُوسِ مِنْ تَرْدِيدِهَا
وَلَا مُعَادَاةَ لِمُعَادِيهَا .

(فصل) الْوَجْهُ الثَّانِي مِنْ إِعْجَازِهِ صُورَةُ نَظْمِهِ الْعَجِيبِ
وَالْأَسْتُوبُ الْعَرِيبُ الْمُخَالَفُ لِأَسَالِيبِ كَلَامِ الْعَرَبِ وَمَنَاهِجِ نَظْمِهَا
وَتَثَرِهَا الَّذِي جَاءَ عَلَيْهِ ، وَوَقَفَتْ مَقَاطِعُ آيِهِ ، وَأُنْتَهَتْ فَوَاصِلُ
كَلِمَاتِهِ إِلَيْهِ وَلَمْ يُوجَدْ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ نَظِيرٌ لَهُ ، وَلَا أُسْتَطَاعَ أَحَدٌ
مُمَازَلَةً شَيْءٍ مِنْهُ بَلْ حَارَتْ فِيهِ عُقُولُهُمْ وَتَدَلَّهَتْ دُونَهُ أَحْلَامُهُمْ ،
وَلَمْ يَهْتَدُوا إِلَى مِثْلِهِ فِي جِنْسِ كَلَامِهِمْ مِنْ تَثَرٍ أَوْ نَظْمٍ أَوْ سَجْعٍ
أَوْ رَجَزٍ أَوْ شِعْرِ ، وَلَمَّا سَمِعَ كَلَامَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَلِيدُ بْنُ الْمُغِيرَةِ وَقَرَأَ
عَلَيْهِ الْقُرْآنَ وَرَقَّ فَجَاءَهُ أَبُو جَهْلٍ مُنْكَرًا عَلَيْهِ قَالَ : وَاللَّهِ مَا مَنِئُكُمْ
أَحَدٌ أَعْلَمُ بِالْأَشْعَارِ مِنِّي ، وَاللَّهِ مَا يُشْبَهُ الَّذِي يَقُولُ شَيْئًا مِنْ هَذَا .
وَفِي خَبْرِهِ الْآخِرِ حِينَ جَمَعَ قُرَيْشًا عِنْدَ حُضُورِ الْمَوْسِمِ وَقَالَ : إِنَّ
وُفُودَ الْعَرَبِ تَرْدٌ فَأَجْمَعُوا فِيهِ رَأْيًا لَا يُكْذِبُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا فَقَالُوا
نَقُولُ كَاهِنٌ . قَالَ وَاللَّهِ مَا هُوَ بِكَاهِنٍ ، مَا هُوَ بِزَمْرَمَةٍ وَلَا سَجْعَةٍ
قَالُوا مَجْنُونٌ . قَالَ مَا هُوَ بِمَجْنُونٍ وَلَا بِخَنْقِيهِ وَلَا وَسُوسَتِهِ ، قَالُوا
فَنَقُولُ شَاعِرٌ . قَالَ مَا هُوَ بِشَاعِرٍ قَدْ عَرَفْنَا الشَّعْرَ كُلَّهُ رَجْزُهُ وَهَزْجُهُ
وَقَرِيظُهُ وَمَبْسُوطُهُ وَمَقْبُوضُهُ مَا هُوَ بِشَاعِرٍ ، قَالُوا فَتَقُولُ سَاحِرٌ : قَالَ

مَا هُوَ بِسَاحِرٍ وَلَا نَفْثِهِ وَلَا عَقْدِهِ ، قَالُوا فَمَا تَقُولُ ؟ قَالَ مَا أَنْتُمْ
بِقَائِلِينَ مِنْ هَذَا شَيْئًا إِلَّا وَأَنَا أَعْرِفُ أَنَّهُ بَاطِلٌ ، وَإِنَّ أَقْرَبَ الْقَوْلِ
أَنَّهُ سَاحِرٌ ، فَإِنَّهُ سِحْرُهُ يُفَرِّقُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَأَبْنِهِ وَالْمَرْءِ وَأَخِيهِ وَالْمَرْءِ
وَزَوْجِهِ وَالْمَرْءِ وَعَشِيرَتِهِ ، فَفَضَّرُوا وَجَلَسُوا عَلَى السَّبِيلِ يُحَدِّثُونَ النَّاسَ
فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْوَلِيدِ : « ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا » الْآيَاتِ .
وَقَالَ عْتَبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ حِينَ سَمِعَ الْقُرْآنَ يَا قَوْمِ : قَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي لَمْ
أَتْرُكْ شَيْئًا إِلَّا وَقَدْ عَلِمْتُمْ وَقَرَأْتُمْ وَقُلْتُمْ ، وَاللَّهِ لَقَدْ سَمِعْتُ قَوْلًا وَاللَّهِ
مَا سَمِعْتُ مِثْلَهُ قَطُّ ، مَا هُوَ بِالشَّعْرِ وَلَا بِالسَّحْرِ وَلَا بِالْكَهَانَةِ . وَقَالَ
النَّضْرُ بْنُ الْحَارِثِ نَحْوَهُ ، وَفِي حَدِيثِ إِسْلَامِ أَبِي ذَرٍّ وَوَصَفَ أَخَاهُ
أُنَيْسًا فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا سَمِعْتُ بِشَاعِرٍ مِنْ أَخِي أُنَيْسٍ ، لَقَدْ نَاقَضَ
أُنَيْسٌ عَشْرَ شَاعِرٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنَا أَحَدُهُمْ ، وَأَنَّهُ انْطَلَقَ إِلَى مَكَّةَ وَجَاءَ
إِلَى أَبِي ذَرٍّ بِخَبَرِ النَّبِيِّ ﷺ ، قُلْتُ فَمَا يَقُولُ النَّاسُ ؟ قَالَ يَقُولُونَ
شَاعِرٌ كَاهِنٌ سَاحِرٌ ، لَقَدْ سَمِعْتُ قَوْلَ الْكَهَنَةِ فَمَا هُوَ بِقَوْلِهِمْ
وَلَقَدْ وَضَعْتُهُ عَلَى أَقْرَاءِ الشَّعْرِ فَلَمْ يَلْتَمُّ وَمَا يَلْتَمُّ عَلَى لِسَانِ أَحَدٍ بَعْدِي
إِنَّهُ شِعْرٌ وَإِنَّهُ لَصَادِقٌ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ .

وَالْأَخْبَارُ فِي هَذَا صَحِيحَةٌ كَثِيرَةٌ وَالْإِعْجَازُ بِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ
النُّوعَيْنِ الْإِعْجَازُ وَالْبَلَاغَةُ بِذَاتِهَا وَالْأَسْلُوبُ الْغَرِيبُ بِذَاتِهِ ، كُلُّ

وَاحِدٍ مِنْهَا نَوْعٌ إِعْجَازٍ عَلَى التَّحْقِيقِ لَمْ تَقْدِرِ الْعَرَبُ عَلَى الْإِيْيَانِ
بِوَاحِدٍ مِنْهُمَا إِذْ كُلُّ وَاحِدٍ خَارِجٌ عَنْ قُدْرَتِهَا مُبَيَّنٌ لِفَصَاحَتِهَا
وَكَلَامِهَا، وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أُمَّةِ الْمُحَقِّقِينَ وَذَهَبَ بَعْضُ
الْمُقْتَدِي بِهِمْ إِلَى أَنَّ الْإِعْجَازَ فِي مَجْمُوعِ الْبَلَاغَةِ وَالْأَسْلُوبِ وَآتَى عَلَى ذَلِكَ
بِقَوْلِ تَمْجُّهِ الْأَسْمَاعِ وَتَنْفِرِ مِنْهُ الْقُلُوبِ، وَالصَّحِيحُ مَا قَدَّمَ نَاهُ وَالْعِلْمُ
بِهَذَا كُلُّهُ ضَرُورَةٌ وَقَطْعًا، وَمَنْ تَفَنَّى فِي عُلُومِ الْبَلَاغَةِ وَأَرْهَفَ خَاطِرَهُ
وَلِسَانَهُ أَدَبُ هَذِهِ الصَّنَاعَةِ لَمْ يَخْفَ عَلَيْهِ مَا قُلْنَا . وَقَدْ اُخْتَلَفَ
أُمَّةٌ أَهْلُ السُّنَّةِ فِي وَجْهِ عَجْزِهِمْ عَنْهُ، فَأَكْثَرُهُمْ يَقُولُ إِنَّهُ مِمَّا جُمِعَ
فِي قُوَّةِ جَزَائِهِ وَنِصَاعَةِ الْفَاطِظِ وَحُسْنِ نَظْمِهِ وَإِيجَازِهِ وَبَدِيعِ تَأْلِيفِهِ
وَأَسْلُوبِهِ، لَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ فِي مَقْدُورِ الْبَشَرِ، وَأَنَّهُ مِنْ بَابِ
الْخَوَارِقِ الْمُتَمَتِّعَةِ عَنْ أَقْدَارِ الْخَلْقِ عَلَيْهَا كَالْحَيَاءِ الْمَوْتِيِّ وَقَلْبِ الْعَصَا
وَتَسْبِيحِ الْخِصَا، وَذَهَبَ الشَّيْخُ أَبُو الْحَسَنِ إِلَى أَنَّهُ مِمَّا يُمَكِّنُ أَنْ
يَدْخُلَ مِثْلُهُ تَحْتَ مَقْدُورِ الْبَشَرِ وَيُقَدِّرُهُمُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَكِنَّهُ لَمْ
يَكُنْ هَذَا وَلَا يَكُونُ، فَمَنْعَهُمُ اللَّهُ هَذَا وَعَجَّزَهُمْ عَنْهُ، وَقَالَ بِهِ
جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَعَلَى الطَّرِيقَيْنِ فَعَجَّزُ الْعَرَبِ عَنْهُ ثَابِتٌ وَإِقَامَةٌ
الْحُجَّةِ عَلَيْهِمْ بِمَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ فِي مَقْدُورِ الْبَشَرِ وَتَحَدِّيهِمْ بِأَنْ
يَأْتُوا بِمِثْلِهِ قَاطِعٌ وَهُوَ أَبْلَغُ فِي التَّعْجِيزِ، وَأَحْرَى بِالتَّقْرِيعِ

وَالِإِخْتِجَاجُ بِمَجْبَىٰ بَشَرٍ مِّثْلَهُمْ بِشَيْءٍ لَيْسَ مِنْ قُدْرَةِ الْبَشَرِ لِأَرْزَامٍ ،
وَهُوَ أَهْبَرُ آيَةٍ وَأَقْمَعُ دِلَالَةٍ ، وَعَلَىٰ كُلِّ حَالٍ فَمَا أَتَوْا فِي ذَلِكَ بِمَقَالٍ
بَلْ صَبَرُوا عَلَىٰ الْجَلَاءِ وَالْقَتْلِ وَتَجَرَّعُوا كَاسَاتِ الصُّغَارِ وَالذُّلِّ ، وَكَانُوا
مِنْ شُمُوحِ الْأَنْفِ وَإِبَاءَةِ الضَّمِيمِ بَحِيثٌ لَا يُؤْتِرُونَ ذَلِكَ أُخْتِيَارًا
وَلَا يَرْضُونَهُ إِلَّا اضْطِرَارًا ، وَإِلَّا فَالْمُعَارَضَةُ لَوْ كَانَتْ مِنْ قُدْرِهِمْ
وَالشُّغْلُ بِهَا أَهْوَنُ عَلَيْهِمْ ، وَأَسْرَعُ بِالنُّجْحِ وَقَطْعِ الْعُذْرِ وَإِتْحَامِ
الْخُصْمِ لَدَيْهِمْ وَهُمْ مِمَّنْ لَهُمْ قُدْرَةٌ عَلَىٰ الْكَلَامِ وَقُدْرَةٌ فِي الْمَعْرِفَةِ بِهِ
لِجَمِيعِ الْأَنَامِ ، وَمَا مِنْهُمْ إِلَّا مَنْ جَهَدَ جَهْدَهُ وَاسْتَنْفَدَ مَا عِنْدَهُ فِي
إِخْفَاءِ ظُهُورِهِ وَإِطْفَاءِ نُورِهِ ، فَمَا حَلَّوْا فِي ذَلِكَ خَبِيثَةً مِنْ بَنَاتِ شِفَاهِهِمْ
وَلَا أَتَوْا بِنُطْفَةٍ مِنْ مَعِينِ مِيَاهِهِمْ مَعَ طُولِ الْأَمَدِ وَكَثْرَةِ الْعَدَدِ
وَتَظَاهُرِ الْوَالِدِ وَمَا وَلَدَ ، بَلْ أَبْلَسُوا فَمَا نَبَسُوا ، وَمَنْعُوا فَانْقَطَعُوا ،
فَهَذَا نِوَعَانِ مِنْ إِعْجَازِهِ .

(فَصَلِّ) الْوَجْهَ الثَّلَاثُ مِنَ الْإِعْجَازِ مَا أَنْطَوَى عَلَيْهِ مِنَ الْإِخْبَارِ
بِالْمُغَيَّبَاتِ وَمَا لَمْ يَكُنْ وَلَمْ يَقَعْ فَوُجِدَ كَمَا وَرَدَ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي
أَخْبَرَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ
آمِنِينَ » . وَقَوْلِهِ تَعَالَى : « وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ » . وَقَوْلِهِ :
« لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ » وَقَوْلِهِ : « وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ

وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ « الْآيَةَ ، وَقَوْلِهِ : « إِذَا جَاءَ
نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ . الخ » فَكَانَ جَمِيعُ هَذَا كَمَا قَالَ فَغَلَبَتِ الرُّومُ
فَارِسَ فِي بَضْعِ سِنِينَ ، وَدَخَلَ النَّاسُ فِي الْإِسْلَامِ أَفْوَاجًا ، فَمَا مَاتَ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بِلَادِ الْعَرَبِ كُلِّهَا مَوْضِعٌ لَمْ يَدْخُلْهُ الْإِسْلَامُ ، وَأَسْتَخْلَفَ
اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْأَرْضِ وَمَكَّنَ فِيهَا دِينَهُمْ ، وَمَلَكَهُمْ إِيَّاهَا مِنْ
أَقْصَى الْمَشَارِقِ إِلَى أَقْصَى الْمَغَارِبِ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « زُوِيَتْ لِي الْأَرْضُ
فَأَرَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا وَسَيَبْلُغُ مَلِكُ أُمَّتِي مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا » وَقَوْلِهِ
« إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ » فَكَانَ كَذَلِكَ لَا يَكَادُ
يَعُدُّ مَنْ سَعَى فِي تَغْيِيرِهِ وَتَبْدِيلِ مُحْكَمِهِ مِنَ الْمُلْحَدَةِ وَالْمُعْطَلَةِ
لَأَسِيًّا الْقَرَامِطَةُ ، فَأَجْمَعُوا كَيْدَهُمْ وَحَوْلَهُمْ وَقُوَّتَهُمُ الْيَوْمَ نِيْفًا عَلَى
خُمْسِيَّةِ عَامٍ فَمَا قَدَرُوا عَلَى إِطْفَاءِ شَيْءٍ مِنْ نُورِهِ وَلَا تَغْيِيرِ كَلِمَةٍ مِنْ
كَلَامِهِ وَلَا تَشْكِيكِ الْمُسْلِمِينَ فِي حَرْفٍ مِنْ حُرُوفِهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ،
وَمِنْهُ قَوْلُهُ : سَيَهْزِمُ الْجَمْعُ وَيُولُونَ الدُّبْرَ ، وَقَوْلُهُ : قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبَهُمُ
اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ الْآيَةَ . وَقَوْلُهُ : هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى الْآيَةَ
وَقَوْلُهُ : لَنْ يَضُرُّوكُمْ إِلَّا أَذًى وَإِنْ يُقَاتِلُوكُمْ الْآيَةَ . فَكَانَ كُلُّ
ذَلِكَ وَمَا فِيهِ مِنْ كَشْفِ أَسْرَارِ الْمُنَافِقِينَ وَالْيَهُودِ وَمَقَاتِلِهِمْ وَكُذِّبِهِمْ
فِي حَلْفِهِمْ وَتَقْرِيعِهِمْ بِذَلِكَ كَقَوْلِهِ : وَيَقُولُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ لَوْلَا

يُعَذِّبُنَا اللَّهُ بِمَا نَقُولُ . وَقَوْلِهِ يُخْفُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ مَا لَا يُبْدُونَ لَكَ الْآيَةَ .
وَقَوْلِهِ : مِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ الْآيَةَ . وَقَوْلِهِ : مِنَ
الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ - إِلَى قَوْلِهِ - فِي الدِّينِ .
وَقَدْ قَالَ مُبْدِيًا مَا قَدَّرَهُ اللَّهُ وَأَعْتَقَدَهُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ بَدْرٍ وَإِذْ يَعِدُكُمْ
اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ الشَّوْكَةِ
تَكُونَ لَكُمْ ، وَمِنَهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ . وَلَمَّا
نَزَلَتْ بِشَرِّ النَّبِيِّ ﷺ بِذَلِكَ أَصْحَابَهُ بِأَنَّ اللَّهَ كَفَاهُ إِيَّاهُمْ ، وَكَانَ
الْمُسْتَهْزِئُونَ نَفَرًا بِمَكَّةَ يُنْفِرُونَ النَّاسَ عَنْهُ وَيُوَدُّونَهُ فَهَلَكُوا ،
وَقَوْلِهِ : وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ . فَكَانَ كَذَلِكَ عَلَى كَثْرَةِ مَنْ رَامَ
ضُرَّهُ وَقَصْدِ قَتْلِهِ ، وَالْأَخْبَارُ بِذَلِكَ كَثِيرَةٌ مَعْرُوفَةٌ صَحِيحَةٌ .

(فصل في) الوجوه الرابع ما أنبأ به من أخبار القرون السالفة
والأمم البائدة والشرائع الدائرة ، مما كان لا يعلم منه القصة
الواحدة إلا الفذ من أخبار أهل الكتاب الذي قطع عمره في
تعلم ذلك ، فيورده النبي ﷺ على وجهه ويأتي به على نصه ،
فيعترف العالم بذلك بصحته وصدقه ، وأن مثله لم ينله بتعليم ،
وقد علموا أنه ﷺ أمي لا يقرأ ولا يكتب ولا اشتغل بمدرسة ولا
مشافنة ولم يغيب عنهم ولا جهل حاله أحد منهم . وقد كان أهل

الْكِتَابِ كَثِيرًا مَا يَسْأَلُونَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ هَذَا فَيَنْزِلُ عَلَيْهِ مِنَ الْقُرْآنِ مَا يَتْلُو عَلَيْهِمْ مِنْهُ ذِكْرًا ، كَقِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ مَعَ قَوْمِهِمْ ، وَخَبَرِ مُوسَى وَالْخَضِرِ وَيُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ وَأَصْحَابِ الْكَهْفِ وَذِي الْقُرْنَيْنِ ، وَلَقْمَانَ وَأَبْنَهٗ وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَبَدَأَ الْخَلْقَ ، وَمَا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالزَّبُورِ وَصُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى مِمَّا صَدَقَهُ فِيهِ الْعُلَمَاءُ بِهَا وَلَمْ يَهْتَدِرُوا عَلَى تَكْذِيبِ مَا ذُكِرَ مِنْهَا ، بَلْ أَدْعَوُوا لِذَلِكَ فَمِنْ مُوَفَّقٍ آمَنَ بِمَا سَبَقَ لَهُ مِنْ خَيْرٍ وَمِنْ شَقِيٍّ مُعَانِدٍ حَاسِدٍ ، وَمَعَ هَذَا لَمْ يُحْكَعْ عَنْ وَاحِدٍ مِنَ النَّصَارَى وَالْيَهُودِ عَلَى شِدَّةِ عِدَاوَتِهِمْ لَهُ وَحِرْصِهِمْ عَلَى تَكْذِيبِهِ ، وَطُولِ اخْتِجَاجِهِ عَلَيْهِمْ بِمَا فِي كُتُبِهِمْ ، وَتَقْرِيْعِهِمْ بِمَا أَنْطَوَتْ عَلَيْهِ مَصَاحِفُهُمْ وَكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَعْنِيَتِهِمْ إِيَّاهُ عَنْ أَخْبَارِ أَنْبِيَائِهِمْ وَأَسْرَارِ أَعْلُوْمِهِمْ وَمُسْتَوْدَعَاتِ سِيَرِهِمْ وَإِعْلَامِهِ لَهُمْ بِمَكْتُومِ شَرَائِعِهِمْ وَمُضْمَنَاتِ كُتُبِهِمْ ، مِثْلُ سُؤَالِهِمْ : عَنْ الرُّوحِ وَذِي الْقُرْنَيْنِ وَأَصْحَابِ الْكَهْفِ ، وَعَيْسَى وَحُكْمِ الرَّجْمِ وَمَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ ، وَمَا حُرِّمَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْأَنْعَامِ ، وَمِنْ طَيِّبَاتِ كَانَتْ أُحِلَّتْ لَهُمْ فَحَرَّمَتْ عَلَيْهِمْ بَيْنَهُمْ ، وَقَوْلِهِ : ذَلِكَ مِثْلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمِثْلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنْ أُمُورِهِمُ الَّتِي نَزَلَ فِيهَا الْقُرْآنُ فَأَجَابَهُمْ وَعَرَّفَهُمْ بِمَا أُوحِيَ إِلَيْهِ . مِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ أَنْكَرَ

ذَلِكَ أَوْ كَذَّبَهُ ، بَلْ أَكْثَرُهُمْ صَرَاحَ بِصِحَّةِ نُبُوَّتِهِ وَصِدْقِ مَقَالَتِهِ
وَأُعْتَرَفَ بَعِينَادِهِ وَحَسَدِهِ إِيَّاهُ كَأَهْلِ نَجْرَانَ وَأَبْنِ صُورِيَا وَأُبْنِي
أَخْطَبَ وَغَيْرِهِمْ ، وَمَنْ بَاهَتَ فِي ذَلِكَ بَعْضَ الْمُبَاهِتَةِ وَأَدْعَى أَنْ فِيمَا
عِنْدَهُمْ مِنْ ذَلِكَ لِمَا حَكَاهُ مُخَالَفَةً دُعَى إِلَى إِقَامَةِ حُجَّتِهِ وَكَشْفِ
دَعْوَتِهِ ، فَقِيلَ لَهُ : قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ
— إِلَى قَوْلِهِ — الظَّالِمُونَ ، فَفَرَّعَ وَوَبَّخَ وَدَعَا إِلَى إِحْضَارِ مُمْلِكِينَ غَيْرِ
مُتَمَنِّعٍ ، فَمِنْ مُعْتَرَفٍ بِمَا جَحَدَهُ ، وَمُتَوَاقِحٍ يُبْلِقِي عَلَى فَضِيحَتِهِ مِنْ
كِتَابِهِ يَدُهُ ، وَلَمْ يُؤْمَرْ أَنْ وَاحِدًا مِنْهُمْ أَظْهَرَ خِلَافَ قَوْلِهِ مِنْ كُتُبِهِ
وَلَا أَبْدَى صَحِيحًا وَلَا سَقِيًّا مِنْ صُحُفِهِ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « يَا أَهْلَ
الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ
مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ » الْآيَتَيْنِ .

(فصلٌ) هَذِهِ الْوُجُوهُ الْأَرْبَعَةُ مِنْ إِعْجَازِهِ بَيِّنَةٌ لَا زِيَادَ فِيهَا
وَلَا مَرِيَّةَ ، وَمِنْ الْوُجُوهِ الْبَيِّنَةِ فِي إِعْجَازِهِ مِنْ غَيْرِ هَذِهِ الْوُجُوهِ آيٌ
وَرَدَّتْ بِتَعْجِيزِ قَوْمٍ فِي قَضَايَا وَإِعْلَامِهِمْ أَنَّهُمْ لَا يَفْعَلُونَهَا فَمَا فَعَلُوا
وَلَا قَدَرُوا عَلَى ذَلِكَ كَقَوْلِهِ لِلْيَهُودِ : « قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ
الْآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً » الْآيَةَ . قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الزَّجَّاجُ : فِي هَذِهِ
الْآيَةِ أَعْظَمُ حُجَّةٍ وَأَظْهَرُ دَلَالَةٍ عَلَى صِحَّةِ الرِّسَالَةِ لِأَنَّهُ قَالَ لَهُمْ فَتَمَنُّوا
(١٥ — شفا أول)

الموت، وأعلمهم أنهم لن يتمنوه أبداً فلم يتمنه واحد منهم. وعن
النبي ﷺ: «والذي نفسي بيده لا يقولها رجل منهم إلا غصَّ
بريقه» يعني يموت مكانه فصرفهم الله عن تمنيه وجزعهم ليظهر
صدق رسوله وصحة ما أوحى إليه إذ لم يتمنه أحد منهم. وكانوا
على تكذيبه أحرص لو قدروا ولكن الله يفعل ما يريد. فظهرت
بذلك معجزاته وبانت حجته. قال أبو محمد الأصيلي: من أعجب
أمرهم أنه لا يوجد منهم جماعة ولا واحد من يوم أمر الله بذلك
نبية يقدم عليه ولا يجيب إليه وهذا موجود مشاهد لمن أراد أن
يتمننه منهم، وكذلك آية المباهلة من هذا المعنى حيث وفد عليه
أسافنة نجران وأبو الإسلام فأنزل الله تعالى عليه آية المباهلة بقوله:
فمن حاجك فيه الآية، فامتنعوا منها ورضوا بأداء الجزية، وذلك أن
العاقب عظيمهم قال لهم قد علمتم أنه نبي وأنه ما لأعن قوماً نبي
قط فبقى كبيرهم ولا صغيرهم، ومثله قوله: وإن كنتم في ريب
مِمَّا نزلنا على عبدنا، إلى قوله: فإن لم تفعلوا ولن تفعلوا، فأخبرهم
أنهم لا يفعلون كما كان، وهذه الآية أدخل في باب الإخبار عن
الغيب ولكن فيها من التعجيز ما في التي قبلها.

(فصل) ومنها الروعة التي تلحق قلوب سامعيه وأسماعهم عند

سَمَاعِهِ ، وَالْهَيْبَةُ الَّتِي تَعْتَرِيهِمْ عِنْدَ تِلَاوَتِهِ لِقُوَّةِ حَالِهِ وَإِنْفَةِ خَطَرِهِ
وَهِيَ عَلَى الْمَكْذِبِينَ بِهِ أَعْظَمُ ، حَتَّى كَانُوا يَسْتَقْتَلُونَ سَمَاعَهُ وَيَزِيدُهُمْ
نُفُورًا كَمَا قَالَ تَعَالَى ، وَيُودُّونَ انْقِطَاعَهُ لِكِرَاهَتِهِمْ لَهُ . وَهَذَا قَالَ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ الْقُرْآنَ صَعْبٌ مُسْتَضْعَبٌ عَلَى مَنْ كَرِهَهُ
وَهُوَ الْحَكْمُ » وَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَلَا تَزَالُ رُوَعَتُهُ بِهِ وَهَيْبَتُهُ إِيَّاهُ مَعَ
تِلَاوَتِهِ تُولِيهِ أَنْجِدَابًا وَتَكْسِبُهُ هَشَاشَةً لِمِيلِ قَلْبِهِ إِلَيْهِ وَتَصْدِيقَهُ
بِهِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ
جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ » وَقَالَ : « لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى
جَبَلٍ » الْآيَةَ . وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ هَذَا شَيْءٌ خُصَّ بِهِ أَنَّهُ يَعْتَرِي مَنْ
لَا يَفْهَمُ مَعَانِيَهُ وَلَا يَعْلَمُ تَفَاسِيرَهُ ، كَمَا رَوَى عَنْ نَصْرَانِي أَنَّهُ مَرَّ
بِقَارِيٍّ فَوَقَفَ بَيْنَكَ ، فَتَقِيلَ لَهُ مِمَّا بَكَيْتَ ؟ قَالَ لِلشَّجَا وَالنَّظْمِ ،
وَهَذِهِ الرَّوْعَةُ قَدْ أَعْتَرَتْ جَمَاعَةً قَبْلَ الْإِسْلَامِ وَبَعْدَهُ ، فَمِنْهُمْ مَنْ
أَسْلَمَ لَهَا لِأَوَّلِ وَهَلَّةٍ وَأَمَنَ بِهِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ ، فَحَكَى فِي الصَّحِيحِ
عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ
فَلَمَّا بَلَغَ هَذِهِ الْآيَةَ : « أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمْ آخِلِقُونَ —
إِلَى قَوْلِهِ — الْمُصَيِّرُونَ » كَادَ قَلْبِي أَنْ يَطِيرَ لِلْإِسْلَامِ . وَفِي رِوَايَةٍ
وَذَلِكَ أَوَّلُ مَا وَقَرَ الْإِسْلَامُ فِي قَلْبِي . وَعَنْ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ أَنَّهُ كَلَّمَ

النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا جَاءَ بِهِ مِنْ خِلَافِ قَوْمِهِ فَتَلَا عَلَيْهِمْ : « حَمَّ فَصَلَّتْ
إِلَى قَوْلِهِ - صَاعِقَةٌ مِثْلَ صَاعِقَةِ عَادٍ وَثَمُودَ » فَأَمْسَكَ عُتْبَةُ يَدَهُ عَلَى
فِي النَّبِيِّ ﷺ وَنَاشَدَهُ الرَّحِمَ أَنْ يَكْفَ ، وَفِي رِوَايَةٍ : فَجَعَلَ النَّبِيُّ
ﷺ يَقْرَأُ وَعُتْبَةُ مُضْغٌ مُلْتَقٍ يَدَيْهِ خَلْفَ ظَهْرِهِ مُعْتَمِدٌ عَلَيْهِمَا حَتَّى
أَنْتَهَى إِلَى السَّجْدَةِ ، فَسَجَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَامَ عُتْبَةُ لَا يَدْرِي
بِمُ يَرَا جُمُهُ ، وَرَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ وَلَمْ يَخْرُجْ إِلَى قَوْمِهِ حَتَّى أَتَوْهُ فَأَعْتَذَرَ
لَهُمْ ، وَقَالَ : وَاللَّهِ لَقَدْ كَلَّمَنِي بِكَلَامٍ وَاللَّهِ مَا سَمِعْتُ أَذُنَايَ بِمِثْلِهِ
قَطُّ فَمَا دَرَيْتُ مَا أَقُولُ لَهُ . وَقَدْ حُكِيَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِمَّنْ رَامَ
مُعَارَضَتَهُ أَنَّهُ أُعْتِرَتْهُ رَوْعَةٌ وَهَيْبَةٌ كَفَّ بِهَا عَنْ ذَلِكَ ، فَحُكِيَ أَنَّ
أَبْنُ الْمُقَفَّعِ طَلَبَ ذَلِكَ وَرَامَهُ وَشَرَعَ فِيهِ فَمَرَّ بِصَبِيٍّ يَقْرَأُ : « وَقِيلَ
يَا أَرْضُ أُنْبِئِي مَاءِي » فَرَجَعَ فَمَحَى مَا عَمِلَ وَقَالَ أَشْهَدُ أَنَّ هَذَا لَا يُعَارَضُ
وَمَا هُوَ مِنْ كَلَامِ الْبَشَرِ ، وَكَانَ مِنْ أَفْصَحِ أَهْلِ وَقْتِهِ وَكَانَ يُحْيِي بِنِ
حَاكِمِ الْغَزَالِ بَلِيغِ الْأَنْدَلُسِ فِي زَمَانِهِ فَحُكِيَ أَنَّهُ رَامَ شَيْئًا مِنْ هَذَا
فَنَظَرَ فِي سُورَةِ الْإِخْلَاصِ لِيَحْذُو عَلَى مِثَالِهَا وَيَنْسُجُ بِزَعْمِهِ عَلَى مِثْوَالِهَا .
قَالَ فَأَعْتَرَتْنِي مِنْهُ خَشْيَةٌ وَرِقَّةٌ حَمَلْتَنِي عَلَى التَّوْبَةِ وَالْإِنَابَةِ .
(فَضْلٌ) وَمِنْ وُجُوهِ إِعْجَازِهِ الْمَعْدُودَةِ كَوْنُهُ آيَةً بَاقِيَةً لَا تَعْدَمُ

مَا بَقِيَتِ الدُّنْيَا مَعَ تَكْفُلِ اللّٰهِ تَعَالَى بِحِفْظِهِ فَقَالَ : « إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا
الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ » وَقَالَ : « لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ
وَلَا مِنْ خَلْفِهِ » الْآيَةَ ، وَسَأَرُ مُعْجَزَاتِ الْأَنْبِيَاءِ أَنْقَضَتْ بِاتِّقِضَاءِ
أَوْقَاتِهَا فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا خَبْرُهَا وَالْقُرْآنُ الْعَزِيزُ الْبَاهِرُ آيَاتُهُ الظَّاهِرَةُ
مُعْجَزَاتُهُ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ الْيَوْمَ مُدَّةَ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ وَخَمْسٍ وَثَلَاثِينَ سَنَةً
لِأَوَّلِ نَزُولِهِ إِلَى وَقْتِنَا هَذَا حُجَّتُهُ قَاهِرَةٌ وَمُعَارَضَتُهُ مُمْتَنِعَةٌ وَالْأَعْصَارُ
كُلُّهَا طَافِحَةٌ بِأَهْلِ الْبَيَانِ وَحَمَلَةٌ عِلْمِ اللِّسَانِ وَأَائِمَّةُ الْبَلَاغَةِ وَفُرْسَانُ
وَجَهَابَةِ الْبِرَاعَةِ ، وَالْمُلْحِدُ فِيهِمْ كَثِيرٌ وَالْمُعَادِي لِلشَّرْعِ عَتِيدٌ ، فَمَا
مِنْهُمْ مَنْ أَتَى بِشَيْءٍ يُؤْثِرُ فِي مُعَارَضَتِهِ وَلَا أَلْفَ كَلِمَتَيْنِ فِي مُنَاقَضَتِهِ
وَلَا قَدَرَ فِيهِ عَلَى مَطْعَنِ صَحِيحٍ وَلَا قَدَحِ التُّكْلِفِ مِنْ ذِهْنِهِ ، فِي
ذَلِكَ إِلَّا بَزْدٍ شَحِيحٍ ، بَلِ الْمَأْثُورُ عَنْ كُلِّ مَنْ رَامَ ذَلِكَ الْقَاوَةَ فِي
الْعَجْزِ بِيَدَيْهِ وَالنُّكُوصُ عَلَى عَقْبَيْهِ .

(فِصْل)

وقد وعد جماعة من الأئمة ومقلدي الأمة في إعجازه وجوها كثيرة
منها أن قارئه لا يملؤه ، وسامعه لا يمجؤه ، بل الأكتاب على
تلاوته يزيد حلاوة ، وترديده يوجب له محبة ، لا يزال غضا
طريا وغيره من الكلام ولو بلغ في الحسن والبلاغة مبلغه يملأ

مَعَ التَّرِيدِ ، وَيُعَادَى إِذَا أُعِيدَ ، وَكِتَابُنَا يُسْتَأَذُّ بِهِ فِي الْخَلَوَاتِ ،
وَيُؤَنَسُ بِتَلَاوُتِهِ فِي الْأَزْمَاتِ ، وَسِوَاهُ مِنَ الْكُتُبِ لَا يُوجَدُ فِيهَا
ذَلِكَ حَتَّى أَحَدَثَ أَصْحَابُهَا لَهَا لُحُونًا وَطُرُقًا يَسْتَجْلِبُونَ بِتِلْكَ اللَّحُونِ
تَنْشِيطَهُمْ عَلَى قِرَاءَتِهَا ، وَلِهَذَا وَصَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقُرْآنَ بِأَنَّهُ
لَا يَخْلُقُ عَلَى كَثْرَةِ الرَّدِّ ، وَلَا تَنْقُضِي عِبْرَهُ وَلَا تَفْنِي عَجَابَهُ . هُوَ
الْفَصْلُ لَيْسَ بِالْهَزْلِ ، لَا يَشْفَعُ مِنْهُ الْعُلَمَاءُ ، وَلَا تَزِيغُ بِهِ الْأَهْوَاءُ ،
وَلَا تَلْتَبِسُ بِهِ الْأَلْسِنَةُ ، هُوَ الَّذِي لَمْ تَنْتَهِ الْجِنُّ حِينَ سَمِعْتَهُ أَنْ
قَالُوا : إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ . وَمِنْهَا جَمْعُهُ لِعُلُومٍ
وَمَعَارِفٍ لَمْ تُعْهَدِ الْعَرَبُ عَامَّةً وَلَا مُحَمَّدٌ ﷺ قَبْلَ نُبُوَّتِهِ خَاصَّةً
بِمَعْرِفَتِهَا وَلَا الْقِيَامُ بِهَا وَلَا يُحِيطُ بِهَا أَحَدٌ مِنْ عُلَمَاءِ الْأُمَّمِ . وَلَا يَشْتَمِلُ
عَلَيْهَا كِتَابٌ مِنْ كُتُبِهِمْ ، فَجُمِعَ فِيهِ مِنْ بَيَانِ عِلْمِ الشَّرَائِعِ وَالتَّنْبِيهِ
عَلَى طُرُقِ الْحُجَجِ الْعَقْلِيَّاتِ وَالرَّدِّ عَلَى فِرْقِ الْأُمَّمِ بِبَرَاهِينٍ قَوِيَّةٍ
وَأَدِلَّةٍ بَيِّنَةٍ ، سَهْلَةً الْأَلْفَاظِ مُوجِزَةً الْمَقَاصِدِ ، رَامَ الْمُتَحَذِّقُونَ بَعْدُ أَنْ
يَنْصِبُوا أَدِلَّةً مِثْلَهَا فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهَا كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « أَوْ لَيْسَ الَّذِي
خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ بَلَى » وَ « قُلْ
يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ » وَ « لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا »
إِلَى مَا حَوَاهُ مِنْ عُلُومِ السَّيْرِ وَأَنْبَاءِ الْأُمَّمِ وَالْمَوَاعِظِ وَالْحُكْمِ ، وَأَخْبَارِ

الدَّارِ الْآخِرَةِ ، وَمَحَاسِنِ الْأَدَابِ وَالشِّيمِ ، قَالَ اللَّهُ جَلَّ اسْمُهُ : مَا فَرَطْنَا
فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ « وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ »
« وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ » وَقَالَ ﷺ :
« إِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ هَذَا الْقُرْآنَ أَمْرًا وَزَجْرًا وَسُنَّةً خَالِيَةً وَمَثَلًا مَضْرُوبًا ،
فِيهِ نَبَأُكُمْ وَخَبْرُ مَا كَانَ قَبْلَكُمْ وَنَبَأُ مَا بَعْدَكُمْ وَحَكْمٌ مَا بَيْنَكُمْ
لَا يُخْلِقُهُ طَوْلُ الرَّدِّ وَلَا تَنْقِضِي عَجَائِبُهُ ، هُوَ الْحَقُّ لَيْسَ بِالْهَزْلِ ،
مَنْ قَالَ بِهِ صَدَقَ وَمَنْ حَكَمَ بِهِ عَدَلَ ، وَمَنْ خَاصَمَ بِهِ فَلَجَّ وَمَنْ
قَسَمَ بِهِ أَقْسَطَ ، وَمَنْ عَمِلَ بِهِ أَجَرَ وَمَنْ تَمَسَّكَ بِهِ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ
مُسْتَقِيمٍ ، وَمَنْ طَلَبَ الْهُدَى مِنْ غَيْرِهِ أَضَلَّهُ اللَّهُ ، وَمَنْ حَكَمَ بِغَيْرِهِ
قَصَمَهُ اللَّهُ ، هُوَ الذِّكْرُ الْحَكِيمُ وَالنُّورُ الْمُبِينُ ، وَالصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ
وَحَبْلُ اللَّهِ الْمَتِينُ ، وَالشِّفَاءُ النَّافِعُ عِصْمَةٌ لِمَنْ تَمَسَّكَ بِهِ وَنَجَاةٌ لِمَنْ
اتَّبَعَهُ ، لَا يَعْوجُّ فَيَقْوَمَ وَلَا يَزِيغُ فَيَسْتَعْتَبَ ، وَلَا تَنْقِضِي عَجَائِبُهُ وَلَا
يَخْلُقُ عَلَى كَثْرَةِ الرَّدِّ . وَنَحْوُهُ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَقَالَ فِيهِ : وَلَا يَخْتَلِفُ
وَلَا يَتَشَايَ ، فِيهِ نَبَأُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ .

وَفِي الْحَدِيثِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِمُحَمَّدٍ ﷺ : إِنِّي مُنَزَّلٌ عَلَيْكَ
تَوْرَةً حَدِيثَةً ، تَفْتَحُ بِهَا أَعْيُنًا عُمِيًّا ، وَأَذَانًا صَمًّا ، وَقُلُوبًا غُلْفًا ، فِيهَا
يَنَابِيعُ الْعِلْمِ وَفَهُمُ الْحِكْمَةُ وَرَبِيعُ الْقُلُوبِ . وَعَنْ كَعْبٍ : عَلَيْكُمْ

بِالْقُرْآنِ فَإِنَّهُ فَهَمُّ الْعُقُولِ وَنُورُ الْحِكْمَةِ ، وَقَالَ تَعَالَى : « إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَقْضِي عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَكْثَرَ الَّذِي هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ » . وَقَالَ « هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى » الْآيَةَ ، فَجُمِعَ فِيهِ مَعَ وَجَارَةِ الْفَاطِمَةِ وَجَوَامِعِ كَلِمِهِ أضعافُ مَا فِي الْكُتُبِ قَبْلَهُ الَّتِي الْفَاطِمَةُ عَلَى الضَّعْفِ مِنْهُ مَرَّاتٍ ، وَمِنْهَا جَمَعُهُ فِيهِ بَيْنَ الدَّلِيلِ وَمَدْلُولِهِ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ أُحْتَجَّ بِنَظْمِ الْقُرْآنِ وَحُسْنِ وَصْفِهِ وَإِنجَازِهِ وَبَلَاغَتِهِ وَأَثْنَاءِ هَذِهِ الْبَلَاغَةِ أَمْرُهُ وَنَهْيُهُ وَوَعْدُهُ وَوَعِيدُهُ ، فَالتَّالِي لَهُ يُفْهَمُ مَوْضِعَ الْحُجَّةِ وَالتَّكْلِيفِ مَعًا مِنْ كَلَامٍ وَاحِدٍ وَصُورَةٍ مُنْفَرِدَةٍ ، وَمِنْهَا أَنْ جَعَلَهُ فِي حَيْزِ الْمَنْظُومِ الَّذِي لَمْ يَعْهَدْ وَلَمْ يَكُنْ فِي حَيْزِ الْمَنْشُورِ ، لِأَنَّ الْمَنْظُومَ أَسْهَلَ عَلَى النُّفُوسِ وَأَوْعَى لِلْقُلُوبِ وَأَسْمَحُ فِي الْأَذَانِ وَأَحْلَى عَلَى الْإِفْهَامِ ، فَالنَّاسُ إِلَيْهِ أَمِيلٌ وَالْأَهْوَاءُ إِلَيْهِ أَسْرَعُ . وَمِنْهَا تَيْسِيرُهُ تَعَالَى حِفْظَهُ لِمَتَعَلِّمِيهِ ، وَتَقْرِيْبُهُ عَلَى مُتَحَفِّظِيهِ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ » وَسَارُّ الْأُمَّمِ لَا يَحْفَظُ كُتُبَهَا الْوَاحِدُ مِنْهُمْ فَكَيْفَ الْجَمَّاءُ عَلَى مَرُورِ السِّنِّينِ عَلَيْهِمْ ، وَالْقُرْآنُ مُيسَّرٌ حِفْظُهُ لِلْقُرْآنِ فِي أَقْرَبِ مُدَّةٍ وَمِنْهَا مُشَاكَلَةُ بَعْضِ أَجْزَائِهِ بَعْضًا وَحُسْنُ ائْتِلَافِ أَنْوَاعِهَا وَالتِّتَامِ أَقْسَامِهَا وَحُسْنُ التَّخْلِصِ مِنْ قِصَّةٍ إِلَى أُخْرَى ، وَالْخُرُوجُ مِنْ بَابٍ إِلَى غَيْرِهِ عَلَى اخْتِلَافِ مَعَانِيهِ

وَأَنْقِسَامِ الشُّورَةِ الْوَاحِدَةِ إِلَى أَمْرٍ وَنَهْيٍ وَخَبَرٍ وَأَسْتِخْبَارٍ وَوَعْدٍ وَوَعِيدٍ
وَإِثْبَاتِ بُرُوءٍ وَتَوْحِيدٍ وَتَفْرِيدٍ وَتَرْغِيبٍ وَتَرْهِيْبٍ ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ
فَوَائِدِهِ دُونَ خَلَلٍ يَتَخَلَّلُ فُصُولُهُ ، وَالْكَلَامِ الْفَصِيحِ إِذَا أُعْتَوِرَهُ مِثْلُ
هَذَا ضَعْفَتْ قُوَّتُهُ وَلَانَتْ جَزَالَتُهُ ، وَقَلَّ رَوْنَقُهُ وَتَقَلَّقَتِ الْفَنَائِظُ ،
فَتَأَمَّلْ أَوَّلَ صَوْمَائِجِعِ فِيهَا مِنْ أَخْبَارِ الْكُفَّارِ وَشِقَاقِهِمْ وَتَقَرِّبِهِمْ
بِإِهْلَاكِ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِهِمْ ، وَمَا ذَكَرَ مِنْ تَكْذِيبِهِمْ بِمُحَمَّدٍ ﷺ
وَتَعْجِيبِهِمْ بِمَا آتَى بِهِ ، وَالْخَبَرَ عَنِ اجْتِمَاعِ مَلَئِمِهِمْ عَلَى الْكُفْرِ وَمَا ظَهَرَ
مِنَ الْحَسَدِ فِي كَلَامِهِمْ وَتَعْجِيزِهِمْ وَتَوْهِينِهِمْ ، وَوَعِيدِهِمْ بِخِزْيِ الدُّنْيَا
وَالْآخِرَةِ وَتَكْذِيبِ الْأُمَّةِ قَبْلَهُمْ وَإِهْلَاكِ اللَّهِ لَهُمْ وَوَعِيدِ هَؤُلَاءِ ،
مِثْلَ مُصَابِهِمْ وَتَضْبِيرِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى آذَانِهِمْ ، وَتَسْلِيَتِهِ بِكُلِّ مَا تَقَدَّمَ
ذِكْرُهُ ، ثُمَّ أَخَذَ فِي ذِكْرِ دَاوُدَ وَقِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ كُلِّ هَذَا فِي أَوْجَزِ
كَلَامٍ وَأَحْسَنِ نِظَامٍ ، وَمِنْهُ الْجُمْلَةُ الْكَثِيرَةُ الَّتِي أَنْطَوَتْ عَلَيْهَا
الْكَلِمَاتُ الْقَلِيلَةُ ، وَهَذَا كُلُّهُ وَكَثِيرٌ مِمَّا ذَكَرْنَا أَنَّهُ ذُكِرَ فِي
إِعْجَازِ الْقُرْآنِ إِلَى وُجُوهِ كَثِيرَةٍ ذَكَرَهَا الْأَئِمَّةُ لَمْ نَذْكَرْهَا إِذْ
أَكْثَرُهَا دَاخِلٌ فِي بَابِ بَلَاغَتِهِ فَلَا نُحِبُّ أَنْ يُعَدَّ فَنَاءً مُنْفَرِدًا فِي
إِعْجَازِهِ إِلَّا فِي بَابِ تَفْصِيلِ فُنُونِ الْبَلَاغَةِ ، وَكَذَلِكَ كَثِيرٌ مِمَّا
قَدَّمَ نَاذِرُهُ عَنْهُمْ يُعَدُّ فِي خَوَاصِّهِ وَفَضَائِلِهِ لَا فِي إِعْجَازِهِ ، وَحَقِيقَةُ

الْإِعْجَازِ الْوُجُوهِ الْأَرْبَعَةِ الَّتِي ذَكَرْنَا فَلْيُعْتَمِدْ عَلَيْهَا وَمَا بَعْدَهَا مِنْ
خَوَاصِّ الْقُرْآنِ وَعَجَائِبِهِ الَّتِي لَا تَنْقُضِي وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ .

(فصل في انشقاق القمر وحبس الشمس)

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى « أَقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ * وَإِنْ يَرَوْا
آيَةً يُعْرِضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُسْتَمِرٌّ » أَخْبَرَ تَعَالَى بِوُقُوعِ انْشِقَاقِهِ
بِلَفْظِ الْمَاضِي وَإِعْرَاضِ الْكُفْرَةِ عَنْ آيَاتِهِ وَأَجْمَعَ الْمُفَسِّرُونَ وَأَهْلُ
السُّنَنِ عَلَى وُقُوعِهِ * أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ مِنْ كِتَابِهِ
حَدَّثَنَا الْقَاضِي سِرَاجُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الْأَصِيلِيُّ حَدَّثَنَا الْمَرْوَزِيُّ
حَدَّثَنَا الْفَرَبْرِيُّ حَدَّثَنَا الْبُخَارِيُّ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ
وَسُفْيَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِي مَعْمَرٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَرِقتَيْنِ فَرِقةً فَوْقَ الْجَبَلِ وَفَرِقةً دُونَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
أَشْهَدُوا . وَفِي رِوَايَةٍ مُجَاهِدٍ : وَنَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَفِي بَعْضِ طُرُقِ
الْأَعْمَشِ بِمَعْنَى . وَرَوَاهُ أَيْضًا عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ الْأَسْوَدُ وَقَالَ : حَتَّى رَأَيْتُ
الْجَبَلَ بَيْنَ فُرُجَتَيْ الْقَمَرِ . وَرَوَاهُ عَنْهُ مَسْرُوقٌ أَنَّهُ كَانَ بِمَكَّةَ وَزَادَ :
فَقَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ سَحَرَ كُمْ ابْنُ أَبِي كَبْشَةَ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ : إِنْ
مُحَمَّدًا إِنْ كَانَ سَحَرَ الْقَمَرَ فَإِنَّهُ لَا يَبْلُغُ مِنْ سِحْرِهِ أَنْ يَسْحَرَ الْأَرْضَ .

كُلِّهَا ، فَاسْأَلُوا مَنْ يَأْتِكُمْ مِنْ بَلَدٍ آخَرَ هَلْ رَأَوْا هَذَا ؟ فَاتُوا فَسَأَلُوهُمْ
فَأَخْبَرُوهُمْ بِهِمْ رَأَوْا مِثْلَ ذَلِكَ . وَحَكَى السَّمْرَقَنْدِيُّ عَنِ الضَّحَّاكِ
نَحْوَهُ ، وَقَالَ فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ هَذَا سِحْرٌ فَابْعَثُوا إِلَى أَهْلِ الْآفَاقِ حَتَّى
تَنْظُرُوا أَرَأَوْا ذَلِكَ أَمْ لَا ؟ فَأَخْبَرَ أَهْلُ الْآفَاقِ بِهِمْ رَأَوْهُ مُنْشَقًّا ،
فَقَالُوا يَغْنَى الْكُفَّارَ هَذَا سِحْرٌ مُسْتَمِرٌّ . وَرَوَاهُ أَيضًا عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ
عَلَقَمَةَ ، فَهَوَّلَاءِ الْأَرْبَعَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ ابْنِ مَسْعُودٍ كَمَا
رَوَاهُ ابْنُ مَسْعُودٍ ، مِنْهُمْ أَنَسٌ وَأَبْنُ عَبَّاسٍ وَأَبْنُ عُمَرَ وَحُذَيْفَةُ وَعَلِيٌّ
وَجَبْرِ بْنُ مُطْعِمٍ ، فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ مَرْثَدَةَ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي حُذَيْفَةَ الْأَرْحَبِيِّ : أُنْشِقَّ
الْقَمَرُ وَمَخْنُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَعَنْ أَنَسٍ سَأَلَ أَهْلَ مَكَّةَ
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةَ فَأَرَاهُمْ أُنْشِقَاقَ الْقَمَرِ مَرَّتَيْنِ حَتَّى رَأَوْا حِرَاءَ
بَيْنَهُمَا رَوَاهُ عَنْ أَنَسٍ قَتَادَةَ . وَفِي رِوَايَةِ مَعْمَرٍ وَغَيْرِهِ عَنْ قَتَادَةَ عَنْهُ
أَرَاهُمْ الْقَمَرَ مَرَّتَيْنِ أُنْشِقَاقَهُ فَتَزَلَّتِ اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَأُنْشِقَاقَ الْقَمَرِ .
وَرَوَاهُ عَنْ جَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ابْنَهُ مُحَمَّدٌ وَأَبْنُ ابْنِهِ جَبْرِ بْنُ مُحَمَّدٍ وَرَوَاهُ
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ وَرَوَاهُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ
مُجَاهِدٌ ، وَرَوَاهُ عَنْ حُذَيْفَةَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ وَمُسْلِمُ بْنُ أَبِي
الْأَزْدِيِّ وَأَكْثَرُ طُرُقِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ صَحِيحَةٌ وَالْآيَةُ مُصْرَحَةٌ وَلَا
يُلْتَفَتُ إِلَى اعْتِرَاضِ مَخْذُولٍ بِأَنَّهُ لَوْ كَانَ هَذَا لَمْ يَخْفَ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ

إِذْ هُوَ شَيْءٌ ظَاهِرٌ لِّجَمِيعِهِمْ ، إِذْ لَمْ يُنْقَلْ لَنَا عَنْ أَهْلِ الْأَرْضِ أَنَّهُمْ
رَصَدُوهُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ فَلَمْ يَرَوْهُ أَنْشَقَّ ، وَلَوْ ثَقُلَ إِلَيْنَا عَمَّنْ لَا يَجُوزُ
تَمَالُؤُهُمْ لِكَثْرَتِهِمْ عَلَى الْكُذِبِ لَمَا كَانَتْ عَلَيْنَا بِهِ حُجَّةٌ ، إِذْ لَيْسَ
الْقَمَرُ فِي حَدِّ وَاحِدٍ لِّجَمِيعِ أَهْلِ الْأَرْضِ ، فَقَدْ يَطْلُعُ عَلَى قَوْمٍ قَبْلَ أَنْ
يَطْلُعَ عَلَى الْآخَرِينَ ، وَقَدْ يَكُونُ مِنْ قَوْمٍ بِضِدِّ مَا هُوَ مِنْ مُقَابِلِهِمْ
مِنْ أَقْطَارِ الْأَرْضِ ، أَوْ يَحُولُ بَيْنَ قَوْمٍ وَبَيْنَهُ سَحَابٌ أَوْ جِبَالٌ ،
وَلِهَذَا نَجِدُ الْكُسُوفَاتِ فِي بَعْضِ الْبِلَادِ دُونَ بَعْضٍ ، وَفِي بَعْضِهَا
جُزْئِيَّةٌ وَفِي بَعْضِهَا كَلِيَّةٌ ، وَفِي بَعْضِهَا لَا يَعْرِفُهَا إِلَّا الْمُدَّعُونَ لِعِلْمِهَا ،
ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ . وَآيَةُ الْقَمَرِ كَانَتْ لَيْلًا وَالْعَادَةُ مِنَ النَّاسِ
بِاللَّيْلِ الْهُدُوءُ وَالسُّكُونُ وَإِيْجَافُ الْأَبْوَابِ وَقَطْعُ التَّصَرُّفِ ، وَلَا
يَكَادُ يَعْرِفُ مِنْ أُمُورِ السَّمَاءِ شَيْئًا إِلَّا مَنْ رَصَدَ ذَلِكَ وَاهْتَبَلَ بِهِ ،
وَلِذَلِكَ مَا يَكُونُ الْكُسُوفُ الْقَمَرِيُّ كَثِيرًا فِي الْبِلَادِ وَأَكْثَرُهُمْ
لَا يَعْلَمُ بِهِ حَتَّى يُخْبَرَ ، وَكَثِيرًا مَا يُحَدِّثُ النَّهْمَاتُ بِعَجَائِبِ إِشَاهِدُونَهَا
مِنْ أَنْوَارٍ وَنُجُومٍ طَوَالِ عِظَامٍ تَظْهَرُ فِي الْأَحْيَانِ بِاللَّيْلِ فِي السَّمَاءِ
وَلَا عِلْمٌ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْهَا . وَخَرَجَ الطَّحَاوِيُّ فِي مُشْكَلِ الْحَدِيثِ عَنْ
أَسْمَاءِ بِنْتِ عُمَيْسٍ مِنْ طَرِيقَيْنِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوحَى إِلَيْهِ وَرَأْسُهُ
فِي حِجْرِ عَلِيٍّ ، فَلَمْ يُصَلِّ الْعَصْرَ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ ، فَقَالَ رَسُولُ

اللَّهُ ﷺ: أَصَلَّيْتَ يَا عَلِيُّ؟ قَالَ لَا، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَ فِي طَاعَتِكَ
وَطَاعَةِ رَسُولِكَ فَارْزُدْ عَلَيْهِ الشَّمْسَ، قَالَتْ أُمَّمَاءُ فَرَأَيْتُهَا غَرَبَتْ ثُمَّ
رَأَيْتُهَا طَلَعَتْ بَعْدَ مَا غَرَبَتْ وَوَقَفَتْ عَلَى الْجِبَالِ وَالْأَرْضِ وَذَلِكَ
بِالصَّهْبَاءِ فِي خَيْبَرَ قَالَ وَهَذَا الْحَدِيثَانِ ثَابِتَانِ وَرَوَاهُمَا ثِقَاتٌ. وَحَكَى
الطَّحَاوِيُّ أَنَّ أَحْمَدَ بْنَ صَالِحٍ كَانَ يَقُولُ: لَا يَنْبَغِي لِمَنْ سَبِيلُهُ الْعِلْمُ
التَّخَلُّفُ عَنْ حِفْظِ حَدِيثِ أَسْمَاءَ لِأَنَّهُ مِنْ عِلَامَاتِ النُّبُوَّةِ. وَرَوَى
يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ فِي زِيَادَةِ اللُّغَاظِيِّ رَوَايَتَهُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ لَمَّا أُسْرِيَ
بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَخْبَرَ قَوْمَهُ بِالرَّفْقَةِ وَالْعِلْمَةِ الَّتِي فِي الْعِيرِ قَالُوا مَتَى
تَجِي؟ قَالَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ، فَلَمَّا كَانَ ذَلِكَ الْيَوْمَ أَشْرَفَتْ قُرَيْشٌ يَنْظُرُونَ
وَقَدْ وَلَّى النَّهَارَ وَلَمْ تَجِي، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَزِيدَ لَهُ فِي النَّهَارِ
سَاعَةٌ وَحُبِسَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ.

(فصل في نبع الماء من بين أصابعه ﷺ وتكثيره ببركته)

أَمَّا الْأَحَادِيثُ فِي هَذَا فَكَثِيرَةٌ جِدًّا، رَوَى حَدِيثَ نَبْعِ الْمَاءِ
مِنْ أَصَابِعِهِ ﷺ جَمَاعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ، مِنْهُمْ أَنَسُ بْنُ وَجَابِرٍ وَأَبْنُ
مَسْعُودٍ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ جَعْفَرٍ الْفَقِيهُ رَحِمَهُ اللَّهُ بِقِرَاءَتِي
عَلَيْهِ حَدَّثَنَا الْقَاضِي عَيْسَى بْنُ سَهْلٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ حَاتِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ
حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ بْنُ الْفَخَّارِ حَدَّثَنَا أَبُو عَيْسَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَالِكٍ

عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَحَانَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَالْتَمَسَ النَّاسُ
الْوَضُوءَ فَلَمْ يَجِدُوهُ فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بُوَضُوءٍ فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ فِي ذَلِكَ الْإِنَاءِ يَدَهُ وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ تَوْضُوا مِنْهُ ، قَالَ فَرَأَيْتُ
الْمَاءَ يَنْبَعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ فَتَوَضَّأَ النَّاسُ حَتَّى تَوَضَّأُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ
وَرَوَاهُ أَيْضًا عَنْ أَنَسِ قَتَادَةَ وَقَالَ : بَانَاءٍ فِيهِ مَاءٌ يَغْمُرُ أَصَابِعَهُ أَوْ
لَا يَكَادُ يَغْمُرُ ، قَالَ كَمْ كُنْتُمْ ؟ قَالَ زُهَاءٌ ثَلَاثًا . وَفِي رِوَايَةٍ
عَنْهُ : وَهُمْ بِالزَّوْرَاءِ عِنْدَ الشُّوقِ ، وَرَوَاهُ أَيْضًا حَمِيدٌ وَثَابِتٌ وَالْحَسَنُ
عَنْ أَنَسٍ . وَفِي رِوَايَةٍ حَمِيدٍ قُلْتُ كَمْ كَانُوا ؟ قَالَ ثَمَانِينَ رَجُلًا . وَنَحْوَهُ
عَنْ ثَابِتٍ عَنْهُ ، وَعَنْهُ أَيْضًا وَهُمْ نَحْوُ مِنْ سَبْعِينَ رَجُلًا . وَأَمَّا ابْنُ
مَسْعُودٍ فَنَفَى الصَّحِيحِ مِنْ رِوَايَةِ عَلْقَمَةَ عَنْهُ بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ وَلَيْسَ مَعَنَا مَاءٌ ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَطْلَبُوا مَنْ مَعَهُ
فَضْلُ مَاءٍ فَأَتَى بِمَاءٍ فَصَبَّهُ فِي إِنَاءٍ ثُمَّ وَضَعَ كَفَّهُ فِيهِ فَجَعَلَ الْمَاءُ يَنْبَعُ
مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي
الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَطَشَ النَّاسُ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ وَرَسُولُ اللَّهِ
بَيْنَ يَدَيْهِ رَكْوَةٌ فَتَوَضَّأَ مِنْهَا وَأَقْبَلَ النَّاسُ نَحْوَهُ وَقَالُوا لَيْسَ عِنْدَنَا
مَاءٌ إِلَّا مَا فِي رَكْوَتِكَ ، فَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ فِي الرِّكْوَةِ فَجَعَلَ

الماء يفور من بين أصابعه كأمال العيون ، وفيه فقلت : كم
كنتم ؟ قال لو كنا مائة ألف لكانا كنا خمس عشرة مائة ،
وروى مثله عن أنس عن جابر وفيه أنه كان بالحدبية . وفي رواية
الوليد بن عبادة بن الصامت عنه في حديث مسلم الطويل في ذكر
غزوة بواط قال قال لي رسول الله ﷺ يا جابر : ناد الوضوء وذاكر
الحديث بطوله وأنه لم يجد إلا قطرة في عزلاء سحب ، فأتى به
النبي ﷺ فغمزه وتكلم بشيء لا أدري ماهو ، وقال ناد بجفنة
الركب فأتيت بها فوضعتها بين يديه ، وذاكر أن النبي ﷺ بسط
يده في الجفنة وفرق أصابعه وصب ما بر عليه وقال بسم الله ، قال
فرأيت الماء يفور من بين أصابعه ، ثم فارت الجفنة وأستدارت
حتى أمتلات وأمر الناس بالاستقاء فاستقوا حتى رءوا ، فقلت هل
بقي أحد له حاجة ؟ فرفع رسول الله ﷺ يده من الجفنة وهي
ملاى . وعن الشعبي : أتى النبي ﷺ في بعض أسفاره بإدوة ماء
وقيل ما معناها رسول الله ﷺ ماء غيرها ، فسكبها في ركوة ووضع
إصبعه وسطها وغمسها في الماء وجعل الناس يجيئون ويتوضئون ثم
يقومون قال الترمذي وفي الباب عن عمران بن حصين ومثل هذا
في هذه المواطن الحفلة والجموع الكثيرة لا تطرق التهمة إلى

الْمُحَدَّثِ بِهِ لِأَنَّهُمْ كَانُوا أَسْرَعَ شَيْءٍ إِلَى تَكْذِيبِهِ لَمَّا جُبِلَتْ عَلَيْهِ
النُّفُوسُ مِنْ ذَلِكَ ، وَلِأَنَّهُمْ كَانُوا مِنْ لَابَسْكَتٍ عَلَى بَاطِلٍ ، فَهَوَاءٌ لَاءٌ
قَدْ رَوَوْا هَذَا وَأَشَاعِرُهُ ، وَنَسَبُوا حُضُورَ الْجَمَاءِ الْغَفِيرِ لَهُ وَلَمْ يُنْكِرْ
أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِمْ مَا حَدَّثُوا بِهِ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ فَعَلُوهُ وَشَاهَدُوهُ فَصَارَ
كَتَصْدِيقِ جَمِيعِهِمْ لَهُ .

(فصل) وَمِمَّا يُشْبَهُ هَذَا مِنْ مُعْجَزَاتِهِ ، تَفْجِيرُ الْمَاءِ بِبِرِّكَتِهِ
وَأُتْبِعَاتُهُ بِمَسِّهِ وَدَعْوَتِهِ . فِيهَا رَوَى مَالِكٌ فِي الْمُوطَأِ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ
فِي قِصَّةِ غَزْوَةِ تَبُوكَ وَأَنََّّهُمْ وَرَدُوا الْعَيْنَ وَهِيَ تَبِضُّ بِشَيْءٍ مِنْ مَاءٍ مِثْلِ
الشَّرَاكِ فَعَرَفُوا مِنَ الْعَيْنِ بِأَيْدِيهِمْ حَتَّى اجْتَمَعَ فِي شَيْءٍ ثُمَّ غَسَلَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَأَعَادَهُ فِيهَا فَجَرَتْ بِمَاءٍ كَثِيرٍ
فَاسْتَقَى النَّاسُ . قَالَ فِي حَدِيثِ ابْنِ إِسْحَاقَ : فَأَمْحَرَقَ مِنَ الْمَاءِ مَالَهُ
حِسٌّ كَحِسِّ الصَّوَاعِقِ ، ثُمَّ قَالَ يُوشِكُ يَا مُعَاذُ أَنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةُ أَنْ
تَرَى مَا هَاهُنَا قَدْ مَلَى جَنَانًا . وَفِي حَدِيثِ الْبَرَاءِ وَسَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ
وَحَدِيثِهِ أَيْضًا فِي قِصَّةِ الْحُدَيْبِيَّةِ وَهُمْ أَرْبَعُ عَشْرَةَ مِائَةً وَبِئْرَهَا لَا تُرَوَى
خَمْسِينَ شَأَةً فَزَحْنَاهَا فَلَمْ تَتْرَكَ فِيهَا قَطْرَةٌ ، فَقَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
عَلَى جَبَاهَا ، قَالَ الْبَرَاءُ وَأُوتِيَ بِدَلْوٍ مِنْهَا فَبَصَقَ فَدَعَا ، وَقَالَ سَلَمَةُ فِيمَا
دَعَا وَإِذَا بَصَقَ فِيهَا ، فَجَاشَتْ فَأَرَوُوا أَنفُسَهُمْ وَرِكَابَهُمْ ، وَفِي غَيْرِ

هَاتَيْنِ الرَّوَاتَيْنِ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ شِهَابٍ فِي الْحَدِيثِ
فَأَخْرَجَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ فَوَضَعَهُ فِي قَعْرِ قَلْبٍ لَيْسَ فِيهِ مَاءٌ فَرَوَى
النَّاسُ حَتَّى ضَرَبُوا بَعْطَنَ . وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ : وَذَكَرَ أَنَّ النَّاسَ شَكَرُوا
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَطَشَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ فَدَعَا بِالْمِيضَاءِ فَجَعَلَهَا
فِي صِنْبِهِ ثُمَّ التَّقَمَ فَمَهَا ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ نَفَثَ فِيهَا أُمَّ لَا فَشَرِبَ النَّاسُ حَتَّى
رَوُوا وَمَلَأُوا كُلَّ إِنَاءٍ مَعَهُمْ ، فَخِيلَ إِلَى أُمَّهَا كَمَا أَخَذَهَا مِنِّي وَكَانُوا
اِثْنَيْ وَسَبْعِينَ رَجُلًا وَرَوَى مِثْلَهُ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ . وَذَكَرَ الطَّبْرِيُّ
حَدِيثَ أَبِي قَتَادَةَ عَلَى غَيْرِ مَا ذَكَرَهُ أَهْلُ الصَّحِيحِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
خَرَجَ بِهِمْ مُدًّا لِأَهْلِ مُؤْتَةِ عِنْدَ مَا بَلَغَهُ قَتْلُ الْأَمْرَاءِ ، وَذَكَرَ
حَدِيثًا طَوِيلًا فِيهِ مُعْجَزَاتٌ وَآيَاتٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، وَفِيهِ إِعْلَامُهُمْ أَنَّهُمْ
يَفْقِدُونَ الْمَاءَ فِي غَدٍ ، وَذَكَرَ حَدِيثَ الْمِيضَاءِ قَالَ وَالْقَوْمُ زُهَاءٌ ثَلَاثِمِائَةَ
وَفِي كِتَابِ مُسْلِمٍ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي قَتَادَةَ : احْفَظْ عَلَيَّ مِيضَاتِكَ فَإِنَّهُ
سَيَكُونُ لَهَا نَبَأٌ ، وَذَكَرَ نَحْوَهُ . وَمِنْ ذَلِكَ حَدِيثُ عِمْرَانَ بْنِ
حُصَيْنٍ حِينَ أَصَابَ النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ عَطَشٌ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِمْ
فَوَجَّهَ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِهِ وَأَعْلَمَهُمَا أَنَّهُمَا يَجِدَانِ امْرَأَةً بِمَكَانٍ كَذَا
مَعَهَا بَعِيرٌ عَلَيْهِ مَزَادَتَانِ الْحَدِيثِ ، فَوَجَدَاهَا وَأَتَيَا بِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ
فَجَعَلَ فِي إِنَاءٍ مِنْ مَزَادَتَيْهَا وَقَالَ فِيهِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ ثُمَّ أَعَادَ الْمَاءَ
(١٦ - شفا أول)

فِي الْمَزَادَتَيْنِ ثُمَّ فَتَحَتْ عَزَالِيَهُمَا وَأَمَرَ النَّاسُ فَمَلَوْا أَسْفِيَّتَهُمْ حَتَّى
لَمْ يَدْعُوا شَيْئًا إِلَّا مَلَوْهُ، قَالَ عِمْرَانُ: وَيُخِيلُ إِلَى أَنَّهُمَا لَمْ تَزِدَا إِلَّا
أَمْتَلَاءَ، ثُمَّ أَمَرَ فَجَمَعَ لِلْمَرْأَةِ مِنَ الْأَزْوَاجِ حَتَّى مَلَأَتْ ثَوْبَهَا، وَقَالَ
أُذْهِبِي فَإِنَّا لَمْ نَأْخُذْ مِنْ مَائِكَ شَيْئًا وَلَكِنَّ اللَّهَ سَقَانَا، الْحَدِيثُ
بَطُولُهُ. وَعَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ هَلْ مِنْ وُضُوءٍ
فَجَاءَ رَجُلٌ بِإِدَاوَةٍ فِيهَا نُطْفَةٌ فَأَفْرَعَهَا فِي قَدَحٍ فَتَوَضَّأْنَا كُلُّنَا نُدْغِفِقُهُ
دَغْفِقَةً أَرْبَعٌ عَشْرَةَ مِائَةً، وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ فِي جَيْشِ الْعُسْرَةِ وَذَكَرَ
مَا أَصَابَهُمْ مِنَ الْعَطَشِ حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَنْحَرُ بَعِيرَهُ فَيَعَصِرُ فَرْتَهُ
فَيَشْرِبُهُ، فَرَغِبَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي الدُّعَاءِ
فَرَفَعَ يَدَيْهِ فَلَمْ يَرْجِعْهُمَا حَتَّى قَالَتِ السَّمَاءُ فَانْسَكَبَتْ فَمَلَوْا مَا مَعَهُمْ
مِنْ آيَةٍ وَلَمْ يُجَاوِزِ الْعَسْكَرَ. وَعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ أَنَّ أَبَا طَالِبٍ
قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ رَدِيفُهُ بِدِي الْمَجَازِ: عَطِشْتُ وَلَيْسَ عِنْدِي مَاءٌ
فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَضَرَبَ بِقَدَمِهِ الْأَرْضَ فَخَرَجَ الْمَاءُ، فَقَالَ
أَشْرَبْ. وَالْحَدِيثُ فِي هَذَا الْبَابِ كَثِيرٌ، وَمِنْهُ الْإِجَابَةُ بِدُعَاءِ
الِاسْتِسْقَاءِ وَمَا جَانَسَهُ.

(فصل ومن معجزاته ﷺ تكثير الطعام ببركته ودعائه)

حَدَّثَنَا الْقَاضِي الشَّهِيدُ أَبُو عَلِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ حَدَّثَنَا الْعَدْرِيُّ حَدَّثَنَا

الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا الْجُلُودِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو سَفْيَانَ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ
حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ
أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَطْعِمُهُ فَأَطْعَمَهُ شَطْرَ
وَسْقٍ شَعِيرٍ فَمَا زَالَ يَأْكُلُ مِنْهُ وَأَمْرَأَتُهُ وَضَيْفُهُ حَتَّى كَالَهُ ، فَأَتَى
النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ ، فَقَالَ لَوْلَمْ تَكِلْهُ لَأَكْتُمُ مِنْهُ وَلَقَامَ بِكُمْ .
وَمِنْ ذَلِكَ حَدِيثُ أَبِي طَلْحَةَ الْمَشْهُورُ وَإِطْعَامُهُ ﷺ ثَمَانِينَ أَوْ سَبْعِينَ
رَجُلًا مِنْ أَقْرَاصٍ مِنْ شَعِيرٍ جَاءَ بِهَا أَنَسٌ تَحْتَ يَدِهِ أَيْ إِبْطِهِ فَأَمَرَ
بِهَا فَفَتَّتْ وَقَالَ فِيهَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ . وَحَدِيثُ جَابِرٍ فِي إِطْعَامِهِ
ﷺ يَوْمَ الْخُنْدَقِ أَلْفَ رَجُلٍ مِنْ صَاعِ شَعِيرٍ وَعِنَاقٍ ، وَقَالَ جَابِرٌ
فَأَقْسِمُ بِاللَّهِ لَا أَكُلُوا حَتَّى تَرَ كَوَهُ وَأُنْحَرَفُوا ، وَإِنْ بُرْمَتَنَا لَتَغِطُّ
كَمَا هِيَ وَإِنْ عَجِينَنَا لِيُخْبِرُ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَصَقَ فِي الْعَجِينِ
وَالْبُرْمَةِ وَبَارَكَ ، رَوَاهُ عَنْ جَابِرِ سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ وَأَيْمَنُ . وَعَنْ ثَابِتٍ
مِثْلُهُ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَمْرَأَتِهِ وَلَمْ يُسَمِّهِمَا ، قَالَ وَجِيَءٌ بِمِثْلِ
الْكَفِّ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْطُطُهَا فِي الْإِنَاءِ وَيَقُولُ مَا شَاءَ اللَّهُ
فَأَكَلَ مِنْهُ مَنْ فِي الْبَيْتِ وَالْحُجْرَةِ وَالدَّارِ ، وَكَانَ ذَلِكَ قَدِ امْتَلَأَ مِنْ
قَدَمٍ مَعَهُ ﷺ لِذَلِكَ وَبَقِيَ بَعْدَ مَا شَبِعُوا مِثْلُ مَا كَانَ فِي الْإِنَاءِ .
وَحَدِيثُ أَبِي أَيُّوبَ أَنَّهُ صَنَعَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْأَبِي بَكْرٍ

مِنَ الطَّعَامِ زُهَاءً مَا يَكْفِيهِمَا ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ اذْعُ ثَلَاثِينَ مِنْ
أَشْرَافِ الْأَنْصَارِ ، فَدَعَاهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى تَرَكَوْا ، ثُمَّ قَالَ اذْعُ سِتِينَ
فَكَانَ مِثْلَ ذَلِكَ . ثُمَّ قَالَ اذْعُ سَبْعِينَ فَأَكَلُوا حَتَّى تَرَكَوهُ وَمَا خَرَجَ
مِنْهُمْ أَحَدٌ حَتَّى أَسْلَمَ وَبَاعَ ، قَالَ أَبُو أَيُّوبَ هُ فَأَكَلَ مِنْ طَعَامِي مِائَةً
وَتَمَانُونَ رَجُلًا . وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ أْتَى النَّبِيُّ ﷺ بِقِصْعَةٍ فِيهَا
لَحْمٌ فَتَعَاقَبُوهَا مِنْ غُدُوءَةٍ حَتَّى اللَّيْلِ يَقُومُ قَوْمٌ وَيَقْعُدُ آخَرُونَ . وَمِنْ
ذَلِكَ حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثِينَ
وَمِائَةً وَذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ عَجِنَ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ وَصُنِعَتْ شَاةٌ
فَشَوَى سَوَادُ بَطْنِهَا . قَالَ وَأَيُّمَ اللَّهِ مَا مَنِ الثَّلَاثِينَ وَمِائَةً إِلَّا وَقَدَّ حَزَّ
لَهُ حِزَّةٌ مِنْ سَوَادِ بَطْنِهَا ، ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا قِصْعَتَيْنِ فَأَكَلْنَا أَجْمَعُونَ
وَفَضَلَ فِي الْقِصْعَتَيْنِ فَحَمَلْتُهُ عَلَى الْبَعِيرِ . وَمِنْ ذَلِكَ حَدِيثُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِيهِ ، وَمِثْلُهُ لِسَلَمَةَ بْنِ
الْأَكْوَعِ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، فَذَكَرُوا
مَخْمَصَةً أَصَابَتِ النَّاسَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ فِدَعَا بِبِقِيَّةِ
الْأَزْوَادِ فَجَاءَ الرَّجُلُ بِالْحَشِيَّةِ مِنَ الطَّعَامِ وَفَوْقَ ذَلِكَ وَأَعْلَاهُمْ الَّذِي
أَتَى بِالصَّاعِ مِنَ التَّمْرِ فَجَمَعَهُ عَلَى نِطْعٍ ، قَالَ سَلَمَةُ فَحَذَرْتُهُ كَرِيضَةَ
الْعَنْزِ ثُمَّ دَعَا النَّاسَ بِأَوْعِيَّتِهِمْ فَمَا بَقِيَ فِي الْجَيْشِ وَعَائِهِ إِلَّا مَلْؤُهُ وَبَقِيَ

مِنْهُ قَدْرٌ مَا جُعِلَ وَأَكْثَرُ ، وَلَوْ وَرَدَهُ أَهْلُ الْأَرْضِ لَكَفَاهُمْ . وَعَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ : أَمَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَدْعُو لَهُ أَهْلَ الصَّفَةِ فَتَبِعْتُهُمْ
حَتَّى جَمَعْتُهُمْ ، فَوَضَعَتْ بَيْنَ أَيْدِينَا صَحْفَةً فَأَكَلْنَا مَا شِئْنَا وَفَرَعْنَا
وَهِيَ مِثْلُهَا حِينَ وَضِعَتْ إِلَّا أَنْ فِيهَا أَثَرُ الْأَصَابِعِ . وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ
أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ
وَكَانُوا أَرْبَعِينَ ، مِنْهُمْ قَوْمٌ يَأْكُلُونَ الْجُدْعَةَ وَيَشْرَبُونَ الْفَرْقَ ،
فَصَنَعَ لَهُمْ مِدًّا مِنْ طَعَامٍ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا وَبَقِيَ كَمَا هُوَ مُدٌّ دَعَا
بِعَسٍّ فَشَرِبُوا حَتَّى رَوُوا وَبَقِيَ كَأَنَّهُ لَمْ يُشْرَبْ مِنْهُ . وَقَالَ أَنَسٌ :
إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ أُبْتِنَى بِزَيْنَبَ أَمْرَهُ أَنْ يَدْعُهَا لَهُ قَوْمًا سَمَّاهُمْ وَكَلَّ
مَنْ لَقِيتُ حَتَّى أُمْتَلَأَ الْبَيْتُ وَالْحُجْرَةُ وَقَدَّمَ إِلَيْهِمْ تَوْرًا فِيهِ قَدْرٌ مِدٌّ
مِنْ تَمْرٍ جُعِلَ حَيْسًا ، فَوَضَعَهُ قَدَامَهُ وَغَمَسَ ثَلَاثَ أَصَابِعِهِ وَجَعَلَ
الْقَوْمُ يَتَغَدَّوْنَ وَيَخْرُجُونَ وَبَقِيَ التَّوْرُ نَحْوًا نَحْوًا كَمَا كَانَ وَالْقَوْمُ أَحَدًا
أَوْ اثْنَيْنِ وَسَبْعِينَ . وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ أَوْ مِثْلِهَا . إِنَّ
الْقَوْمَ كَانُوا زُهَاءً ثَلَاثِمِائَةٍ وَأَنَّهُمْ أَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا وَقَالَ لِي أَرْفَعُ
فَلَا أَدْرِي وَضِعَتْ كَانَتْ أَكْثَرَ أُمَّ حِينَ رُفِعَتْ .

وَفِي حَدِيثٍ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
أَنَّ فَاطِمَةَ طَبَخَتْ قَدْرًا لِنَعْدَائِهِمَا وَوَجَّهَتْ عَلِيًّا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ لِيَتَغَدَّى

مَعَهُمَا فَأَمَرَهَا فَغَرَفَتْ مِنْهَا لِجَمِيعِ نِسَائِهِ صَحْفَةً صَحْفَةً ثُمَّ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
وَلِعَلِيٍّ ثُمَّ لَهَا ، ثُمَّ رَفَعَتِ الْقَدْرَ وَإِنَّهَا لَتَفِيضُ ، قَالَتْ فَأَكَلْنَا مِنْهَا
مَا شَاءَ اللَّهُ . وَأَمَرَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَنْ يَزُودَ أَرْبَعِمِائَةَ رَاكِبٍ مِنْ
أَحْمَسَ ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هِيَ إِلَّا أَصْوَعُ ، قَالَ أَذْهَبُ فَذَهَبَ
فَزُوْدُهُمْ مِنْهُ وَكَانَ قَدْرَ الْفَصِيلِ الرَّابِضِ مِنَ التَّمْرِ وَبَقِيَ بِجِالِهِ مِنْ
رِوَايَةِ دُكَيْنِ الْأَحْمَسِيِّ ، وَمِنْ رِوَايَةِ جَرِيرٍ ، وَمِثْلُهُ مِنْ رِوَايَةِ
الثُّعْمَانِ بْنِ مُقَرَّرِ بْنِ الْخَبَرِ بَعِيْنِهِ أَنَّهُ قَالَ أَرْبَعِمِائَةَ رَاكِبٍ مِنْ مِزِينَةَ ،
وَمِنْ ذَلِكَ حَدِيثُ جَابِرٍ فِي دِينَ أَبِيهِ بَعْدَ مَوْتِهِ ، وَقَدْ كَانَ بَدَلَ الْغُرْمَاءِ
أَبِيهِ أَصْلَ مَالِهِ فَلَمْ يَقْبَلُوهُ وَلَمْ يَكُنْ فِي ثَمَرِهَا سِنْتَيْنِ كِفَافُ دِينِهِمْ ،
فَجَاءَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ أَنْ أَمَرَهُ بِجِدِّهَا وَجَعَلَهَا بِيَادِرٍ فِي أَصُولِهَا ، فَمَشَى
فِيهَا وَدَعَا ، فَأَوْفَى مِنْهُ جَابِرٌ غُرْمَاءَ أَبِيهِ وَفَضَلَ مِثْلُ مَا كَانُوا يَجِدُونَ
كُلَّ سَنَةٍ . وَفِي رِوَايَةٍ : مِثْلُ مَا أَعْطَاهُمْ ، قَالَ وَكَانَ الْغُرْمَاءُ يَهُودًا
فَعَجَبُوا مِنْ ذَلِكَ .

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَصَابَ النَّاسَ مَخْمَصَةٌ فَقَالَ لِي
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ مِنْ شَيْءٍ ؟ قُلْتُ نَعَمْ شَيْءٌ مِنَ التَّمْرِ فِي الْمَزُودِ ،
قَالَ فَاتَّبِعِي بِهِ ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فَأَخْرَجَ قَبْضَةً فَبَسَطَهَا وَدَعَا بِالْبَرَكَاتِ ،
ثُمَّ قَالَ ادْعُ عَشْرَةَ فَأَكُلُوا حَتَّى شَبِعُوا ، ثُمَّ عَشْرَةَ كَذَلِكَ حَتَّى أَطْعَمَ

الْجِنْسَ كُلَّهُمْ وَشَبِعُوا ، قَالَ خُذْ مَا جِئْتَ بِهِ وَأَدْخِلْ يَدَكَ وَأَقْبِضْ
مِنْهُ وَلَا تَكْبُهُ ، فَقَبِضْتُ عَلَى أَكْثَرِ مِمَّا جِئْتُ بِهِ فَأَكَلْتُ مِنْهُ ،
وَأَطَعْتُ حَيَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ إِلَى أَنْ قُتِلَ عُمَانُ
فَأَنْتَهَبَ مِنِّي فَذَهَبَ ، وَفِي رِوَايَةٍ : فَقَدْ حَمَلْتُ مِنْ ذَلِكَ التَّمْرِ كَذَا
وَكَذَا مِنْ وَسْقٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَذُكِرَتْ مِثْلُ هَذِهِ الْحِكَايَةِ فِي
غَزْوَةِ تَبُوكَ وَأَنَّ التَّمْرَ كَانَ بِضْعَ عَشْرَةَ تَمْرَةً ، وَمِنْهُ أَيْضًا حَدِيثُ
أَبِي هُرَيْرَةَ حِينَ أَصَابَهُ الْجُوعُ فَاسْتَبَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَوَجَدَ لَبَنًا فِي
قَدَحٍ قَدْ أَهْدَى إِلَيْهِ وَأَمَرَهُ أَنْ يَدْعُوا أَهْلَ الصَّفَةِ ، قَالَ فَقُلْتُ مَا هَذَا
اللَّبَنُ فِيهِمْ كُنْتُ أَحَقُّ أَنْ أُصِيبَ مِنْهُ شَرْبَةً أَتَقَوَّى بِهَا فَدَعَوْتُهُمْ ،
وَذَكَرَ أَمْرَ النَّبِيِّ ﷺ لَهُ أَنْ يَسْقِيَهُمْ ، فَجَعَلْتُ أُعْطِي الرَّجُلَ فَيَشْرَبُ
حَتَّى يَرَوِي ثُمَّ يَأْخُذُهُ الْآخِرُ حَتَّى رَوَى جَمِيعَهُمْ ، قَالَ فَأَخَذَ النَّبِيُّ
ﷺ الْقَدَحَ وَقَالَ بَقِيْتُ أَنَا وَأَنْتَ أَقْعُدُ فَاشْرَبْ فَشَرِبْتُ ، ثُمَّ قَالَ
أَشْرَبْ ، وَمَا زَالَ يَقُولُهَا وَأَشْرَبُ حَتَّى قُلْتُ لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ
مَا أَجِدُ لَهُ مُسْلَكًا فَأَخَذَ الْقَدَحَ فَحَمِدَ اللَّهُ وَسَمِيَ وَشَرِبَ الْفَضْلَةَ
وَفِي حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزْمِيِّ أَنَّهُ أَجْزَرَ النَّبِيُّ ﷺ شَاةً وَكَانَ
عِيَالُ خَالِدٍ كَثِيرًا يَدْبَحُ الشَّاةَ فَلَا تُبَدُّ عِيَالَهُ عَظْمًا عَظْمًا ، وَإِنَّ النَّبِيَّ
ﷺ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّاةِ وَجَعَلَ فَضْلَتَهَا فِي دَلْوِ خَالِدٍ وَدَعَا لَهُ

بِالْبَرَكَاتِ فَتَثَرُ فِي ذَلِكَ لِعِيَالِهِ ، فَأَكْلُوا وَأَفْضَلُوا ، ذَكَرَ خَبْرَهُ
الدُّوَلَابِيُّ . وَفِي حَدِيثِ الْأَجْرِيِّ فِي إِنْكَاحِ النَّبِيِّ ﷺ لِعَلِيٍّ فَاطِمَةَ :
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِلَالًا بِقِصْعَةٍ مِنْ أَرْبَعَةِ أَمْدَادٍ أَوْ خَمْسَةٍ وَيُدْبَحَ
جَزُورًا لَوْلِيَتِهَا ، قَالَ فَأَتَيْتُهُ بِذَلِكَ فَطَعَنَ فِي رَأْسِهَا ثُمَّ أَدْخَلَ النَّاسَ
رُقُقَةً رُقُقَةً يَا أَكُلُونَ مِنْهَا حَتَّى فَرَعُوا وَبَقِيَتْ مِنْهَا فَضْلَةٌ ؛ فَبَرَكَ
فِيهَا وَأَمَرَ بِحَمَلِهَا إِلَى أَزْوَاجِهِ ، وَقَالَ كُلْنِ وَأَطِعْنِ مَنْ غَشِيَكُنَّ .
وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَصَنَعَتْ أُمِّي سُلَيْمٌ حَيْسًا فَجَعَلَتْهُ فِي تَوْرٍ فَذَهَبَتْ بِهِ إِلَى
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ ضَعْنِي وَادْعُ لِي فَلَانًا وَفَلَانًا وَمَنْ
لَقِيَتْ فَدَعْوَتُهُمْ وَلَمْ أَدْعُ أَحَدًا لَقِيْتُهُ إِلَّا دَعْوَتَهُ وَذَكَرَ أَنَّهُمْ كَانُوا
زُهَاءً ثَلَاثِينَ حَتَّى مَلَأُوا الصُّفَّةَ وَالْحُجْرَةَ فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ تَحَلَّقُوا
عَشْرَةَ عَشْرَةَ وَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ عَلَى الطَّعَامِ فَدَعَا فِيهِ وَقَالَ مَا شَاءَ
اللَّهُ أَنْ يَقُولَ فَأَكُلُوا حَتَّى شَبِعُوا كُلَّهُمْ فَقَالَ لِي ارْفَعْ فَمَا أَدْرِي حِينَ
وُضِعَتْ كَانَتْ أَكْثَرَ أَمْ حِينَ رُفِعَتْ وَأَكْثَرَ أَحَادِيثِ هَذِهِ الْفُصُولِ
الثَّلَاثَةِ فِي الصَّحِيحِ . وَقَدْ اجْتَمَعَ عَلَى مَعْنَى حَدِيثِ هَذَا الْفَصْلِ بِضْعَةُ
عَشْرٍ مِنَ الصَّحَابَةِ رَوَاهُ عَنْهُمْ أَضْعَافُهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ ثُمَّ مَنْ لَا يَنْعَدُ
بَعْدَهُمْ وَأَكْثَرُهَا فِي قِصَصِ مَشْهُورَةٍ وَمَجَامِعِ مَشْهُودِهِ وَلَا يُمَكِّنُ

التَّحَدُّثُ عَنْهَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَسْكُتُ الْحَاضِرُ لَهَا عَلَى مَا أَنْكَرَ مِنْهَا .
(فَصَلْ فِي كَلَامِ الشَّجَرِ وَشَهَادَتِهَا لَهُ بِالنُّبُوَّةِ وَإِجَابَتِهَا دَعْوَتَهُ)
قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ غُلْبُونِ الشَّيْخُ الصَّالِحُ فِيمَا أَجَازَنِيهِ
عَنْ أَبِي عَمْرٍو الطَّمَنَكِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْمُهَنْدِسِ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ
الْبَغَوِيِّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِمْرَانَ الْأَخْنَسِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّمِيمِيُّ وَكَانَ
صَدُوقًا عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي
سَفَرٍ فَدَنَا مِنْهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ يَا أَعْرَابِيُّ أَيْنَ تُرِيدُ ؟ قَالَ إِلَى أَهْلِي ، قَالَ
هَلْ لَكَ إِلَى خَيْرٍ ؟ قَالَ وَمَا هُوَ ، قَالَ تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ
لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، قَالَ مَنْ يَشْهَدُ لَكَ عَلَى
مَا تَقُولُ : قَالَ الشَّجَرَةُ السَّمْرَةُ ، وَهِيَ بِسَاطِئِ الْوَادِي ، فَأَقْبَلْتُ تَمُخُّدُ
الْأَرْضِ حَتَّى قَامَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَاسْتَشْهَدَهَا ثَلَاثًا فَشَهِدَتْ أَنَّهُ كَمَا
قَالَ ، ثُمَّ رَجَعَتْ إِلَى مَكَانِهَا . وَعَنْ بُرَيْدَةَ سَأَلَ أَعْرَابِيٌّ النَّبِيَّ ﷺ
آيَةً فَقَالَ لَهُ : قُلْ لَتِلْكَ الشَّجَرَةُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُوكَ ، قَالَ
فَمَالَتْ الشَّجَرَةُ عَنْ يَمِينِهَا وَشِمَالِهَا وَبَيْنَ يَدَيْهَا وَخَلْفَهَا فَتَقَطَّعَتْ
عُرُوقَهَا ، ثُمَّ جَاءَتْ تَمُخُّدُ الْأَرْضِ تَجْرُ عُرُوقَهَا مُغْبِرَةً حَتَّى وَقَفَتْ بَيْنَ
يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَتْ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ
الْأَعْرَابِيُّ : مَرَّهَا فَلْتَرَجِعْ إِلَى مَنْبَتِهَا ، فَرَجَعَتْ فَدَلَّتْ عُرُوقَهَا

فَاسْتَوَتْ ، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ : أُذِنَ لِي أَسْجُدَ لَكَ ، قَالَ لَوْ أَمَرْتُ
أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا ، قَالَ فَأَذِنَ
لِي أَنْ أَقْبَلَ يَدَيْكَ وَرِجْلَيْكَ فَأَذِنَ لَهُ . وَفِي الْمَصْحُوحِ فِي حَدِيثِ
جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الطَّوِيلِ : ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْضِي حَاجَتَهُ فَلَمْ
يَرَ شَيْئًا يَسْتَتِرُ بِهِ . فَإِذَا بِشَجَرَتَيْنِ بِشَاطِئِ الْوَادِي ، فَأَنْطَلَقَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ إِلَى إِحْدَاهُمَا فَأَخَذَ بَعْضَ مِنْ أَغْصَانِهَا فَقَالَ أُتْقَادِي عَلَى بِإِذْنِ
اللَّهِ فَاتَّقَادَتْ مَعَهُ كَالْبَعِيرِ لِلْخَشُوشِ الَّذِي يُصَارِعُ قَائِدَهُ ، وَذَكَرَ أَنَّهُ
فَعَلَ بِالْأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْمُنْصِفِ بَيْنَهُمَا قَالَ السَّمَاعِيُّ
فَالْتَمَأَ : وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى : فَقَالَ يَا جَابِرُ قُلْ لِهَذِهِ الشَّجَرَةِ يَقُولُ
لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَقِّي بِصَاحِبَتِكَ حَتَّى أَجْلِسَ خَلْفَكُمَا ،
فَرَحَقَتْ حَتَّى لَحِقَتْ بِصَاحِبَتِهَا ، فَجَلَسَ خَلْفَهُمَا ، فَخَرَجْتُ أُحْضِرُ
وَجَلَسْتُ أُحَدِّثُ نَفْسِي ، فَالْتَفَتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُقْبِلًا
وَالشَّجَرَتَانِ قَدْ أَفْتَرَقَتَا فَقَامَتْ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا عَلَى سَاقٍ ، فَوَقَفَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَفَةً ، فَقَالَ بِرَأْسِهِ هَكَذَا يَمِينًا وَشِمَالًا .
وَرَوَى أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ نَحْوَهُ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي
بَعْضِ مَعَارِيهِ هَلْ يَعْني مَكَانًا الْحَاجَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
فَقُلْتُ إِنَّ الْوَادِي مَا فِيهِ مَوْضِعٌ بِالنَّاسِ ، فَقَالَ هَلْ تَرَى مِنْ نَخْلٍ

أَوْ حِجَارَةٍ ، قُلْتُ أَرَى نَخْلَاتٍ مُتَقَارِبَاتٍ ، قَالَ أَنْطَلِقُ وَقُلْ لَهِنَّ إِنْ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَأْتِينَ بِمَخْرَجِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ، وَقُلْ لِلْحِجَارَةِ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَقُلْتُ ذَلِكَ لَهِنَّ فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ
لَقَدْ رَأَيْتُ النَخْلَاتِ يَتَقَارِبْنَ حَتَّى أُجْتَمِعْنَ وَالْحِجَارَةَ يَتَعَاقِدْنَ حَتَّى صِرْنَ
رُكَامًا خَلْفَهُنَّ ، فَمَا قَضَى حَاجَتَهُ قَالَ لِي قُلْ لَهِنَّ يَفْتَرِقْنَ ، فَوَالَّذِي
نَفْسِي بِيَدِهِ أَرَأَيْتَهُنَّ وَالْحِجَارَةَ يَفْتَرِقْنَ حَتَّى عُدْنَ إِلَى مَوَاضِعِهِنَّ .
وَقَالَ يَعْلَى بْنُ سَبَابَةَ : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسِيرٍ وَذَكَرَ نَحْوًا مِنْ
هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ ، وَذَكَرَ فَأَمَرَ وَدَيْتَيْنِ فَأَنْضَمْتَا ، وَفِي رِوَايَةِ أَشْيَاءَ تَيْنِ
وَعَنْ غِيلَانَ بْنِ سَامَةَ الثَّقَفِيِّ مِثْلُهُ فِي شَجَرَتَيْنِ . وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ مِثْلُهُ فِي غُزَاةِ حُنَيْنٍ . وَعَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ وَهُوَ ابْنُ سَبَابَةَ
أَيْضًا وَذَكَرَ أَشْيَاءَ رَأَاهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَذَكَرَ
أَنْ طَلَحَةَ أَوْ سُمْرَةَ جَاءَتْ فَأَطَافَتْ بِهِ ثُمَّ رَجَعَتْ إِلَى مَنْبَتِهَا ، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّهَا أَسْتَأْذَنَتْ أَنْ تُسَلَّمَ عَلَيَّ . وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : آذَنَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْجَنِّ
لَيْلَةَ اسْتَمَعُوا لَهُ شَجْرَةً ، وَعَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ
أَنَّ الْجِنَّ قَالُوا مَنْ يَشْهَدُ لَكَ ؟ قَالَ هَذِهِ الشَّجْرَةُ تَعَالَى يَا شَجْرَةُ فَجَاءَتْ
تَجْرُ عُرُوقَهَا لَهَا قَعَاقِعُ . وَذَكَرَ مِثْلَ الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ أَوْ نَحْوَهُ . قَالَ

القاضي أبو الفضل : فهذا ابن عمر و بريدة و جابر و ابن مسعود
و يعلى بن مرة و أسامة بن زيد و أنس بن مالك و علي بن أبي طالب
و ابن عباس و غيرهم ، قد اتفقوا على هذه القصة نفسها أو معناها ،
ورواها عنهم من التابعين أضعافهم فصارت في انتشارها من القوة
حيث هي . و ذكر ابن فورك أنه صلى الله عليه وسلم سار في غزوة الطائف ليلاً
وهو وسن فاعترضته سدره فأنفجرت له نصفين حتى جاز بينهما
و بقيت على ساقين إلى وقتنا ، وهي هناك معروفة معظمة . و من ذلك
حديث أنس رضي الله عنه أن جبريل عليه السلام قال للنبي صلى الله
عليه وسلم وراه حزينا : أتحب أن أريك آية ؟ قال نعم ، فنظر
رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى شجرة من وراء الوادي فقال ادع تلك الشجرة
فجاءت تمشي حتى قامت بين يديه ، قال مرها فلترجع فعادت إلى
مكانها . و عن علي نحو هذا ولم يذكر فيها جبريل ، قال اللهم أرني
آية لا أبالي من كذبتني بعدها فدعا شجرة . و ذكر مثله و حزنه
صلى الله عليه وسلم لتكذيب قومه و طلبه الآية لهم لا له . و ذكر
ابن إسحاق أن النبي صلى الله عليه وسلم أرى رمانة مثل هذه الآية
في شجرة دعاها فأتت حتى وقفت بين يديه ثم قال أرجعي فرجعت .
و عن الحسن أنه صلى الله عليه وسلم شكى إلى ربه من قومه و أنهم

يُخَوِّفُونَهُ ، وَسَأَلَهُ آيَةٌ يَعْلَمُ بِهَا أَنَّ لَا مَخَافَةَ عَلَيْهِ فَأَوْحَى إِلَيْهِ أَنْ
أَنْتَ وَادِي كَذَا فِيهِ شَجَرَةٌ فَادْعُ غُصْنًا مِنْهَا يَا تُبَّكَ فَفَعَلَ فَجَاءَ يُخِطُّ
الْأَرْضَ خَطًّا حَتَّى انْتَصَبَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَوَجَسَهُ مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ قَالَ
لَهُ ارْجِعْ كَمَا جِئْتَ فَارْجِعْ ، فَقَالَ يَا رَبِّ عَلِمْتُ أَنَّ لَا مَخَافَةَ عَلَيَّ .
وَنَحْوُ مِنْهُ عَنْ عُمَرَ وَقَالَ فِيهِ : أَرِنِي آيَةً لَا أُبَالِي مَنْ كَذَّبَنِي بَعْدَهَا
وَذَكَرَ نَحْوَهُ . وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لِأَعْرَابِيٍّ :
أَرَأَيْتَ إِنْ دَعَوْتُ هَذَا الْعِدْقَ مِنْ هَذِهِ النَّخْلَةِ أَتَشْهَدُ أَنَّي رَسُولُ اللَّهِ
قَالَ نَعَمْ ، فَدَعَاهُ فَجَعَلَ يَنْقُرُ حَتَّى أَتَاهُ فَقَالَ ارْجِعْ فَعَادَ إِلَى مَكَانِهِ
خَرَّجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ .

(فصل في قصة حنين الجذع)

وَيَعُضُدُ هَذِهِ الْأَخْبَارَ حَدِيثُ أَنِينِ الْجِذْعِ وَهُوَ فِي نَفْسِهِ مَشْهُورٌ
مُنْتَشِرٌ وَاخْبِرُ بِهِ مَتَوَاتِرٌ قَدْ خَرَّجَهُ أَهْلُ الصَّحِيحِ وَرَوَاهُ مِنَ الصَّحَابَةِ
بِضْعَةَ عَشَرَ ، مِنْهُمْ أَبُو بِنُ كَعْبٍ وَجَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَالنَّسَبِيُّ بْنُ مَالِكٍ
وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ وَسَهْلُ بْنُ سَعْدٍ وَأَبُو سَعِيدٍ
الْخُدْرِيُّ وَبُرَيْدَةُ وَأُمُّ سَلَمَةَ وَالْمُطَّلِبِيُّ بْنُ أَبِي وَدَاعَةَ كُلُّهُمْ يُحَدِّثُ
بِعَنَى هَذَا الْحَدِيثِ . قَالَ التِّرْمِذِيُّ وَحَدِيثُ أَنَسٍ صَحِيحٌ . قَالَ
جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ كَانَ الْمَسْجِدُ مَسْهُوفًا عَلَى جُدُوعِ نَخْلِ فَكَانَ النَّبِيُّ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَطَبَ يَقُومُ إِلَى جِذْعِ مِنْهَا ، فَلَمَّا صُنِعَ لَهُ الْمِنْبَرُ سَمِعْنَا
لِذَلِكَ الْجِذْعِ صَوْتًا كَصَوْتِ الْعِشَارِ . وَفِي رِوَايَةِ أَنَسٍ : حَتَّى ارْتَجَّ
الْمَسْجِدُ بِخُورِهِ . وَفِي رِوَايَةِ سَهْلِ : وَكَثُرَ بُكَاءُ النَّاسِ لِمَا رَأَوْا بِهِ .
وَفِي رِوَايَةِ الْمُطَّلِبِ وَأَبِي حَتَّى تَصَدَّعَ وَانْشَقَّ حَتَّى جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ فَسَكَتَ . زَادَ غَيْرُهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ هَذَا
بَكَى لِمَا فَقَدَ مِنَ الذِّكْرِ ، وَزَادَ غَيْرُهُ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ لَمْ
أَتَزِمَهُ لَمْ يَزَلْ هَكَذَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ تَحْزُنًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَ
بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدُفِنَ تَحْتَ الْمِنْبَرِ كَذَا فِي حَدِيثِ الْمُطَّلِبِ
وَسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ وَإِسْحَاقَ عَنْ أَنَسٍ ، وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ عَنْ
سَهْلِ : فَكَانَ إِذَا صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى إِلَيْهِ فَلَمَّا هَدِمَ الْمَسْجِدَ
أَخَذَهُ أَبِي فَكَانَ عِنْدَهُ إِلَى أَنْ أَكَلَتْهُ الْأَرْضُ وَعَادَ رُفَاتًا . وَذَكَرَ
الْإِسْفَرَائِينِيُّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَاهُ إِلَى نَفْسِهِ فَجَاءَهُ يُخْرِقُ
الْأَرْضَ فَالْتَزَمَهُ ثُمَّ أَمَرَهُ فَعَادَ إِلَى مَكَانِهِ . وَفِي حَدِيثِ بَرِيدَةَ
فَقَالَ يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ شِئْتَ أَرَدْتُكَ إِلَى الْخَائِطِ الَّذِي
كُنْتَ فِيهِ تَنْبُتُ لَكَ عُرْوُوكُ وَيَكْمُلُ خَلْقُكَ وَيُجَدِّدُ لَكَ خُوصُ
وَتَمْرَةٌ ، وَإِنْ شِئْتَ أَغْرُسُكَ فِي الْجَنَّةِ فَيَأْكُلُ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ مِنْ ثَمَرِكَ ،
ثُمَّ أَصْفَى لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَمِعُ مَا يَقُولُ ، فَقَالَ بَلْ

تَمَرَسُنِي فِي الْجَنَّةِ فَيَأْكُلُ مِنِّي أَوْلِيَاءُ اللَّهِ وَأَكُونُ فِي مَكَانٍ
لَا أَبْلَى فِيهِ ، فَسَمِعَهُ مِنْ يَدِيهِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ فَعَلْتُ ، ثُمَّ قَالَ
أَخْتَارَ دَارَ الْبَقَاءِ عَلَى دَارِ الْفَنَاءِ ، فَكَانَ الْحَسَنُ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا بَكَى
وَقَالَ يَا عِبَادَ اللَّهِ الْخَشْبَةُ تَحْنُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَوْقًا
إِلَيْهِ لِمَكَانِهِ فَأَنْتُمْ أَحَقُّ أَنْ تَشْتَاقُوا إِلَيَّ لِقَائِهِ . رَوَاهُ عَنْ جَابِرٍ
وَحَفْصُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ، وَيُقَالُ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ حَفْصٍ وَأَيْمَنُ وَأَبُو نَضْرَةَ
وَأَبْنُ الْمُسَيْبِ وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي كَرْبٍ وَكَرَيْبٌ وَأَبُو صَالِحٍ . وَرَوَاهُ عَنْ
أَنْسِ بْنِ مَالِكِ الْحَسَنُ وَثَابِتٌ وَإِسْحَاقُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ . وَرَوَاهُ عَنْ
أَبْنِ عُمَرَ نَافِعٌ وَأَبُو حَيَّةٍ . وَرَوَاهُ أَبُو نَضْرَةَ وَأَبُو الْوَدَائِكِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ
وَعَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبُو حَازِمٍ وَعَبَّاسُ بْنُ سَهْلٍ عَنْ
سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ وَكَشِيرُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ الْمُطَّلِبِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرِيدَةَ عَنْ
أَبِيهِ وَالطُّفَيْلُ بْنُ أَبِي عَنِّي ، قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ وَفَقَّهُ اللَّهُ :
فَهَذَا حَدِيثٌ كَمَا تَرَاهُ خَرَّجَهُ أَهْلُ الصَّحَّةِ وَرَوَاهُ مِنَ الصَّحَابَةِ مَنْ
ذَكَرْنَا وَغَيْرُهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ ضِعْفُهُمْ إِلَى مَنْ لَمْ يَذْكُرْهُ وَبِدُونِ هَذَا
الْعَدَدِ يَقَعُ الْعِلْمُ لِمَنْ أَعْتَنَى بِهَذَا الْبَابِ وَاللَّهُ الْمُتَّبِتُ عَلَى الصَّوَابِ .

(فصل ومثل هذا في سائر الجمادات)

حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا

الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُرَابِطِ حَدَّثَنَا الْمُهَلَّبُ حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ
حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْقَاسِمِيُّ حَدَّثَنَا الْمُرُوزِيُّ حَدَّثَنَا الْفِرَبْرِيُّ حَدَّثَنَا
الْبُخَارِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا
إِسْرَائِيلُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ
لَقَدْ كُنَّا نَسْمَعُ تَسْبِيحَ الطَّعَامِ وَهُوَ يُؤْكَلُ . وَفِي غَيْرِ هَذِهِ الرَّوَايَةِ
عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ كُنَّا نَأْكُلُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الطَّعَامَ
وَنَحْنُ نَسْمَعُ تَسْبِيحَهُ ، وَقَالَ أَنَسٌ أَخَذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَفًّا
مِنْ حَصَى فَسَبَّحْنَا فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى سَمِعْنَا التَّسْبِيحَ ثُمَّ
صَبَّحْنَا فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَسَبَّحْنَا ، ثُمَّ فِي أَيْدِينَا فَمَا
سَبَّحْنَا . وَرَوَى مِثْلَهُ أَبُو ذَرٍّ وَذَكَرَ أَنَّهُمْ سَبَّحْنَا فِي كَفِّ عُمَرَ
وَعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، وَقَالَ عَلِيٌّ كُنَّا بِمَكَّةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَرَجَ إِلَى بَعْضِ نَوَاحِيهَا فَمَا اسْتَقْبَلَهُ شَجَرَةٌ وَلَا جَبَلٌ
إِلَّا قَالَ لَهُ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ عَنْهُ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لَأَعْرِفُ حَجْرًا بِمَكَّةَ كَانَ يُسَلَّمُ عَلَيَّ قِيلَ إِنَّهُ
الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ . وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : لَمَّا اسْتَقْبَلَنِي جِبْرِيلُ
عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالرِّسَالَةِ جَعَلْتُ لَا أَمْرٌ بِحَجَرٍ وَلَا شَجَرٍ إِلَّا قَالَ السَّلَامُ
عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمُرُّ بِحَجْرٍ وَلَا شَجَرٍ إِلَّا سَجَدَ لَهُ . وَفِي حَدِيثِ الْعَبَّاسِ
 إِذَا أُشْتَمِلَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَعَلَى بَنِيهِ بِمَلَائَةٍ وَدَعَا لَهُمْ بِالسَّتْرِ مِنَ
 النَّارِ كَسْتَرَهُ إِيَّاهُمْ بِمَلَائَتِهِ فَأَمَّتْ أَسْكَفَهُ الْبَابِ وَحَوَائِطُ الْبَيْتِ
 آمِينَ آمِينَ . وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ مَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَتَاهُ
 جَبْرِيلُ بِطَبَقٍ فِيهِ رُمَّانٌ وَعِنَبٌ فَأَكَلَ مِنْهُ النَّبِيُّ ﷺ فَسَبَّحَ . وَعَنْ
 أَنَسٍ صَعَدَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ أَحَدًا فَرَجَفَ بِهِمْ ،
 فَقَالَ أَتَيْتُ أَحَدًا فَأِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ وَصِدِّيقٌ وَشَهِيدَانِ . وَمِثْلُهُ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ فِي حِرَاءٍ وَزَادَ مَعَهُ وَعَلِيٌّ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ ، وَقَالَ فَأِنَّمَا عَلَيْكَ
 نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ . وَالْخَبْرُ فِي حِرَاءٍ أَيْضًا عَنْ عُثْمَانَ قَالَ وَمَعَهُ
 عَشْرَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ أَنَا فِيهِمْ ، وَزَادَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَسَعْدًا قَالَ وَنَسِيتُ
 الْإِنْتِنِ . وَفِي حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ أَيْضًا مِثْلُهُ وَذَكَرَ عَشْرَةً وَزَادَ
 نَفْسَهُ . وَقَدْ رَوَى أَنَّهُ حِينَ طَلَبْتَهُ قُرَيْشٌ قَالَ تَبِيرُ أَهْبَطُ يَا رَسُولَ
 اللَّهِ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَقْتُلُوكَ عَلَى ظَهْرِي فَيُعَذِّبُنِي اللَّهُ ، فَقَالَ حِرَاءُ
 إِلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ . وَرَوَى أَبُو عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
 قَرَأَ عَلَى الْمُنْبَرِ : « وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ » ثُمَّ قَالَ يُمَجِّدُ الْجَبَّارُ
 نَفْسَهُ يَقُولُ أَنَا الْجَبَّارُ أَنَا الْكَبِيرُ الْمُتَعَالِ ، فَجَعَلَ الْمُنْبَرُ حَتَّى قُلْنَا
 لِيَخِرَّنَّ عَنْهُ . وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ كَانَ حَوْلَ الْبَيْتِ سِتُونَ وَثَلَاثُمِائَةً

صَمِّ مُثَبَّتَةَ الْأَرْجُلِ بِالرِّصَاصِ فِي الْحِجَارَةِ ، فَلَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ عَامَ الْفَتْحِ جَعَلَ يُشِيرُ بِقَضِيْبٍ فِي يَدِهِ إِلَيْهَا وَلَا يَمَسُّهَا وَيَقُولُ : جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ الْآيَةَ ، فَمَا أَشَارَ إِلَى وَجْهِ صَمِّ إِلَّا وَقَعَ لِقْفَاهُ . وَلَا لِقْفَاهُ إِلَّا وَقَعَ لَوْجْهِهِ حَتَّى مَا بَقِيَ مِنْهَا صَمٌّ ، وَمِثْلُهُ فِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَقَالَ : فَجَعَلَ يَطْعَمُهَا وَيَقُولُ جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبْدِي الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ . وَمِنْ ذَلِكَ حَدِيثُهُ مَعَ الرَّاهِبِ فِي أِبْتِدَاءِ أَمْرِهِ إِذْ خَرَجَ تَاجِرًا مَعَ عَمِّهِ وَكَانَ الرَّاهِبُ لَا يَخْرُجُ إِلَى أَحَدٍ فَخَرَجَ وَجَعَلَ يَتَخَلَّلُهُمْ حَتَّى أَخَذَ بِيَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ هَذَا سَيِّدُ الْعَالَمِينَ يَبْعَثُهُ اللَّهُ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ ، فَقَالَ لَهُ أَشْيَاخُ مِنْ قُرَيْشٍ : مَا عِلْمُكَ ؟ فَقَالَ : إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ شَجْرٌ وَلَا حَجْرٌ إِلَّا خَرَّ سَاجِدًا لَهُ وَلَا يَسْجُدُ إِلَّا لِنَبِيِّ ، وَذَكَرَ الْقِصَّةَ . ثُمَّ قَالَ : وَأَقْبَلَ ﷺ وَعَلَيْهِ غَمَامَةٌ تَطْلُهُ ، فَلَمَّا دَنَا مِنَ الْقَوْمِ وَجَدَهُمْ سَبَقُوهُ إِلَى فِيءِ الشَّجَرَةِ ، فَلَمَّا جَلَسَ مَالَ النَّفْيِ إِلَيْهِ .

(فصل في الآيات في ضروب الحيوانات)

حَدَّثَنَا سِرَاجُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ الصَّقَلِيُّ حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ قَاسِمِ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِيهِ وَجَدَهُ قَالَ أَحَدُنَا أَبُو الْعَلَاءِ أَحْمَدُ بْنُ عِمْرَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ

أَبْنُ فُضَيْلٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا مُجَاهِدٌ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ عِنْدَنَا دَاجِنٌ فَإِذَا كَانَ عِنْدَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَّ وَثَبَتَ مَكَانَهُ فَلَمْ يَجِيءْ وَلَمْ يَذْهَبْ، وَإِذَا خَرَجَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ وَذَهَبَ. وَرَوَى عَنْ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي مَخْفَلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ إِذْ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ قَدْ صَادَ ضَبًّا فَقَالَ مَنْ هَذَا؟ قَالُوا
نَبِيُّ اللَّهِ، فَقَالَ وَاللَّاتِ وَالْعُزَّى لَا آمَنْتُ بِكَ أَوْ يُؤْمِنُ بِكَ هَذَا
الضَّبُّ، وَطَرَحَهُ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا ضَبُّ
فَأَجَابَهُ بِلِسَانٍ مُبِينٍ يُسْمَعُهُ الْقَوْمُ جَمِيعًا: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ يَا زَيْنَ مَنْ
وَأَيُّ الْقِيَامَةِ، قَالَ مَنْ تَعْبُدُ؟ الَّذِي فِي السَّمَاءِ عَرْشُهُ وَفِي الْأَرْضِ سُلْطَانُهُ
وَفِي الْبَحْرِ سَبِيلُهُ وَفِي الْجَنَّةِ رَحْمَتُهُ وَفِي النَّارِ عِقَابُهُ، قَالَ فَمَنْ أَنَا؟
رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَخَاتَمُ النَّبِيِّينَ، وَقَدْ أَفْلَحَ مَنْ صَدَّقَكَ وَخَابَ مَنْ
كَذَّبَكَ، فَاسْلَمَ الْأَعْرَابِيُّ.

وَمِنْ ذَلِكَ قِصَّةُ كَلَامِ الذَّنْبِ الْمَشْهُورَةِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ:
بَيْنَا رَاعٍ يَرْعَى غَنَمًا لَهُ عَرَضَ الذَّنْبُ لِشَاةٍ مِنْهَا فَأَخَذَهَا مِنْهُ فَأَقْبَضَهَا
الذَّنْبُ وَقَالَ لِلرَّاعِي: أَلَا تَتَّقِي اللَّهَ حُلَّتْ بَيْنِي وَبَيْنَ رِزْقِي، قَالَ الرَّاعِي:
الْعَجَبُ مِنْ ذَنْبٍ يَتَكَلَّمُ بِكَلَامِ الْإِنْسِ، فَقَالَ الذَّنْبُ: أَلَا أَخْبِرُكَ
بِأَعْجَبَ مِنْ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ بَيْنَ الْحَرَّتَيْنِ يُحَدِّثُ النَّاسَ بِأَنْبَاءٍ مَا قَدْ

سَبَقَ ، فَأَتَى الرَّاعِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ : قُمْ فَحَدِّثْهُمْ ، ثُمَّ قَالَ صَدَقَ . وَالْحَدِيثُ فِيهِ قِصَّةٌ
وَفِي بَعْضِهِ طَوْلٌ . وَرَوَى حَدِيثُ الذُّبِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَفِي بَعْضِ
الطَّرِيقِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ الذُّبُّ أَنْتَ أَعْجَبُ وَقِفْنَا
عَلَى غَنَمِكَ وَتَرَكْتَ نَبِيًّا لَمْ يَبْعَثِ اللَّهُ نَبِيًّا قَطُّ أَعْظَمَ مِنْهُ عِنْدَهُ قَدْرًا
قَدْ فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ وَأَشْرَفَ أَهْلُهَا عَلَى أَصْحَابِهِ يَنْظُرُونَ قِتَالَهُمْ
وَمَا يَبْنُونَ وَيَبْنُونَ إِلَّا هَذَا الشَّعْبُ فَتَصِيرُ فِي جُنُودِ اللَّهِ . قَالَ الرَّاعِي مَنْ
فِي بِنَمِي ؟ قَالَ الذُّبُّ : أَنَا أَرْعَاهَا حَتَّى تَرْجِعَ ، فَأَسْلَمَ إِلَيْهِ غَنَمَهُ
وَمَضَى ، وَذَكَرَ قِصَّتَهُ وَإِسْلَامَهُ وَوُجُودَهُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَاتِلُ ، فَقَالَ
لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عُدْ إِلَى غَنَمِكَ تَجِدْهَا بَوْفَرِهَا ، فَوَجَدَهَا كَذَلِكَ وَذَبَحَ
لِلذُّبِ شاةً مِنْهَا . وَعَنْ أَهْبَانَ بْنِ أَوْسٍ وَأَنَّهُ كَانَ صَاحِبَ الْقِصَّةِ
وَالْمُحَدِّثَ بِهَا وَمُكَلِّمَ الذُّبِّ ، وَعَنْ سَلَمَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْأَكُوَعِ وَأَنَّهُ
كَانَ صَاحِبَ هَذِهِ الْقِصَّةِ أَيْضًا وَسَبَبَ إِسْلَامِهِ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ ،
وَقَدْ رَوَى ابْنُ وَهْبٍ مِثْلَ هَذَا أَنَّهُ جَرَى لِأَبِي سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ
وَصَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ مَعَ ذَنْبٍ وَجَدَاهُ أَخَذَ ظَبْيًا فَدَخَلَ الظَّبْيُ الْحَرَمَ
فَانصَرَفَ الذُّبُّ : أَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بِالْمَدِينَةِ يَدْعُوكُمْ
إِلَى الْجَنَّةِ وَتَدْعُونَهُ إِلَى النَّارِ ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ : وَاللَّاتِ وَالْعُزَّى لَئِنْ

ذَكَرْتَ هَذَا بِمَكَّةَ لَتَرَ كُنْهَآ خُلُوفًا . وَقَدْ رُوِيَ مِثْلُ هَذَا الْخَبَرِ
وَأَنَّهُ جَرَى لِأَبِي جَهْلٍ وَأَصْحَابِهِ وَعَنْ عَبَّاسِ بْنِ مِرْدَاسٍ : لَمَّا تَعَجَّبَ
مِنْ كَلَامِ ضِمَارٍ صَنَمِهِ وَالنَّشَادَةِ الشُّعْرَ الَّذِي ذَكَرَ فِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَإِذَا طَائِرٌ سَقَطَ فَقَالَ يَا عَبَّاسُ : أَتَعْجَبُ مِنْ كَلَامِ ضِمَارٍ
وَلَا تَعْجَبُ مِنْ نَفْسِكَ ؟ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو إِلَى الْإِسْلَامِ وَأَنْتَ
جَالِسٌ ، فَكَانَ سَبَبَ إِسْلَامِهِ . وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا عَنْ رَجُلٍ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَمَّنَ بِهِ وَهُوَ عَلَى بَعْضِ
حُصُونِ خَيْبَرَ وَكَانَ فِي غَمٍّ يَرْعَاهَا لَهُمْ ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ
بِالْغَمِّ ؟ قَالَ أَحْصِبْ وَحُوهَمَا فَإِنَّ اللَّهَ سَيُودِي عَنْكَ أَمَاتَكَ وَيُرُدُّهَا
إِلَى أَهْلِهَا ، فَفَعَلَ فَسَارَتْ كُلُّ شَاةٍ حَتَّى دَخَلَتْ إِلَى أَهْلِهَا . وَعَنْ أَنَسٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَائِطَ أَنْصَارِيٍّ
وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، وَفِي الْحَائِطِ
غَمٌّ فَسَجَدَتْ لَهُ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : نَحْنُ أَحَقُّ بِالسُّجُودِ لَكَ مِنْهَا
الْحَدِيثُ : وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَائِطًا
فَجَاءَ بِعَيْرٍ فَسَجَدَ لَهُ وَذَكَرَ مِثْلَهُ ، وَمِثْلَهُ فِي الْجَمَلِ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَالِكٍ
وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَيَعْلَى بْنِ مُرَّةَ وَعَبْدَ اللَّهِ ابْنَ جَعْفَرٍ ، قَالَ وَكَانَ
لَا يَدْخُلُ أَحَدٌ الْحَائِطَ إِلَّا شَدَّ عَلَيْهِ الْجَمَلُ ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ

دَعَاهُ فَوَضَعَ مِشْفِرَهُ عَلَى الْأَرْضِ وَبَرَكَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَخَطَمَهُ ، وَقَالَ
مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ شَيْءٌ إِلَّا يَعْلَمُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَّا عَاصِيَ الْجِنِّ
وَالْإِنْسِ . وَمِثْلُهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى ، وَفِي خَبَرٍ آخَرَ فِي حَدِيثِ
الْجَمَلِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَهُمْ عَنْ شَأْنِهِ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ أَرَادُوا ذَبْحَهُ
وَفِي رِوَايَةٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُمْ : إِنَّهُ شَكَى إِلَيَّ أَنَّكُمْ أَرَدْتُمْ
ذَبْحَهُ بَعْدَ أَنْ أُسْتَعْمَلْتُمُوهُ فِي شَأْقِ الْعَمَلِ مِنْ صِغَرِهِ ، فَقَالُوا نَعَمْ . وَقَدْ
رُويَ فِي قِصَّةِ الْعَضْبَاءِ وَكَلَامِهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ وَتَعْرِيفِهَا لَهُ بِنَفْسِهَا وَمُبَادَرَةِ
العُشْبِ إِلَيْهَا فِي الرَّغْيِ وَتَجَنُّبِ الوُحُوشِ عَنْهَا وَنِدَائِهِمْ لَهَا إِنَّكَ لِمُحَمَّدٍ
وَأَنَّهَا لَمْ تَأْكُلْ وَلَمْ تَشْرَبْ بَعْدَ مَوْتِهِ حَتَّى مَاتَتْ ذَكَرَهُ الإسْفِرَائِيُّ ،
وَرَوَى أَبُو وَهْبٍ : أَنَّ حَمَامَ مَكَّةَ أَظَلَّتِ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ فَتْحِهَا فَدَعَا
لَهَا بِالْبَرَكَةِ . وَرَوَى عَنْ أَنَسِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ وَالْمُعْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : أَمَرَ اللَّهُ لَيْلَةَ الْعَارِ شَجَرَةً فَنَبَتَتْ تَجَاهَ النَّبِيِّ ﷺ
فَسَتَرَتْهُ وَأَمَرَ حَمَامَتَيْنِ فَوَقَفَتَا بِفَمِ الْعَارِ . وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : وَأَنَّ
العُنْكَبُوتَ نَسَجَتْ عَلَى بَابِهِ فَلَمَّا أَتَى الطَّالِبُونَ لَهُ وَرَأَوْا ذَلِكَ قَالُوا
لَوْ كَانَ فِيهِ أَحَدٌ لَمْ تَكُنِ الحَمَامَتَانِ بِيَابِهِ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَسْمَعُ كَلَامَهُمْ
فَانصَرَفُوا . وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرْطِ قُرْبٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بَدَنَاتٌ خَمْسٌ
أَوْ سِتٌّ أَوْ سَبْعٌ لِيَنْحَرَهَا يَوْمَ عِيدٍ فَازْدَلْفَنَ إِلَيْهِ بِأَيْمِنٍ يَبْدَأُ . وَعَنْ

أُمَّ سَلَمَةَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي صَحْرَاءٍ فَنَادَتْهُ ظَبْيَةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ
مَا حَاجَتُكَ، قَالَتْ صَادَنِي هَذَا الْأَعْرَابِيُّ وَلِي خِشْفَانٍ فِي ذَلِكَ الْجَبَلِ
فَأَطْلِقْنِي حَتَّى أَذْهَبَ فَأَرْضِعَهُمَا وَأَرْجِعَ، قَالَ أَوْ تَفْعَلِينَ؟ قَالَتْ نَعَمْ،
فَأَطْلَقَهَا فَذَهَبَتْ وَرَجَعَتْ فَأَوْثَقَهَا، فَانْتَبَهَ الْأَعْرَابِيُّ وَقَالَ يَا رَسُولَ
اللَّهِ: أَلَاكَ حَاجَةٌ؟ قَالَ تَطْلُقُ هَذِهِ الظَّبْيَةَ، فَأَطْلَقَهَا فَخَرَجَتْ تَعْدُو
فِي الصَّحْرَاءِ وَتَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ.

وَمِنْ هَذَا الْبَابِ مَا رَوَى مِنْ تَسْخِيرِ الْأَسَدِ لِسَفِينَةِ مَوْلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ وَجَّهَهُ إِلَى مُعَاذٍ بِالْيَمَنِ فَلَقِيَ الْأَسَدَ فَعَرَفَهُ أَنَّهُ
مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ كِتَابُهُ فَهَنَمَ وَتَنَحَّى عَنِ
الطَّرِيقِ، وَذَكَرَ فِي مُنْصَرَفِهِ مِثْلَ ذَلِكَ. وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: عَنْهُ
أَنَّ سَفِينَةَ تَكَسَّرَتْ بِهِ فَخَرَجَ إِلَى جَزِيرَةٍ فَإِذَا الْأَسَدُ، فَقَلَّتْ أَنَا
مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ يَغْمِزُنِي بِمَنْكِبِهِ حَتَّى أَقَامَنِي عَلَى
الطَّرِيقِ. وَأَخَذَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأُذُنِ شَاةٍ لِقَوْمٍ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ بَيْنَ
إِضْبَعِيَّةٍ ثُمَّ خَلَّاهَا فَصَارَ لَهَا مِيسَمًا وَبَقِيَ ذَلِكَ الْأَثَرُ فِيهَا وَفِي نَسْلِهَا
بَعْدُ. وَمَا رَوَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَمَادٍ بِسَنَدِهِ مِنْ كَلَامِ الْحِمَارِ الَّذِي
أَصَابَهُ بِخَيْبَرَ، وَقَالَ لَهُ أَسْمَى يَزِيدُ بْنُ شَهَابٍ فَسَمَّاهُ النَّبِيُّ ﷺ بِعُقُورًا
وَأَنَّهُ كَانَ يُوجِّهُهُ إِلَى دُورِ أَصْحَابِهِ فَيَضْرِبُ عَلَيْهِمُ الْبَابَ بِرَأْسِهِ

وَيَسْتَدْعِيهِمْ ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا مَاتَ تَرَدَّى فِي بئرٍ جَزَعًا وَحُزْنًا
فَمَاتَ ، وَحَدِيثُ النَّوَاذِرِ الَّتِي شَهِدَتْ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لِصَاحِبِهَا أَنَّهُ مَا سَرَقَهَا وَأَنَّهَا مِلْكُهُ ، وَفِي حَدِيثِ الْعَنْزِ الَّتِي آتَتْ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي عَسْكَرِهِ وَقَدْ أَصَابَهُمْ عَطَشٌ وَنَزَلُوا عَلَى غَيْرِ مَاءٍ
وَهُمْ زُهَاءٌ ثَلَاثِمِائَةٍ فَحَلَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَرَوَى الْجُنْدَ ، ثُمَّ قَالَ
لِرَافِعِ أَمْلِكْهَا وَمَا أَرَاكَ ، فَرَبَطَهَا فَوَجَدَهَا قَدِ انْطَلَقَتْ ، رَوَاهُ
ابْنُ قَائِمٍ وَغَيْرُهُ ، وَفِيهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّ الَّذِي جَاءَ بِهَا هُوَ
الَّذِي ذَهَبَ بِهَا ، وَقَالَ لِقَرَسِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَدْ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ فِي
بَعْضِ أَسْفَارِهِ : لَا تَبْرَحْ بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ حَتَّى تَفْرُغَ مِنْ صَلَاتِنَا وَجَعَلَهُ
قَبْلَتَهُ ، فَمَا حَرَّكَ عَضْوًا حَتَّى صَلَّى ﷺ وَيَلْتَحِقُ بِهِذَا مَا رَوَاهُ الْوَأَقِدِيُّ
أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا وَجَّهَ رُسُلَهُ إِلَى الْمُلُوكِ فَخَرَجَ سِتُّهُ
نَفَرٍ مِنْهُمْ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ فَأَصْبَحَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ يَتَكَلَّمُ بِلِسَانِ الْقَوْمِ
الَّذِينَ بَعَثَهُ إِلَيْهِمْ ، وَالْحَدِيثُ فِي هَذَا الْبَابِ كَثِيرٌ وَقَدْ جِئْنَا مِنْهُ
بِالْمَشْهُورِ وَمَا وَقَعَ فِي كُتُبِ الْأُمَّةِ .

(فصل في إحياء الموتى وكلامهم)

وكلام الصبيان والمرضع وشهادتهم له بالنبوة صلى الله عليه وسلم
حدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَقِيهُ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ وَالْقَاضِي

أَبُو الْوَلِيدِ مُحَمَّدُ بْنُ رُشْدٍ وَالْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى التَّمِيمِيُّ
وَعَمْرُو وَاحِدٍ سَمَاعًا وَإِذْنَا قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍ
الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مِحْيَى حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ
حَدَّثَنَا ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ عَنْ خَالِدِ
هُوَ الطَّحَّانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ يَهُودِيَّةً أَهَدَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ خَيْرَ شَاةٍ مَصْلِيَّةً سَمَّيْنَاهَا ،
فَأَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا وَأَكَلَ الْقَوْمُ فَقَالَ
أُرْسِمُوا أَيْدِيَكُمْ فَإِنَّهَا أَخْبَرَتْنِي أَنَّهَا مَسْمُومَةٌ ، فَمَاتَ بَشْرُ بْنُ الْبَرَاءِ ،
وَقَالَ لِلْيَهُودِيَّةِ مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتِ ؟ قَالَتْ إِنْ كُنْتُ نَبِيًّا لَمْ
يَضُرَّكَ الَّذِي صَنَعْتُ ، وَإِنْ كُنْتُ مَلِكًا أَرَحْتُ النَّاسَ مِنْكَ ، قَالَ :
فَأَمْرٌ بِهَا فَقُتِلَتْ . وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ أَنَسُ بْنُ وَفِيهِ قَالَتْ : أَرَدْتُ
قَتْلَكَ ، فَقَالَ مَا كَانَ اللَّهُ لِيُسَلِّطَكَ عَلَى ذَلِكَ ، فَقَالُوا تَقْتُلُهَا ؟ قَالَ لَا .
وَكَذَلِكَ رُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِنْ رِوَايَةِ غَيْرِ وَهْبٍ قَالَ : فَمَا عَرَضَ
لَهَا ، وَرَوَاهُ أَيْضًا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَفِيهِ أَخْبَرَتْنِي بِهِ هَذِهِ الدَّرَاعُ
قَالَ وَلَمْ يُعَاقِبْهَا . وَفِي رِوَايَةِ الْحَسَنِ : أَنَّ فَخِذَهَا تَكَلَّمَتْنِي أَنَّهَا مَسْمُومَةٌ
وَفِي رِوَايَةِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَتْ : إِنِّي مَسْمُومَةٌ وَكَذَلِكَ

ذَكَرَ الْخَبْرَ ابْنُ إِسْحَاقَ ، وَقَالَ فِيهِ فَتَجَاوَزَ عَنْهَا ، وَفِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ
عَنْ أَنَسٍ : أَنَّهُ قَالَ فَمَا زِلْتُ أُعْرِفُهَا فِي لَهَوَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَفِي
حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي وَجَعِهِ
الَّذِي مَاتَ فِيهِ : مَا زِلْتُ أَكَلَةُ خَيْبَرَ تَعَاذُنِي فَالآنَ أَوَانُ قَطَعْتَ أَبْهَرِي
وَحَكِي ابْنُ إِسْحَاقَ : أَنَّ كَانَ الْمُسْلِمُونَ لَيَرُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
مَاتَ شَهِيدًا مَعَ مَا أَكْرَمَهُ اللَّهُ بِهِ مِنَ النُّبُوَّةِ . وَقَالَ ابْنُ سَحْنُونٍ :
أَجْمَعَ أَهْلُ الْحَدِيثِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَتَلَ الْيَهُودِيَّةَ
الَّتِي سَمَّيْتُهُ ، وَقَدْ ذَكَرْنَا أُخْتِلَافَ الرِّوَايَاتِ فِي ذَلِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
وَأَنَسٍ وَجَابِرٍ ، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّهُ دَفَعَهَا
لِأَوْلِيَاءِ بَشْرِ بْنِ الْبَرَاءِ فَقَتَلُوهَا ، وَكَذَلِكَ قَدْ أُخْتَلِفَ فِي قَتْلِهِ لِلَّذِي
سَحَرَهُ قَالَ الْوَاقِدِيُّ وَعَفْوُهُ عَنْهُ أَثْبَتُ عِنْدَنَا ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ
قَتَلَهُ ، وَرَوَى الْحَدِيثَ الْبِزَّارُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ فَذَكَرَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ
فِي آخِرِهِ فَبَسَطَ يَدَهُ وَقَالَ : كُلُوا بِاسْمِ اللَّهِ فَأَكَلْنَا ، وَذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ
فَلَمْ تَضُرَّ مِنَّا أَحَدًا . قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ وَقَدْ خَرَجَ حَدِيثُ الشَّاةِ
الْمُسْمُومَةِ أَهْلُ الصَّحِيحِ وَخَرَجَهُ الْأَيْمَةُ وَهُوَ حَدِيثٌ مُشْهُورٌ .
وَأُخْتَلَفَتْ أَيْمَةُ أَهْلِ النَّظَرِ فِي هَذَا الْبَابِ ، فَمِنْ قَائِلٍ يَقُولُ هُوَ
كَلَامٌ مَخْلُوقٌ لِلَّهِ تَعَالَى فِي الشَّاةِ الْمَيْتَةِ أَوْ الْحَجَرِ أَوْ الشَّجَرِ وَحُرُوفٌ

وَأَصْوَاتٌ يُحَدِّثُهَا اللَّهُ فِيهَا وَيُسْمِعُهَا مِنْهَا دُونَ تَغْيِيرِ أَشْكَالِهَا وَتَقْلِيلِهَا
عَنْ هَيْئَتِهَا، وَهُوَ مَذْهَبُ الشَّيْخِ أَبِي الْحَسَنِ وَالْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ رَحِمَهُمَا
اللَّهُ وَآخَرُونَ ذَهَبُوا إِلَى إِيجَادِ الْحَيَاةِ بِهَا أَوْلًا ثُمَّ الْكَلَامِ بَعْدَهُ .
وَحِكْيَ هَذَا عَنْ شَيْخِنَا أَبُو الْحَسَنِ وَكُلُّهُ مُحْتَمَلٌ وَاللَّهُ أَعْلَمُ إِذْ لَمْ
نَجْعَلِ الْحَيَاةَ شَرْطًا لَوْجُودِ الْحُرُوفِ وَالْأَصْوَاتِ ، إِذْ لَا يُسْتَحِيلُ
وُجُودُهُمَا مَعَ عَدَمِ الْحَيَاةِ بِمَجْرَدِهِمَا ، فَأَمَّا إِذَا كَانَتْ عِبَارَةً عَنِ الْكَلَامِ
النَّفْسِيِّ فَلَا بُدَّ مِنْ شَرْطِ الْحَيَاةِ لَهَا إِذْ لَا يُوجَدُ كَلَامُ النَّفْسِ إِلَّا مِنْ حَيٍّ
خِلَافًا لِلْجُبَائِيِّ مَنْ بَيْنَ سَائِرِ مُتَكَلِّمِي الْفِرَقِ فِي إِحَالَةِ وُجُودِ الْكَلَامِ
اللَّفْظِيِّ وَالْحُرُوفِ وَالْأَصْوَاتِ إِلَّا مِنْ حَيٍّ مُرَكَّبٍ عَلَى تَرْكِيبِ
مَنْ يَصِحُّ مِنْهُ النُّطْقُ بِالْحُرُوفِ وَالْأَصْوَاتِ وَالتَّزَمَ ذَلِكَ فِي الْحِصَا
وَالْجَذَعِ وَالذَّرَاعِ ، وَقَالَ إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ فِيهَا حَيَاةً وَخَرَقَ لَهَا فَمَا وَاسِلَانَا
وَآلَةٌ أَمَكْنَهَا بِهَا الْكَلَامَ وَهَذَا لَوْ كَانَ لَكَانَ نَقْلُهُ وَالتَّهَمُّ
بِهِ آكِدٌ مِنَ التَّهَمِّ بِنَقْلِ تَسْبِيحِهِ أَوْ حَيْنِهِ وَلَمْ يَنْقُلْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ
السِّيَرِ وَالرِّوَايَةِ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ ، فَدَلَّ عَلَى سُقُوطِ دَعْوَاهُ مَعَ أَنَّهُ
لَا ضَرُورَةَ إِلَيْهِ فِي النَّظَرِ وَالْمُوقِفِ اللَّهُ ، وَرَوَى وَكَيْعٌ رَفَعَهُ عَنْ فَهْدِ
أَبْنِ عَطِيَّةٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِصَبِيٍّ قَدْ شَبَّ لَمْ
يَتَكَلَّمْ قَطُّ ، فَقَالَ مَنْ أَنَا ؟ فَقَالَ رَسُولَ اللَّهِ ، وَرَوَى عَنْ مُعْرَضِ

أَبْنِ مُعَيْبٍ: رَأَيْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ عَجَبًا، جِئْتُ بِبَصِيٍّ يَوْمَ وُلِدَ فَذَكَرَ
مِثْلَهُ، وَهُوَ حَدِيثُ مُبَارَكِ الْيَامَةِ وَيُعْرَفُ بِحَدِيثِ شَاوُونََةَ أُسْمِ
رَأَوِيهِ، وَفِيهِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: صَدَقْتَ بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ، ثُمَّ
إِنَّ الْغُلَامَ لَمْ يَتَكَلَّمْ بَعْدَهَا حَتَّى شَبَّ فَكَانَ يُسَمَّى مُبَارَكِ الْيَامَةِ
وَكَانَتْ هَذِهِ الْقِصَّةُ بِمَكَّةَ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ. وَعَنْ الْحَسَنِ أَيْ رَجُلٍ
النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ لَهُ أَنَّهُ طَرَحَ بِنِيَّةً لَهُ فِي وَادِي كَذَا فَانْطَلَقَ مَعَهُ
إِلَى الْوَادِي وَنَادَاهَا بِاسْمِهَا يَا فُلَانَةَ أَجِيبِي بِإِذْنِ اللَّهِ، فَخَرَجَتْ وَهِيَ
تَقُولُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، فَقَالَ لَهَا إِنَّ أَبَوَيْكَ قَدْ أَسْلَمَا فَإِنْ أَحْبَبْتَ
أَنْ أَرُدَّكَ عَلَيْهِمَا قَالَتْ لَأَحَاجَّةَ لِي فِيهِمَا وَجَدْتُ اللَّهُ خَيْرًا لِي مِنْهُمَا.
وَعَنْ أَنَسٍ أَنَّ شَابًّا مِنَ الْأَنْصَارِ تُوُفِيَ وَلَهُ أُمٌّ مَحْجُوزَةٌ عَمِيَاءُ فَسَجَّيْنَاهُ
وَعَزَّيْنَاهُ، فَقَالَتْ مَاتَ ابْنِي، قُلْنَا نَعَمْ، قَالَتْ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ
أَنِّي هَاجَرْتُ إِلَيْكَ وَإِلَى رَسُولِكَ رَجَاءً أَنْ تَعِينَنِي عَلَى كُلِّ شِدَّةٍ فَلَا
تَحْمِلَنَّ عَلَيَّ هَذِهِ الْمُصِيبَةَ، فَمَا بَرِحْنَا أَنْ كَشَفَ الشُّوبَ عَنْ وَجْهِهِ
فَطَعِمَ وَطَعِمْنَا، وَرَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ: كُنْتُ
فِي مَنْ دَفَنَ ثَابِتَ بْنَ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ وَكَانَ قُتِلَ بِالْيَامَةِ، فَسَمِعْنَاهُ
حِينَ أَدْخَلْنَاهُ الْقَبْرَ يَقُولُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ
عُمَرُ الشَّهِيدُ، عُثْمَانُ الْبَرُّ الرَّحِيمُ، فَنَظَرْنَا فَأِذَا هُوَ مَيِّتٌ وَذُكِرَ

عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَارِجَةَ خَرَّ مَيْتًا فِي بَعْضِ أَرْقَةِ الْمَدِينَةِ
فَرُفِعَ وَسُجِّيَ إِذْ سَمِعُوهُ بَيْنَ الْعِشَاءِ بَيْنَ وَالنِّسَاءِ يَصْرُخُنَ حَوْلَهُ يَقُولُ:
أَنْصِتُوا أَنْصِتُوا فَحَسِرَ عَنْ وَجْهِهِ ، فَقَالَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ النَّبِيُّ الْأُمِّيُّ
وَخَاتَمُ النَّبِيِّينَ كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ قَالَ : صَدَقَ صَدَقَ ،
وَذَكَرَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ ، ثُمَّ قَالَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ
وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، ثُمَّ عَادَ مَيْتًا كَمَا كَانَ .

(فصل في إبراء المرضى وذوى العاهات)

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُشَرَفٍ فِيمَا أَجَازَنِيهِ وَقَرَأْتُهُ عَلَى غَيْرِهِ
قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ الْحَبَالُ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ النَّحَّاسِ حَدَّثَنَا أَبُو
الْوَرْدِ عَنِ الْبَرَقِيِّ عَنِ ابْنِ هِشَامٍ عَنِ زِيَادِ الْبِكَائِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ
إِسْحَقَ حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ وَعَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ وَجَمَاعَةٌ ذَكَرَهُمْ
بِقَضِيَّةٍ أُحْدِ بِطُولِهَا ، قَالَ وَقَالُوا قَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ : إِنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ لَيَنَاولُنِي السَّهْمَ لِأَنْصَلَ لَهُ فَيَقُولُ أُرْمِ بِهِ وَقَدْ رَمَى رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ مَيْدٍ عَنْ قَوْسِهِ حَتَّى أَنْدَقَتْ وَأَصِيبَ يَوْمَ مَيْدٍ
عَيْنُ قَتَادَةَ يَعْنِي ابْنَ النُّعْمَانِ حَتَّى وَقَعَتْ عَلَى وَجْنَتِهِ ، فَرَدَّهَا رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ فَكَانَتْ أَحْسَنَ عَيْنَيْهِ : وَرَوَى قِصَّةَ قَتَادَةَ عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ
ابْنُ قَتَادَةَ وَيَزِيدُ بْنُ عِيَاضِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ ، وَرَوَاهَا أَبُو سَعِيدٍ

الْخُدْرِيُّ عَنْ قَتَادَةَ وَبَصَقَ عَلَى أَثَرِ سَهْمٍ فِي وَجْهِ أَبِي قَتَادَةَ فِي يَوْمِ
ذِي قَرْدٍ، قَالَ فَمَا ضَرَبَ عَلَيَّ وَلَا فَاخَ. وَرَوَى النَّسَائِيُّ عَنْ عُمَانَ بْنِ
حُنَيْفٍ أَنَّ أَعْمَى قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ اذْعُ اللَّهُ أَنْ يَكْشِفَ لِي عَنْ بَصْرِي
قَالَ فَاَنْطَلِقْ فَمَوْضِعًا ثُمَّ صَلِّ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتَوَجَّهُ
إِلَيْكَ بِنَبِيِّ مُحَمَّدٍ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ يَا مُحَمَّدُ إِنِّي أَتَوَجَّهُ بِكَ إِلَى رَبِّكَ أَنْ
يَكْشِفَ عَنْ بَصْرِي اللَّهُمَّ شَفِّعْهُ فِيَّ، قَالَ فَرَجَعَ وَقَدْ كَشَفَ اللَّهُ عَنْ
بَصْرِهِ. وَرَوَى أَنَّ ابْنَ مَلَاعِبِ الْأَسِنَّةِ أَصَابَهُ اسْتِسْقَاءٌ فَبَعَثَ إِلَى
النَّبِيِّ ﷺ فَأَخَذَ بِيَدِهِ حُمُوءَةً مِنَ الْأَرْضِ فَتَفَلَّ عَلَيْهَا ثُمَّ أَعْطَاهَا رَسُولَهُ
فَأَخَذَهَا مُتَعَجِّبًا يَرَى أَنَّ قَدْ هَزِيءَ بِهِ فَأَتَاهُ بِهَا وَهُوَ عَلَى شَفَا فِشْرِهَا
فَشَفَاهُ اللَّهُ. وَذَكَرَ الْعَقِيلِيُّ عَنْ حَبِيبِ بْنِ فُدَيْكٍ وَيُقَالُ فُرَيْكٌ أَنَّ
أَبَاهُ ابْيَضَّتْ عَيْنَاهُ فَكَانَ لَا يُبْصِرُ بِهِمَا شَيْئًا، فَنفَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
فِي عَيْنَيْهِ فَأَبْصَرَ فَرَأَيْتَهُ يُدْخِلُ الْخَيْطَ فِي الْإِبْرَةِ وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِينَ.
وَرُمِيَ كُلُّثُومُ بْنُ الْحُصَيْنِ يَوْمَ أُحُدٍ فِي نَحْرِهِ فَبَصَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
فِيهِ فَبَرَأَ، وَتَقَلَّ عَلَى شَجَّةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُنَيْسٍ فَلَمْ تُمِدَّ، وَتَقَلَّ فِي عَيْنِي
عَلَى يَوْمِ خَيْبَرَ وَكَانَ رَمِدًا فَأَصْبَحَ بَارِنًا، وَنفَتْ عَلَى ضَرْبَةٍ بِسَاقِ سَلْمَةَ
ابْنِ الْأَكْوَعِ يَوْمَ خَيْبَرَ فَبَرِئْتُ، وَفِي رِجْلِ زَيْدِ بْنِ مُعَاذٍ حِينَ أَصَابَهَا
السَّيْفُ إِلَى الْكَعْبِ حِينَ قَتَلَ ابْنَ الْأَشْرَفِ فَبَرِئْتُ، وَعَلَى سَاقِ عَلِيٍّ

ابن الحكم يوم الخندق إذ انكسرت فبري مكانه، وما نزل عن
فرسه . واشتكى علي بن أبي طالب فجعل يدعو فقال النبي ﷺ
اللهم اشفه أو عافه ، ثم ضربته برجله فما اشتكى ذلك ألوجع بعد .
وقطع أبو جهل يوم بدر يد معوذ بن عفرأ فجاء يحمل يده فبصق
عليها رسول الله ﷺ وألصقتها فلصقت رواه ابن وهب . ومن
روايته أيضاً أن حبيب بن يساف أصيب يوم بدر مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم بضربة على عاتقه حتى مال شقه ، فردّه رسول
الله ﷺ ونفت عليه حتى صح . وأتته امرأة من خثعم معها صبي
به بلاء لا يتكلم فأتى بماء فمضمض فاه وغسل يديه ثم أعطها
إياه وأمرها بسقيه ومسه به فبرأ العلام وعقل عقلاً يفضل عقول
الناس . وعن ابن عباس جاءت امرأة بابن لها به جنون فمسح
صدره فثع فخرج من جوفه مثل الجر و الأسود ، فسعى وانكفأت
القدر على ذراع محمد بن حاطب وهو طفل فمسح عليه ودعاه وتفل
فيه فبرأ لجينه ، وكانت في كف شرحبيل الجعفي سلعة تمنعه القبض
على السيف وعنان الدابة فشكاها للنبي صلى الله عليه وسلم ، فما زال
يطحنها بكفه حتى رقها ولم يبق لها أثر . وسألته جارية طعاماً
وهو يأكل فناولها من بين يديه وكانت قليلة الحياء ، فقالت : إنما

أُرِيدُ مِنَ الَّذِي فِي فَيْكَ ، فَنَاوِلْهُمَا مِنَ الَّذِي فِيهِ وَلَمْ يَكُنْ يُسْأَلُ
شَيْئًا فَيَمْنَعُهُ ، فَلَمَّا اسْتَقَرَّ فِي جَوْفِهَا أَلْقَى عَلَيْهَا مِنَ الْحَيَاءِ مَا لَمْ تَكُنِ
أَمْرَأَةً بِالْمَدِينَةِ أَشَدَّ حَيَاءً مِنْهَا .

(فصل في إجابة دعائه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهذا باب واسع جدا) .

وَإِجَابَةُ دَعْوَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَجَمَاعَةٍ بِمَا دَعَا لَهُمْ وَعَلَيْهِمْ مُتَوَاتِرَةً
عَلَى الْجُمْلَةِ مَعْلُومٌ ضَرُورَةٌ . وَقَدْ جَاءَ فِي حَدِيثِ حُذَيْفَةَ كَانَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَعَا لِرَجُلٍ أَذْرَكَتِ الدَّعْوَةُ وَلَدَهُ وَوَلَدَ
وَلَدِهِ . حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْعَتَّابِيُّ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ حَاتِمُ
ابْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْقَاسِمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ الْمَرْوَزِيُّ حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي
الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
قَالَ قَالَتْ أُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ خَادِمُكَ أَنَسٌ أَدْعُ اللَّهَ لَهُ ؟ قَالَ : اللَّهُمَّ
أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا آتَيْتَهُ . وَمِنْ رِوَايَةِ عِكْرِمَةَ قَالَ
أَنَسٌ : فَوَاللَّهِ إِنْ مَالِي لَكَثِيرٌ وَإِنَّ وَلَدِي وَوَلَدَ وَلَدِي لَيُعَادُونَ الْيَوْمَ
عَلَى نَحْوِ الْمِائَةِ . وَفِي رِوَايَةٍ : فَمَا أَعْلَمُ أَحَدًا أَصَابَ مِنْ رِخَاءِ الْعَيْشِ
مَا أَصَيْتُ ، وَلَقَدْ دَفَنْتُ بِيَدَيَّ هَاتَيْنِ مِائَةً مِنْ وَلَدِي لَا أَقُولُ سُقْطًا
وَلَا وَلَدَ وَلَدٍ . وَمِنْهُ دُعَاؤُهُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ بِالْبَرَكَةِ قَالَ

عَبْدُ الرَّحْمَنِ : فَلَوْ رَفَعَتْ حَجْرًا لَرَجَوْتُ أَنْ أُصِيبَ تَحْتَهُ ذَهَبًا ،
وَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَمَاتَ فَحُفِرَ الذَّهَبُ مِنْ تَرَكَتِهِ بِالْفُؤْسِ حَتَّى مَجَلَّتْ
فِيهِ الْأَيْدِي وَأَخَذَتْ كُلُّ زَوْجَةٍ ثَمَانِينَ أَلْفًا وَكُنَّ أَرْبَعًا . وَقِيلَ مِائَةَ
أَلْفٍ ، وَقِيلَ بَلْ صُوِّحَتْ إِحْدَاهُنَّ لِأَنَّهُ طَلَّقَهَا فِي مَرَضِهِ عَلَى نَيْفٍ
وِثْمَانِينَ أَلْفًا وَأَوْصَى بِخَمْسِينَ أَلْفًا بَعْدَ صَدَقَاتِهِ الْفَاشِيَةِ فِي حَيَاتِهِ
وَعَوَارِفِهِ الْعَظِيمَةِ ، أَعْتَقَ يَوْمًا ثَلَاثِينَ عَبْدًا وَتَصَدَّقَ مَرَّةً بَعِيرٍ فِيهَا
سَبْعُمِائَةَ بَعِيرٍ وَرَدَّتْ عَلَيْهِ تَحْمِلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ فَتَصَدَّقَ بِهَا وَبِمَا
عَلَيْهَا وَبِأَقْتَابِهَا وَأَخْلَاسِهَا . وَدَعَا لِمُعَاوِيَةَ بِالْتَّمَكِينِ فَنَالَ الْخِلَافَةَ ،
وَلِسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يُجِيبَ اللَّهُ دَعْوَتَهُ فَمَا دَعَا
عَلَى أَحَدٍ إِلَّا أَسْتَجِيبَ لَهُ . وَدَعَا بِعِزِّ الْإِسْلَامِ بِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
أَوْ بِأَبِي جَهْلٍ فَاسْتَجِيبَ لَهُ فِي عُمَرَ . وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ : مَا زِلْنَا أَعِزَّةً مُنْذُ أَسْلَمَ عُمَرُ ، وَأَصَابَ النَّاسَ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ
عَطَشٌ فَسَأَلَهُ عُمَرُ الدُّعَاءَ ، فَدَعَا فَجَاءَتْ سَحَابَةٌ فَسَقَّتْهُمْ حَاجَتَهُمْ ثُمَّ
أَقْلَعَتْ وَدَعَا فِي الْإِسْتِسْقَاءِ فَسُقُوا ، ثُمَّ شَكُوا إِلَيْهِ الْمَطَرَ فَدَعَا
فَصَحُوا ، وَقَالَ لِأَبِي قَتَادَةَ : أَفْلَحَ وَجْهَكَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُ فِي شَعْرِهِ
وَبَشْرِهِ فَمَاتَ وَهُوَ ابْنُ سَبْعِينَ سَنَةً وَكَانَهُ ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ سَنَةً ،
وَقَالَ لِلنَّبَاغَةِ : لَا يَفْضُضُ اللَّهُ فَالِكَ فَمَا سَقَطَتْ لَهُ سِنَّةٌ . وَفِي رِوَايَةٍ :

فَكَانَ أَحْسَنَ النَّاسِ تَعَرًّا إِذَا سَقَطَتْ لَهُ سِنَّ نَبَتَتْ لَهُ أُخْرَى وَعَاشَ
عِشْرِينَ وَمِائَةً ، وَقِيلَ أَكْثَرُ مِنْ هَذَا . وَدَعَا لِابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ : اللَّهُمَّ
فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ وَعَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ فَسُمِّيَ بَعْدُ الْخُبْرُ وَتَرَجَّمَانَ الْقُرْآنِ .
وَدَعَا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ بِالْبَرَكَةِ فِي صَفَقَةِ يَمِينِهِ فَمَا اشْتَرَى شَيْئًا
إِلَّا رَجَحَ فِيهِ . وَدَعَا لِلْمِقْدَادِ بِالْبَرَكَةِ فَكَانَتْ عِنْدَهُ غَرَارٌ مِنَ
الْمَالِ ، وَدَعَا بِمِثْلِهِ لِعُرْوَةَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ فَقَالَ : فَلَقَدْ كُنْتُ أَقُومُ
بِالْكُنَاسَةِ فَمَا أَرْجِعُ حَتَّى أَرْبِحَ أَرْبَعِينَ أَلْفًا . وَقَالَ الْبُخَارِيُّ فِي
حَدِيثِهِ : فَكَانَ لَوْ اشْتَرَى التُّرَابَ رَجَحَ فِيهِ ، وَرُويَ مِثْلُ هَذَا
لِعِرْقَدَةَ أَيْضًا ، وَنَدَّتْ لَهُ نَاقَةٌ فَدَعَا فَجَاءَهُ بِهَا إِعْصَارٌ رِيحٍ حَتَّى رَدَّهَا
عَلَيْهِ . وَدَعَا لِأُمِّ أَبِي هُرَيْرَةَ فَأَسْلَمَتْ ، وَدَعَا لِعَلِيٍّ أَنْ يُكْفِيَ الْحَرَّ
وَالْقُرَّ فَكَانَ يَلْبَسُ فِي الشِّتَاءِ ثِيَابَ الصَّيْفِ وَفِي الصَّيْفِ ثِيَابَ الشِّتَاءِ
وَلَا يُصِيبُهُ حَرٌّ وَلَا بَرْدٌ . وَدَعَا لِفَاطِمَةَ ابْنَتِهِ اللَّهُ أَنْ لَا يُجِيعَهَا ، قَالَتْ
فَمَا جُعْتُ بَعْدُ . وَسَأَلَهُ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرِو آيَةَ لِقَوْمِهِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ نَوِّرْ
لَهُ فَسَطَعَ لَهُ نُورٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ ، فَقَالَ يَا رَبِّ أَخَافُ أَنْ يَقُولُوا مُثَلَّةٌ
فَتَحَوَّلَ إِلَى طَرْفِ سَوْطِهِ ، فَكَانَ يُضِيءُ فِي اللَّيْلَةِ الْمُظْلِمَةِ فَسُمِّيَ ذَا
النُّورِ ، وَدَعَا عَلَى مُضَرَ فَأَقْحَطُوا حَتَّى اسْتَعْطَفَتْهُ قُرَيْشٌ فَدَعَا لَهُمْ
فَسُقُوا ، وَدَعَا عَلَى كِسْرَى حِينَ مَزَّقَ كِتَابَهُ أَنْ يُمَزَّقَ اللَّهُ مُلْكَهُ فَلَمْ

تَبَقَ لَهُ بَاقِيَةٌ وَلَا بَقِيَتْ لِفَارِسِ رِيَاةٍ فِي أَقْطَارِ الدُّنْيَا، وَدَعَا عَلِيٌّ صَبِيًّا
قَطَعَ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ أَنْ يَقْطَعَ اللَّهُ أَثْرَهُ فَأَقْعَدَ . وَقَالَ لِرَجُلٍ رَأَاهُ
يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ كُلَّ يَمِينِكَ ، فَقَالَ لَا اسْتَطِيعُ ، فَقَالَ لَا اسْتَطَعْتَ
فَلَمْ يَرْفَعَهَا إِلَى فِيهِ . وَقَالَ لِعُثْبَةَ بْنِ أَبِي لَهَبٍ : اللَّهُمَّ سَلِّطْ عَلَيْهِ كَلْبًا
مِنْ كِلَابِكَ فَأَكَلَهُ الْأَسَدُ . وَقَالَ لِامْرَأَةٍ أَكَلَتْ الْأَسَدُ فَأَكَلَهَا .
وَحَدِيثُهُ الْمَشْهُورُ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي
دُعَائِهِ عَلَى قُرَيْشٍ حِينَ وَضَعُوا السَّلَاحَ عَلَى رَقَبَتِهِ وَهُوَ سَاجِدٌ مَعَ الْفَرَسِ
وَالدَّمِ وَسَمَائِهِمْ وَقَالَ : فَلَقَدْ رَأَيْتُهُمْ قُتِلُوا يَوْمَ بَدْرٍ . وَدَعَا عَلِيٌّ الْحَكَمَ
أَبْنِ أَبِي الْعَاصِ وَكَانَ يَخْتَلِجُ بِوَجْهِهِ وَيَغْمِزُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ أَيُّ
لَا ، فَرَأَاهُ ، فَقَالَ كَذَلِكَ كُنْ ، فَلَمْ يَزَلْ يَخْتَلِجُ إِلَى أَنْ مَاتَ . وَدَعَا
عَلِيٌّ مُحَلِّمَ بْنَ جَثَامَةَ فَمَاتَ لِسَبْعِ فَلَقَطَتْهُ الْأَرْضُ ، ثُمَّ وَرَى فَلَقَطَتْهُ
مَرَّاتٍ فَأَلْقَوْهُ بَيْنَ صُدَيْنِ وَرَضَمُوا عَلَيْهِ بِالْحِجَارَةِ ، الصُّدُّ : جَانِبُ
الْوَادِي . وَجَحَدَهُ رَجُلٌ بِيَعِ فَرَسٍ وَهِيَ الَّتِي شَهِدَ فِيهَا خُزَيْمَةُ لِلنَّبِيِّ
ﷺ ، فَرَدَّ الْفَرَسَ فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الرَّجُلِ وَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ
كَاذِبًا فَلَا تُبَارِكْ لَهُ فِيهَا فَأَصْبَحَتْ شَاصِبَةً بِرِجْلِهَا أَيُّ رَافِعَةً ، وَهَذَا
الْبَابُ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُحَاطَ بِهِ .

فصل في كراماته وبركاته واثقابه الأعيان له فيما

لمسه أو باشره صلى الله عليه وسلم

أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو ذَرِّ الْهَرَوِيُّ إِجَازَةً وَحَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو عَلِيٍّ سَمَاعًا ، وَالْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَغَيْرُهُمَا قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَبُو ذَرِّ الْهَرَوِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ وَأَبُو إِسْحَاقَ وَأَبُو الْهَيْثَمِ قَالُوا حَدَّثَنَا الْفَرَبْرِيُّ حَدَّثَنَا الْبُخَارِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَرَعُوا مَرَّةً فَرَكَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ كَانَ يَقْطِفُ أَوْبَهُ قِطَافًا ، وَقَالَ غَيْرُهُ يُبْطَأُ ، فَلَمَّا رَجَعَ قَالَ وَجَدْنَا فَرَسَكَ بِحَرًّا فَكَانَ بَعْدَ لَا يُجَارَى ، وَنَحْسَ جَمَلِ جَابِرٍ وَكَانَ قَدْ أَعْيَا فَنَشِطَ حَتَّى كَانَ مَا يَمْلِكُ زِمَامَهُ ، وَصَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ بِفَرَسٍ لِحَبِيبِ الْأَشْجَعِيِّ خَفَقَهَا بِمُخَفَقَةٍ مَعَهُ وَبَرَكَ عَلَيْهَا فَلَمْ يَمْلِكْ رَأْسَهَا نَشَاطًا وَبَاعَ مِنْ بَطْنِهَا بِأَثْنِي عَشَرَ أَلْفًا وَرَكَبَ حِمَارًا قَطُوفًا لِسَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ فَرَدَّهُ هِمْلًا جَا لَا يُسَايِرُ ، وَكَانَتْ شَعْرَاتُ مِنْ شَعْرِهِ فِي قَلْنَسُوءِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ فَلَمْ يَشْهَدْ بِهَا قِتَالًا إِلَّا رُزِقَ النَّصْرَ . وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ أَسْمَاءِ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّهَا أَخْرَجَتْ جُبَّةَ طَيَالِسَةَ وَقَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُهَا فَنَحْنُ نَفْسِلُهَا لِلْمَرْضَى يُسْتَشْفَى

بِهَا * حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو عَلِيٍّ عَنْ شَيْخِهِ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ الْمَأْمُونِ قَالَ
كَانَتْ عِنْدَنَا قِصْعَةٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فَكُنَّا نَجْعَلُ فِيهَا الْمَاءَ لِلْمَرْضَى
فَيَسْتَشْفُونَ بِهَا وَأَخَذَ جِهْجَاهُ الْغِفَارِيُّ الْقَضِيبَ مِنْ يَدِ عُثْمَانَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ لِيَكْسِرَهُ عَلَى رُكْبَتِهِ فَصَاحَ النَّاسُ بِهِ فَأَخَذَتْهُ فِيهَا الْآ كِلَهُ
فَقَطَعَهَا وَمَاتَ قَبْلَ الْحَوْلِ ، وَسَكَبَ مِنْ فَضْلِ وُضُوئِهِ فِي بَثْرٍ قُبَاءٍ
فَمَا تَزَفَتْ بَعْدُ وَبَرَقَ فِي بَثْرٍ كَانَتْ فِي دَارِ أُنْسٍ فَلَمْ يَكُنْ بِالْمَدِينَةِ
أَعَذَبَ مِنْهَا ، وَمَرَّ عَلَى مَاءٍ فَسَأَلَ عَنْهُ فَقِيلَ لَهُ أُسْمُهُ يَنْسَانُ وَمَاؤُهُ مِلْحٌ
فَقَالَ بَلْ هُوَ نَعْمَانُ وَمَاؤُهُ طَيِّبٌ فَطَابَ ، وَأُتِيَ بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ زَمَزَمَ
فَجَعَّ فِيهِ فَصَارَ أَطْيَبَ مِنَ الْمِسْكِ ، وَأَعْطَى الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ لِسَانَهُ
فَمَصَّاهُ وَكَانَ يَبْكِيَانِ عَطْشًا فَسَكْنَا ، وَكَانَ لِأُمِّ مَالِكٍ عُكَّةٌ تُهْدَى
فِيهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ سَمْنَا فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ لَا تَعْصُرَهَا ثُمَّ دَفَعَهَا إِلَيْهَا
فَإِذَا هِيَ مَمْلُوءَةٌ سَمْنَا فَيَأْتِيهَا بَنُوهَا يَسْأَلُونَهَا الْأَدَمَ وَلَيْسَ عِنْدَهُمْ شَيْءٌ
فَتَعَمَدُ إِلَيْهَا فَتَجِدُ فِيهَا سَمْنَا فَكَانَتْ تُقِيمُ أَدَمَهَا حَتَّى عَصَرَتْهَا ، وَكَانَ
يَتَقَلُّ فِي أَفْوَاهِ الْعَصْبِيَانِ الْمَرَاضِعِ فَيُجْزِئُهُمْ رِيْقُهُ إِلَى اللَّيْلِ : وَمِنْ ذَلِكَ
بَرَكَتُهُ يَدِهِ فِيمَا لَمَسَهُ وَغَرَسَهُ لِسَامَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ كَاتَبَهُ مَوْلَاهُ
عَلَى ثَلَاثِمِائَةٍ وَوَدِيَّةٍ يَغْرِسُهَا لَهُمْ كُلُّهَا تَعْلِقُ وَتُطْعِمُ وَعَلَى أَرْبَعِينَ أُوقِيَّةً
مِنْ ذَهَبٍ ، فَقَامَ ﷺ وَغَرَسَهَا لَهُ بِيَدِهِ إِلَّا وَاحِدَةً غَرَسَهَا غَيْرُهُ

فَأَخَذَتْ كُلُّهَا إِلَّا تِلْكَ الْوَاحِدَةَ فَقَلَعَهَا النَّبِيُّ ﷺ وَرَدَّهَا فَأَخَذَتْ ،
وَفِي كِتَابِ الْبَزَّارِ فَأَطْعَمَ النَّخْلُ مِنْ عَامِهِ إِلَّا الْوَاحِدَةَ فَقَلَعَهَا رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ وَغَرَسَهَا فَأَطْعَمَتْ مِنْ عَامِهَا وَأَعْطَاهُ مِثْلَ بَيْضَةِ الدَّجَاجَةِ مِنْ
ذَهَبٍ بَعْدَ أَنْ أَدَارَهَا عَلَى لِسَانِهِ فَوَزَنَ مِنْهَا لِمَوْلِيهِ أَرْبَعِينَ أَوْقِيَةً وَبَقِيَ
عِنْدَهُ مِثْلُ مَا أَعْطَاهُمْ .

وَفِي حَدِيثِ حَنْشِ بْنِ عُقَيْلٍ سَقَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَرْبَةً
مِنْ سَوِيْقٍ شَرِبَ أَوْلَاهَا وَشَرِبْتُ آخِرَهَا فَمَا بَرِحْتُ أَجِدُ شَبْعَهَا إِذَا
جُعْتُ وَرِيَّهَا إِذَا عَطِشْتُ وَبَرَدَهَا إِذَا ظَمِئْتُ . وَأَعْطَى قَتَادَةَ بْنَ النُّعْمَانَ
وَصَلَّى مَعَهُ الْعِشَاءَ فِي لَيْلَةِ مُظَاهِمَةِ مَطِيرَةَ عُرْجُونًا وَقَالَ أَنْطَلِقْ بِهِ فَإِنَّهُ
سَيُضِيءُ لَكَ مِنْ بَيْنِ يَدَيْكَ عَشْرًا وَمِنْ خَلْفِكَ عَشْرًا ، فَإِذَا دَخَلْتَ
بَيْتَكَ فَاسْتَرَى سَوَادًا فَاضْرِبْهُ حَتَّى يَخْرُجَ فَإِنَّهُ الشَّيْطَانُ ، فَاَنْطَلِقْ
فَأَضَاءَ لَهُ الْعُرْجُونَ حَتَّى دَخَلَ بَيْتَهُ وَوَجَدَ السَّوَادَ فَضْرِبْهُ حَتَّى خَرَجَ
وَمِنْهَا دَفَعَهُ لِعُكَّاشَةَ جَذَلَ حَطَبٍ وَقَالَ أَضْرِبْ بِهِ حِينَ أَنْكَسَرَ
سَيْفُهُ يَوْمَ بَدْرٍ فَعَادَ فِي يَدِهِ سَيْفًا صَارَ مَا طَوِيلَ الْقَامَةِ أَيْضًا شَدِيدَ
الْمَتَنِ فَقَاتَلَ بِهِ ، ثُمَّ لَمْ يَزَلْ عِنْدَهُ يَشْهَدُ بِهِ الْمَوَاقِفَ إِلَى أَنْ اسْتَشْهَدَ
فِي قِتَالِ أَهْلِ الرِّدَّةِ وَكَانَ هَذَا السَّيْفُ يُسَمَّى الْعَوْنُ وَدَفَعَهُ لِعَبْدِ اللَّهِ
أَبْنِ جَحْشٍ يَوْمَ أُحُدٍ وَقَدْ ذَهَبَ سَيْفُهُ عَسِيبَ نَخْلٍ فَرَجَعَ فِي يَدِهِ

سَيْفًا . وَمِنْهُ بَرَكَتُهُ فِي دُرُورِ الشَّيَاهِ الْحَوَائِلِ بِاللَّبَنِ الْكَثِيرِ ، كَقِصَّةِ
شَاةِ أُمِّ مَعْبُدٍ وَأَعْنَزِ مُعَاوِيَةَ بْنِ ثَوْرٍ وَشَاةِ أَنَسٍ ، وَغَنَمِ حَلِيمَةَ مَرَضَتْهَا
وَشَارِفَهَا ، وَشَاةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَكَانَتْ لَمْ يَنْزُ عَلَيْهَا فَحُلُّهُ وَشَاةِ
الْمُقَدَّادِ . وَمِنْ ذَلِكَ تَرْوِيدُهُ أَصْحَابَهُ سِقَاءَ مَاءٍ بَعْدَ أَنْ أَوْكَاهُ وَدَعَا فِيهِ
فَلَمَّا حَضَرَتْهُمْ الصَّلَاةُ نَزَلُوا فَحَلَّوهُ فَإِذَا بِهِ لَبَنٌ طَيِّبٌ وَزُبْدَةٌ فِي قَمِيهِ
مِنْ رِوَايَةِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ وَمَسَحَ عَلَى رَأْسِ عُمَيْرِ بْنِ سَعْدٍ وَبَرَكَتَ فَمَاتَ
وَهُوَ أَبُو ثَمَانِينَ فَمَا شَابَ . وَرَوَى مِثْلُ هَذِهِ الْقِصَصِ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ
مِنْهُمْ السَّائِبُ بْنُ زَيْدٍ وَمَدْلُوكٌ ، وَكَانَ يُوجَدُ لِعَتْبَةَ بْنِ فَرْقَدٍ طَيِّبٌ
يَغْلِبُ طَيِّبَ نِسَائِهِ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسَحَ بِيَدَيْهِ
عَلَى بَطْنِهِ وَظَهْرِهِ ، وَسَلَّتِ الدَّمَّ عَنْ وَجْهِ عَائِدِ بْنِ عَمْرٍو وَكَانَ جُرْحٌ
يَوْمَ حُنَيْنٍ وَدَعَا لَهُ فَكَانَتْ لَهُ غُرَّةٌ كَغُرَّةِ الْفَرَسِ . وَمَسَحَ عَلَى
رَأْسِ قَيْسِ بْنِ زَيْدِ الْجُدَامِيِّ وَدَعَا لَهُ فَهَلَكَ وَهُوَ أَبُو مِائَةِ سَنَةٍ وَرَأْسُهُ
أَبْيَضٌ وَمَوْضِعُ كَفِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَامَرَّتْ يَدُهُ عَلَيْهِ
مِنْ شَعْرِهِ أَسْوَدٌ ، فَكَانَ يُدْعَى الْأَغْرَّ . وَرَوَى مِثْلُ هَذِهِ الْحِكَايَةِ
لِعَمْرِ بْنِ ثَعْلَبَةَ الْجُهَنِيِّ ، وَمَسَحَ وَجْهَهُ آخِرَ فَمَا زَالَ عَلَى وَجْهِهِ نُورٌ ،
وَمَسَحَ وَجْهَهُ قَتَادَةَ بْنِ مِلْحَانَ فَكَانَ لَوْجْهِهِ بَرِيقٌ حَتَّى كَانَ يُنْظَرُ فِي
وَجْهِهِ كَمَا يُنْظَرُ فِي الْمِرْآةِ وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِ حَنْظَلَةَ بْنِ حَذِيمٍ

وَبَرَكَ عَلَيْهِ فَكَانَ حَنْظَلَةَ يُؤْتَى بِالرَّجُلِ قَدْ وَرِمَ وَجْهُهُ وَالشَّاةِ قَدْ
وَرِمَ ضَرْعُهَا فَيُوضَعُ عَلَى مَوْضِعِ كَفِّ النَّبِيِّ ﷺ فَيَذْهَبُ الْوَرِمُ وَنَضَحَ
فِي وَجْهِ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ نَضْحَةً مِنْ مَاءٍ فَمَا يُعْرَفُ كَانَ فِي وَجْهِ
أُمْرَأَةٍ مِنَ الْجَمَالِ مَا بَهَا ، وَمَسَحَ عَلَى رَأْسِ صَبِيٍّ بِهِ عَاهَةٌ فَبَرَأَ وَأَسْتَوَى
شَعْرُهُ ، وَمِثْلُهُ رُوِيَ فِي خَبَرِ الْمُهَلَّبِ بْنِ قُبَالَةَ وَعَلَى غَيْرِ وَاحِدٍ مِنَ
الصُّبْيَانِ وَالْمَرْضَى وَالْمَجَانِينِ فَبَرَوْا ، وَأَتَاهُ رَجُلٌ بِهِ أُذْرَةٌ فَأَمَرَهُ أَنْ
يَنْضَحَهَا بِمَاءٍ مِنْ عَيْنِ مَجٍّ فِيهِ فَفَعَلَ فَبَرَوَا . وَعَنْ طَاوُسٍ : لَمْ يُؤْتِ النَّبِيُّ
ﷺ بِأَحَدٍ بِهِ مَسٌّ فَصَكَ فِي صَدْرِهِ إِلَّا ذَهَبَ . الْمَسُّ : الْجُنُونُ . وَمَرَ
فِي دَلْوٍ مِنْ بَثْرٍ ثُمَّ صَبَّ فِيهَا فَفَاحَ مِنْهَا رِيحُ الْمَسْكِ وَأَخَذَ قَبْضَةً مِنْ
تُرَابِ يَوْمِ حُنَيْنٍ وَرَمَى بِهَا فِي وُجُوهِ الْكُفَّارِ وَقَالَ شَاهَتِ الْوُجُوهُ
فَانصَرَفُوا يَمْسُحُونَ الْقَدَى عَنْ أَعْيُنِهِمْ . وَشَكَى إِلَيْهِ أَبُو هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النَّسِيَانَ فَأَمَرَهُ بِسَطْرِ ثَوْبِهِ وَغَرَفَ بِيَدِهِ فِيهِ ثُمَّ أَمَرَهُ
بِضْمِهِ فَفَعَلَ فَمَا نَسِيَ شَيْئًا بَعْدُ ، وَمَا يُرْوَى عَنْهُ فِي هَذَا كَثِيرٌ . وَضَرَبَ
صَدْرَ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَدَعَا لَهُ ، وَكَانَ ذَكَرَ لَهُ أَنَّهُ لَا يَثْبُتُ عَلَى
الْخَيْلِ فَصَارَ مِنْ أَفْرَسِ الْعَرَبِ وَأَثْبَتَهُمْ ، وَمَسَحَ رَأْسَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
أَبْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ وَهُوَ صَغِيرٌ وَكَانَ دَمِيمًا وَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ فَفَرَعَ
الرَّجَالَ طَوْلًا وَتَمَامًا .

(فصل ومن ذلك ما أطلع عليه من الغيوب وما يكون)
وَالْأَحَادِيثُ فِي هَذَا الْبَابِ بَحْرٌ لَا يُدْرِكُ قَعْرُهُ وَلَا يُزْفُ غَمْرُهُ ،
وَهَذِهِ الْمُعْجِزَةُ مِنْ جُمْلَةِ مُعْجِزَاتِهِ الْمَعْلُومَةِ عَلَى الْقَطْعِ الْوَاصِلِ إِلَيْنَا
خَبَرُهَا عَلَى التَّوَاتُرِ لِكثَرَةِ رَوَاتِهَا وَاتِّفَاقِ مُعَانِيهَا عَلَى الْإِطْلَاعِ عَلَى
الْغَيْبِ * حَدَّثَنَا الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْفَهْرِيُّ إِجَازَةً
وَقَرَأْتُهُ عَلَى غَيْرِهِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الثَّسْتَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ
الْهَاشِمِيُّ حَدَّثَنَا الْأَوْثِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : قَامَ فِينَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَامًا فَمَا تَرَكَ شَيْئًا يَكُونُ فِي مَقَامِهِ ذَلِكَ إِلَى قِيَامِ
السَّاعَةِ إِلَّا حَدَّثَهُ ، حَفِظَهُ مِنْ حَفِظِهِ وَنَسِيَهُ مِنْ نَسِيهِ قَدْ عَلِمَهُ أَصْحَابِي
هُوَ لَاءٌ ، وَإِنَّهُ لَيَكُونُ مِنْهُ الشَّيْءُ فَأَعْرِفُهُ فَأَذْكُرُهُ كَمَا يَذْكُرُ
الرَّجُلُ وَجْهَ الرَّجُلِ إِذَا غَابَ عَنْهُ ثُمَّ إِذَا رَأَاهُ عَرَفَهُ ، ثُمَّ قَالَ حُذَيْفَةُ
مَا أَدْرِي أَنَسَى أَصْحَابِي أَمْ تَنَامُوهُ ، وَاللَّهِ مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
مِنْ قَائِدِ فِتْنَةٍ إِلَى أَنْ تَنْقُضِيَ الدُّنْيَا يَبْلُغُ مِنْ مَعَهُ ثَلَاثِينَ فَصَاعِدًا إِلَّا
قَدْ سَمَّاهُ لَنَا بِاسْمِهِ وَأَسْمِ أَبِيهِ وَقَبِيلَتِهِ . وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ : لَقَدْ تَرَكَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا يُحْرَكُ طَائِرٌ جَنَاحَيْهِ فِي السَّمَاءِ إِلَّا ذَكَرْنَا مِنْهُ
عِلْمًا . وَقَدْ خَرَجَ أَهْلُ الصَّحِيحِ وَالْأئِمَّةُ مَا أَعْلَمَ بِهِ أَصْحَابَهُ ﷺ

مَّا وَعَدَهُمْ بِهِ مِنَ الظُّهُورِ عَلَى أَعْدَائِهِ وَفَتَحَ مَكَّةَ وَبَيْتَ الْمُقَدَّسِ
وَاليَمْنَ وَالشَّامَ وَالْعِرَاقَ وَظُهُورِ الْأَمْنِ حَتَّى تَطْعَنَ الْمُرَادُةُ مِنَ الْحِيرَةِ
إِلَى مَكَّةَ لَا تَخَافُ إِلَّا اللَّهَ ، وَأَنَّ الْمَدِينَةَ سَتَغْزِي وَتُفْتَحُ خَيْرٌ عَلَى
يَدَيَّ عَلَى فِي غَدِ يَوْمِهِ ، وَمَا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى أُمَّتِهِ مِنَ الدُّنْيَا وَيُؤْتُونَ
مِنْ زَهْرَتِهَا وَقِسْمَتِهِمْ كُنُوزَ كِسْرَى وَيَقْصِرَ وَمَا يَحْدُثُ بَيْنَهُمْ مِنَ
الْفُتُونِ وَالْإِخْتِلَافِ وَالْأَهْوَاءِ ، وَسُلُوكِ سَبِيلِي مِنْ قَبْلَهُمْ ، وَاعْتِرَاقِهِمْ
عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً النَّاجِيَةَ مِنْهَا فِرْقَةٌ وَاحِدَةٌ وَأَنَّهَا سَتَكُونُ
لَهُمْ أَنْمَاطٌ وَيَعْدُو أَحَدُهُمْ فِي حُلَّةٍ وَيَرُوحُ فِي أُخْرَى وَتُوضَعُ بَيْنَ يَدَيْهِ
صَحْفَةٌ تُرْفَعُ أُخْرَى وَيَسْتُرُونَ يَوْمَهُمْ كَمَا تُسْتَرُ الْكَعْبَةُ . ثُمَّ قَالَ
أَخِرَ الْحَدِيثِ : وَأَنْتُمْ الْيَوْمَ خَيْرٌ مِنْكُمْ يَوْمَئِذٍ ، وَأَنَّهُمْ إِذَا مَشَوْا
الْمُطِيطَاءَ وَخَدَمَتَهُمْ بِنَاتُ فَارِسَ وَالرُّومِ رَدَّ اللَّهُ بِأَسْمِهِمْ بَيْنَهُمْ وَسَلَّطَ
شِرَارَهُمْ عَلَى خِيَارِهِمْ ، وَقَاتَلَهُمُ التُّرْكُ وَالْخُزَرُ وَالرُّومُ ، وَذَهَابَ كِسْرَى
وَفَارِسَ حَتَّى لَا كِسْرَى وَلَا فَارِسَ بَعْدَهُ ، وَذَهَابَ قَيْصَرَ حَتَّى لَا قَيْصَرَ
بَعْدَهُ . وَذَكَرَ أَنَّ الرُّومَ ذَاتَ قُرُونٍ إِلَى آخِرِ الدَّهْرِ ، وَبِذَهَابِ الْأَمْثَلِ
فَالْأَمْثَلِ مِنَ النَّاسِ ، وَتَقَارُبِ الزَّمَانِ وَقَبْضِ الْعِلْمِ وَظُهُورِ الْفِتَنِ وَالْهَرَجِ
وَقَالَ : وَيَلُ لِّلْعَرَبِ مِنْ شَرْقٍ قَدْ أَقْتَرَبَ ، وَأَنَّهُ زُوِيَتْ لَهُ الْأَرْضُ
فَأَرَى مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا وَسَيَبْلُغُ مُلْكُ أُمَّتِهِ مَا زُوِيَ لَهُ مِنْهَا . وَلِلذَلِكَ

أَمْتَدَّتْ فِي الْمَشَارِقِ وَالْمَغَارِبِ مَا بَيْنَ أَرْضِ الْهِنْدِ أَقْصَى الْمَشْرِقِ إِلَى
بَحْرِ طَنْجَةَ حَيْثُ لَاعِمَارَةٌ وَرَاءَهُ . وَذَلِكَ مَا لَمْ تَمْلِكْهُ أُمَّةٌ مِنْ
الْأُمَّةِ وَلَمْ تَمْتَدَّ فِي الْجُنُوبِ وَلَا فِي الشَّمَالِ مِثْلَ ذَلِكَ . وَقَوْلُهُ : لَا يَزَالُ
أَهْلُ الْعَرَبِ ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ ، ذَهَبَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ
إِلَى أَنَّهُمْ الْعَرَبُ لِأَنََّّهُمُ الْمُخْتَصُّونَ بِالسَّقِي بِالْعَرَبِ وَهِيَ الدَّلْوُ ، وَغَيْرُهُ
يَذْهَبُ إِلَى أَنَّهُمْ أَهْلُ الْمَغْرِبِ وَقَدْ وَرَدَ الْمَغْرِبُ كَذَا فِي الْحَدِيثِ بِمَعْنَاهُ
وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي أُمَامَةَ : لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ
أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ قَاهِرِينَ لِعَدُوِّهِمْ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرٌ مِنْ اللَّهِ وَهُمْ
كَذَلِكَ ، قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَيْنَ هُمْ ؟ قَالَ بَيْنَتِ الْمَقْدِسِ ، وَأَخْبَرَ
بِمَلِكِ بَنِي أُمَيَّةَ وَوَلَايَةِ مَعَاوِيَةَ وَوَصَاةِ وَأَخْذِ بَنِي أُمَيَّةَ مَالِ اللَّهِ
دَوْلًا ، وَخُرُوجِ وَلَدِ الْعَبَّاسِ بِالرَّايَاتِ السُّودِ ، وَمُلْكِهِمْ أَضْعَافَ
مَا مَلَكُوا ، وَخُرُوجِ الْمَهْدِيِّ وَمَا يَنَالُ أَهْلُ بَيْتِهِ ، وَتَقْتِيلِهِمْ
وَتَشْرِيدِهِمْ ، وَقَتْلِ عَلِيٍّ ، وَأَنَّ أَشْقَاهَا الَّذِي يَخْضِبُ هَذِهِ مِنْ هَذِهِ
أَيَّ لِحْيَتِهِ مِنْ رَأْسِهِ ، وَأَنَّهُ قَسِيمُ النَّارِ يَدْخُلُ أَوْلِيَاؤُهُ الْجَنَّةَ وَأَعْدَاؤُهُ
النَّارَ ، فَكَانَ فِي مَنِّ عَادَاءِ الْخَوَارِجِ وَالنَّاصِبَةِ وَطَائِفَةٍ مِمَّنْ يُنْسَبُ
إِلَيْهِ مِنَ الرَّوَافِضِ كَفَرُوهُ . وَقَالَ : يَقْتُلُ عُثْمَانُ وَهُوَ يَقْرَأُ الْمُصْحَفَ
وَأَنَّ اللَّهَ عَسَى أَنْ يَلْبِسَهُ قَمِيصًا ، وَأَنَّهُمْ يُرِيدُونَ خَلْعَهُ ، وَأَنَّهُ سَيَفْطُرُ

دَمَهُ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى : فَسَيَكْفِيكَمُ اللَّهُ . وَأَنَّ الْفِتْنِ لَا تَظْهَرُ مَا دَامَ
عُمَرُ حَيًّا ، وَبِمُحَارَبَةِ الزُّبَيْرِ لِعَلِيٍّ ، وَبِنَبَاحِ كِلَابِ الْخَوَّابِ عَلَى بَعْضِ
أَزْوَاجِهِ ، وَأَنَّهُ يُقْتَلُ حَوْلَهَا قَتْلَى كَثِيرٌ وَتَنْجُو بَعْدَ مَا كَادَتْ ، فَنَبَحَتْ
عَلَى عَائِشَةَ عِنْدَ خُرُوجِهَا إِلَى الْبَصْرَةِ ، وَأَنَّ عَمَّارًا تَقْتَلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَّةُ
فَقَتَلَهُ أَصْحَابُ مُعَاوِيَةَ ، وَقَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ : وَيْلٌ لِلنَّاسِ مِنْكَ
وَوَيْلٌ لَكَ مِنَ النَّاسِ . وَقَالَ فِي قُرْمَانَ وَقَدْ أَبْلَى مَعَ الْمُسْلِمِينَ إِنَّهُ
مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ . وَقَالَ فِي جَمَاعَةٍ فِيهِمْ أَبُو هُرَيْرَةَ وَسُمْرَةَ
أَبْنُ جُنْدُبٍ وَحَذِيفَةُ آخِرُكُمْ مَوْتًا فِي النَّارِ فَكَانَ بَعْضُهُمْ يَسْأَلُ عَنْ
بَعْضٍ فَكَانَ سُمْرَةُ آخِرُهُمْ مَوْتًا هَرِمَ وَخَرَفَ فَاصْطَلَى بِالنَّارِ فَاحْتَرَقَ
فِيهَا . وَقَالَ فِي حَنْظَلَةَ الْغَسِيلِ : سَلُوا زَوْجَتَهُ عَنْهُ فَإِنِّي رَأَيْتُ الْمَلَائِكَةَ
تَسْأَلُهُ فَسَأَلُوهَا فَقَالَتْ إِنَّهُ خَرَجَ جُنْبًا وَأَعْجَلَهُ الْحَالُ عَنِ الْغُسْلِ ، قَالَ
أَبُو سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَوَجَدْنَا رَأْسَهُ يَقْطُرُ مَاءً . وَقَالَ الْخِلاَفَةُ فِي
قُرَيْشٍ وَلَنْ يَزَالَ هَذَا الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا أَقَامُوا الدِّينَ ، وَقَالَ يَكُونُ
فِي ثَقِيفٍ كَذَابٌ وَمُشِيرٌ ، فَرَأَوْهُمَا الْحَبَّاجُ وَالْمُخْتَارُ ، وَأَنَّ مُسَيْمَةَ
يَعْقِرُهُ اللَّهُ وَأَنَّ فَاطِمَةَ أَوَّلُ أَهْلِ لِحْوَقَابِهِ ، وَأَنْذَرَ بِالرِّدَّةِ ، وَبَانَ
الْخِلاَفَةُ بَعْدَهُ ثَلَاثُونَ سَنَةً ثُمَّ تَكُونُ مُلْكًا فَكَانَتْ كَذَلِكَ بِمُدَّةِ
الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ، وَقَالَ إِنَّ هَذَا الْأَمْرُ بَدَأَ بِبُوءَةٍ وَرَحْمَةٍ ثُمَّ يَكُونُ

رَحْمَةً وَخِلَافَةً ثُمَّ يَكُونُ مُلْكًا عَضُوضًا ثُمَّ يَكُونُ عُتْوًا وَجَبْرُوتًا
وَفَسَادًا فِي الْأُمَّةِ : وَأَخْبَرَ بِشَأْنِ أُوَيْسِ الْقَرْنِيِّ ، وَبِأَمْرَاءِ يُؤَخِّرُونَ
الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا ، وَسَيَكُونُ فِي أُمَّتِهِ ثَلَاثُونَ كَذَابًا فِيهِمْ أَرْبَعُ
نِسْوَةٍ . وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : ثَلَاثُونَ دَجَالًا كَذَابًا أَحَدُهُمُ الدَّجَالُ
الْكُذَّابُ كُلُّهُمْ يَكْذِبُ عَلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ . وَقَالَ : يُوشِكُ أَنْ
يَكْثُرَ فِيكُمْ الْعَجْمُ يَا كُلُونَ فَيَسْكُمُ وَيَضْرِبُونَ رِقَابَكُمْ وَلَا تَقُومُ
السَّاعَةُ حَتَّى يَسُوقَ النَّاسَ بِعَصَاهُ رَجُلٌ مِنْ قَهْطَانَ . وَقَالَ خَيْرُكُمْ
قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ يَأْتِي بَعْدَ ذَلِكَ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ وَلَا يَسْتَشْهَدُونَ
وَيَخُونُونَ وَلَا يَأْتَمِنُونَ وَيَنْذِرُونَ وَلَا يُؤْفُونَ وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السَّمْنُ .
وَقَالَ : لَا يَأْتِي زَمَانٌ إِلَّا وَالَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ . وَقَالَ هَلَاكَ أُمَّتِي عَلَى
يَدِي أُغْيِمَةَ مِنْ قُرَيْشٍ . وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَوَايَةَ : لَوْ شِئْتُ سَمَّيْتُهُمْ
لَكُمْ بَنُو فُلَانٍ وَبَنُو فُلَانٍ ، وَأَخْبَرَ بِظُهُورِ الْقَدْرِيَّةِ وَالرَّافِضَةِ وَسَبِّ
آخِرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَوْلَهَا ، وَقِلَّةِ الْأَنْصَارِ حَتَّى يَكُونُوا كَالْمَلْحِ فِي
الطَّعَامِ فَلَمْ يَزَلْ أَمْرُهُمْ يَتَبَدَّدُ حَتَّى لَمْ يَبْقَ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَأَنْهُمْ سَيَلِقُونَ
بَعْدَهُ أُمَّةً . وَأَخْبَرَ بِشَأْنِ الْخَوَارِجِ وَصِفَتِهِمْ وَالْمُخَدَّجِ الَّذِي فِيهِمْ وَأَنَّ
سَيَأْتِي التَّحْلِيْقُ وَتُرَى رُعَاءَ النِّعَمِ رُؤُسَ النَّاسِ وَالْعُرَاةُ الْخُفَاءُ يَتَبَارُونَ
فِي الْبُنْيَانِ ، وَأَنَّ تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا ، وَأَنَّ قُرَيْشًا وَالْأَحْزَابَ لَا يَغْزُونَهُ

أَبَدًا وَأَنَّهُ يَغْزُوهُمْ . وَأَخْبَرَ بِالْمَوْتَانِ الَّذِي يَكُونُ بَعْدَ فَتْحِ بَيْتِ
الْمَقْدِسِ وَمَا وَعَدَ مِنْ سُكْنَى الْبَصْرَةِ وَأَنَّهُمْ يَغْزُونَ فِي الْبَحْرِ كَالْمُلُوكِ
عَلَى الْأَسْرَةِ ، وَأَنَّ الدِّينَ لَوْ كَانَ مَنْوُطًا بِالثَّرِيَّا لَنَالَهُ رِجَالٌ مِنْ أِبْنَاءِ
فَارِسَ وَهَاجَتْ رِيحٌ فِي غَزَاتِهِ فَقَالَ هَاجَتْ لِمَوْتِ مُنَافِقٍ فَلَمَّا رَجَعُوا
إِلَى الْمَدِينَةِ وَجَدُوا ذَلِكَ . وَقَالَ لِقَوْمٍ مِنْ جُلَسَائِهِ ضَرَسُ أَحَدِكُمْ فِي
النَّارِ أَعْظَمُ مِنْ أَحَدٍ ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَذَهَبَ الْقَوْمُ يَعْنِي مَا تَوَا
وَبَقِيْتُ أَنَا وَرَجُلٌ فَقَتِلَ مُرْتَدًّا يَوْمَ الْيَمَامَةِ . وَأَعْلَمَ بِالَّذِي غَلَّ
خَرْزَا مِنْ خَرْزِ يَهُودِ فَوُجِدَتْ فِي رَحْلِهِ ، وَبِالَّذِي غَلَّ الشَّمْلَةَ وَحَيْثُ
هِيَ وَنَاقَتُهُ حِينَ ضَلَّتْ وَكَيْفَ تَعَلَّقَتْ بِالشَّجَرَةِ بِخَطَامِهَا . وَبِشَأْنِ
كِتَابِ حَاطِبٍ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ وَبِقَضِيَّةِ مُحْمِرٍ مَعَ صَفْوَانَ حِينَ سَارَهُ
وَشَارَطَهُ عَلَى قَتْلِ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا جَاءَ مُحْمِرُ النَّبِيِّ ﷺ قَاصِدًا لِقَتْلِهِ
وَأَطْلَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْأَمْرِ وَالسَّرِّ أَسْلَمَ . وَأَخْبَرَ بِالْمَالِ الَّذِي
تَرَكَهُ عَمُّهُ الْعَبَّاسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَ أُمِّ الْفَضْلِ بَعْدَ أَنْ كَتَمَهُ
فَقَالَ مَا عَلِمَهُ غَيْرِي وَغَيْرُهَا فَأَسْلَمَ . وَأَعْلَمَ بِأَنَّهُ سَيَقْتُلُ أَبِي بَنِي خَلْفٍ
وَفِي عُتْبَةَ بْنِ أَبِي لَهَبٍ أَنَّهُ يَا كُلَّهُ كَلَبُ اللَّهِ وَعَنْ مَصَارِعِ أَهْلِ
بَدْرِ فَكَانَ كَمَا قَالَ . وَقَالَ فِي الْحَسَنِ إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ وَسَيُصْلِحُ
اللَّهُ بِهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ ، وَلِسَعْدٍ وَلِعَلَّكَ تُخَلَّفُ حَتَّى يَنْتَفِعُ بِكَ أَقْوَامٌ

وَيَسْتَضِرُّ بِكَ آخَرُونَ . وَأَخْبَرَ أَهْلَ مُؤْتَةَ يَوْمَ قَتَلُوا وَيَنْهَمُ مَسِيرَهُ
شَهْرٍ أَوْ أَزِيدَ وَبِمَوْتِ النَّجَاشِيِّ يَوْمَ مَاتَ وَهُوَ بَارِضُهُ . وَأَخْبَرَ فَيْرُوزَ
إِذْ وَرَدَ عَلَيْهِ رَسُولًا مِنْ كِسْرَى بِمَوْتِ كِسْرَى ذَلِكَ الْيَوْمَ فَلَمَّا
حَقَّقَ فَيْرُوزَ الْقِصَّةَ أَسْلَمَ . وَأَخْبَرَ أَبَا ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِتَطْرِيدهِ كَمَا
كَانَ وَوَجَدَهُ فِي الْمَسْجِدِ نَائِمًا فَقَالَ لَهُ كَيْفَ بِكَ إِذَا أُخْرِجْتَ مِنْهُ ؟
قَالَ أَسْكُنُ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ ، قَالَ فَإِذَا أُخْرِجْتَ مِنْهُ ؟ الْحَدِيثَ ،
وَبِعَيْشِهِ وَحَدَهُ وَمَوْتِهِ وَحَدَهُ . وَأَخْبَرَ أَنَّ أَسْرَعَ أَرْوَاجِهِ بِهِ لِحُوقًا
أَطْوَلُهُنَّ يَدَا فَكَانَتْ زَيْنَبُ لِطُولِ يَدَيْهَا بِالصَّدَقَةِ . وَأَخْبَرَ بِقَتْلِ
الْحُسَيْنِ بِالطَّفِّ وَأَخْرَجَ بِيَدِهِ تُرْبَةً وَقَالَ فِيهَا مَضْجَعُهُ . وَقَالَ فِي
زَيْدِ بْنِ صُوحَانَ يَسْبِقُهُ عُضْوُهُ مِنْهُ إِلَى الْجَنَّةِ فَقَطَعَتْ يَدُهُ فِي الْجِهَادِ .
وَقَالَ فِي الَّذِينَ كَانُوا مَعَهُ عَلَى حِرَاءَ . أَثْبَتَ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ وَصِدِّيقٌ
وَشَهِيدٌ ، فَقَتَلَ عَلِيٌّ وَعُمَرُ وَعُمَانُ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَطَعْنُ سَعْدِ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمْ . وَقَالَ لِسُرَاقَةَ : كَيْفَ بِكَ إِذَا لَبَسْتَ سُوَارِي كِسْرَى ،
فَلَمَّا أَتَى بِهِمَا عُمَرُ أَلْبَسَهُمَا إِيَّاهُ وَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي سَلَبَهُمَا كِسْرَى
وَأَلْبَسَهُمَا سُرَاقَةَ وَقَالَ : تُبْنِي مَدِينَةٌ بَيْنَ دَجَلَةَ وَدُجَيْلٍ وَقَطْرُ بُلِّ وَالصَّرَاقَةَ
يُجَبِّي إِلَيْهَا خَزَائِنُ الْأَرْضِ يُخَسِّفُ بِهَا يَعْنِي بَغْدَادَ وَقَالَ سَيَكُونُ
فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ الْوَلِيدُ هُوَ شَرُّ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ فِرْعَوْنَ

لِقَوْمِهِ . وَقَالَ : لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتَتِلَ فِئْتَانٌ دَعَاؤُهُمَا وَاحِدَةٌ .
وَقَالَ لِعُمَرَ فِي سُهَيْلِ بْنِ عَمْرِو عَسَى أَنْ يَقُومَ مَقَامًا يَسْرُكَ فَكَانَ
كَذَلِكَ ، قَامَ بِمَكَّةَ مَقَامَ أَبِي بَكْرٍ يَوْمَ بَلَغَهُمْ مَوْتُ النَّبِيِّ ﷺ
وَخَطَبَ بِنَحْوِ خُطْبَتِهِ وَثَبَّتَهُمْ وَقَوَّى بَصَارُهُمْ ، وَقَالَ خِلَالِ حِينَ
وَجْهَهُ لِأَكِيدِرٍ : إِنَّكَ تَجِدُهُ يَصِيدُ الْبَقْرَ فَوَجِدَتْ هَذِهِ الْأُمُورُ
كُلَّهَا فِي حَيَاتِهِ وَبَعْدَ مَوْتِهِ كَمَا قَالَ ﷺ إِلَى مَا أَخْبَرَ بِهِ جُلَسَاءَهُ مِنْ
أَسْرَارِهِمْ وَبَوَاطِنِهِمْ وَأَطَّلَعَ عَلَيْهِ مِنْ أَسْرَارِ الْمُنَافِقِينَ وَكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ
فِيهِ وَفِي الْمُؤْمِنِينَ حَتَّى إِنْ كَانَ بَعْضُهُمْ لَيَقُولُ لِصَاحِبِهِ أَسْكُتْ
فَوَاللَّهِ لَوْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ مَنْ يُخْبِرُهُ لَأَخْبَرْتَهُ حِجَارَةَ الْبَطْحَاءِ ،
وَإِعْلَامَهُ بِصِفَةِ السَّحْرِ الَّذِي سَحَرَهُ بِهِ لَبِيدُ بْنُ الْأَعْصَمِ وَكُونَهُ فِي
مُشَطِّ وَمُشَاقَّةٍ فِي جُفِّ طَلْعِ نَخْلَةٍ ذَكَرٍ وَأَنَّهُ أُلْقِيَ فِي بئرِ ذَرَوَانَ
فَكَانَ كَمَا قَالَ ، وَوُجِدَ عَلَى تِلْكَ الصَّفَةِ ، وَإِعْلَامَهُ قُرَيْشًا بِأَكْلِ
الْأَرْضِ مَا فِي صَحِيفَتِهِمُ الَّتِي تَظَاهَرُ بِهَا عَلَى بَنِي هَاشِمٍ وَقَطَعُوا بِهَا
رَحِمَهُمْ وَأَنَّهَا أَتَتْ فِيهَا كُلُّ أَسْمٍ لِلَّهِ فَوَجَدُوهَا كَمَا قَالَ ، وَوَصَفَهُ
لِكُفَّارِ قُرَيْشٍ بِنْتِ الْمَقْدِسِ حِينَ كَذَّبُوهُ فِي خَبْرِ الْإِسْرَاءِ وَنَعْتَهُ
إِيَّاهُ نَعْتَ مَنْ عَرَفَهُ ، وَإِعْلَامَهُمْ بِعَيْرِهِمُ الَّتِي مَرَّ عَلَيْهَا فِي طَرِيقِهِ
وَإِنْدَارُهُمْ بِوَقْتِ وُضُوعِهَا فَكَانَ كُلُّهُ كَمَا قَالَ ، إِلَى مَا أَخْبَرَ بِهِ

مِنَ الْخَوَادِثِ الَّتِي تَكُونُ وَلَمْ تَأْتِ بَعْدُ مِنْهَا مَا عَظَمَتْ مُقَدِّمَاتُهَا
كَقَوْلِهِ : عِمْرَانُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ خَرَابٌ يَثْرَبُ وَخَرَابٌ يَثْرَبُ خُرُوجُ
الْمَلْحَمَةِ وَخُرُوجُ الْمَلْحَمَةِ فَتَحُ الْقُسْطَنْطِينِيَّةَ . وَمِنْ أَسْرَاطِ السَّاعَةِ
وَآيَاتِ حُلُولِهَا وَذِكْرِ النَّشْرِ وَالْحَشْرِ وَأَخْبَارِ الْأَبْرَارِ وَالْفُجَّارِ وَالْجَنَّةِ
وَالنَّارِ وَعَرَصَاتِ الْقِيَامَةِ ، وَبِحَسَبِ هَذَا الْفَصْلِ أَنْ يَكُونَ دِيْوَانًا
مُفْرَدًا يَشْتَمِلُ عَلَى أَجْزَاءٍ وَحِدَةٍ ، وَفِيمَا أَشْرْنَا إِلَيْهِ مِنْ نُكْتِ
الْأَحَادِيثِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا كِفَايَةً وَأَكْثَرُهَا فِي الصَّحِيحِ وَعِنْدَ الْأَئِمَّةِ
(فصل في عصمة الله تعالى له من الناس وكفايته من آذاه)

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « وَاللَّهُ يَعَصِمُكَ مِنَ النَّاسِ » وَقَالَ تَعَالَى :
وَأَصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا « أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ »
قِيلَ بِكَافٍ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْدَاءَهُ الْمُشْرِكِينَ ، وَقِيلَ غَيْرُ هَذَا ، وَقَالَ :
« إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ » وَقَالَ : « وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا »
الآيَةَ . أَخْبَرَنَا الْقَاضِي الشَّهِيدُ أَبُو عَلِيٍّ الصَّدْفِيُّ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ وَالْفَقِيهُ
الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُعَاوِرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ
الصِّيرَفِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ السَّنْجِيُّ حَدَّثَنَا
أَبُو الْعَبَّاسِ الْمَرْوَزِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَيْسَى الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ
حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ سَعِيدِ الْجَرِيرِيِّ
(١٩ — سُنَا أَوَّل)

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُخْرِسُ حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ « وَاللَّهُ بِعَصْمِكُمْ مِنَ النَّاسِ » ، فَأَخْرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ مِنَ الْقُبَّةِ فَقَالَ لَهُمْ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ انصَرِفُوا فَقَدْ عَصَمَنِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ . وَرَوَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا نَزَلَ مَنْزِلًا اخْتَارَ لَهُ أَصْحَابَهُ شَجَرَةً يَقِيلُ تَحْتَهَا ، فَأَتَاهُ أَعْرَابِيٌّ فَأَخْتَرَطَ سَيْفَهُ ، ثُمَّ قَالَ مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي ؟ فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، فَأَرَعِدَتْ يَدُ الْأَعْرَابِيِّ وَسَقَطَ سَيْفُهُ وَضَرَبَ بِرَأْسِهِ الشَّجَرَةَ حَتَّى سَأَلَ دِمَاعَهُ فَنَزَلَتْ آيَةُ وَقَدْ رُوِيَ هَذِهِ الْقِصَّةُ فِي الصَّحِيحِ وَأَنَّ غُورَثَ بْنَ الْحَارِثِ صَاحِبُ هَذِهِ الْقِصَّةِ وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَفَا عَنْهُ فَرَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ ، وَقَالَ جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ خَيْرِ النَّاسِ . وَقَدْ حُكِمَتْ مِثْلُ هَذِهِ الْحِكَايَةِ أَنَّهَا جَرَتْ لَهُ يَوْمَ بَدْرٍ وَقَدْ انْفَرَدَ مِنْ أَصْحَابِهِ لِقَضَاءِ حَاجَتِهِ فَتَبِعَهُ رَجُلٌ مِنْ الْمُنَافِقِينَ وَذَكَرَ مِثْلَهُ . وَقَدْ رُوِيَ أَنَّهُ وَقَعَ لَهُ مِثْلُهَا فِي غَزْوَةِ غَطَفَانَ بِنْدَى أَمْرٍ مَعَ رَجُلٍ اسْمُهُ دُعُورُ بْنُ الْحَارِثِ وَأَنَّ الرَّجُلَ اسْلَمَ ، فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ الَّذِينَ أَغْرَوْهُ وَكَانَ سَيِّدُهُمْ وَأَشْجَعَهُمْ ، قَالُوا لَهُ أَيْنَ مَا كُنْتَ تَقُولُ وَقَدْ أَمَكْنَاكَ ؟ فَقَالَ إِنِّي نَظَرْتُ إِلَى رَجُلٍ أَيْبَضَ طَوِيلٌ دَفَعَ فِي صَدْرِي فَوَقَعْتُ لِظَهْرِي وَسَقَطَ السَّيْفُ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ مَلِكٌ وَأَسْلَمْتُ . قِيلَ وَفِيهِ نَزَلَتْ : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذْ كُرِّرَ الْوَعْدُ »

اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ أَنْ يَسْطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ « الْآيَةُ . وَفِي
رِوَايَةِ الْخَطَّابِيِّ أَنَّ غُورَثَ بْنَ الْحَارِثِ الْمُحَارِبِيِّ أَرَادَ أَنْ يَفْتِكَ
بِالنَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَشْعُرْ بِهِ إِلَّا وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِهِ مُنْتَضِيًا سَيْفَهُ فَقَالَ
اللَّهُمَّ أَكْفِيهِ بِمَا شِئْتَ ، فَأَنْكَبَ مِنْ وَجْهِهِ مِنْ زُلْخَةٍ زُلْخَهَا بَيْنَ
كَتْفَيْهِ وَنَدَرَ سَيْفَهُ مِنْ يَدِهِ ، وَالزُّلْخَةُ وَجَعُ الظَّهْرِ وَقِيلَ فِي قِصَّتِهِ
غَيْرُ هَذَا . وَذَكَرَ أَنَّ فِيهِ نَزَلَتْ : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذْ كُرُوا نِعْمَةَ
اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ » الْآيَةُ . وَقِيلَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخَافُ
قُرَيْشًا فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ اسْتَلْقَى ، ثُمَّ قَالَ مَنْ شَاءَ فَلْيَخِذْنِي .
وَذَكَرَ عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ كَانَتْ حَمَّالَةُ الْخَطْبُ تَضَعُ الْعِضَّةَ وَهِيَ
جَمْرٌ عَلَى طَرِيقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَأَنَّمَا يَطُؤُهَا كَثِيبًا أَهْيَلًا . وَذَكَرَ
أَبْنُ إِسْحَاقَ عَنْهَا أَنَّهَا لَمَّا بَلَغَهَا نُزُولُ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَذَكَرَهَا بِمَا
ذَكَرَهَا اللَّهُ مَعَ زَوْجِهَا مِنَ الدَّمِّ ، أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَفِي يَدَيْهَا فَهْرٌ مِنْ حِجَارَةٍ ،
فَلَمَّا وَقَفَتْ عَلَيْهِمَا لَمْ تَرَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ وَأَخَذَ اللَّهُ تَعَالَى يَبْصِرَ هَاعَنْ نَبِيِّهِ
ﷺ ، فَقَالَتْ يَا أَبَا بَكْرٍ أَيْنَ صَاحِبِكَ فَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّهُ يَهْجُونِي وَاللَّهِ
لَوْ وَجَدْتُهُ لَضَرَبْتُ بِهِذَا الْفَهْرِ فَاهُ . وَعَنْ الْحَكَمِ بْنِ أَبِي الْعَاصِي
قَالَ تَوَاعَدْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى إِذَا رَأَيْنَاهُ سَمِعْنَا صَوْتًا خَلْفَنَا مَا ظَنَنَّا

أَنَّهُ بَقِيَ بِتِهَامَةَ أَحَدٍ فَوَقَعْنَا مَغْشِيًّا عَلَيْنَا ، فَمَا أَقْنَانَا حَتَّى قَضَى صَلَاتَهُ
وَرَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ ، ثُمَّ تَوَاعَدْنَا لَيْلَةً أُخْرَى فَجِئْنَا حَتَّى إِذَا رَأَيْنَاهُ جَاءَتْ
الصَّافَا وَالْمَرْوَةَ فَحَالَتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ . وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَوَاعَدْتُ
أَنَا وَأَبُو جَهْمٍ ابْنَ حُدَيْفَةَ لَيْلَةً فَتَلَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَجِئْنَا مَنْزِلَهُ فَسَمِعْنَا لَهُ فَافْتَتَحَ وَقَرَأَ : « الْحَاقَّةُ مَا الْحَاقَّةُ — إِلَى — فَهَلْ
تَرَى لَهُمْ مِنْ بَاقِيَةٍ » فَضْرَبَ أَبُو جَهْمٍ عَلَى عَضُدِ عُمَرَ وَقَالَ انْجُ
وَفِرًّا هَارِ بَيْنِي فَكَانَتْ مِنْ مُقَدَّمَاتِ إِسْلَامِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . وَمِنْهُ
الْعِبْرَةُ الْمَشْهُورَةُ وَالْكَفَايَةُ التَّامَّةُ عِنْدَ مَا أَخَافَتْهُ قُرَيْشٌ وَأَجْتَمَعَتْ
عَلَى قَتْلِهِ وَيَتَوَهُ فَنَجَّحَ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْتِهِ فَقَامَ عَلَى رُؤْسِهِمْ وَقَدْ ضْرَبَ
اللَّهُ تَعَالَى عَلَى أَبْصَارِهِمْ وَذَرَّ التُّرَابَ عَلَى رُؤْسِهِمْ وَخَاصَّ مِنْهُمْ وَحِمَايَتَهُ
عَنْ رُؤْيَتِهِمْ فِي الْغَارِ بِمَا هَيَّأَ اللَّهُ لَهُ مِنَ الْآيَاتِ وَمِنَ الْعَنْكَبُوتِ الَّذِي
نَسَجَ عَلَيْهِ حَتَّى قَالَ أُمَيَّةُ بْنُ خَلْفٍ حِينَ قَالُوا نَدْخُلُ الْغَارَ مَا أَرَبُكُمْ
فِيهِ وَعَلَيْهِ مِنْ نَسِجِ الْعَنْكَبُوتِ مَا أَرَى أَنَّهُ قَبْلَ أَنْ يُولَدَ مُحَمَّدٌ وَوَقَفَتْ
سَمَامَتَانِ عَلَى فَمِ الْغَارِ فَقَالَتْ قُرَيْشٌ : لَوْ كَانَ فِيهِ أَحَدٌ لَمَا كَانَتْ
هُنَاكَ الْحَمَامُ . وَقَصَّتْهُ مَعَ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ جَعْشَمٍ حِينَ الْهَجْرَةَ
وَقَدْ جَعَلَتْ قُرَيْشٌ فِيهِ وَفِي أَبِي بَكْرٍ الْجَعَائِلُ فَأُنْذِرَ بِهِ فَرَكَبَ
فَرَسَهُ وَاتَّبَعَهُ حَتَّى إِذَا قَرُبَ مِنْهُ دَعَا عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَاحَتْ

قَوَامٌ فَرَسِهِ فَخَرَّ عَنْهَا وَأَسْتَقْسَمَ بِالْأَزْلَامِ فَخَرَجَ لَهُ مَا يَكْرَهُ، ثُمَّ
رَكِبَ وَدَنَا حَتَّى سَمِعَ قِرَاءَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ لَا يَلْتَفِتُ
وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَلْتَفِتُ، وَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَتَيْنَا؟ فَقَالَ
لَا تَحْزَنُ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا، فَسَاخَتْ ثَانِيَةً إِلَى رُكْبَتَيْهَا وَخَرَّ عَنْهَا، فَزَجَرَهَا
فَنَهَضَتْ وَلِقَوَائِمِهَا مِثْلُ الدُّخَانِ فَنَادَاهُمْ بِالْأَمَانِ، فَكَتَبَ لَهُ النَّبِيُّ
ﷺ أَمَانًا كَتَبَهُ ابْنُ فَهَيْرَةَ وَقِيلَ أَبُو بَكْرٍ وَأَخْبَرَهُمْ بِالْأَخْبَارِ،
وَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ لَا يَتْرُكَ أَحَدًا يَلْحَقُ بِهِمْ، فَأَنْصَرَفَ يَقُولُ
لِلنَّاسِ فَيْتَمُّ مَا هُنَا، وَقِيلَ بَلْ قَالَ لَهَا أَرَا كَمَا دَعَوْتُمَا عَلِيًّا فَادْعُوهُ إِلَى
وَوَقَعَ فِي نَفْسِهِ ظُهُورُ النَّبِيِّ ﷺ، وَفِي خَبَرٍ آخَرَ: أَنَّ رَاعِيًا
خَبَرَهَا فَخَرَجَ يَشْتَدُّ يُعَلِّمُ قُرَيْشًا، فَلَمَّا وَرَدَ مَكَّةَ ضُرِبَ عَلَى
بِهِ فَمَا يَدْرِي مَا يَصْنَعُ وَأَنْسَى مَا خَرَجَ لَهُ حَتَّى رَجَعَ إِلَى مَوْضِعِهِ .
وَجَاءَهُ فِيمَا ذَكَرَ ابْنُ إِسْحَاقَ وَغَيْرُهُ أَبُو جَهْلٍ بِصَخْرَةٍ وَهُوَ سَاجِدٌ
وَقُرَيْشٌ يُنْظَرُونَ لِيَطْرَحَهَا عَلَيْهِ فَلَزِقَتْ يَدِهِ وَيَسَتْ يَدَاهُ إِلَى
عُنُقِهِ وَأَقْبَلَ يَرْجِعُ الْقَهْقَرَى إِلَى خَلْفِهِ، ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يَدْعُو لَهُ فَفَعَلَ
فَانْطَلَقَتْ يَدَاهُ، وَكَانَ قَدْ تَوَاعَدَ مَعَ قُرَيْشٍ بِذَلِكَ وَحَلَفَ لَنْ رَأَاهُ
لَيْدَمَغْنَهُ فَسَأَلُوهُ عَنْ شَأْنِهِ فَذَكَرَ أَنَّ عَرْضَ لِي دُونَهُ فَحُلُّ مَا رَأَيْتُ
مِثْلَهُ قَطُّ ثُمَّ بِي أَنْ يَا كَلْبِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ذَلِكَ جِبْرِيلُ لَوْ دَنَا

لَاخِذَهُ . وَذَكَرَ السَّمُرَقَنْدِيُّ أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي الْمُغِيرَةَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ لِيَقْتُلَهُ فَطَمَسَ اللَّهُ عَلَى بَصَرِهِ فَلَمْ يَرَ النَّبِيَّ ﷺ وَسَمِعَ قَوْلَهُ ، فَرَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَلَمْ يَرَهُمْ حَتَّى نَادَوْهُ . وَذَكَرَ أَنَّ فِي هَاتَيْنِ الْقِصَّتَيْنِ نَزَلَتْ « إِنَّا جَعَلْنَا فِي أَعْنَاقِهِمْ أَغْلَالًا » الْآيَتَيْنِ . وَمِنْ ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ أَبُو إِسْحَاقَ فِي قِصَّتِهِ إِذْ خَرَجَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ فِي أَصْحَابِهِ فَجَلَسَ إِلَى جِدَارِ بَعْضِ آطَامِهِمْ فَأَنْبَعَثَ عَمْرُ بْنُ جِحَّاشٍ أَحَدَهُمْ لِيَطْرَحَ عَلَيْهِ رَحِي فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَنْصَرَفَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَأَعْلَمَهُمْ بِقِصَّتِهِمْ ، وَقَدْ قِيلَ إِنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ » فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ نَزَلَتْ . وَحَكَى السَّمُرَقَنْدِيُّ أَنَّهُ خَرَجَ إِلَى بَنِي النَّضِيرِ يَسْتَعِينُ فِي عَقْلِ الْكِلَابِيِّينَ الَّذِينَ قَتَلَهُمَا عَمْرُ بْنُ أُمِيَّةَ ، فَقَالَ لَهُ حَيْثُ بَنُ أَخْطَبَ أَجْلِسْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ حَتَّى نُطْعِمَكَ وَنُعْطِيكَ مَا سَأَلْتَنَا ، فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ مَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، وَتَوَامَرَ حَيْثُ مَعَهُمْ عَلَى قَتْلِهِ ، فَأَعْلَمَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ . فَقَامَ كَمَا أَنَّهُ يُرِيدُ حَاجَتَهُ حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ . وَذَكَرَ أَهْلُ التَّفْسِيرِ مَعْنَى الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ أَبَا جَهْلٍ وَعَدَّ قُرَيْشًا لَنْ رَأَى مُحَمَّدًا يُصَلِّي لِيَطَّانَ رَقَبَتَهُ ، فَلَمَّا صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْمَوْهُ فَأَقْبَلَ ، فَلَمَّا قَرَّبَ مِنْهُ وَلَّى هَارِبًا

نَا كِصَا عَلَى عَقْبِيهِ مُتَقِيًا يَدَيْهِ ، فَسُئِلَ فَقَالَ لَمَّا دَنَوْتُ مِنْهُ أَشْرَفْتُ
 عَلَى خَنْدَقٍ مَمْلُوءٍ نَارًا كِدْتُ أَهْوَى فِيهِ وَأَبْصَرْتُ هَوًّا عَظِيمًا وَخَفِقَ
 أَجْنِحَةَ قَدْ مَلَأَتِ الْأَرْضَ ، فَقَالَ ﷺ : تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ لَوْ دَنَا
 لَأَخْتَطَفْتَهُ عَضْوًا عَضْوًا ، ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
 « كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَّاظٍ » إِلَى آخِرِ السُّورَةِ . وَيُرْوَى أَنَّ شَيْبَةَ بْنَ
 عُمَانَ الْحَجَبِيِّ أَذْرَكَهُ يَوْمَ حُنَيْنٍ وَكَانَ حَمْرَةً قَتَلَ أَبَاهُ وَعَمَّهُ ، فَقَالَ
 الْيَوْمَ أَذْرَكَ نَارِي مِنْ مُحَمَّدٍ ، فَلَمَّا اخْتَلَطَ النَّاسُ أَتَاهُ مِنْ خَلْفِهِ
 وَرَفَعَ سَيْفَهُ لِيَصْبَهُ عَلَيْهِ ، قَالَ فَلَمَّا دَنَوْتُ مِنْهُ أُرْتَفَعُ إِلَى سُوَاطِ مِنْ
 نَارٍ أَسْرَعُ مِنَ الْبَرْقِ فَوَلَّيْتُ هَارِبًا ، وَأَحَسَّ بِي النَّبِيُّ ﷺ فَدَعَانِي
 فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِي وَهُوَ أَبْغَضُ الْخَلْقِ إِلَيَّ فَمَا رَفَعَهَا إِلَّا وَهُوَ أَحَبُّ
 الْخَلْقِ إِلَيَّ ، وَقَالَ لِي أَدْنُ فَقَاتِلْ ، فَتَقَدَّمْتُ أَمَامَهُ أَضْرِبُ بِسَيْفِي وَأَقْبِهِ
 بِنَفْسِي وَلَوْ لَقِيتُ أَبِي تِلْكَ السَّاعَةَ لَأَوْقَعْتُ بِهِ دُونَهُ . وَعَنْ فَضَالَةَ
 ابْنِ عَمْرٍو قَالَ : أَرَدْتُ قَتْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ وَهُوَ
 يَطُوفُ بِالْبَيْتِ فَلَمَّا دَنَوْتُ قَالَ أَفْضَالَةَ ؟ قُلْتُ نَعَمْ ، قَالَ مَا كُنْتُ
 تُحَدِّثُ بِهِ نَفْسِكَ ؟ قُلْتُ لَا شَيْءَ ، فَضَحِكَ وَأَسْتَغْفِرَ لِي ، وَوَضَعَ
 يَدَهُ عَلَى صَدْرِي ، فَسَكَنَ قَلْبِي ، فَوَاللَّهِ مَا رَفَعَهَا حَتَّى مَا خَلَقَ اللَّهُ
 شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْهُ . وَمِنْ مَشْهُورِ ذَلِكَ خَبَرُ عَامِرِ بْنِ الطُّفَيْلِ وَأَرْبَدِ

أَبْنِ قَيْسٍ حِينَ وَفَدَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ عَامِرٌ قَالَ لَهُ أَنَا
أَشْغَلُ عَنْكَ وَجْهَ مُحَمَّدٍ فَأَضْرِبْهُ أَنْتَ ، فَلَمْ يَرَهُ فَعَلَ شَيْئًا ، فَلَمَّا
كَلَّمَهُ فِي ذَلِكَ قَالَ لَهُ : وَاللَّهِ مَا هَمَمْتُ أَنْ أَضْرِبَهُ إِلَّا وَجَدْتُكَ بَيْنِي
وَبَيْنَهُ أَفَأَضْرِبُكَ ؟ وَمِنْ عِصْمَتِهِ لَهُ تَعَالَى أَنْ كَثِيرًا مِنَ الْيَهُودِ
وَالْكُهَنَةِ أَنْذَرُوا بِهِ وَعَيَّنُوهُ لِقُرَيْشٍ ، وَأَخْبَرُوهُمْ بِسَطْوَتِهِ بِهِمْ ،
وَحَضُّوهُمْ عَلَى قَتْلِهِ فَعَصَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى حَتَّى بَلَغَ فِيهِ أَمْرُهُ ، وَمِنْ ذَلِكَ
نَصْرُهُ بِالرُّعْبِ أَمَامَهُ مَسِيرَةَ شَهْرٍ كَمَا قَالَ ﷺ .

(فصل)

وَمِنْ مُعْجَزَاتِهِ الْبَاهِرَةِ مَا جَمَعَهُ اللَّهُ لَهُ مِنَ الْمَعَارِفِ وَالْعُلُومِ ،
وَخَصَّهُ بِهِ مِنَ الْإِطْلَاعِ عَلَى جَمِيعِ مَصَالِحِ الدُّنْيَا وَالدِّينِ ، وَمَعْرِفَتِهِ
بِأُمُورِ شَرَائِعِهِ وَقَوَانِينِ دِينِهِ وَسِيَاسَةِ عِبَادِهِ وَمَصَالِحِ أُمَّتِهِ ، وَمَا كَانَ
فِي الْأُمَّةِ قَبْلَهُ وَقِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ وَالْجَبَابِرَةِ وَالْقُرُونِ الْمَاضِيَةِ
مِنْ لَدُنْ آدَمَ إِلَى زَمَانِهِ ، وَحَفِظَ شَرَائِعَهُمْ وَكُتُبَهُمْ وَوَعَى سِيرَهُمْ وَسَرَدَ
أَنْبَاءَهُمْ وَأَيَّامَ اللَّهِ فِيهِمْ ، وَصِفَاتِ أَعْيَانِهِمْ وَأَخْتِلَافِ آرَائِهِمْ وَالْمَعْرِفَةِ
بِمُدَدِهِمْ وَأَعْمَارِهِمْ . وَحَكَمَ حُكْمَهُمْ وَمُحَاجَّةَ كُلِّ أُمَّةٍ مِنَ الْكُفْرَةِ
وَمُعَارَضَةَ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنَ الْكِتَابِيِّينَ بِمَا فِي كُتُبِهِمْ وَإِعْلَامِهِمْ بِأَسْرَارِهَا
وَمُخَبَّاتِ عُلُومِهَا ، وَإِخْبَارِهِمْ بِمَا كَتَمُوهُ مِنْ ذَلِكَ وَغَيْرُوهُ إِلَى الْإِحْتِوَاءِ

عَلَى لُغَاتِ الْعَرَبِ وَغَرِيبِ أَفْظَانِ فِرْقَاهَا وَالْإِحَاطَةَ بِضُرُوبِ فَصَاحَتِهَا ،
وَالْحِفْظَ لِأَيَّامِهَا وَأَمْثَالِهَا وَحِكْمِهَا ، وَمَعَانِي أَشْعَارِهَا ، وَالتَّخْصِصَ
بِجَوَامِعِ كَلِمِهَا ، إِلَى الْمَعْرِفَةِ بِضَرْبِ الْأَمْثَالِ الصَّحِيحَةِ وَالْحُكْمِ الْبَيِّنَةِ
لِتَقْرِيبِ التَّفْهِيمِ لِلْغَامِضِ ، وَالتَّبْيِينِ لِلْمُشْكَلِ ، إِلَى تَهْيِيدِ قَوَاعِدِ الشَّرْعِ
الَّذِي لَا تَنَاقُضَ فِيهِ وَلَا تَخَازُلَ ، مَعَ أَشْتِمَالِ شَرِيعَتِهِ عَلَى مَحَاسِنِ
الْأَخْلَاقِ وَتَحَامِدِ الْآدَابِ ، وَكُلِّ شَيْءٍ مُسْتَحْسَنٍ مُفْصَّلٍ لَمْ يُنْكَرْ
مِنْهُ مُلْحَدٌ ذُو عَقْلِ سَلِيمٍ شَيْئًا إِلَّا مِنْ جِهَةِ الْخِذْلَانِ بَلْ كُلُّ جَاحِدٍ
لَهُ وَكَافِرٍ مِنَ الْجَاهِلِيَّةِ بِهِ ، إِذَا سَمِعَ مَا يَدْعُو إِلَيْهِ صَوَّبَهُ وَأَسْتَحْسَنَهُ
دُونَ طَلَبِ إِقَامَةِ بُرْهَانٍ عَلَيْهِ ثُمَّ مَا أَحَلَّ لَهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَحَرَّمَ
عَلَيْهِمْ مِنَ الْخَبَائِثِ ، وَصَانَ بِهِ أَنْفُسَهُمْ وَأَعْرَاضَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ مِنْ
الْمُعَاقِبَاتِ وَالْحُدُودِ عَاجِلًا وَالتَّخْوِيفِ بِالنَّارِ آجِلًا ، تِمَّا لَا يَعْلَمُ عِلْمَهُ
وَلَا يَقُومُ بِهِ وَلَا بِيَعُضِهِ ، إِلَّا مَنْ مَارَسَ الدَّرْسَ وَالْعُكُوفَ عَلَى
الْكِتَابِ وَمُتَافَنَةً بَعْضٍ هَذَا إِلَى الْإِحْتِوَاءِ عَلَى ضُرُوبِ الْعِلْمِ وَفُنُونِ
الْمَعَارِفِ ، كَالطَّبِّ وَالْعِبَادَةِ وَالْفَرَائِضِ وَالْحِسَابِ وَالنَّسَبِ وَغَيْرِ ذَلِكَ
مِنَ الْمَعْلُومِ ، تِمَّا اتَّخَذَ أَهْلُ هَذِهِ الْمَعَارِفِ كَلَامَهُ ﷺ فِيهَا قُدُورَةً
وَأُصُولًا فِي عِلْمِهِمْ ، كَقَوْلِهِ ﷺ : الرُّؤْيَا لِأَوَّلِ عَابِرٍ ؛ وَهِيَ عَلَى رِجْلِ
طَائِرٍ ، وَقَوْلِهِ : الرُّؤْيَا ثَلَاثٌ : رُؤْيَا حَقٌّ ؛ وَرُؤْيَا يُحَدِّثُ بِهَا الرَّجُلُ

نَفْسَهُ ، وَرُؤْيَا تَحْزِينٍ مِنَ الشَّيْطَانِ ، وَقَوْلِهِ : إِذَا تَقَارَبَ الزَّمَانُ لَمْ
تَكْذُرُؤْيَا الْمُؤْمِنِينَ تَكْذِيبُ ، وَقَوْلِهِ : أَصْلُ كُلِّ دَاءٍ الْبَرْدَةُ .
وَمَا رُوِيَ عَنْهُ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ قَوْلِهِ : الْمِعْدَةُ
حَوْضُ الْبَدَنِ وَالْعُرُوقُ إِلَيْهَا وَارِدَةٌ ، وَإِنْ كَانَ هَذَا حَدِيثًا لَأَنْصَحُكُمْ
لِضِعْفِهِ وَكَوْنِهِ مَوْضُوعًا تَكَلَّمَ عَلَيْهِ الدَّارِقُطْنِيُّ ، وَقَوْلِهِ : خَيْرُ
مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ السَّعُوطُ وَاللَّدُودُ وَالْحِجَامَةُ وَالْمَشَى ، وَخَيْرُ الْحِجَامَةِ يَوْمَ
سَبْعِ عَشْرَةَ وَتِسْعِ عَشْرَةَ وَإِحْدَى وَعِشْرِينَ ، وَفِي الْعُودِ الْهِنْدِيِّ سَبْعَةٌ
أَشْفِيَةٌ مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ ، وَقَوْلِهِ : مَا مَلَأَ ابْنُ آدَمَ وَعَاءٌ شَرًّا مِنْ بَطْنٍ إِلَى
قَوْلِهِ فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَمَثَلُ اللَّطْعَامِ وَثَلُثُ لِلشَّرَابِ وَثَلُثُ لِلنَّفْسِ ، وَقَوْلِهِ :
وَقَدْ سُئِلَ عَنْ سَبَبِ أَرْجُلٍ هُوَ أَمُّ امْرَأَةٍ أَمْ أَرْضٌ ؟ فَقَالَ رَجُلٌ وَوَلَدَ
عَشْرَةَ تِيَامِنَ مِنْهُمْ سِتَّةٌ وَتِسَاءَمُ أَرْبَعَةٌ الْحَدِيثُ بِطَوِيلِهِ وَكَذَلِكَ جَوَابُهُ
فِي نَسَبِ قُضَاعَةَ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا اضْطَرَّتِ الْعَرَبُ عَلَى شَغْلِهَا بِالنَّسَبِ
إِلَى سُؤَالِهِ عَمَّا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنْ ذَلِكَ . وَقَوْلِهِ : خَيْرُ رَأْسِ الْعَرَبِ
وَنَابُهَا ، وَمَذْحِجُ هَامَتِهَا وَغَلْصَمَتِهَا ؟ وَالْأَزْدُ كَاهِلُهَا وَجَجْمَتِهَا ، وَهَمْدَانُ
غَارِبُهَا وَذِرْوَتُهَا . وَقَوْلِهِ : إِنْ الزَّمَانُ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ
السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ ، وَقَوْلِهِ ، فِي الْحَوْضِ : زَوَايَاهُ سَوَائِي ، وَقَوْلِهِ فِي
حَدِيثِ الذِّكْرِ : وَإِنْ الْحَسَنَةُ بَعِشْرٍ أَمْثَلُهَا فَتِلْكَ مِائَةٌ وَخَمْسُونَ عَلَى

اللِّسَانِ وَأَلْفٌ وَخَمْسُمِائَةٍ فِي الْمِيزَانِ . وَقَوْلُهُ وَهُوَ بِمَوْضِعٍ : نِعْمَ مَوْضِعُ
الْحَمَامِ هَذَا . وَقَوْلُهُ : مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ ، وَقَوْلُهُ لِعَيْنَتَهُ
أَوْ الْأَقْرَعِ : أَنَا أَفْرَسُ بِالْخَيْلِ مِنْكَ ، وَقَوْلُهُ لِكَاتِبِهِ : ضَعِ الْقَلَمَ عَلَى
أُذُنِكَ فَإِنَّهُ أَذْكَرُ لِلْمَعْمَلِ ، هَذَا مَعَ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَكْتُبُ وَلَكِنَّهُ
أَوْتِيَ عِلْمَ كُلِّ شَيْءٍ ، حَتَّى قَدْ وَرَدَتْ آثَارُهُ بِمَعْرِفَتِهِ حُرُوفَ الْخَطِّ
وَحُسْنِ تَصْوِيرِهَا كَقَوْلِهِ : لَا تَمْدُوا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، رَوَاهُ
ابْنُ شَعْبَانَ مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَبَّاسٍ . وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ الَّذِي
يُرْوَى عَنْ مُعَاوِيَةَ أَنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ بَيْنَ يَدَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ أَلِقِ
الدَّوَاةَ وَحَرِّفِ الْقَلَمَ وَأَقِمِ الْبَاءَ وَفَرِّقِ السَّيْنَ وَلَا تُعَوِّرِ الْمِيمَ وَحَسِّنِ اللَّهُ
وَمُدَّ الرَّحْمَنَ وَجَوِّدِ الرَّحِيمَ ، وَهَذَا وَإِنْ لَمْ تَصِحَّ الرَّوَايَةُ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
كَتَبَ فَلَا يَبْعُدُ أَنْ يُرْزَقَ عِلْمَ هَذَا وَيُمْنَعَ الْكِتَابَةَ وَالْقِرَاءَةَ .

وَأَمَّا عِلْمُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلُغَاتِ الْعَرَبِ وَحِفْظُهُ مَعَانِي أَشْعَارِهَا فَأَمْرٌ
مَشْهُورٌ قَدْ نَبَّهْنَا عَلَى بَعْضِهِ أَوَّلَ الْكِتَابِ ، وَكَذَلِكَ حِفْظُهُ لِكَثِيرٍ
مِنْ لُغَاتِ الْأُمَّمِ كَقَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ : سَنَةٌ سَنَةٌ وَهِيَ حَسَنَةٌ بِالْحَبَشِيَّةِ
وَقَوْلُهُ : وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ وَهُوَ الْقَتْلُ بِهَا . وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ
أَشْكَتْ دَرْدَمٌ ، أَيِ وَجَعِ الْبَطْنِ بِالْفَارِسِيَّةِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا لَا يَعْلَمُ
بَعْضُ هَذَا وَلَا يَقُومُ بِهِ وَلَا يَبْعُضُهُ إِلَّا مَنْ مَارَسَ الدَّرْسَ وَالْعُكُوفَ

عَلَى الْكُتُبِ وَمُتَأَنِّفَةً أَهْلِهَا عُمُرَهُ ، وَهُوَ رَجُلٌ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى أُمِّيُّ
لَمْ يَكْتُبْ وَلَمْ يَقْرَأْ وَلَا عَرَفَ بِصُحْبَةٍ مِنْ هَذِهِ صِفَتُهُ ، وَلَا نَشَأَ بَيْنَ
قَوْمٍ لَهُمْ عِلْمٌ وَلَا قِرَاءَةٌ لَشَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ ، وَلَا عَرَفَ هُوَ قَبْلُ
بَشِيءٍ مِنْهَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا
تَخْطُهُ يَمِينِكَ » الْآيَةُ . إِنَّمَا كَانَتْ غَايَةُ مَعَارِفِ الْعَرَبِ النَّسَبَ
وَأَخْبَارَ أَوَائِلِهَا وَالشُّعْرَ وَالْبَيَانَ وَإِنَّمَا حَصَلَ ذَلِكَ لَهُمْ بَعْدَ التَّفَرُّغِ لِعِلْمِ
ذَلِكَ وَالِاسْتِغْثَالَ بِطَلَبِهِ ، وَمُبَاحَثَةِ أَهْلِهِ عَنْهُ ، وَهَذَا الْفَنُّ نُقْطَةٌ مِنْ
بَحْرِ عِلْمِهِ ﷺ وَلَا سَبِيلَ إِلَى جَمْعِهِ الْمُلْحَدِ لَشَيْءٍ مِمَّا ذَكَرْنَاهُ وَلَا وَجَدَ
الْكُفْرَةَ حِيلَةً فِي دَفْعِ مَا نَصَصْنَاهُ إِلَّا قَوْلَهُمْ : « أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ »
« وَإِنَّمَا يَعْلَمُهُ بَشَرٌ » فَرَدَّ اللَّهُ قَوْلَهُمْ بِقَوْلِهِ : « لِسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ
إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانُ عَرَبِيٍّ مُبِينٌ » ثُمَّ مَا قَالُوهُ مُكَابَرَةً الْعِيَانِ
فَإِنَّ الَّذِي نَسَبُوا تَعْلِيمَهُ إِلَيْهِ إِمَّا سَلْمَانَ أَوْ الْعَبْدُ الرَّومِيَّ ، وَسَلْمَانُ إِنَّمَا
عَرَفَهُ بَعْدَ الْهَجْرَةِ وَنَزُولِ الْكَثِيرِ مِنَ الْقُرْآنِ وَظُهُورِ مَا لَا يَنْعَدُ مِنْ
الْآيَاتِ . وَأَمَّا الرَّومِيُّ فَكَانَ أَسْلَمَ وَكَانَ يَقْرَأُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَاخْتَلَفَ
فِي اسْمِهِ وَقِيلَ بَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَجْلِسُ عِنْدَهُ عِنْدَ الْمَرْوَةِ وَكِلَاهُمَا
أَعْجَمِيٌّ لِّلْسَانِ ، وَهُمْ الْفُصَحَاءُ اللَّهُدُ وَالْخَطَبَاءُ اللَّسْنُ ، قَدْ عَجَزُوا عَنْ
مُعَارَضَةِ مَا آتَى بِهِ وَالْإِتْيَانِ بِمِثْلِهِ بَلْ عَنْ فَهْمِ وَصْفِهِ وَصُورَةِ تَأْلِيفِهِ

وَنَظْمِهِ ، فَكَيْفَ بِأَعْجَمِيٍّ أَلْكَنَ نَعْمَ . وَقَدْ كَانَ سَلْمَانَ أَوْ بَلْعَامَ
الرُّومِيَّ أَوْ يَعِيشَ أَوْ جَبْرَ أَوْ يَسَارَ عَلَى اخْتِلَافِهِمْ فِي أَسْمِهِ بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ
يُكَلِّمُونَهُمْ مَدَى أَعْمَارِهِمْ فَهَلْ حُكِيَ عَنْ وَاحِدٍ مِنْهُمْ شَيْءٌ مِنْ مِثْلِ
مَا كَانَ يَجِيءُ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ ؟ وَهَلْ عُرِفَ وَاحِدٌ مِنْهُمْ بِمَعْرِفَةِ شَيْءٍ مِنْ
ذَلِكَ ، وَمَا مَنَعَ الْعَدُوَّ حِينَئِذٍ عَلَى كَثْرَةِ عَدَدِهِ وَدُوبِ طَلَبِهِ وَقُوَّةِ
حَسَدِهِ أَنْ يَجْلِسَ إِلَى هَذَا فَيَأْخُذَ عَنْهُ أَيْضًا مَا يُعَارِضُ بِهِ وَيَتَعَلَّمُ مِنْهُ
مَا يَحْتَجُّ بِهِ عَلَيَّ شَيْعَتِهِ كَفِعْلِ النَّضْرِ بْنِ الْحَارِثِ بِمَا كَانَ يُمَخَّرِقُ بِهِ
مِنْ أَخْبَارِ كُتُبِهِ ، وَلَا غَابَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ قَوْمِهِ ، وَلَا كَثُرَتْ
اخْتِلَافَاتُهُ إِلَى بِلَادِ أَهْلِ الْكِتَابِ ، فَيُقَالُ إِنَّهُ اسْتَمَدَّ مِنْهُمْ بَلَّ لَمْ
يَزَلْ بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ يَرْعَى فِي صِغَرِهِ وَشَبَابِهِ عَلَى عَادَةِ أَنْبِيَائِهِمْ ، ثُمَّ لَمْ
يَخْرُجْ عَنْ بِلَادِهِمْ إِلَّا فِي سَفَرَةٍ أَوْ سَفَرَتَيْنِ لَمْ يَطُلْ فِيهِمَا مَكَّتُهُ
مُدَّةً يَحْتَمِلُ فِيهَا تَعْلِيمُ الْقَلِيلِ فَكَيْفَ الْكَثِيرُ بَلَّ كَانَ فِي سَفَرِهِ فِي
صُحْبَةِ قَوْمِهِ وَرِفَاقَةِ عَشِيرَتِهِ لَمْ يَغِبْ عَنْهُمْ ، وَلَا خَالَفَ حَالَهُ مُدَّةً
مُقَامِهِ بِمَكَّةَ ، مِنْ تَعْلِيمٍ وَاخْتِلَافٍ إِلَى حَبْرٍ أَوْ قَسٍّ أَوْ مُنَجِّمٍ
أَوْ كَاهِنٍ ، بَلَّ لَوْ كَانَ هَذَا بَعْدُ كُلُّهُ لَكَانَ مَجِيءُ مَا أَتَى بِهِ
فِي مُعْجَزِ الْقُرْآنِ قَاطِعًا لِكُلِّ عُذْرٍ ، وَمُدْحِضًا لِكُلِّ حُجَّةٍ وَمُجَلِّيًا
لِكُلِّ أَمْرٍ .

(فصل) وَمِنْ خَصَائِصِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَرَامَاتِهِ وَبَاهِرِ آيَاتِهِ أَنْبَاؤُهُ
مَعَ الْمَلَائِكَةِ وَالْجِنِّ وَإِمْدَادُ اللَّهِ لَهُ بِالْمَلَائِكَةِ وَطَاعَةُ الْجِنِّ لَهُ ،
وَرُؤْيَا كَثِيرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ لَهُمْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « وَإِنْ تَظَاهَرَ عَلَيْهِ
فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ » الآية . وَقَالَ : « إِذْ يُوحَى رَبُّكَ إِلَى
الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبَّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا » وَقَالَ : « إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ
فَأَسْتَجِبْ لَكُمْ أَنِّي مُبْدئُكُمْ » الْآيَتَيْنِ . وَقَالَ : « وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ
نَفْرًا مِنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ » الآية . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ الْعَاصِ
الْفَقِيهَ بِسَمَاعِي عَلَيْهِ حَدَّثَنَا أَبُو اللَّيْثِ السَّمَرَقَنْدِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَافِرِ
الْفَارِسِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْجَلُودِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ
سَمِعَ زُرَّ بْنَ حَبِيشٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : « لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ
الْكُبْرَى » قَالَ رَأَى جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي صُورَتِهِ لَهُ سِتْمَانَةَ جِنَاحٍ
وَالْحَبْرُ فِي مُحَادَثَتِهِ مَعَ جِبْرِيلَ وَإِسْرَافِيلَ وَغَيْرَهُمَا مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَمَا
شَاهَدَهُ مِنْ كَثْرَتِهِمْ وَعَظْمِ صُورِ بَعْضِهِمْ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ مَشْهُورٌ ،
وَقَدْ رَأَاهُمْ بِمُحَضَّرَتِهِ جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فِي مَوَاطِنَ مُخْتَلِفَةٍ ، فَرَأَى
أَصْحَابَهُ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي صُورَةِ رَجُلٍ يَسْأَلُهُ عَنِ الْإِسْلَامِ
وَالْإِيمَانِ . وَرَأَى ابْنَ عَبَّاسٍ وَأُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ وَغَيْرُهُمَا عِنْدَهُ جِبْرِيلَ فِي

صُورَةَ دِحْيَةَ ، وَرَأَى سَعْدًا عَلَى يَمِينِهِ وَيسَارِهِ جَبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ فِي صُورَةِ
رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بَيْضٌ وَمِثْلُهُ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ وَسَمِعَ بَعْضُهُمْ زَجْرَ
المَلَائِكَةِ خَيْلَهَا يَوْمَ بَدْرٍ وَبَعْضُهُمْ رَأَى تَطَايُرَ الرُّؤْسِ مِنَ الكُفَّارِ
وَلَا يَرُونَ الضَّارِبَ : وَرَأَى أَبُو سُفْيَانَ بِنُ الحَارِثِ يَوْمَئِذٍ رَجُلًا بَيْضًا
عَلَى خَيْلٍ بُلَّتِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ مَا يَقُومُ لَهَا شَيْءٌ ، وَقَدْ كَانَتْ
المَلَائِكَةُ تُصَافِحُ عُمَرَ بْنَ الحُصَيْنِ . وَرَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لِحَمْزَةِ جَبْرِيلَ فِي الكَعْبَةِ فَخَرَّ مُغْشِيًا عَلَيْهِ . وَرَأَى عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ
الجَنَّ كَيْلَةَ الجَنِّ وَسَمِعَ كَلَامَهُمْ ، وَشَبَّهَهُمْ بِرِجَالِ الزُّرْطِّ . وَذَكَرَ
أَبْنُ سَعْدٍ أَنَّ مُضْعَبَ بْنَ عُمَيْرٍ لَمَّا قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ أَخَذَ الرَّايَةَ مَلَكًا
عَلَى صُورَتِهِ فَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَهُ تَقَدَّمَ يَا مُضْعَبُ ،
فَقَالَ لَهُ المَلَكُ : لَسْتُ بِمُضْعَبٍ ، فَعَلِمَ أَنَّهُ مَلَكٌ . وَقَدْ ذَكَرَ غَيْرُ وَاحِدٍ
مِنَ المُصَنِّفِينَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : بَيْنَا نَحْنُ
جُلُوسٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أَقْبَلَ شَيْخٌ بِيَدِهِ عَصَا فَسَلَّمَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَدَّ عَلَيْهِ ، وَقَالَ ﷺ : نَعْمَةُ الجَنِّ مِنْ أَنْتَ ، قَالَ أَنَا
هَامَةُ بْنُ الهَيْمِ بْنِ لَاقِسِ بْنِ إبْلِيسَ ، فَذَكَرَ أَنَّهُ لَتِي نُوْحًا وَمَنْ
بَعْدَهُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَلَّمَهُ سُورًا مِنَ القُرْآنِ .
وَذَكَرَ الوَاقِدِيُّ قَتْلَ خَالِدٍ عِنْدَ هَدْمِهِ العُزْمَى لِلسُّودَاءِ الَّتِي خَرَجَتْ لَهُ

نَاشِرَةً شَعْرَهَا عُرْيَانَةً ، فَجَزَلَهَا بِسَيْفِهِ ، وَأَعْلَمَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَالَ لَهُ
 تِلْكَ الْعَزْمَى . وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ شَيْطَانًا تَقَلَّتْ الْبَارِحَةَ
 لِيَقْطَعَ عَلَى صَلَاتِي فَأَمَكَّنِي اللَّهُ مِنْهُ ، فَأَخَذَتْهُ فَأَرَدَتْ أَنْ أُرْبِطَهُ
 إِلَى سَارِيَةِ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ حَتَّى تَنْظُرُوا إِلَيْهِ كُتُّكُمْ فَذَكَرْتُ
 دَعْوَةَ أَخِي سُلَيْمَانَ : « رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ
 بَعْدِي » فَرَدَّهُ اللَّهُ خَاسِتًا وَهَذَا بَابٌ وَاسِعٌ .

(فصل) وَمِنْ دَلَائِلِ نُبُوَّتِهِ وَعَلَامَاتِ رِسَالَتِهِ مَا تَرَادَفَتْ بِهِ
 الْأَخْبَارُ عَنِ الرَّهْبَانِ وَالْأَحْبَارِ وَعُلَمَاءِ أَهْلِ الْكُتُبِ مِنْ صِفَتِهِ وَصِفَةِ
 أُمَّتِهِ وَأَسْمِهِ وَعَلَامَاتِهِ ، وَذِكْرِ الْخَاتَمِ الَّذِي بَيْنَ كَتْفَيْهِ ، وَمَا وَجَدَ مِنْ
 ذَلِكَ فِي أَشْعَارِ الْمُؤَحِّدِينَ الْمُتَقَدِّمِينَ مِنْ شِعْرِ تَبَعِ وَالْأَوْسِ بْنِ حَارِثَةَ
 وَكَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ وَسُفْيَانَ بْنِ جَبَاشِعٍ وَقُسِّ بْنِ سَاعِدَةَ ، وَمَا ذُكِرَ
 عَنْ سَيْفِ بْنِ ذِي يَزَنٍ وَغَيْرِهِمْ ، وَمَا عَرَفَ بِهِ مِنْ أَمْرِهِ زَيْدُ
 ابْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ وَوَرَقَةُ بْنُ نَوْفَلٍ وَعَثْكَلَانُ الْحَمِيرِيُّ وَعُلَمَاءُ
 يَهُودَ وَشَامُولُ عَالِمُهُمْ صَاحِبُ تَبَعٍ مِنْ صِفَتِهِ وَخَبْرِهِ ، وَمَا أَلْقَى مِنْ
 ذَلِكَ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ مِمَّا قَدْ جَمَعَهُ الْعُلَمَاءُ وَيَنْوَهُ . وَتَقَلَّهُ عَنْهُمَا
 ثِقَاتٌ مَنْ أَسْلَمَ مِنْهُمْ ، مِثْلُ ابْنِ سَلَامٍ وَبَنِي سَعْفِيَةَ وَأَبْنِ يَامِينَ
 وَمُخَبَّرِ بْنِ كَعْبٍ وَأَشْبَاهِهِمْ مِمَّنْ أَسْلَمَ مِنْ عُلَمَاءِ يَهُودَ ، وَبَحِيرَاءَ وَنَسْطُورَ

الْحَبْشَةَ وَصَاحِبِ بُصْرَى وَصَعَاظِرَ وَأَسْقُفِ الشَّامِ وَالْحَارُودِ وَسَلْمَانَ
وَالنَّجَاشِيَّ ، وَنَصَارَى الْحَبْشَةَ وَأَسَاقِفِ نَجْرَانَ وَغَيْرِهِمْ مِمَّنْ أَسْلَمَ مِنْ
عُلَمَاءِ النَّصَارَى . وَقَدْ أَعْتَرَفَ بِذَلِكَ هِرَقْلُ وَصَاحِبُ رُومَةَ عَالِمَا النَّصَارَى
وَرِيسَاهُمْ ، وَمُتَّقِسُ صَاحِبُ مِصْرَ وَالشَّيْخُ صَاحِبُهُ ، وَأَبْنُ صُورِيَا
وَأَبْنُ أَخْطَبَ وَأَخُوهُ وَكَعْبُ بْنُ أَسَدٍ وَالزُّبَيْرُ بْنُ بَاطِيًا وَغَيْرُهُمْ مِنْ
عُلَمَاءِ الْيَهُودِ ، مِمَّنْ حَمَلَهُ الْحَسَدُ وَالنَّفَاسَةُ عَلَى الْبَقَاءِ عَلَى الشَّقَاءِ .
وَالْأَخْبَارُ فِي هَذَا كَثِيرَةٌ لَا تَنْحَصِرُ . وَقَدْ قَرَعَ أَسْمَاعُ الْيَهُودِ
وَالنَّصَارَى بِمَا ذَكَرَ أَنَّهُ فِي كُتُبِهِمْ مِنْ صِفَتِهِ وَصِفَةِ أَصْحَابِهِ ، وَأَحْتَجَّ
عَلَيْهِمْ بِمَا انْطَوَتْ عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ صُحُفُهُمْ وَذَمُّهُمْ بِتَحْرِيفِ ذَلِكَ
وَكِتْمَانِهِ وَلَيْسَ أَلْسِنَتُهُمْ بِيَبَانِ أَمْرِهِ وَدَعْوَتِهِمْ إِلَى الْمُبَاهَلَةِ عَلَى الْكَاذِبِ
فَمَا مِنْهُمْ إِلَّا مَنْ نَفَرَ عَنْ مُعَارَضَتِهِ وَإِبْدَاءِ مَا أَلْزَمَهُمْ مِنْ كُتُبِهِمْ إِظْهَارَهُ
وَلَوْ وَجَدُوا خِلَافَ قَوْلِهِ ، لَكَانَ إِظْهَارُهُ أَهْوَنَ عَلَيْهِمْ مِنْ بَدْلِ
النُّفُوسِ وَالْأَمْوَالِ ، وَتَخْرِيبِ الدِّيَارِ ، وَنَبْدِ الْقِتَالِ . وَقَدْ قَالَ لَهُمْ :
« قُلْ فَاتُوا بِالْتَّوْرَةِ فَاتَلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ » إِلَى مَا أَنْذَرَ بِهِ
الْكُهَّانُ مِثْلُ شَافِعِ بْنِ كَلَيْبٍ وَشَقِّ وَسَطِيحِ وَسَوَادِ بْنِ قَارِبِ
وَخُنَافِرِ وَأَفْعَى نَجْرَانَ وَجِدْلِ بْنِ جِدْلِ الْكِنْدِيِّ وَأَبْنِ خَلِصَةَ الدَّوْسِيِّ
وَسَعْدِ بْنِ بِنْتِ كُرَيْزٍ وَفَاطِمَةَ بِنْتِ النُّعْمَانِ ، وَمَنْ لَا يَنْعَدُ كَثْرَةً ،
(٢٠ — شفا أول)

إِلَى مَا ظَهَرَ عَلَى السِّنَةِ الْأَضْنَامِ مِنْ نُبُوتِهِ وَحُلُولِ وَقْتِ رِسَالَتِهِ ، وَسَمِعَ مِنْ هَوَاتِفِ الْجَانِّ ، وَمِنْ ذَبَائِحِ النَّصْبِ وَأَجْوَابِ الصُّورِ ، وَمَا وَجِدَ مِنْ أَسْمِ النَّبِيِّ ﷺ وَالشَّهَادَةِ لَهُ بِالرِّسَالَةِ ، مَكْتُوبًا فِي الْحَجَارَةِ وَالْقُبُورِ بِالخَطِّ الْقَدِيمِ مَا أَكْثَرُهُ مَشْهُورٌ وَإِسْلَامٌ مَنْ أَسْلَمَ بِسَبَبِ ذَلِكَ مَعْلُومٌ مَذْكُورٌ .

(فصل ٦) وَمِنْ ذَلِكَ مَا ظَهَرَ مِنَ الْآيَاتِ عِنْدَ مَوْلِدِهِ ، وَمَا حَاكَتْهُ أُمُّهُ ، وَمَا حَضَرَهُ مِنَ الْعَجَائِبِ ، وَكَوْنُهُ رَافِعًا رَأْسَهُ عِنْدَ مَا وَضَعَتْهُ شَاخِصًا يَبْصُرُهُ إِلَى السَّمَاءِ ، وَمَا رَأَتْهُ مِنَ النُّورِ الَّذِي خَرَجَ مَعَهُ عِنْدَ وِلَادَتِهِ ، وَمَا رَأَتْهُ إِذْ ذَاكَ أُمُّ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ مِنْ تَدَلَّى النُّجُومِ وَظُهُورِ النُّورِ عِنْدَ وِلَادَتِهِ ، حَتَّى مَا تَنْظُرُ إِلَّا النُّورَ ، وَقَوْلِ الشِّفَاءِ أُمِّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ لَمَّا سَقَطَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى يَدَيْهِ وَأَسْتَهْلَّ سَمِعَتْ قَائِلًا يَقُولُ : رَحِمَكَ اللَّهُ ، وَأَضَاءَ لِي مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى قُصُورِ الرُّومِ وَمَا تَعَرَّفْتُ بِهِ حَلِيمَةَ وَزَوْجَهَا ظَهْرَاهُ مِنْ بَرَكَتِهِ وَدُرُورِ لَبْنِهَالِهِ وَلَبَنِ شَارِفِيهَا وَخِصْبِ غَنَمِهَا وَسُرْعَةِ شَبَابِهِ وَحُسْنِ نَشَاتِهِ وَمَا جَرَى مِنَ الْعَجَائِبِ لَيْلَةَ مَوْلِدِهِ مِنْ أَرْتِحَاجِ إِيوَانَ كِسْرَى وَسُقُوطِ شُرَفَاتِهِ وَغَيْضِ مُحَيَّرَةِ طَبْرِيَّةَ وَخُمُودِ نَارِ فَارِسَ وَكَانَ لَهَا أَلْفُ عَامٍ لَمْ تُخْمَدْ ، وَأَنَّهُ كَانَ إِذَا أَكَلَ مَعَ عَمِّهِ

أَبِي طَالِبٍ وَآلِهِ وَهُوَ صَغِيرٌ شَبِعُوا وَرَوُوا فَإِذَا غَابَ فَأَكَلُوا فِي غَيْبَتِهِ
لَمْ يَشْبَعُوا ؛ وَكَانَ سَأْرُ وَلَدِ أَبِي طَالِبٍ يُصْبِحُونَ شُعْمًا وَيُصْبِحُ
ﷺ صَقِيلًا دِهِينًا كَحِيلًا . قَالَتْ أُمُّ أَيْمَنَ حَاضِنَتُهُ : مَا رَأَيْتُهُ ﷺ
شَكَى جُوعًا وَلَا عَطَشًا صَغِيرًا وَلَا كَبِيرًا . وَمِنْ ذَلِكَ حِرَاسَةِ السَّمَاءِ
بِالشُّهْبِ وَقَطْعُ رِصْدِ الشَّيَاطِينِ وَمَنْعُهُمْ اسْتِرَاقَ السَّمْعِ وَمَا نَشَأَ عَلَيْهِ
مِنْ بُغْضِ الْأَصْنَامِ وَالْعِفَّةِ عَنِ أُمُورِ الْجَاهِلِيَّةِ ، وَمَا خَصَّه اللَّهُ بِهِ مِنْ
ذَلِكَ وَحَمَاهُ حَتَّى فِي سِتْرِهِ فِي الْخَبْرِ الْمَشْهُورِ عِنْدَ بِنَاءِ الْكَعْبَةِ إِذْ أَخَذَ
إِزَارَهُ لِيَجْعَلَهُ عَلَى عَاتِقِهِ لِيَحْمِلَ عَلَيْهِ الْحِجَارَةَ ، وَتَعَرَّى فَسَقَطَ إِلَى
الْأَرْضِ حَتَّى رَدَّ إِزَارَهُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ لَهُ عَمُّهُ : مَا بِالْأَكْ ؟ فَقَالَ إِنِّي نُهَيْتُ
عَنِ التَّعَرِّي . وَمِنْ ذَلِكَ إِضْلَالُ اللَّهِ لَهُ بِالْعَمَامِ فِي سَفَرِهِ . وَفِي رِوَايَةٍ :
أَنَّ خَدِيجَةَ وَنِسَاءَهَا رَأَيْنَهُ لَمَّا قَدِمَ وَمَلَكًا يُظَلِّلُهُ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ
لِمَيْسَرَةَ ، فَأَخْبَرَهَا أَنَّهُ رَأَى ذَلِكَ مُنْذُ خَرَجَ مَعَهُ فِي سَفَرِهِ . وَقَدْ
رَوَى أَنَّ حَلِيمَةَ رَأَتْ عَمَامَةً تَظْلُهُ وَهُوَ عِنْدَهَا ، وَرَوَى ذَلِكَ عَنْ
أَخِيهِ مِنَ الرِّضَاعَةِ ، وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ نَزَلَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ قَبْلَ مَبْعَثِهِ
تَحْتَ شَجَرَةٍ يَابِسَةٍ فَأَعْشَوْشِبَ مَا حَوْلَهَا وَأَيْبَعَتْ هِيَ فَأَشْرَقَتْ وَتَدَلَّتْ
عَلَيْهِ أَغْصَانُهَا بِمَحْضَرٍ مَنْ رَأَاهُ وَمَيْلُ فِي الشَّجَرَةِ إِلَيْهِ فِي الْخَبْرِ
الْآخِرِ حَتَّى أَظْلَمَتْهُ . وَمَا ذُكِرَ مِنْ أَنَّهُ كَانَ لَا ظِلَّ لِشَخْصِهِ فِي شَمْسِ

وَلَا قَمَرٍ لِأَنَّهُ كَانَ نُورًا، وَأَنَّ الدُّبَابَ كَانَ لَا يَقَعُ عَلَى جَسَدِهِ وَلَا يَأْتِي بِهِ
وَمِنْ ذَلِكَ تَحْيِيبُ الْخُلُوةِ إِلَيْهِ حَتَّى أُوحِيَ إِلَيْهِ ثُمَّ إِعْلَامُهُ بِمَوْتِهِ وَدُنُوقِ
أَجَلِهِ وَأَنَّ قَبْرَهُ فِي الْمَدِينَةِ؛ وَفِي بَيْتِهِ وَأَنَّ بَيْنَ بَيْتِهِ وَبَيْنَ مَنْبَرِهِ
رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ وَتَحْيِيرُ اللَّهِ لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ، وَمَا اشْتَمَلَ عَلَيْهِ
حَدِيثُ الْوَفَاةِ مِنْ كَرَامَاتِهِ وَتَشْرِيفِهِ وَصَلَاةِ الْمَلَائِكَةِ عَلَى جَسَدِهِ
عَلَى مَا رَوَيْنَاهُ فِي بَعْضِهَا، وَأَسْتَعْذَانِ مَلِكِ الْمَوْتِ عَلَيْهِ وَلَمْ يَسْتَأْذِنْ
عَلَى غَيْرِهِ قَبْلَهُ، وَنِدَائِهِمُ الَّذِي سَمِعُوهُ أَنْ لَا تَنْزِعُوا الْقَمِيصَ عَنْهُ عِنْدَ
غُسْلِهِ. وَمَا رَوَى مِنْ تَعَزُّبِ الْخَضِرِ وَالْمَلَائِكَةِ أَهْلَ بَيْتِهِ عِنْدَ مَوْتِهِ
إِلَى مَا ظَهَرَ عَلَى أَصْحَابِهِ مِنْ كَرَامَتِهِ وَبَرَكَتِهِ فِي حَيَاتِهِ وَمَوْتِهِ
كَاسْتِسْقَاءِ عُمَرَ بِعَمِّهِ، وَتَبَرُّكِ غَيْرِ وَاحِدٍ بِذُرِّيَّتِهِ.

(فصل) قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ رَحِمَهُ اللَّهُ: قَدْ أَتَيْنَا فِي هَذَا
الْبَابِ عَلَى نُكْتٍ مِنْ مُعْجَزَاتِهِ وَوَاضِحَةٍ، وَجَمَلٍ مِنْ عِلَامَاتِ نُبُوَّتِهِ
مُقْنَعَةٍ فِي وَاحِدٍ مِنْهَا الْكِفَايَةُ وَالغُنْيَةُ، وَتَرَكَنَا الْكَثِيرَ سِوَى
مَا ذَكَرْنَا وَاقْتَصَرْنَا مِنَ الْأَحَادِيثِ الطُّوَالِ عَلَى عَيْنِ الْفَرْضِ وَفَصَّ
الْمَقْصِدِ وَمِنْ كَثِيرِ الْأَحَادِيثِ وَعَرَبِيهَا عَلَى مَا صَحَّ وَاشْتَهَرَ إِلَّا يَسِيرًا
مِنْ غَرِيبِهِ مِمَّا ذَكَرَهُ مَشَاهِيرُ الْأُمَّةِ، وَحَذَفْنَا الْإِسْنَادَ فِي جُمْهُورِنَا
طَلَبًا لِلِاخْتِصَارِ. وَبِحَسَبِ هَذَا الْبَابِ لَوْ تَقْصَى أَنْ يَكُونَ دِيوَانًا

جَامِعًا يَشْتَمِلُ عَلَى مُجَلَّدَاتٍ عَدَّةٍ . وَمُعْجَزَاتٍ نَبِيْنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَظْهَرُ مِنْ مُعْجَزَاتِ سَائِرِ الرُّسُلِ بِوَجْهَيْنِ : أَحَدُهَا كَثْرَتُهَا وَأَنَّه لَمْ
يُوتَ نَبِيٌّ مُعْجِزَةً إِلَّا وَعِنْدَ نَبِيْنَا مِثْلُهَا أَوْ مَا هُوَ أَبْلَغُ مِنْهَا ، وَقَدْ
نُبِّهَ النَّاسُ عَلَى ذَلِكَ ، فَإِنْ أَرَدْتَهُ فَتَأَمَّلْ فُصُولَ هَذَا الْبَابِ وَمُعْجَزَاتِ
مَنْ تَقَدَّمَ مِنْ الْأَنْبِيَاءِ تَتَفَى عَلَى ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ . وَأَمَّا كَوْنُهَا كَثِيرَةً
فَهَذَا الْقُرْآنُ وَكُلُّهُ مُعْجِزٌ ، وَأَقْلُ مَا يَقَعُ الْإِعْجَابُ فِيهِ عِنْدَ بَعْضِ أُمَّةٍ
الْمُحَقِّقِينَ سُورَةَ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكُوفِرَ أَوْ آيَةً فِي قَدْرِهَا . وَذَهَبَ
بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّ كُلَّ آيَةٍ مِنْهُ كَيْفَ كَانَتْ مُعْجِزَةً ، وَزَادَ آخَرُونَ
أَنَّ كُلَّ جُمْلَةٍ مُنْتَظِمَةٍ مِنْهُ مُعْجِزَةٌ وَإِنْ كَانَتْ مِنْ كَلِمَةٍ أَوْ كَلِمَتَيْنِ
وَالْحَقُّ مَا ذَكَرْنَاهُ أَوَّلًا لِقَوْلِهِ تَعَالَى : « فَاتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ »
فَهُوَ أَقْلُ مَا تَحَدَّاهُمْ بِهِ مَعَ مَا يَنْصُرُهُذَا مِنْ نَظَرٍ وَتَحْقِيقٍ يَطُولُ
بَسْطُهُ ، وَإِذَا كَانَ هَذَا فِي الْقُرْآنِ مِنَ الْكَلِمَاتِ نَحْوَ مِنْ سَبْعَةٍ
وَسَبْعِينَ أَلْفَ كَلِمَةٍ وَيُنْفَى عَلَى عَدَدِ بَعْضِهِمْ ، وَعَدَدُ كَلِمَاتِ إِنَّا
أَعْطَيْنَاكَ الْكُوفِرَ عَشْرَ كَلِمَاتٍ فَتَجْزِيءُ الْقُرْآنُ عَلَى نِسْبَةِ عَدَدِ
إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكُوفِرَ أَزِيدُ مِنْ سَبْعَةِ آلَافِ جُزْءٍ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا
مُعْجِزٌ فِي نَفْسِهِ ، ثُمَّ إِعْجَازُهُ كَمَا تَقَدَّمَ بِوَجْهَيْنِ طَرِيقٍ بِلَاغَتِهِ وَطَرِيقِ
نَظْمِهِ فَصَارَ فِي كُلِّ جُزْءٍ مِنْ هَذَا الْعَدَدِ مُعْجِزَتَانِ فَتَضَاعَفَ الْعَدَدُ مِنْ

هَذَا الْوَجْهِ ثُمَّ فِيهِ وَجُوهٌ إِعْجَازٍ أُخْرَى مِنَ الْأَخْبَارِ بَعْلُومِ الْغَيْبِ ، فَقَدْ
يَكُونُ فِي السُّورَةِ الْوَاحِدَةِ مِنْ هَذِهِ التَّجْزِئَةُ أَخْبَرُ عَنْ أَشْيَاءٍ مِنْ
الْغَيْبِ كُلِّ خَبَرٍ مِنْهَا بِنَفْسِهِ مُعْجَزٌ فَتَضَاعَفَ الْعَدَدُ كَرَّةً أُخْرَى ، ثُمَّ
وَجُوهُ الْإِعْجَازِ الْآخِرُ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا تُوَجِّبُ التَّضْعِيفَ هَذَا فِي حَقِّ
الْقُرْآنِ فَلَا يَكَادُ يَأْخُذُ الْعَدُّ مُعْجَزَاتِهِ وَلَا يَحْوِي الْحَصْرُ بَرَاهِينَهُ ،
ثُمَّ الْأَحَادِيثُ الْوَارِدَةُ وَالْأَخْبَارُ الصَّادِرَةُ عَنْهُ ﷺ فِي هَذِهِ الْأَبْوَابِ
وَعَمَّادِلَ عَلَى أَمْرِهِ مِمَّا أَشْرْنَا إِلَى جَمَلِهِ يَبْلُغُ نَحْوًا مِنْ هَذَا . الْوَجْهُ الثَّانِي
وَصُوحُ مُعْجَزَاتِهِ ﷺ ، فَإِنَّ مُعْجَزَاتِ الرُّسُلِ كَانَتْ بِقُدْرِهِمْ أَهْلُ
زَمَانِهِمْ وَبِحَسَبِ الْفَنِّ الَّذِي سَمَا فِيهِ قَرْنُهُ ، فَلَمَّا كَانَ زَمَنُ مُوسَى غَايَةَ
عِلْمِ أَهْلِ السِّحْرِ بَعَثَ إِلَيْهِمْ مُوسَى بِمُعْجَزَةٍ تُشْبَهُ مَا يَدْعُونَ قُدْرَتَهُمْ
عَلَيْهِ فَجَاءَهُمْ مِنْهَا مَا خَرَقَ عَادَتَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ فِي قُدْرَتِهِمْ ، وَأَبْطَلَ
سِحْرَهُمْ : وَكَذَلِكَ زَمَنُ عِيسَى أَغْنَى مَا كَانَ الطَّبُّ وَأَوْفَرَ مَا كَانَ أَهْلُهُ
فَجَاءَهُمْ أَمْرُهُ لَا يَقْدِرُونَ عَلَيْهِ ، وَأَتَاهُمْ مَا لَمْ يَحْتَسِبُوهُ مِنْ إِحْيَاءِ
الْمَيِّتِ وَإِبْرَاءِ الْأَكْمَةِ وَالْأَبْرَصِ دُونَ مُعَالَجَةِ وَلَا طِبِّ ، وَهَكَذَا
سَارَ مُعْجَزَاتِ الْأَنْبِيَاءِ .

ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ وَجُمْلَةَ مَعَارِفِ الْعَرَبِ وَعُلُومِهَا
أَرْبَعَةً : الْبَلَاغَةَ وَالشُّعْرَ وَالْخَبَرَ وَالْكَهَانَةَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ

الْحَارِقَ لِهَذِهِ الْأَرْبَعَةِ فُصُولٍ مِنَ الْفَصَاحَةِ وَالْإِيجَازِ وَالْبَلَاغَةِ الْخَارِجَةِ
عَنْ تَمَطِّ كَلَامِهِمْ ، وَمِنْ النَّظْمِ الْغَرِيبِ وَالْأَسْلُوبِ الْعَجِيبِ الَّذِي لَمْ
يَهْتَدُوا فِي الْمَنْظُومِ إِلَى طَرِيقِهِ ، وَلَا عَلِمُوا فِي أَسَالِيبِ الْأَوْزَانِ مِنْهَجَهُ
وَمِنْ الْأَخْبَارِ عَنِ الْكَوَائِنِ وَالْحَوَادِثِ وَالْأَسْرَارِ وَالْمُخَبَّاتِ وَالضَّمَائِرِ
فَتَوَجَّدَ عَلَى مَا كَانَتْ وَيَعْتَرَفُ الْمُخْبِرُ عَنْهَا بِصِحَّةِ ذَلِكَ وَصِدْقِهِ ، وَإِنْ
كَانَ أَعْدَى الْعَدُوِّ فَأَبْطَلَ الْكَهَانَةَ الَّتِي تَصْدُقُ مَرَّةً وَتَكْذِبُ عَشْرًا ،
ثُمَّ أُجْتَسَمَ مِنْ أَصْلِهَا بِرَجْمِ الشُّهْبِ وَرَصْدِ النُّجُومِ . وَجَاءَ مِنَ الْأَخْبَارِ
عَنِ الْقُرُونِ السَّالِفَةِ وَأَنْبَاءِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأُمَّمِ الْبَائِدَةِ وَالْحَوَادِثِ الْمَاضِيَةِ ،
مَا يَعْجُزُ مَنْ تَفَرَّغَ لِهَذَا الْعِلْمِ عَنْ بَعْضِهِ ، عَلَى الْوُجُوهِ الَّتِي بَسَطْنَاهَا
وَبَيَّنَّا الْمُعْجِزَ فِيهَا ، ثُمَّ بَقِيَتْ هَذِهِ الْمُعْجِزَةُ الْجَامِعَةُ لِهَذِهِ الْوُجُوهِ إِلَى
الْفُصُولِ الْأُخْرَى الَّتِي ذَكَرْنَاهَا فِي مُعْجِزَاتِ الْقُرْآنِ ثَابِتَةً إِلَى يَوْمِ
الْقِيَامَةِ ، بَيِّنَةُ الْحُجَّةِ لِكُلِّ أُمَّةٍ تَأْتِي ، لَا يَخْفَى وَجُوهُ ذَلِكَ عَلَى مَنْ
نَظَرَ فِيهِ ، وَتَأَمَّلَ وَجُوهَ إِعْجَازِهِ ، إِلَى مَا أَخْبَرَ بِهِ مِنَ الْغُيُوبِ عَلَى
هَذِهِ السَّبِيلِ فَلَا يَمُرُّ عَصْرٌ وَلَا زَمَنٌ إِلَّا وَيَطْهَرُ فِيهِ صِدْقُهُ بِظُهُورِ
مُخْبِرِهِ عَلَى مَا أَخْبَرَ ، فَيَتَجَدَّدُ الْإِيمَانُ وَيَتَظَاهَرُ الْبُرْهَانُ ، وَلَيْسَ أَخْبَرُ
كَالْإِيمَانِ ، وَالْمُشَاهَدَةُ زِيَادَةٌ فِي الْيَقِينِ وَالنَّفْسُ أَشَدُّ طُمَأْنِينَةً إِلَى عَيْنِ
الْيَقِينِ مِنْهَا إِلَى عِلْمِ الْيَقِينِ ، وَإِنْ كَانَ كُلُّ عِنْدَهَا حَقًّا وَسَارًّا مُعْجِزَاتِ

الرُّسُلِ أَنْقَرَصَتْ بِانْقِرَاصِهِمْ ، وَعُدِمَتْ بَعْدَمِ ذَوَاتِهَا وَمُعْجِزَةٌ نَبِيًّا
ﷺ لَا تَبِيدُ وَلَا تَنْقَطِعُ ، وَآيَاتُهُ تَتَجَدَّدُ وَلَا تَضْمَحِلُّ ، وَهَذَا
أَشَارَ ﷺ بِقَوْلِهِ فِيمَا حَدَّثَنَا الْقَاضِي الشَّهِيدُ أَبُو عَلِيٍّ حَدَّثَنَا الْقَاضِي
أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا أَبُو ذَرٍّ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ وَأَبُو إِسْحَاقَ وَأَبُو الْهَيْثَمِ
قَالُوا حَدَّثَنَا الْفِرَبْرِيُّ حَدَّثَنَا الْبُخَارِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَا مِنْ الْأَنْبِيَاءِ نَبِيٍّ إِلَّا أُعْطِيَ مِنْ آيَاتِ مَا مِثْلُهُ
أَمِنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيَتْ وَحِيًّا أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيَّ فَأَرْجُو
أَنْ أَكُونَ أَكْثَرُهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ » هَذَا مَعْنَى الْحَدِيثِ عِنْدَ
بَعْضِهِمْ ، وَهُوَ الظَّاهِرُ وَالصَّحِيحُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، وَذَهَبَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ
الْعُلَمَاءِ فِي تَأْوِيلِ هَذَا الْحَدِيثِ وَظُهُورِ مُعْجِزَةِ نَبِيِّنا ﷺ إِلَى مَعْنَى
آخَرَ مِنْ ظُهُورِهَا بِكَوْنِهَا وَحِيًّا وَكَلَامًا لَا يُمَكِّنُ التَّخْيِيلُ فِيهِ وَلَا
التَّخْيِيلُ عَلَيْهِ وَلَا التَّشْبِيهُ ، فَإِنَّ غَيْرَهَا مِنْ مُعْجِزَاتِ الرُّسُلِ قَدْ رَامَ
الْمُؤَدِّونَ لَهَا بِأَشْيَاءَ طَمَعُوا فِي التَّخْيِيلِ بِهَا عَلَى الضُّعْفَاءِ كَالْقَاءِ السَّحْرَةَ
حِبَالَهُمْ وَعَصِيَّهُمْ وَشَبَّهُ هَذَا مِمَّا يُخَيِّلُهُ السَّاحِرُ أَوْ يَتَحَيَّلُ فِيهِ وَالْقُرْآنُ
كَلَامٌ لَيْسَ لِلْحَيْلَةِ وَلَا لِلِسَّحْرِ فِي التَّخْيِيلِ فِيهِ عَمَلٌ ، فَكَانَ مِنْ هَذَا
الْوَجْهِ عِنْدَهُمْ أَظْهَرَ مِنْ غَيْرِهِ مِنَ الْمُعْجِزَاتِ ، كَمَا لَا يَتِمُّ لِشَاعِرٍ

وَلَا خَطِيبَ أَنْ يَكُونَ شَاعِرًا أَوْ خَطِيبًا بِضَرْبٍ مِنَ الْحَيْلِ وَالشَّمْوِيَةِ ،
وَالتَّأْوِيلُ الْأَوَّلُ أَخْلَصُ وَأَرْضَى ، وَفِي هَذَا التَّأْوِيلِ الثَّانِي مَا يُعْمَضُ
عَلَيْهِ الْجَفْنُ وَيُعَضَى . وَجَهٌ ثَالِثٌ عَلَى مَذْهَبٍ مِنْ قَالِ بِالصَّرْفَةِ وَأَنَّ
المُعَارَضَةَ كَانَتْ فِي مَقْدُورِ البَشَرِ فَصُرِفُوا عَنْهَا ، أَوْ عَلَى أَحَدِ مَذْهَبِي
أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْ أَنَّ الْإِتْيَانَ بِمِثْلِهِ مِنْ جِنْسٍ مَقْدُورِهِمْ ، وَلَكِنْ لَمْ
يَكُنْ ذَلِكَ قَبْلُ وَلَا يَكُونُ بَعْدُ ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يُقَدِّرْهُمْ عَلَيْهِ
وَلَا يُقَدِّرْهُمْ وَيَبِينُ المَذْهَبَيْنِ فَرَقٌ بَيْنَهُمَا ، وَعَلَيْهِمَا جَمِيعًا فَتَرَكَ العَرَبُ
الْإِتْيَانَ بِمَا فِي مَقْدُورِهِمْ أَوْ مَا هُوَ مِنْ جِنْسٍ مَقْدُورِهِمْ وَرِضَاهُمْ
بِالبَلَاءِ وَالجَلَاءِ وَالسَّبَاءِ وَالأِذْلَالِ ، وَتَغْيِيرِ الحَالِ ، وَسَلْبِ النُّفُوسِ
وَالْأَمْوَالِ وَالتَّقْرِيعِ وَالتَّوْبِيخِ وَالتَّعْجِيزِ وَالتَّهْدِيدِ وَالأَوْعِيدِ أَبْنِ آيَةٍ
لِلْمُعْجَزِ عَنِ الْإِتْيَانِ بِمِثْلِهِ ، وَالتُّسْكُولُ عَنِ مُعَارَضَتِهِ ، وَأَنَّهُمْ مَنَعُوا عَنْ
شَيْءٍ هُوَ مِنْ جِنْسٍ مَقْدُورِهِمْ . وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ الإِمَامُ أَبُو المَعَالِي
الجُوَيْنِيُّ وَغَيْرُهُ قَالَ : وَهَذَا عِنْدَنَا أْبْلَغُ فِي خَرَقِ العَادَةِ بِالأَفْعَالِ
الأَبْدِيَةِ فِي أَنفُسِهَا كَقَلْبِ العَصَاحِيَّةِ وَنَحْوِهَا ، فَإِنَّهُ قَدْ بَسَبَقَ إِلَى
بِالِ النَّظَرِ بَدَارًا أَنَّ ذَلِكَ مِنْ أختِصَاصِ صَاحِبِ ذَلِكَ بِمَزِيدِ مَعْرِفَةٍ
فِي ذَلِكَ الفَنِّ ، وَفَضْلِ عِلْمٍ إِلَى أَنْ يَرُدَّ ذَلِكَ صَاحِحُ النَّظَرِ . وَأَمَّا
التَّحْدِي لِلخَلَائِقِ المِثْلِينَ مِنَ السَّنِينَ بِكَلَامٍ مِنْ جِنْسِ كَلَامِهِمْ

لِيَأْتُوا بِمِثْلِهِ فَلَمْ يَأْتُوا فَلَمْ يَبْقَ بَعْدَ تَوْفْرِ الدَّوَاعِي عَلَى الْمَعَارِضَةِ ثُمَّ
عَدِمَهَا إِلَّا أَنْ مَنَعَ اللَّهُ الْخَلْقَ عَنْهَا بِمِثَابَةِ مَا لَوْ قَالَ نَبِيٌّ آتِيٌّ أَنْ يَمْنَعَ
اللَّهُ الْقِيَامَ عَنِ النَّاسِ مَعَ مَقْدِرَتِهِمْ عَلَيْهِ وَارْتِفَاعِ الزَّمَانَةِ عَنْهُمْ ، فَلَوْ
كَانَ ذَلِكَ وَعَجَزَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى عَنِ الْقِيَامِ لَكَانَ ذَلِكَ مِنْ أَهْرٍ آيَةٍ
وَأَظْهَرَ دَلَالَتهِ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقِ .

وَقَدْ غَابَ عَنِ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ وَجْهُ ظُهُورِ آيَتِهِ عَلَى سَائِرِ آيَاتِ
الْأَنْبِيَاءِ حَتَّى أَحْتَاَجَ لِلْعُذْرِ عَنْ ذَلِكَ بِدِقَّةِ أَفْهَامِ الْعَرَبِ وَذَكَاءِ أَلْبَابِهَا
وَوُفُورِ عُقُولِهَا ، وَأَنَّهْمُ أَذْرَكُوا الْمُعْجِزَةَ فِيهِ بِفِطْنَتِهِمْ ، وَجَاءَهُمْ مِنْ
ذَلِكَ بِحَسَبِ إِذْرَاكِهْمُ وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْقَبْطِ وَبَنِي إِسْرَائِيلَ وَغَيْرِهِمْ لَمْ
يَكُونُوا بِهَذِهِ السَّبِيلِ ، بَلْ كَانُوا مِنَ الْعَبَاوَةِ وَقِلَّةِ الْفِطْنَةِ بِحَيْثُ
جَوَّزَ عَلَيْهِمْ فِرْعَوْنُ أَنَّهُ رَبُّهُمْ وَجَوَّزَ عَلَيْهِمُ السَّامِرِيُّ ذَلِكَ فِي الْعِجْلِ
بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَعَبَدُوا الْمَسِيحَ مَعَ إِجْمَاعِهِمْ عَلَى صَلْبِهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ
وَلَكِنْ شَبَّهَ لَهُمْ ، فَجَاءَتْهُمْ مِنَ الْآيَاتِ الظَّاهِرَةِ الْبَيِّنَةِ لِلْأَبْصَارِ
بِقَدْرِ غِلْظِ أَفْهَامِهِمْ مَا لَا يَشْكُونَ فِيهِ ، وَمَعَ هَذَا فَقَالُوا : لَنْ نُؤْمِنَ
لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً ، وَلَمْ يَصْبِرُوا عَلَى الْمَنِّ وَالسَّلْوَى وَأُسْتَبَدَّلُوا
الَّذِي هُوَ أَدْنَى بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ ، وَالْعَرَبُ عَلَى جَاهِلِيَّتِهَا أَكْثَرُهَا
يَعْتَرِفُ بِالصَّنَاعِ وَإِنَّمَا كَانَتْ تَتَقَرَّبُ بِالْأَصْنَامِ إِلَى اللَّهِ زُلْفَى ، وَمِنْهُمْ

مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَخَدَّهُ مِنْ قَبْلِ الرَّسُولِ ﷺ بِدَلِيلٍ عَقَلَهُ وَصَفَاءِ لُبِهِ ،
وَلَمَّا جَاءَهُمُ الرَّسُولُ بِكِتَابِ اللَّهِ فَهَمُّوا حِكْمَتَهُ ، وَتَبَيَّنُوا بِفَضْلِ
إِدْرَاكِهِمْ لِأَوَّلِ وَهْلَةٍ مُعْجَزَاتِهِ ، فَأَمَنُوا بِهِ وَأَزْدَادُوا كُلَّ يَوْمٍ
إِيمَانًا ، وَرَفَضُوا الدُّنْيَا كُلَّهَا فِي صُحْبَتِهِ ، وَهَجَرُوا دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ ،
وَقَتَلُوا آبَاءَهُمْ وَأَبْنَاءَهُمْ فِي نُصْرَتِهِ ، وَأَتَى فِي مَعْنَى هَذَا بِمَا يُلَوِّحُ لَهُ
رَوْنَقٌ ، وَيُعْجِبُ مِنْهُ زَبْرَجٌ ، لَوْ أُحْتِجَجَ إِلَيْهِ وَحُقِّقَ لَكِنَّا قَدَّمْنَا
مِنْ بَيَانَ مُعْجِزَةِ نَبِيِّنَا ﷺ وَظُهُورِهَا مَا يُغْنِي عَنْ رُكُوبِ بَطُونِ
هَذِهِ الْمَسَالِكِ وَظُهُورِهَا ، وَبِاللَّهِ أَسْتَعِينُ وَهُوَ حَسْبِي وَنِعْمَ الْوَكِيلُ .

تم الجزء الأول من الشفا بتعريف حقوق المصطفى

ويليه الجزء الثاني وأوله القسم الثاني .

فيما يجب على الأنام

فهرست الجزء الأول من كتاب الشفا

صحيفة	صحيفة
٧٢ فصل وأما الخصال المكتسبة	٨ القسم الأول في تعظيم الله تعالى له
٧٦ فصل وأما أصل فروعها	١٠ الباب الأول في ثناء الله تعالى عليه
٧٧ فصل وأما الحلم	١٠ الفصل الأول فيما جاء من ذلك
٨٢ فصل وأما الجود	١٨ الفصل الثاني في وصفه تعالى
٨٥ فصل وأما الشجاعة	٧١ الفصل الثالث فيما ورد من خطابه
٨٧ فصل وأما الحياء	٣٤ الفصل الرابع في قسمه تعالى بقدره
٨٩ فصل وأما حسن عشرته	٣٧ الفصل الخامس في قسمه تعالى جده له
٩٢ فصل وأما الشفقة	٣٣ الفصل السادس فيما ورد من قوله
٩٥ فصل وأما خلقه	٣٥ الفصل السابع فيما أخبر الله
٩٧ فصل وأما تواضعه	٣٧ الفصل الثامن في إعلام الله
١٠٠ فصل وأما عدله	٣٩ الفصل التاسع فيما تضمنته سورة النتح
١٠٣ فصل وأما وقاره	٤٢ الفصل العاشر فيما أظهره الله في كتابه
١٠٤ فصل وأما زهده	٤٥ الباب الثاني في تكميل محاسنه
١٠٧ فصل وأما خوفه ربه	٤٦ فصل قال القاضي
١١٠ فصل اعلم وفقنا الله الخ	٤٨ فصل ان قلت
١١٥ فصل قد آتيناك الخ	٥٠ فصل وأما نظافة جسمه الخ
١٢٢ فصل في تفسير غريب هذا الحديث	٥٣ فصل وأما وقور عقله
١٢٥ الباب الثالث في الإخبار بعظيم قدره	٥٦ فصل وأما فصاحة لسانه
١٢٦ الفصل الأول	٦٠ فصل وأما شرف نسبه
١٢٦ فصل في تفضيله	٦٢ فصل وأما ما تدعو ضرورة الحياة إليه
١٤٥ فصل ثم اختلف السلف في إسرته	٦٥ فصل والضرب الثاني
١٤٩ فصل في إبطال حجج من قال إنها نوم	٦٩ فصل وأما الضرب الثالث

تابع فهرست الجزء الأول من كتاب الشفا

صفحة	صفحة
٢٢٦ فصل ومنها الروعة	١٥٣ فصل وأما رؤيته لربه
٢٢٨ فصل ومن وجوه إعجازه	١٥٩ فصل وأما ماورد من مناجاته
فصل وقد عد جماعة الخ	١٦١ فصل وأما ماورد في حديث الإسراء
٢٣٤ فصل في انشقاق القمر	١٦٣ فصل في ذكر تفضيله في القيامة
٢٣٦ فصل في تجمع الماء من بين أصابعه	١٦٧ فصل في تفضيله بالجنة
٢٣٨ فصل وما يشبه هذا	١٧٢ فصل في تفضيله بالشفاعة
٢٤٢ فصل ومن معجزاته تكثير الطعام	١٨٠ فصل في تفضيله في المحبة بالوسيلة
٢٤٧ فصل في كلام الشجر	١٨١ فصل في الأحاديث الواردة في
٢٥١ فصل في قصة حنين الجذع	النهى عن تفضيله
٢٥٥ فصل ومثل هذا الخ	١٨٥ فصل في أسماؤه
٢٥٧ فصل في الآيات وضرور الحيوان	١٩١ فصل في تشریف الله له
٢٦٢ فصل في إحياء الموتى	١٩٩ فصل قال القاضي الخ
٢٦٩ فصل في إبراء المرضى	٢٠١ الباب الرابع فيما أظهره على
٢٧٤ فصل في إجابة دعائه	يديه من المعجزات
٢٧٦ فصل في كراماته	٢٠٤ فصل اعلم ان الله عز وجل الخ
٢٨٠ فصل ومن ذلك الخ	٢٠٧ فصل في معنى المعجزات
٢٨٨ فصل في عصمة الله تعالى له	٢١٢ فصل في إعجاز القرآن
٢٩٣ فصل ومن معجزاته الباهرة	٢١٨ فصل الوجه الثاني من إعجازه
٢٩٨ فصل ومن خصائصه	٢٢١ فصل الوجه الثالث من الإعجاز
٣٠٠ فصل ومن دلائل نبوته	٢٢٣ فصل الوجه الرابع ما أنبأ به الخ
٣٤٢ فصل ومن ذلك ما ظهر الخ	٢٢٥ فصل هذه الوجوه الأربعة بينه
٣٤٤ فصل قال القاضي قد أتينا	